جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس
UNIVERSITÉ SIDI MOHAMED BEN ABDELLAH DE FES
FACULTE CHARIAA - كلية الشريعة
UNIVERSITÉ SIDI MOHAMED BEN ABDELLAH DE FES
خمسون سنة من العطاء والتميز
RAYONNEMENT & EXCELLENCE
مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر: التأصيل والتنزيل
LABORATOIRE DES SCIENCES JURIDIQUES ISLAMIQUES ET DES QUESTIONS CONTEMPORAINES : FONDEMENTS ET APPLICATION

الوقف وتمويل التعليم

استدعاء الماضي لمواجهة تحديات الواقع واستشراف المستقبل

أعمال الندوة الدولية التي نظمها
مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر التأصيل والتنزيل

يومي: 1 – 2 ذو القعدة 1446هـ الموافق: 29 – 30 أبريل 2025م

إصدارات مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر/ التأصيل والتنزيل

العدد 4

الإشراف العام:
د. عبد المالك اعويش
عميد كلية الشريعة بفاس

إشراف:
د. الحسين العمريش
مدير مختبر العلوم الشرعية والقانونية
وقضايا العصر / التأصيل والتنزيل

تنسيق:
د. محمد الفروني - د. مصطفى منتوران
عضوا مختبر العلوم الشرعية والقانونية
وقضايا العصر / التأصيل والتنزيل

الوقف

وتمويل التعليم

استدعاء الماضي لمواجهة تحديات الواقع واستشراف المستقبل

أعمال الندوة الدولية التي نظمها

مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر

يومي: 1 – 2 ذو القعدة 1446هـ

الموافق: 29 – 30 أبريل 2025م

تنسيق:

د. محمد الفروني - د. مصطفى منتوران

الإصدار الرابع: 2026

الوقف وتمويل التعليم

استدعاء الماضي لمواجهة تحديات الواقع واستشراف المستقبل

أعمال الندوة الدولية التي نظمها مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر

يومي: 1 – 2 ذو القعدة 1446هـ / الموافق: 29 – 30 أبريل 2025م

الإشراف العام:

عميد الكلية: د. عبد الملك عويش

الإشراف:

مدير المختبر: د. الحسين العمريش

تنسيق:

د. محمد الفروني - د. مصطفى منتوران

* الإصدار الرابع: 2026

* رقم الإيداع القانوني: 2026MO3698

* ردمك: 978-9920-8717-1-6

* جميع حقوق الطبع محفوظة

* طبع وتصميم: مطبعة آنفو -برانت، 12 شارع القادسية - الليدو - فاس

* الهاتف: 06.61.20.16.41/05.35.64.17.26

* البريد الإلكتروني: infoprintfes@gmail.com

لجنة القراءة والتحكيم:

- د. عبد الملك عويش
- د. الحسين العمريش
- د. عبد الله غازيوي
- د. محمد الفروني
- د. عبد الملك العلمي
- د. محمد العمراوي
- د. عمر الدريسي
- د. محمد البخاري
- د. مصطفى منتوران
- د. بدر الدين الحميدي
- د. محمد اليوبي
- د. رشيد قباط
- د. عبد النور قندسي
- د. رشيد الوراك
- د. عبد الغني يحياوي
- د. حمزة معدان
- ذ. عبد الصمد احسيسن

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة عميد كلية الشريعة

د. عبد الملك عويش

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على المبعوث رحمة للعالمين.

يسعدني أن أقدم لهذا العلق النفيس والعمل المتميز بموضوعه وعروضه والمشاركين فيه. وهو ثمرة الأعمال والجهود المقدمة في ندوة الوقف وتمويل التعليم.

هذا العمل يهدف إلى تقديم قراءة متأنية في التجارب التاريخية لهذه الأمة المجيدة مع الوقف واستثماره في خدمة التعليم.

وقد وقفت العروض مع مفهوم الوقف وطبيعته وأنواعه وغايته وطرق إثباته، والتصرفات المقرونة به والتحديات التي تعرض له وآفاق تطويره وموضوعات أخرى سيجد القارئ تفاصيلها في ثنايا هذا الكتاب، من ذلك أوقاف الملوك والأمراء والوزراء والميسورين من رجال المال والأعمال والتجار ومن النساء وكل طبقات المجتمع وأطيافه.

وقد عكف العلماء والمشاركون في هذا المؤتمر العلمي طيلة يومين من المدارسة والمناقشة والمطارحة والمفاكرة، وتبين من ذلك أن الوقف ليس مجرد آلية خيرية اجتماعية، بل هو نظام تمويلي مستدام أسهم في بناء حضارة علمية ممتدة من شرق هذه الأمة إلى غربها تمثلت في: خريطة المدارس والمساجد والزوايا والرباطات وكل حصون المعرفة.

وخلص الجمع إلى توصيات وعلى رأسها المطالبة بإعادة تفعيل الوقف في واقع الناس، هذا لأنه يشكل حلا مهما لتحديات تمويل التعليم خاصة في ظل تزايد الطلب على المعرفة وانفتاح آفاقها على معطيات جديدة سواء تعلق الأمر بأدوات ووسائل المعرفة وبنيتها التحتية وسوق الشغل وطرق التحمل والأداء وغير ذلك مما استجد أو تعاقب في هذا المجال.

وقد استطاع المؤتمر أن يحقق أهدافا من جملتها:

+ الربط بين الفقه النظري والفقه التطبيقي العملي.

+ تعزيز التواصل والانفتاح بين رجال العلم ورجال الأعمال والتفكير في سبل جعل ركن الزكاة وفقه التبرعات بكل أبوابه دعامة مالية لبناء الاقتصاد والتعليم والصحة وتماسك الوحدة المجتمعية والتمكين للتقدم والاستمرار والأمن والاستقرار.

+ التفكير في عقد سلسة حلقات خاصة بتقديم رؤية استراتيجية للاستفادة من هذه الآلية، بل وهذا النظام المتكامل في الرقي بالصحة وبالأمن والبيئة والاقتصاد والتعليم والدعوة والسلوك وبناء أنظمة قوية في كل ذلك تحصن المجتمع وتحميه من كل المخاطر.

وقد استعرضت المداخلات جوانب هامة منها: مادة الوقف للتعليم بدءا ببناء المدارس والجامعات وتجهيزها وبناء المكتبات وشراء الكتب وتغطية رواتب المدرسين والقيمين على ذلك وتوفير المنح للطلبة وبناء الأحياء للإيواء والسكن وتوفير الإطعام والملبس وغيرها مما تحتاج إليه شرايين الحياة في المدن الجامعية الحديثة بكل مرافقها ومستلزماتها .

وهذا من شأنه أن يعود بالعلوم الشرعية إلى دورة الحياة الطبيعية للناس لتلامس همومهم ومشاكلهم وواقعهم، وتفرز الأجوبة الصائبة على كل ذلك.

وفي الختام، أرجو للقارئ الكريم تحصيل المتعة والفائدة في قراءة هذه العروض - كما أشكر كل الباحثين الأفذاذ المشاركين في هذا العمل وأدعو الله أن يثيبهم على جهدهم وجدهم واجتهادهم فيما قدموه.

وعلى رأس هؤلاء أخي وصديقي سيدي محمد الفروني معد ورقة الندوة ومنسقها، ومن خلاله إلى كل أعضاء اللجنة المنظمة أساتذة وطلبة وإلى مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر وكل من ساهم في إنجاح هذا العمل وإخراجه إلى النور، وإلى شركائنا وعلى رأسهم رئاسة جامعة سيدي محمد بن عبد الله، ونسأل الله أن يجزي الجميع.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

كلمة مدير مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر: التأصيل والتنزيل

د. الحسين العمريش

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رغّب في فعل الخير بكتابه المحكم، وأنار مسالك الهدى بخطابه وأحكم، وفقّه في دينه من أراد به خيرا من عباده وفهّم، وألهم إلى سبيل الرشاد من أصفيائه من اجتبى وأكرم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تهدي إلى الطريق الأقوم، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أفضل من أحسن وأنعم، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم. وبعد؛

فإن مختبر **العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر: التأصيل والتنزيل**، يتشرف بإصدار العدد الرابع من سلسلة منشوراته العلمية، متضمنا أعمال الندوة الدولية التي نظمت في رحاب كلية الشريعة بفاس، بتاريخ: 02 -03 ذوالقعدة 1946هـ الموافق لـ 29-30 أبريل 2025م، في موضوع: **(الوقف وتمويل التعليم استدعاء الماضي لمواجهة تحديات الواقع واستشراف المستقبل)**، وقد منّ المولى جل في علاه بتوفيقه؛ إذ يسر طبع هذه البحوث وتقديمها للقارئ الكريم؛ لتعميم الفائدة بين الدارسين والباحثين ونشر الخير بين الخاصة والعامة من المتعلمين.

وقد تميزت موضوعات هذا العدد بالتكامل المعرفي والمنهجي بين مواده، حتى يكمّل أولها آخرها، ويردف بعضها بعضا، في تناسق وانسجام؛ تضافرَ فيه التنظير والتطبيق، والتحم فيه التأصيل بالتنزيل؛ ذلك أن أنظار السادة الأساتذة الباحثين المشاركين في مواد هذا العدد غطت مجمل قضايا موضوع الوقف التعليمي، بدءا بتفكيك المفاهيم والمصطلحات، وبيان الأبعاد والمقاصد من شريعة الوقف، وافتحاص النماذج السالفة في مجال الوقف التعليمي وعرضها على ميزان الشرع تسديدا وتقويما، وإعمال يد التجديد والابتكار في صيغ الوقف وصوره بما يتلاءم ومستجدات العصر، وبما يخدم قيمنا وأخلاقنا الإسلامية ويعزز هويتنا المغربية

الأصيلة. وغير ذلك من مسائل وقضايا الوقف التعليمي المبثوثة بين ثنايا هذا الكتاب.

هذا؛ وقد وردت على لجنة تنسيق الندوة مقالات وبحوث جمة، في مواضيع ذات صلة بالوقف التعليمي من زاويا متعددة؛ منها التاريخي والآني، ومنها ما يتعلق برؤى مستقبلية من شأنها أن تقدم حلولا ناجعة لمشكلات التعليم والتربية في عصرنا انطلاقا من مدخل الوقف التعليمي، فانكبّت اللجنة العلمية على تنخيلها وتحكيمها؛ بغية اجتباء أجودها؛ ضمانا لإخراجها في صورة علمية مشرقة، عنوانها جدة الموضوع، وبراعة التأتي وتميز المقاربة.

وفي الختام، فإن إدارة المختبر مديرا وأعضاء تتوجه بخالص الشكر وصادق الامتنان إلى السادة الباحثين على إسهاماتهم العلمية ومطارحاتهم الفكرية النيرة، مما سيفتح آفاق البحث مشرعة لمزيد من الفعاليات والأنشطة العلمية التي تروم إعادة بعث أسباب النهوض الحضاري للأمة الإسلامية.

وإذ نقدم هذا العدد لعموم القراء الكرام، الذي نأمل أن يشكل لديهم منطلقا علميا أساسا في الأبواب التي طرقها، نتوجه بالشكر الجزيل إلى كل المساهمين في المواد العلمية لملف هذا العدد، من إدارة المختبر، واللجنة العلمية الاستشارية، والمحكمين، والباحثين، سائلين المولى تعالى أن يتقبل منا ومنهم هذه الأعمال ويجعلها خالصة لوجهه الكريم، إنه سميع مجيب.

كلمة اللجنة التنسيقية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الحميد الأكرم، الخبير الأعلم، مسبغ النعم، ومجزل العطايا والمنن، والشكر له على إحسانه الذي لا يرام، وفضله الذي يصلنا على الدوام، علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على النبي الخاتم، والرسول الأكرم، كان أجود بالخير من الريح المرسلة، وأكرم من الديم الهطالة، فاللهم صل وسلم عليه وعلى آله الكرام، وصحابته الذين جادوا بأنفس ما لديهم من الأموال، وعلى التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد؛ فإن لجنة تنسيق الندوة الدولية التي نظمت في رحاب كلية الشريعة بفاس، بتاريخ: 02-03 ذو القعدة 1946هـ الموافق لـ 29-30 أبريل 2025م، في موضوع: **(الوقف وتمويل التعليم: استدعاء الماضي لمواجهة تحديات الواقع واستشراف المستقبل).** لتسعد غاية السعادة، وتشرف عظيم الشرف أن تقدم للقراء الكرام أعمالها مطبوعة في كتاب جامع؛ نظرا لأهمية عروضها العلمية، وخبرة المشاركين فيها، وحاجة الأمة إليها، ولا يخفى على كريم علمكم ما للأوقاف من أهمية في شتّى مجالات الحياة، وما تضطلع به من رسالة روحية وعلمية واجتماعية واقتصادية، وهنا يحسن أن نقتبس من الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف، الذي يبين أهمية الأوقاف، وقد جاء فيه: "وعيا منا بأهمية الوقف، وبدوره الطلائعي، باعتباره ثروة وطنية وعنصرا فاعلا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد..."

هذا وقد لبت الأوقاف وما زالت تلبي حاجات الأمة المختلفة، وأدت وما زالت تؤدي رسالاتها المتنوعة، فقد كان لها الأثر البالغ في المجال الروحي والديني، والعلمي والصحي وغيرها من المجالات.

وفي المجال العلمي الذي هو موضوع الندوة تمثل أمامنا تلك الأوقاف الهائلة على تعليم العلوم بشتى تخصصاتها، والمعارف بكل مستوياتها، فهناك الأوقاف على العلماء والمدرسين، وعلى الطلبة المتعلمين، وتحبيس أغنى المكتبات وأنفس الخزائن، وتسبيل الكتاتيب القرآنية والمدارس والمعاهد والجامعات.

ولا شك أن التعليم هو قلب الأمة النابض، وركنها المتين، وحصنها المنيع، فإن نجحت فيه كان النجاح حليفها في جميع الميادين، وإن قويت فيه كسبت الرهان في باقي القضايا الأخرى، إذ منه يتخرج العالم الرباني، والمدرس المربي، والأستاذ الباحث، والاقتصادي الأمين، والطبيب الحكيم، والقاضي العادل، ورجل السلطة المضحي.

وبما أن التعليم في كل زمان يحتاج إلى رصد ميزانية ضخمة، وأموال طائلة فإن الأمة بالاهتداء بكتاب ربها والاقتداء بنبيها وبيان علمائها، وتوجيه فقهائها اهتدت إلى وسائل وأدوات في الإنفاق على التعليم، وتشييد العديد من المؤسسات التعليمية الرائدة، والمدارس العلمية العتيدة، والمعاهد العليا التليدة، التي تخرج منها علماء أعلام، ومفكرون كبار، استفادت منهم البشرية في شتى التخصصات، وكانت عالة عليهم في أصناف العلوم والخبرات.

وإن موضوع الندوة مذ أن كان فكرة إلى أن وصل إلى ما هو عليه الآن ليندرج في سياق البحث في ماضي الأمة وحاضرها عن الأدوات الكفيلة بتحسين واقع التعليم، والوسائل الناجعة لدعمه والرفع من مستواه، وتجديد مناهجه وابتكار أقوم الطرق وأحسنها، لنراه أقوى مما هو عليه الآن، وأجود في الوسائل والمقاصد، وأحسن في المبنى والمعنى، كما يروم اقتراح مشاريع وقفية ملائمة لتحديات العصر في المجال التعليمي، فبعد أن كانت وسائل التعليم منحصرة في الكتب ووسائل الكتابة التي كانت فيما مضى، فإنه يمكن اقتراح وقف وسائل عصرية جديدة، كالمواقع الإلكترونية، والمكتبات الرقمية، ووسائل الذكاء الاصطناعي وغير ذلك، وكما كان الوقف على الكراسي العلمية في العلوم المختلفة فإنه يمكن أن تكون هناك كراسي علمية فيما تحتاجه الأمة من التخصصات العلمية والتقنية الحديثة.

والله نسأل أن يتقبل جهود جميع من أسهم في إعداد هذا الكتاب ليعم نفعه، وتعظم فوائده، فيكون له الأثر الحسن في تحفيز المحسنين الكرماء على المزيد من الأوقاف في مجال التعليمي؛ ليسهم في مجد الأمة ورقيها.

والسلام عليكم ورحمة الله.

لجنة التنسيق

المحور الأول:

الوقف التعليمي:

تجارب تاريخية وآثار حضارية

الوقف على الكتاتيب القرآنية..
بحث في الماضي واستشراف للمستقبل

ذ. امحمد العمراوي

جامعة سيدي محمد بن عبد الله - فاس

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه..

وبعد:

فإن أول العلمِ العلمُ بالكتاب، قال تعالى ﴿الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان[1]﴾

وأصل العلم العلمُ بالكتاب، قال تعالى ﴿ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولا نصير[2]﴾

وغاية العلم الربانية، وأصل الربانية تعلم الكتاب وتعليم الكتاب وتدريس الكتاب، قال تعالى ﴿ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون[3]﴾

ولذلك اهتم المسلمون بالكِتاب.. اهتموا بكَتْب حروفه، واهتموا بحفظ ألفاظه، واهتموا ببيان معانيه، واهتموا باستنباط أحكامه، واهتموا بالاهتداء بهداياته، والاستبصار ببصائره، وأنفقوا في ذلك زهرة أعمارهم، وكرائم أموالهم..

وكان من اهتمامهم بالكتاب أن جعلوه مبتدأ تعلمهم، ومفتتح طلبهم، لا يبغون غيره، ولا يهتمون بسواه، فأسسوا لتحقيق ذلك مؤسسات عرفت باسم المكتب والكُتاب.. يُعلمون فيها القرآن لأجيال الأمة جيلا بعد جيل، واستمروا على

---

[1]- سورة الرحمن آية 1-2

[2]- سورة الرحمن آية 1-2

[3]- سورة الرحمن آية 1-2

ذلك قرنا بعد قرن، فاستقام لهم المنهج: منهجُ الدين والدنيا، ونجحوا في إبصار العالمَيْن: عالم الغيب وعالم الشهادة.

تلك طريقة أهل الإسلام جميعا: يبدؤون مسيرة العلم ورحلة التعلم بالقرآن الكريم، على اختلاف يسير بينهم هل يُفردونه أولا، ثم بعد الحذق فيه ينتقلون منه إلى غيره كما هي طريقة المغاربة، أم يخلطونه بغيره ابتداء كما هي طريقة غيرهم؟

وفي الحالتين: الأصل عندهم هو البداءة بالقرآن الكريم، لأن تعليم الولدان القرآن الكريم شعارُ الدين، وعلامة الإيمان، وطريق الإسلام، وللعلامة عبد الرحمن بن خلدون رحمه الله نص نفيس لخص فيه هذا المعنى، يجب الوقوف عنده طويلا، والنظر فيه نظرا دقيقا، قال رحمه الله: "عُلم أنّ تعليم الولدان للقرآن شعار الدّين، أخذ به أهل الملّة، ودرجوا عليه في جميع أمصارهم، لما يسبق فيه إلى القلوب من رسوخ الإيمان وعقائده من آيات القرآن وبعض متون الأحاديث. وصار القرآن أصل التّعليم الّذي يبنى عليه ما يحصل بعد من الملكات. وسبب ذلك أنّ التّعليم في الصّغر أشدّ رسوخا وهو أصل لما بعده لأنّ السّابق الأوّل للقلوب كالأساس للملكات. وعلى حسب الأساس وأساليبه يكون حال من يبنى عليه[1]" ثم بين ابن خلدون رحمه الله طرائق البلاد الإسلامية المختلفة في تعليم القرآن للأجيال المتعاقبة فقال: واختلفت طرقهم في تعليم القرآن للولدان باختلافهم باعتبار ما ينشأ عن ذلك التّعليم من الملكات. فأمّا أهل المغرب فمذهبهم في الولدان الاقتصار على تعليم القرآن فقط، وأخذهم أثناء المدارسة بالرّسم ومسائله، واختلاف حملة القرآن فيه، لا يخلطون ذلك بسواه في شيء من مجالس تعليمهم: لا من حديث ولا من فقه ولا من شعر ولا من كلام العرب، إلى أن يحذق فيه أو ينقطع دونه فيكون انقطاعه في الغالب انقطاعا عن العلم بالجملة. وهذا مذهب أهل الأمصار بالمغرب ومن تبعهم من قرى البربر، أمم المغرب في ولدانهم إلى أن يجاوزوا حدّ البلوغ إلى الشّبيبة. وكذا في الكبير إذا رجّع مدارسة القرآن بعد طائفة من عمره. فهم لذلك أقوم على رسم القرآن وحفظه من سواهم. وأمّا أهل الأندلس فمذهبهم تعليم القرآن والكتاب من حيث هو، وهذا هو الّذي يراعونه في التّعليم. إلّا أنّه لمّا كان القرآن أصل ذلك وأسّه ومنبع الدّين والعلوم جعلوه أصلا في التّعليم. فلا

[1]- تاريخ ابن خلدون 740/1

يقتصرون لذلك عليه فقط بل يخلطون في تعليمهم للولدان رواية الشّعر في الغالب والتّرسل، وأخذهم بقوانين العربيّة وحفظها وتجويد الخطّ والكتاب. ولا تختصّ عنايتهم في التّعليم بالقرآن دون هذه، بل عنايتهم فيه بالخطّ أكثر من جميعها إلى أن يخرج الولد من عمر البلوغ إلى الشّبيبة وقد شدا بعض الشّيء في العربيّة والشّعر والبصر بهما وبرّز في الخطّ والكتاب وتعلّق بأذيال العلم على الجملة لو كان فيها سند لتعليم العلوم.

لكنّهم ينقطعون عن ذلك لانقطاع سند التّعليم في آفاقهم ولا يحصل بأيديهم إلّا ما حصل من ذلك التّعليم الأوّل. وفيه كفاية لمن أرشده الله تعالى واستعداد إذا وجد المعلّم" ثم ذكر طريقة أهل إفريقية وغيرهم...[1] والقاسم المشترك بين جميع أمصار أهل الإسلام بدايتهم في تعليم الولدان بتحفيظهم القرآن الكريم وحده أو مع غيره..

يؤكد هذا المعنى جواب الشيخ أبي الحسن القابسي رحمه الله سائلا سأله عن فضل من علم ولده القرآن؟ قال: -بعد كلام-: وما زال المسلمون وهم يرغبون في تعليم أولادهم القرآن -وعلى ذلك يربونهم، وبه يبتدؤونهم وهم أطفال لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرا، ولا يعلمون إلا ما علمهم آباؤهم[2]" وقال رحمه الله في موضع آخر "**وقد مضى أمر المسلمين أنهم يعلمون أولادهم القرآن ويأتونهم بالمعلمين ويجتهدون في ذلك**، وهذا مما لا يمتنع منه والد لولده وهو يجد إليه سبيلا... ولقد استغنى سلف المؤمنين أن يتكلفوا الاحتجاج في مثل هذا، واكتفوا بما جعل الله في قلوبهم من الرغبة في ذلك فعملوا به، **وأبقوا ذلك سنة ينقلها الخلف عن السلف** ما احتسب في ذلك على أحد من الآباء، ولا تبين على أحد من الآباء أنه ترك ذلك رغبة عنه، ولا تهاونا به، وليس هذا من صفة المؤمن المسلم، ولو ظهر على أحد أنه ترك أن يعلم ولده القرآن تهاونا بذلك لجُهّل وقُبّح ونَقَص حاله، ووُضع عن أهل القناعة والرضى، ولكن قد يُخلف الآباءَ عن ذلك قلةُ ذات اليد فيكون معذورا حسب ما تبين من صحة عذره"[3]

---

[1]- تاريخ ابن خلدون 740/1

[2]- فتاوى العلامة أبي الحسن القابس 685/2

[3]- فتاوى العلامة أبي الحسن القابس 721/2-722

تأسيسا على هذه الرؤية التي تتلخص في كون تعليم الولدان القرآن الكريم شعار الدين، وعلى هذا المنهج: أعني البداءة في تعليم الولدان بالقرآن الكريم، تأسيسا على ذلك اهتمت الأمة بالكُتّاب باعتباره المحضن الأول والأهم لهؤلاء الولدان، والمؤسسةَ التي يتعلمون فيها القرآن، ويتجلى ذلك في تحقيق الأمة أمرين كبيرين: الأول: إيجاد هذه المؤسسة -مؤسسة الكتاب القرآني- والثاني: إيجاد ما يضمن استمرار هذه المؤسسة من الأحباس، بمعنى أن الأمة أوجدت مؤسسة الكتاب القرآني وضمنت استمرارها إلى أن يشاء الله رب العالمين..

المسألة الأولى إيجاد مؤسسة الكتاب القرآني:

فأما المسألة الأولى وهي إيجاد هذه المؤسسة -مؤسسة الكتاب القرآني- فإنه لا يخفى على عموم الناس من غير الدارسين والباحثين أن الكتاب القرآني إحدى المؤسسات التي لا تكاد تخلو منها قرية من قرى المغرب، سواء في السهول أو الجبال أو الصحاري، ذلك أن تلك القرى والبوادي لا تخلو من المساجد، وقد علم أن المسجد والكتاب كانا متلازمين، بمعنى أن تأسيس المسجد وبناءه كان يعني تأسيس الكتاب أيضا، وكانت الدولة تتدخل كلما رأت تقصيرا أو تراجعا في هذا الموضوع، كما حدث زمن المولى عبد الرحمن، فقد ذكر الناصري في الاستقصا أن المولى عبد الرحمن أصدر إلى عماله بالأقاليم أن يلزموا كل مدشر بتأسيس كتاب قرآني ومسجد، والقيام بمؤونة الفقهاء والقائمين بالتعليم فيها، وأن يعتبر كل مقصر في ذلك مذنبا تجب معاقبته[1]"

ولم يكن وجود الكتاتيب القرآنية وانتشارها أمرا طارئا، بل هو شيء أصيل في تاريخ الأمة، ضارب في القدم، يمكن القول إنه سنة عمرية، فقد ذكر الشيخ شهاب الدين النفراوي رحمه الله في شرحه على رسالة الشيخ أبي محمد ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله قال: أول من جمع الأولاد في المكتب عمر بن الخطاب، وأمر عامر بن عبد الله الخزاعي أن يلازمهم للتعليم، وجعل رزقه من بيت المال، وكان منهم البليد والفهيم، فأمره أن يكتب للبليد في اللوح، ويلقن الفهيم من غير كتب، وكان عمر رضي الله عنه يشهدهم على الأمور التي يخاف عليها الانقطاع بطول

[1]- هذا النص نقلته من كتاب: الكتاتيب القرآنية الآليات - الأهداف - الآفاق، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، من عرض تحت عنوان: الكتاتيب القرآنية والأنشطة التي تضطلع بها للأستاذ ميمون بريسول ج1 ص: 267 وبحثت جاهدا عنه في الأصل الذي أحال عليه الكاتب فلم أقف عليه

الزمان كالنسب والجنس والولاء، فسألته الأولاد أن يشرع لهم التخفيف، فأمر المعلم بالجلوس بعد صلاة الصبح إلى الضحى العالي، ومن صلاة الظهر إلى صلاة العصر، ويستريحون بقية النهار، إلى أن خرج إلى الشام عام فتحها فمكث شهرا، ثم إنه رجع إلى المدينة وقد استوحش الناس منه، فخرجوا للقائه، فتلقاه الصغار على مسيرة يوم، وكان ذلك يوم الخميس، فباتوا معه، ورجع بهم يوم الجمعة، فتعبوا في خروجهم ورجوعهم، فشرع لهم الاستراحة في اليومين المذكورين، فصار ذلك سنة إلى يوم القيامة[1]" وفي فتاوى الشيخ أبي الحسن القابسي قال: سئل أنس بن مالك رضي الله عنه، قيل له: كيف كان المؤدبون على عهد الأئمة: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله عليهم؟ قال أنس: كان المؤدب له الجابية، وكل صبي يجيء كل يوم بنوبته ماء طاهر فيصبه فيها فيمحون به ألواحهم، قال أنس: فيحفرون له حفرة في الأرض فيصبون ذلك الماء فيها فينشف"[2] ونقل هذا المعنى المجاجي في شرحه على مختصر الشيخ ابن ابي جمرة قال: قال أنس بن مالك رضي الله عنه: إذا لم يتحفظ معلم الأولاد على ماء الألواح ولم يسال أين يطرحونه فلينظر على أي دين يموت دين اليهود أو النصارى؟ قيل له كيف كانوا يفعلون، قال كان المؤدب في زمن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي يجعل إناء كبيرا معدا لمحو الألواح فيأتي كل يوم صبي من أولئك بماء ثم يُجعل الماء في حفرة"

وكذلك كان الأمر في هذه البلاد، فقد سئل الشيخ أبو عمران الفاسي رحمه الله -وهو من أهل القرن الخامس (ت: 430) عن المعلم إذا أخذه الناس ليُعلم أولادهم) كتاب الله وشارطه وجوه الناس أو القاضي بشيء معلوم، فعد الناس من له الولد في البلدة أو الدار فقالوا له قد كتبناك في عدة من له ولد؟ هل يجوز ذلك وسوغ للمعلم أكله إن امتنع من إدخال ولده المكتب[3]؟

هذا بالنسبة للمسألة الأولى وهي تأسيس هذه الكتاتيب وانتشارها في بلاد الإسلام في الزمن الأول.

---

[1]- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني 30/1

[2]- فتاوى العلامة أبي الحسن القبس 729/2

[3]- فقه النوازل على المذهب المالكي: فتاوى الإمام أبي عمران الفاسي ص: 175

المسألة الثانية: إيجاد ما يضمن استمرار هذه المؤسسة من الأحباس.

الأمر الثاني الذي يتجلى فيه اهتمام الأمة بالكُتاب باعتباره المحضن لهؤلاء الولدان، والمؤسسة التي يتعلمون فيها القرآن هو الأحباس، ذلك أن الوقف هو الذي ضمن للكتاتيب القرآنية الاستمرار في أداء وظيفتها الشريفة، والقيام برسالتها النبيلة، الهادفة إلى حفظ أصل الدين في الأمة، وترسيخ الإيمان والإسلام في قلوب أجيالها اللاحقة بتعليمها القرآن الكريم..

جاء في نوازل العلمي: في جواب الشيخ سيدي العربي بردلة عما أحدثه بعض الناس من استخراج الموالد يقرؤها الصبيان على طريقة البراويل التي لا تذكر غالبا إلا في محل المجون في المكتب، فأجاب: الحمد لله الجواب أن ذلك لا يجوز ولا يسوغ شرعا لوجوه منها: أن المحل الذي يقع فيه ذلك **وهو المكتب هو محل حبسه المسلمون ليتعلم فيه أولاد المؤمنين كتاب الله العزيز** لا ليكون محلا للجموع؛ ولما صار من قبيل اللهو البعيد عن مقاصد الدين ومنها أن أولاد المؤمنين لما كانت قلوبهم خالية يقصد آباؤهم بإدخالهم في المكتب أن يكون أول ما يلج في صدورهم وما تسمعه آذانهم هو كلام الله المنزل الذي هو جماع الدين وأساس القواعد التي قعدها أهل المذهب من العلماء المجتهدين وكبار الملة المفكرين فكيف يسوغ أن يجمع هؤلاء الصبيان الذين صرفوا لسماع كلام الله المنزل وحفظه لتلك الأمور التي هي مبادئ للدخول في الموسيقى والطرب لطريق اللهو واتباع ما يجر إلى ما لا يحل وشغل أفكارهم بذلك[1].

وفي المعيار الجديد (النوازل الكبرى): وسئل أيضا -يعني العلامة النوازلي أبا زيد الحائك رحمه الله- عن بناء المعمرة وهي محل يبنونه في جوار المسجد يبيت فيه الطلبة الغرباء الملازمون للقراءة في ذلك المسجد، هل يكون (أي بناؤها وإصلاحها) من وفر المسجد أو على الجماعة؟

فأجاب إن المسألة فيها خلاف حسبما في نوازل الشريف فأفتى سيدي عيسى بن ماواس بالجواز إن جرت العادة ببنائها قديما من متاع المسجد، لأن الحبس إذا جهل أصله كان العمل الجاري دليلا عليه، وافتى سيدي أحمد الونشريسي بالمنع،

[1]- كتاب النوازل للعلمي 3-141

قال: فإن فعلوا وبنوها من أحباس المسجد غرموا ما أخذوة من فوائده وغلته على المشهور والله أعلم[1]"

بل إن هذه الكتاتيب القرآنية هي نفسها من الأحباس، وقد علم أن الأحباس لا يجوز الاعتداء عليها بتبديل ولا تغيير، وهو ما يوجب استمرار هذه الكتاتيب في أداء وظيفتها المتمثلة في نشر كتاب الله، وتلقيح الولدان ضد خطر فيروسات التفسخ والانحلال وغير ذلك من الأمراض المعاصرة التي تهدد حاضرهم ومستقبلهم، يقول الشيخ المكي الناصري رحمه الله "من المعلوم أن مكاتب القرآن العظيم من الأحباس العامة، يعمها ما يعم المساجد، وفيها يتعلم أطفال المسلمين كتاب الله العزيز، ويدرسون مبادئ الدين الإسلامي واللغة العربية المقدسة[2]" ويؤكد هذا المعنى ما ورد في منشور وزيري برقم 23572 بتاريخ 15 شعبان 1341 ونصه "وبعد، فلأجل ما لنا من المحافظة على الأحباس وشؤونها والاهتمام بأمورها، وكون مكاتب الصبيان التي يقرأ بها القرآن العظيم من جملة الأحباس، يعتنى بها ويهتم بأمرها، قد اقتضى النظر أن تحصى ويبحث فيما عسى أن يوجد لها من الأوقاف، حفظا لتلك المكاتب وأوقافها إن كانت وعدم استعمالها في غير ما حبست لأجله[3]" يقول الشيخ المكي الناصري رحمه الله تعقيبا على هذا المنشور الوزيري: وفي علمنا أن نتيجة هذا البحث أدت إلى وجود كثير من الأوقاف الخاصة بمكاتب القرآن الكريم" ثم بين رحمه الله أن السلطات الفرنسية -ومن خلال حربها المعلنة على الإسلام وعلى القرآن، وسعيها الدؤوب للقضاء على هذه المكاتب والمؤسسات القرآنية- ضيقت عليها تضييقا شديدا، وحولت بعضها إلى مساكن وغيرها، قال رحمه الله: ولكن مراقبة الأحباس فكرت أخيرا في استغلال هذه المكاتب وتضييقها من جديد، وأن تخرج منها مساكن وبيوتا للإيجار، ومن محاولاتها في هذا الباب ما قامت به في مكتب الفقيه السيد محمد الأزرق بالرباط، الأمر الذي دفعه وكثيرا من سكان المدينة إلى الاحتجاج ضد مشروع الأحباس الغريب[4]" ونبه رحمه الله على وسائل تستعملها السلطات الاستعمارية يومئذ للقضاء على هذه الكتاتيب

---

[1]- النوازل الكبرى للمهدي الوزاني 44/4

[2]- الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية ص: 65

[3]- الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية ص: 65

[4]- الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية ص: 65

وأحباسها، قال رحمه الله: وهذه المكاتب مضت عليها القرون الطويلة فأصبحت زيادة على ضيقها محتاجة لكثير من الإصلاحات الوقتية التي تقضي بها الصحة العامة، ولكن مراقبه الأحباس أبقت هذه المكاتب مهمله كل الإهمال، فلا تساعد على فرشها ولا على تنظيفها ولا على إصلاحها، اللهم إلا في مدينه الرباط وفي هذه الأيام الأخيرة فقط، أما بقيه مدن المملكة وخصوصا في مراكش فلا تزال مكاتبها القرآنية على أسوإ حال، ولا يزال تلامذتها معرضين لكثير من الأمراض بسبب ضيقها ورثاثة فرشها وبرودتها وعدم وجود النور والهواء الكافيين فيها وفقدها لمطاهر خصوصية تضطر إليها حاجه التلامذة والأساتذة..[1]

يتضح من خلال هذه النقول أن المستعمر الفرنسي كان يقصد إلى تعطيل الأوقاف الخاصة بالطلبة والكتاتيب القرآنية لأنه يدرك تمام الإدراك أهمية هذه الكتاتيب في نشر القرآن الكريم، وأهمية الوقف عليها لضمان استمرارها في القيام بهذه الوظيفة.

ومع مزاحمة المدرسة العصرية اليوم لهذه الكتاتيب، ومحاولة الإجهاز عليها بطرق مختلفة ومنها ما صدر عن المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، في تقريره السنوي الأول خلال ولايته الثانية، عن حصيلة وآفاق عمله لسنة 2023، حيث دعا أولا إلى "خلو الكتاتيب القرآنية مستقبلا من المتفرغين لحفظ القرآن الكريم بها في صفوف فئات الأطفال الذين يتراوح سنهم بين 4 و16 بالنظر لمبدأ إلزامية التعليم الذي أقره القانون الإطار للتربية والتكوين والبحث العلمي" وهو أمر في غاية الخطورة، هدفه واضح، وغايته بينة، فعندما نمنع من يقل عمره عن ستة عشر عاما من الولدان ذكورا وإناثا من ارتياد هذه الكتاتيب فمن يرتادها إذن؟ ومتى يُعلم أولادنا الكتاب؟

ثم إن المجلس الأعلى للتربية والتكوين اجتهد في توصياته في التضييق على هذه الكتاتيب إلى درجة التشكيك في وظيفتها، والتخويف منها ومن القائمين عليها، وكأن مشكلات التعليم ومصائبه جاءت بسبب وجود هذه الكتاتيب، وقيامها بوظيفتها التعليمية الشريفة،

[1]- الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية ص: 64

ومن ذلك إشارته إلى أن "التعليم والتسيير على مستوى الكتاتيب القرآنية يعرف مجموعة من التحديات، منها: ضبط التزامات وتحديد مسؤوليات القائمين على الكتاتيب القرآنية في علاقتهم بالإدارة من جهة، وبالمتعلمين من جهة أخرى".

ومطالبته بـ"إقرار نظام داخلي نموذجي ملزم للكتاتيب القرآنية، أساسه تنظيم الحياة الجماعية بهذه الكتاتيب في إطار يحافظ على وظيفة الكتاب القرآني، ويقوم على الالتزام بالثوابت الدينية والوطنية للمملكة، واحترام الشروط الصحية والوقائية، ويجنب استغلال الكتاتيب القرآنية من أي شكل من أشكال التوظيف السياسي أو لأغراض مخالفة لأهدافها التربوية"

ودعوته إلى "وضع ضوابط تنظيمية وإدارية لتسجيل المتعلمين بالكتاتيب القرآنية وإرساء قواعد لتدبير داخليات الكتاتيب القرآنية وإيواء المتعلمين في ظروف تحفظ صحتهم وسلامتهم وتضمن حقوقهم وتصون كرامتهم الإنسانية"

واهتمام المجلس -وهو مؤسسة دستورية- بالكتاتيب القرآنية بهذه الصورة، وإفراده لها كل هذه المساحة كاف في بيان أهمية هذه الكتاتيب، والأثر الكبير الذي تتركه في الواقع، والوظيفة العظيمة التي تقوم بها، وكل ذلك يحملنا على التفكير -بدلا من التضييق عليها- في تطويرها استشرافا للمستقبل على مستوى الشكل والمضمون.

على المستوى الشكل نقول: إننا في أمس الحاجة إلى بنايات عصرية مجهزة بكل ما تحتاجه العملية التعلمية، ويخدم راحة المعلمين والمتعلمين، ترغيبا للناشئة في الإقبال عليها، وتحفيزا لمرتاديها.

وأما على مستوى المضمون فإن المقصود بتطويره العمل على تكوين المعلمين في هذا المجال تكوينا بيداغوجيا وتربويا،

ويبقى الأهم في استشراف المستقبل للحفاظ على هذه المؤسسات هو الاجتهاد في التحبيس عليها ما يكفل استمرارها.. ويكفي حاجتها، ويدفع عنها انتظار المال الخيري، والعون الإحساني، الذي لا يستقر معه مشروع، ولا يستمر معه عطاء، ولا يتحقق معه تطوير ولا إبداع.. لأنه يكثر حينا ويقل حينا آخر.. والله أعلم.

جامعة القرويين: مقترح لتجديد أوقافها، واستعادة أمجادها

د. عبد الرزاق اصبيحي

أستاذ القانون الخاص بجامعة محمد الخامس بالرباط
كاتب عام سابق للمجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة بالمغرب
عضو مؤسس للمركز متعدد التخصصات في حسن الأداء والتنافسية

لقد أعلن المولى إدريس رحمه الله تعالى "من أول يوم تم فيه بناء فاس، أنه ما بناها إلا ليتلى فيها كتاب الله، وتقام فيها حدوده، وتعلم فيها شرائع دين الإسلام قرآنا وحديثا، وما لا يتم تعلمهما إلا به، من مختلف العلوم والفنون. فاستجاب الله لإرادة المولى إدريس وبغيته، فصارت فاس دار علم ودين، بظهور جامعة القرويين فيها بعد ذلك بقليل، في أيام سبطه يحيى الأول بن محمد بن إدريس"[1]. على يد المرأة الصالحة المصلحة فاطمة الفهرية أم البنين، التي ورثت عن أبيها إرثا عظيما، جعلته كله لإقامة هذه المعلمة، لتكون جامعا وجامعة، وقفا لله تعالى.

وقد كان لأم البنين رحمها الله تعالى ما أرادت، وبارك الله في عملها، حتى عم خير هذه الجامعة الآفاق، ففرضت بصمتها في التاريخ بقوة الفعل والعطاء (أولا)، قبل أن يتراجع صيتها، ويخفت وهجها، وخاصة بعد احتلال المغرب (ثانيا). إلا أن هذا الوضع ليس قدرا مقدورا، وإنما هناك فرص لاستعادة أمجادها إذا تم استيفاء بعض الشروط (ثالثا)، ومن ذلك تجديد أوقافها بما يكفل تحقيق الآمال المرجوة (رابعا).

وعليه، ستكون هذه المداخلة من خلال أربع نقاط على الشكل التالي:

أولًا: جامعة القرويين، التاريخ والأمجاد

ثانيًا: واقع جامعة القرويين وأوقافها

ثالثًا: شروط استعادة جامعة القرويين لأمجادها

رابعًا: كيفية تجديد أوقاف جامعة القرويين.

---

[1]- محمد المنتصر بالله بن محمد الزمزمي الكتاني. فاس عاصمة الأدارسة ورسائل أخرى. أشرف على إخراجها الدكتور حمزة بن علي بن المنتصر الكتاني. دار الحديث الكتانية - طنجة. الطبعة الثالثة: 2002. ص 64.

أولًا: جامعة القرويين... التاريخ والأمجاد:

إننا عندما نتحدث عن جامعة القرويين، فإننا نتحدث عن "منارة علمية وقفية ظلت على امتداد قرون "منبرا مشعا، وحصنا من حصون الدين والفكر والعلم، تخرج على امتدادها عشرات الآلاف من العلماء والمفكرين والمصلحين والدعاة الذين أسهموا في تنوير الفكر الإسلامي، وتنقيته من الشوائب والخرافات والأضاليل"[1].

وعندما نتحدث عن جامعة القرويين، فنحن نتحدث عن أقدم جامعة في العالم. حيث بدأ بناؤها عام 245هـ (859م)، وانتهى عام 263هـ (877م). أما "أول جامعة تأسست في أوربا فهي جامعة ساليرن، سنة 1050 ميلادية، في إيطاليا، (بالإيطالية تسمى جامعة ساليرنو: Salerno) ثم أصبحت معروفة بمدرسة نابولي. ثم تأسست جامعة بولونيا للحقوق، ثم جامعة باريس، وقد اعترف بها لويس السابع سنة 1180م، ثم تأسست جامعة بادوفا (Padova) سنة 1222م، ثم جامعة أكسفورد، عام 1249م، ثم جامعة كمبردج عام 1284م، وجامعة سالامانكا في إسبانيا سنة 1243م. أما جامعة القرويين (...) فظهرت قبل أقدم جامعة ظهرت في أوربا، بمائتي عام إلا تسع سنوات (...) والقرويين أقدم من الأزهر جامعا، بـ 125 عام، وأقدم من الأزهر جامعة، بـ302 عام. وقد ذكر دلفان في كتابه "حول فاس، وجامعتها والتعليم العالي بها" المطبوع سنة 1889م: "أن فاس هي دار العلم، وأن القرويين هي (أول مدرسة في الدنيا)"[2].

جامعة القرويين هي التي "كتب عنها الأخوان الفرنسيان جان وجيروم طارو فقالا: «في هذه القرويين حيث كانت تزدهر علوم الميقات وفن الجبر، في وقت لم يعتن أحد فيه بهذين الفنين، إلا في إيطاليا وحدها بل في فرنسا كذلك». ولما كان الأستاذ روم لاندو يتحدث لرسالة المغرب عن جامعة القرويين قال: «وقد شيد في فاس منذ أيامها الأولى جامع القرويين الذي هو أهم جامعة وأقدمها، وفي القرويين هنا كان العلماء منذ حوالي ألف سنة يعكفون على المباحثة الدينية والمناظرات

---

[1]- نظام الأحباس بفجيج في العصرين السعدي والعلوي. محمد بوزيان بنعلي والعربي هلالي. سلسلة تراث فجيج: 2. دار النشر الجسور- وجدة/المغرب. الطبعة الأولى (2004). ص 16.

[2]- محمد المنتصر بالله بن محمد الزمزمي الكتاني. فاس عاصمة الأدارسة ورسائل أخرى. مرجع سابق. ص 64.

الفلسفية التي قد تتجاوز دقتها إدراك فكرنا الغربي، وكان المثقفون يدرسون التاريخ والعلوم والطب والرياضيات، ويشرحون أرسطو وغيره من مفكري الإغريق»"[1].

"وفي القرن العاشر رحل علي ابن ميمون لتلمسان، وبجاية، وتونس، والشام، والحجاز، وغيرها من الأقطار، فقال مقارنا بين علماء القرويين، وعلماء غيرها من الشعوب التي زارها: ((ما رأيت في سائر مدن المغرب -لا في مدينة تلمسان، ولا بجاية، ولا تونس، ولا إقليم الشام بأسره، ولا بلاد الحجاز، فإني رأيت ذلك كله بالمشاهدة، ولا بمصر على ما تقرر عندي من العلم اليقيني، بمشاهدة أناس من أهلها، وبرؤيتي لبعض كتب أرباب الوقت - ما رأيت مثل فاس، ومثل علمائها في حفظ ظاهر الشرع العزيز بالقول والفعل، وغزر الحفظ لنصوص إمامهم الإمام مالك، وحفظ سائر العلوم الظاهرة؛ من الفقه والحديث والتفسير، وحفظ نصوص كل علم، مثل النحو والفرائض، والحساب والتوقيت والتعديل، والتوحيد والمنطق، والبيان والطب... وسائر العلوم العقلية، كل ذلك لا بد فيه عندهم من حفظ نص ذلك الفن، ومن لم يستحضر النص على مسألة ما، في علم ما، إن تكلم فيه لا يلتفت إلى كلامه، ولا يعبأ به، ولا يحسبونه من طلبة العلم!))" [2].

وجامعة القرويين هي التي "وصفها اكلينار البلجيكي عندما أقام بفاس سنة 1540م، أيام السلطان أحمد الأعرج السعدي عام 948هـ وكتب رسائل باللاتيني، وصف فيها القرويين ودروسه بها، وعادات الطلبة والمدرسين، وطريقة التدريس، وفنون العلم المدروسة فيه، فكانت: التفسير والحديث، والأصول والفقه، والنحو والبيان، والمعاني والبديع، والمنطق والعروض، والحساب والتنجيم (الفلك)، والكلام والتصوف، واللغة والتصريف، والتوحيد والتاريخ، والجغرافيا والطب، والقضاء والأحكام والأدب"[3].

وجامعة القرويين هي التي درس فيها البابا سلفيستر الثاني، والذي أدخل الأرقام العربية إلى أوروبا، نقلا لها عن المغرب. "كما يظهر ذلك من رسالته إلى

---

[1]- عبد الهادي التازي. جامع القرويين المسجد والجامعة بمدينة فاس: موسوعة لتاريخها المعماري والفكري. دار نشر المعرفة - الرباط. الطبعة الثانية: 2000م، المجلد الأول. ص 114.

[2]- محمد المنتصر بالله بن محمد الزمزمي الكتاني. فاس عاصمة الأدارسة ورسائل أخرى. مرجع سابق. ص 67 - 68.

[3]- نفس المرجع. ص 68.

الإمبراطور أتون (OTHON) مساعده، التي أتى فيها على ذكر الصفر العربي بقوله: «إني أشبهك بالرقم الأخير من الأعداد البسيطة العشرة الذي يزداد قيمة بوضع أخرى على يساره»"[1].

وحسبنا في هذا المقام أن نكتفي بهذا النزر القليل عن بعض أمجاد جامعة القرويين. والتي يمكن اختصارها بأنها كانت محجا علميا دوليا، ومقصدا لطلاب التألق في العلم والفكر من مختلف البقاع.

أما عن أوقاف جامعة القرويين، فهي بذاتها جامعة وقفية. وعلى مر الدهور والأعوام، تنافس الناس، ملوكا وشعوبا، على الوقف عليها ورصد الأموال للقيام بشؤونها. وقد تكاثرت أوقاف القرويين إلى أن أصبحت ثروة عظيمة "تنافس خزينة الدولة نفسها، فاستدعى ذلك بناء مستودع لخزن وحفظ هذه الثروة منذ عام 580هـ (1184م). وكان عبارة عن مخزن حصين له بابان: أحدهما من خشب، وثانيهما ملبس بالحديد على الوجه المحكم والعمل الوثيق. وزيادة في الاحتياط جعل لكل باب منهما ثلاثة مفاتيح، وأسند كل مفتاح إلى وكيل على حدة، حتى لا يفتح المستودع إلا بحضور الثلاثة. وجعل في داخل المستودع صناديق كبيرة عليها أقفال وثيقة، ووضع فيها أوقاف الجامع كلها. وقد اغتبط الناس بهذا «البنك» الجديد، فتهافتوا على «العميد» يطلبون إيداع أماناتهم في المستودع المذكور، فكان التجار وأرباب المال يطمئنون على مدخراتهم هنا"[2].

ولجامعة القرويين أوقاف مرصودة لها ولعلمائها ولطلابها ولأنشطة التدريس بها. ومن ذلك: الأوقاف المخصصة للكراسي العلمية. حيث كان "لكل علم كرسي خاص به، منذ قرون، ولكل علم حلقة تحيط بكرسيه وبالمدرس عليه، كرسي للتفسير، وكرسي للحديث، وكرسي للفقه، وهكذا، وقد تتكرر الكراسي للعلم الواحد". وكرسي العلم في جامعة القرويين، يعتبر ولاية حكومية عليا؛ كالوزارة والقضاء والفتوى"[3]. وقد "اشتمل جامع القرويين على 18 كرسيا، يرجع إنشاء بعضها إلى النصف الأول من القرن 6 الهجري، وبعضها الآخر أنشئ فيما بعد (...)

---

[1]- عبد الهادي التازي. جامع القرويين المسجد والجامعة بمدينة فاس: موسوعة لتاريخها المعماري والفكري. مرجع سابق. ص 115-116.

[2]- نفس المرجع. ص 76-77.

[3]- محمد المنتصر بالله بن محمد الزمزمي الكتاني. فاس عاصمة الأدارسة ورسائل أخرى. مرجع سابق. ص 69.

ومن بين هذه الكراسي: كرسي المحراب (المخصص لدراسة السيرة والتاريخ)، وكرسي ظهر خصة العين، وكرسي ظهر الصومعة، وكرسي الورياغلي (لدراسة العلوم والفنون)، وكرسي الركن الشمالي الشرقي، وكرسي مستودع باب الحفاة، وكرسي النحو..." [1].

أما بخصوص طبيعة أوقاف القرويين، فهي متنوعة: تشمل أملاكا حضرية، وأملاكا فلاحية. والأملاك الحضرية تتوزع إلى محلات تجارية، وسكنية، وحمامات، وأفرنة، وفنادق، ومنافع، وخرب، إضافة إلى بعض القطع غير المبنية. والأملاك الفلاحية تضم الأراضي والأشجار.

ثانيًا: واقع جامعة القرويين وأوقافها:

يمكن القول وبدون تردد أنه وإلى غاية فرض الحماية على المغرب، جميع المؤسسات التعليمية كانت تمول من الأوقاف، ولم تكن الدولة في حاجة إلى إحداث مؤسسات تعليمية من ميزانية الدولة.

غير أن هذا الوضع ما لبث أن تغير، بعد أن تدخل الاحتلال في مؤسسة الأوقاف، تحت ذريعة إعادة تنظيمها. ليفرض عليها مفهوم المؤسسة الخيرية الكنسية التي لم تكن تتدخل في شؤون الحياة، بما في ذلك التعليم، وإنما يقتصر دورها على تأمين موارد الإنفاق على أماكن العبادة.

وزاد من سُعار المحتل تجاه جامعة القرويين ما شكلته من محضن ديني لإذكاء روح الجهاد ومقاومة المحتل. فكان من مخططاته التضييق على هذه الجامعة، وتحجيم دورها، والتنفير منها، حتى سماها "البيت المظلم". وذلك دأب المفسدين أن يسموا الأشياء بغير مسمياتها.

وبعد حصول المغرب على استقلاله، كانت هناك محاولات لاستعادة أمجاد جامعة القرويين، لكنها ظلت محاولات محتشمة، تمثلت في إحداث مؤسسات جامعية تابعة للجامعة. وهكذا، أصبحت -منذ عام 1963- تضم بالإضافة إلى جامع القرويين، أربع كليات داخل مدينة فاس وخارجها، وهي: كلية الشريعة الإسلامية في

[1]- السعيد بوركبة. دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. مطبعة فضالة- المحمدية. الطبعة الأولى: 1417هـ/1996م. الجزء 1. ص 215-216.

فاس، وكلية الدراسات العربية في مراكش، وكلية أصول الدين في تطوان، وكلية الشريعة بأيت ملول، وكلية العلوم الشرعية بالسمارة.

وظل الوضع على هذه الحال إلى سنة 2015 الذي شهد إلحاق هذه المؤسسات الجامعية بالجامعات التابعة لنفوذها الترابي: فأصبحت كلية الشريعة بفاس تابعة لجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس. وكلية اللغة العربية بمراكش أصبحت تابعة لجامعة القاضي عياض بمراكش. وكلية أصول الدين تطوان أصبحت تابعة لجامعة عبد المالك السعدي بتطوان. وكلية الشريعة بأيت ملول وكلية العلوم الشرعية بالسمارة أصبحتا تابعتين لجامعة ابن زهر بأكادير.

أما جامعة القرويين، فصدر ظهير شريف رقم 1.15.71 بتاريخ 7 رمضان 1436 (24 يونيو 2015) يقضي بإعادة تنظيمها. وبموجب المادة 16 من هذا الظهير، أصبحت تضم المعاهد والمؤسسات التالية:

1. مؤسسة دار الحديث الحسنية بالرباط المحدثة بموجب المرسوم الملكي رقم 187.68 بتاريخ 11 من جمادى الأولى 1388 (6 أغسطس 1968)، والمعاد تنظيمها بموجب الظهير الشريف رقم 1.05.159 الصادر في 18 من رجب 1426 24(أغسطس 2005)؛

2. معهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية بالرباط المحدث بموجب الظهير الشريف رقم 1.13.50 الصادر في 21 من جمادى الآخرة 1434 (2 ماي 2013)؛

3. معهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالرباط المحدث بموجب الظهير الشريف رقم 1.14.103 الصادر في 20 من رجب 1435 (20 ماي 2014)؛

4. المعهد الملكي للبحث في تاريخ المغرب المحدث بموجب الظهير الشريف رقم 1.06.222الصادر في 30 من شوال 1427 (22 نوفمبر 2006)؛

5. معهد الفكر والحضارة الإسلامية بالدار البيضاء المحدث بموجب الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.398 بتاريخ 10 شوال 1395 (16 أكتوبر 1975) المتعلق بإحداث الجامعات؛

6. جامع القرويين للتعليم النهائي العتيق بفاس الخاضع لأحكام القانون رقم 13.01 في شأن التعليم العتيق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.09 الصادر في 15من ذي القعدة 1422 (29 يناير 2002).

7. مدرسة العلوم الإسلامية بالدار البيضاء، والتي حلت محل المدرسة القرآنية للتعليم النهائي العتيق، بموجب الظهير الشريف رقم 1.16.159 الصادر في 12 من ذي الحجة 1437 (14 سبتمبر 2016) بإعادة تنظيم المدرسة القرآنية التابعة لمسجد الحسن الثاني بالدار البيضاء.

وأما بالنسبة لأوقاف جامعة القرويين فقد كانت لها في البداية أوقافها الخاصة بها، سواء التي وقفها سلاطين المغرب من أموالهم الخاصة، أو إرصادا من أموال الدولة، أو التي تنافس في وقفها عموم المحسنين عبر ربوع المملكة. وكانت هذه الأوقاف تؤمن موارد الإنفاق على مختلف احتياجات الجامعة وما يتعلق بها، والغالب أنه يكون هناك فائض يزيد عن حاجاتها. لكن هذه الأوقاف خضعت لما خضع له الوقف في المغرب كله من تجميع للأوقاف العامة[1]، عبر ثلاثة مراحل نوردها كما يلي:

المرحلة الأولى: تجميع أوقاف المدينة الواحدة على مستوى المصارف الوقفية المتشابهة النوع: كان ذلك بموجب فتاوى لفقهاء لم يروا في ذلك بأسا فأجازوه للمصلحة، كما يتضح من فتوى للعلامة الشيخ أبو محمد عبد الله العبدوسي الذي سئل عن جمع أحباس مدينة فاس هل تجمع كلها نقطة واحدة وشيئا واحدا أم لا؟ فأجاب رحمه الله بجواز جمعها وجعلها نقطة واحدة وشيئا واحدا لا تعدد فيه[2]. ثم ما لبث هذا الرأي أن تم تبنيه في فترة حكم الوطاسيين

[1]- أما الأوقاف المعقبة فاستمرت إلى الآن متعددة الذمة، تدار وتدبر من طرف المستفيدين أو نظار الأوقاف المعينين، تحت رقابة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

[2]- ومما جاء في فتوى العبدوسي هذه: "فرب (مسجد) غني في خلاء لا يلتفت إليه فتجاوز أو يلتفت لكن حاله لا يقتضي زيادة على ضرورياته، ورب مسجد آخر فقير بحيث يلتفت إليه، ويكثر المنتابون إليه فيعتنى به. وكل ما يؤخذ من بعضها لبعض فإنه يعد سلفا لما عسى أن يحدث يوما ما من عمارة أو إعمار فيرد إليه ما يقيم أوده". أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي. المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب. خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي. مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية. دار الغرب الإسلامي- بيروت/ لبنان. الطبعة الأولى: 1401هـ/1991م. الجزء 7. ص 331 -332.

للمغرب، فصدرت تشريعات تتعلق بجمع مستفادات أحباس مختلف المساجد بفاس في باب واحد لا تعدد فيه، ويقام منها ضروري كل مسجد، ولو كانت أوقاف بعض المساجد قليلة فتوسع من غنيها، ويقدم الجامع الأعظم قبل جميعها، ثم الأعمر فالأعمر[1]. على أن هذا الموقف لم يكن محط اتفاق بين علماء المغرب، بل عارضه بعضهم كالعلامة رضوان الجنوي (المتوفى سنة 991هـ/1583م) الذي رفض جمع أحباس مسجدين أو عدة مساجد في نقطة واحدة أو في حبس واحد، بل رفض أخذ الأرزاق من مستفاداتها بسبب هذا الاختلاط[2]. إن وجود آراء فقهية معارضة لمسألة تجميع الأحباس المتشابهة المصرف لم يمنع من قيامها، بل وتطورها لتصل إلى تجميع المصارف الوقفية المتنوعة على مستوى كل نظارة في مرحلة ثانية.

المرحلة الثانية: تجميع الأوقاف على مستوى كل نظارة من نظارات الأوقاف: وكان ذلك بالخصوص في عهد المولى اسماعيل، حيث كان لكل ناظر استقلاليته في جمع مستفادات مداخيل أوقاف نظارته وصرفها[3]. وقد أكد لاسيوني أن الاستعمار الفرنسي عندما دخل إلى المغرب سنة 1912 وجد 23 نظارة تخضع لسلطة المخزن. وكان النفوذ الترابي للنظارة يختلف بحسب كل نظارة، فهناك النظارة التي يشمل نفوذها الترابي مدينة، وأخرى تشمل عدة مدن، وثالثة تشترك مع نظارة أو نظارات أخرى في الولاية على أوقاف مدينة واحدة كما هو الحال بالنسبة للمدن الكبرى كفاس، ومكناس، ومراكش التي كانت في كل واحدة منها أربع نظارات[4].

---

[1]- من العلماء الذين ساروا في هذا الاتجاه الشيخ التاودي بنسودة المتوفى سنة 1209هـ/ 1795م الذي شبه هذه العملية بحالة الحاكم الذي جمع أموال أهل البلد جميعهم، ثم يأخذ في الإنفاق عليهم بالسوية. مصطفى بنعلة. تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين من خلال حوالات تارودانت وفاس. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية. دار أبي رقراق للطباعة والنشر- الرباط. الطبعة الأولى: 1428هـ/2007م. ج1. ص 81.

[2]- نفس المرجع. ج2. ص 191.

[3]- رقية بلمقدم. أحباس مكناس في عهد مولاي اسماعيل. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية. مطبعة فضالة- المحمدية. الطبعة الأولى: 1413هـ/1993م. ج2. ص 416.

[4]- جوزيف لوشيوني. المؤسسات الحبسية في المغرب من النشأة إلى 1956. ترجمة: نجيبة أغرابي. دار أبي رقراق- الرباط. الطبعة الأولى: 2010م. ص 85-86.

المرحلة الثالثة: تجميع الأوقاف على مستوى المملكة، بإشراف وزارة الأوقاف، إلا أن ذلك لم يمنع في بداية الأمر من استمرار التدبير المحلي للأوقاف عبر نظارات الأوقاف، حيث ظلت الوزارة مجرد مراقب وموجه لعمل النظارات الوقفية.

لكن هذا الوضع سرعان ما تغير ليفسح المجال للتدبير المركزي للأوقاف العامة، ولا سيما التدبير المالي، حيث أصبحت للوزارة ميزانية سنوية تشتمل على مجموع مداخيل النظارات، ومجموع مصاريفها، وذلك في ما يشبه التدبير المالي لميزانية الدولة القائم على مبدأ وحدة الميزانية. وهكذا أصبحت الذمة المالية لمجموع الأوقاف العامة ذمة مالية موحدة تدبر ضمن ميزانية واحدة لها مواردها ونفقاتها. على أن ذلك لا ينفي بقاء بعض المصارف الوقفية قائمة على مبدأ التخصيص، ويتعلق الأمر بالمصارف الوقفية المعروفة بالأوقاف المعينة، والتي ظلت استثناء من قاعدة الوحدة وعدم التخصيص.

وقد كانت في فاس ثلاث نظارات، منها نظارة خاصة لأوقاف القرويين، إضافة إلى نظارة الحرم الإدريسي، ونظارة فاس المدينة. وبعد صدور الظهير الشريف المتعلق باختصاصات وتنظيم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بتاريخ 04 ديسمبر 2003م، تم تجميع النظارات الثلاث في نظارة واحدة هي نظارة فاس.

وسواء في ظل النظارة الخاصة بالقرويين أو بعد التجميع، فإن عائدات أوقاف القرويين تجمع مع عائدات باقي الأوقاف في المملكة، وتصرف على عموم النفقات ضمن ميزانية واحدة، كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

وأما الآن، وبعد إعادة تنظيم جامعة القرويين، فلا نجد أثرا لعائدات أوقاف القرويين ضمن ميزانية الجامعة، حسب ما نصت عليه المادة 24 التي جاء فيها: "تشتمل ميزانية الجامعة على ما يلي: في باب الموارد: الإعانات التي تمنحها الدولة من الميزانية العامة؛ الإعانات التي يمنحها كل شخص أو هيئة خاصة للقانون العام أو الخاص؛ الهبات والوصايا بعد موافقة مجلس الجامعة عليها؛ الموارد المتأتية من القيام بأعمال البحث ومن تقديم خدمات تدخل في نطاق اختصاصها؛ جميع المداخيل الأخرى المأذون بها بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

ثالثًا: شروط استعادة جامعة القرويين لأمجادها:

لقد كانت جامعة القرويين، وفق ما بينا، أكثر من جامعة تقليدية. وتجاوزت في عطائها الجانب الشرعي على أهميته وضرورته، وأخذت بأسباب العلم من مختلف جوانبه وفي شتى تشعباته. واستفاد من عطائها المغاربة وغير المغاربة.

وما أحوجنا اليوم إلى استعادة هذه الأمجاد، بما يعيد لهذه المعلمة العلمية الوقفية الهامة توهجها وعطاءها وريادتها العالمية. وهذا يقتضي مجموعة من الأمور نجمل أهمها في الآتي:

1. تكثير المؤسسات التابعة لجامعة القرويين، بحيث تشمل مختلف جهات المغرب، وتستوعب مختلف التخصصات.

2. إعادة التخصصات العلمية التي كانت تدرس قديما في جامعة القرويين، وهي: علوم القرآن، وعلوم الحديث، والسيرة، والتاريخ، واللغة العربية وآدابها، والرياضيات، والفلك، والجغرافيا، والمنطق، والفلسفة..

3. إحداث تخصصات علمية جديدة وفق احتياجات العصر الحاضر، لتضاهي أهم الجامعات داخل المغرب وخارجه.

4. فسح المجال لاستقطاب الطاقات والكفاءات من المغرب وخارجه، دراسة وتدريسا، واستعادة إشعاعها العلمي دوليا.

5. استيعاب التطور الحاصل على مستوى طرق التعليم ومناهج البحث العلمي.

6. إحداث مراكز بحث علمية تابعة للجامعة، مهمتها تطوير البحث العلمي، والتشجيع على الابتكار والإبداع، وتحفيز الطاقات العلمية المتألقة.

إن القيام بهذه الخطوات، والوفاء بهذه المتطلبات لا يمكن التعويل فيه على دعم الميزانية العامة للدولة، ولا يمكن أن تسعف فيه أوقاف جامعة القرويين بشكلها وحجمها وطريقة تدبيرها الحالية. بل يتطلب الأمر تجديد هذه الأوقاف وفق ما سنبينه في النقطة الموالية.

رابعًا: كيفية تجديد أوقاف جامعة القرويين:

يعتمد تدبير أوقاف القرويين شأنه شأن باقي الأوقاف العامة على التدبير الإداري المركزي الذي لا يمكن أن ينتظر منه الكثير، ولاسيما فيما يتعلق بأدوات الاستثمار والتنمية التي من شأنها أن تنمي عائدات الوقف، وتجعله أكثر قدرة على الوفاء بالمهام المنوطة به، وتحقيق فاعلية أكبر.

وهكذا، نجد أنه يتم الاعتماد بشكل أساس على الكراء باعتباره الوسيلة السهلة، والتي لا تتطلب خبرة كبيرة، بالرغم مما أصبح يطرحه الكراء من مشاكل إن على مستوى هزالة السومة الكرائية لكثير من الأملاك الوقفية خاصة المنافع، أو تراكم الديون بشكل مهول نتيجة تقاعس عدد من المكترين عن أداء الوجيبة الكرائية، أو على مستوى سوء استغلال الأملاك الوقفية، وأحيانا تغيير وجه الاستغلال الذي تم على أساسه الكراء. فضلا عن تولية الكراء والإثراء على حساب الأوقاف.

ومن جهة أخرى، يتم اللجوء إلى المعاوضات كوسيلة لتوفير موارد ميزانية الاستثمار، مع أن المعاوضات إذا لم يتم التعامل معها بالصرامة اللازمة وفق الضوابط الشرعية والقانونية المتطلبة، فإنها تشكل استنزافا حقيقيا للرصيد الوقفي، خاصة إذا لم يتم الوفاء بالالتزام المتعلق باقتناء بدل يحل محل العين الموقوفة التي تمت معاوضتها.

وقد حاولت مدونة الأوقاف، إيجاد صيغ استثمارية تتوفر فيها النجاعة والجدوى، حيث فتحت المجال لإجراء جميع التصرفات، شريطة أن تتحقق فيها ثلاثة شروط نصت عليها المادة 60 منها، وهي يتم من خلالها "الحفاظ على الأصول الوقفية، وتنمية مداخيلها، وأن تكون هذه التصرفات متلائمة مع طبيعة الأوقاف وخصوصياتها، وأن تحقق مصلحة ظاهرة للوقف".

غير أن التجربة أثبتت أن بعض هذه التصرفات كانت وبالا على الأوقاف، ووسيلة لإثراء بعض المستثمرين على حساب الأوقاف، من خلال الشراكات التي يعقدونها مع الأوقاف، حيث كان الهدف أن تتم فيها الاستفادة من التمويل والخبرة المتوفرة لديهم. إلا أن بعضهم استغل ضعف أو انعدام الخبرة لدى بعض النظار، فاستفادوا من هذه الشراكات، ولم تستفد الأوقاف.

لذلك، كان من الضروري أن يتدخل المشرع لوضع مجموعة من الشروط والضوابط التي تؤطر عقود الشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين في القطاعين العام والخاص. وذلك ما تم بموجب تعديل مدونة الأوقاف عام 2019، والذي أضاف المادة 62 المكررة، والتي جاء فيها: "علاوة على خضوع الأموال الموقوفة وقفا عاما للتصرفات القانونية المشار إليها في المادة 60 من هذه المدونة، لإدارة الأوقاف أن تبرم باسم الأوقاف العامة عقودا واتفاقيات للشراكة مع القطاع العام أو القطاع الخاص من أجل إنجاز مشاريع استثمارية أو مشاريع اجتماعية مدرة للدخل، بهدف تنمية مداخيل الوقف والإسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ويجب أن تبرم العقود والاتفاقيات المذكورة في إطار برامج خاصة، أو برامج استثمارية سنوية أو متعددة السنوات، تعلن عنها السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف بجميع الوسائل المتاحة وأن تراعى فيها الشروط التالية:

-تحقيق مصلحة الوقف؛

-أن تكون الأهداف المراد تحقيقها من المشاريع المزمع إنجازها في إطار الشراكة محددة بكيفية دقيقة وفق دفتر تحملات يعد لهذا الغرض؛

-أن يرفق كل عقد أو اتفاقية للشراكة بدراسة للجدوى تتضمن، على وجه الخصوص، البيانات والمعطيات التقديرية للمشروع، وحصة مساهمة كل طرف والتزاماته، وكذا مدة إنجاز المشروع؛

-أن تحدد ضمانات إنجاز المشروع؛

-أن تحدد آلية لتقييمات دورية لمختلف مراحل إنجاز المشروع.

وعلاوة على ذلك، يمكن لإدارة الأوقاف إنجاز برامج استثمارية خاصة بين الأوقاف العامة والدولة في إطار عقود أو اتفاقيات للشراكة وفق نفس الشروط المذكورة أعلاه".

وبالرغم من أهمية هذه المادة المضافة، إلا أننا نحتاج إلى مقاربة أكثر شمولية، تقوم على أمرين يتم تطبيقهما بشكل متوازي: أولهما يقوم على إعادة صياغة الأوقاف القديمة برؤية تنموية حديثة. وثانيهما يروم استقطاب أوقاف جديدة، تفتح آفاقا أرحب لتحقيق أهداف أكثر طموحا.

فمن الجهة الأولى، كنا ولا نزال نعتقد أن قطاع الأوقاف باعتباره قطاعا اقتصاديا وخدماتيا لا يمكن تدبيره بعقلية الإدارة الحكومية، بل يتعين أن يدار بعقلية المستثمر المحترف، لأن الاستثمار يقوم على مجموعة من التقنيات والأدوات الفنية التي لا يمكن أن تجتمع في الإدارة الحكومية. بل إن بعضها أصبح علما قائما بذاته، ومن ذلك: "علم تدبير الممتلكات"، و"علم التخطيط الاستراتيجي"، و"علم تدبير المخاطر" و"طرق البحث عن الفرص الاستثمارية"، و"دراسة البيئة الاستثمارية"، و"دراسة الجدوى"، و"دراسة الأثر" و"تقييم الأداء وفق مؤشرات قياس مضبوطة"...

إن هذا الأمر يتطلب إحداث مؤسسة خاصة تتمتع بالاستقلالية والاحترافية لتدبير أوقاف جامعة القرويين، ويكون من أهم أهدافها حوكمة هذه الأوقاف، من أجل تعزيز ثقة الناس في الوقف، وانتشار ثقافته، وزيادة الإقبال عليه، انطلاقا من كون الحوكمة ستؤدي إلى تمتيع المؤسسات الوقفية بسمعة جيدة، وتحسين صورتها في المجتمع، وستدعم رقابة المجتمع والرأي العام على هذه المؤسسات، بما يؤدي إلى ضمان الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وكون الدعم والبرامج هو الأكثر نفعا للمجتمع، والأكثر مراعاة لاحتياجاته[1].

ونحن هنا، لا نلقي الكلام على عواهنه، ولا نرجم بالغيب، بل لنا شواهد كثيرة على هذا الأمر من التجارب المعاصرة في الشرق والغرب. والتي حققت نتائج باهرة باعتماد هذه الرؤية الاستثمارية التي نقترحها. نذكر من ذلك على سبيل المثال -لا الحصر- في الغرب: تجربة الجامعات الأمريكية القائمة على نظام التراست، وهو نظام أشبه ما يكون بنظام الشركات الوقفية. وفي مقدمة هذه الجامعات جامعة هارفارد[2] التي بدأت عام 1636م كـ"معهد تعليمي يدرب الشبان ويعلمهم في بعض التخصصات مثل الإدارة والتجارة، وافتتحت بـ12 طالبا وبعض الكتب والإعانات المادية قدمها جون هارفارد الذي حملت الجامعة فيما بعد اسمه. ثم تطورت إلى أن أصبحت الآن ميزانيتها السنوية تضاهي ميزانية دول، حيث تقدر ب 52 مليار

---

[1]- أنظر بحثنا بعنوان: "حوكمة المؤسسات الوقفية: التأصيل والقواعد". منشور في مجلة "وقف". تصدرها "مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف" بالمملكة العربية السعودية، العدد 11، رجب 1446هـ / يناير 2025م).

[2]- طارق عبد الله. • هارفارد وأخواتها: دلالات الوقف التعليمي في الولايات المتحدة الأمريكية، مجلة "أوقاف"، العدد 20، السنة الحادية عشرة، جمادى الأولى، 1432هـ/2011م.

دولار (للمقارنة: بلغت النفقات السنوية للمغرب في قانون التصفية لسنة 2022، 462.44 مليار درهم، أي حوالي 47 مليار دولار).

وفي الشرق، نضرب المثال بما حققته أوقاف بعض الجامعات السعودية في ظرف وجيز. ويمكن الرجوع في ذلك إلى المعطيات المضمنة في كتب صدرت عن مؤسسة ساعي بهذا الخصوص، ومنها: كتاب الدكتور عبد المجيد آل ذواد بعنوان: "الجامعة الوقفية الإدارة والتمويل والاستثمار: دراسة مقارنة بين السعودية وأمريكا وماليزيا"، وكتاب الدكتورة ندى بنت صالح بن شعيل تحت عنوان: "حوكمة إدارة استثمارات الأوقاف في الجامعات السعودية: نموذج مقترح". وكتاب الدكتور باسم بن إبراهيم المحيميد تحت عنوان "دور الأوقاف في دعم مؤسسات التعليم العالي". وكتاب الدكتورة ندى بنت خالد السياري تحت عنوان: "تصور مقترح لإدارة استثمارات الأوقاف بالجامعات السعودية في ضوء وجهة نظر القياديين ورؤساء الأقسام والتجارب العالمية".

خاتمة

إن جامعة القرويين التي بدأت مشروعا صغيرا بنفقة صادقة من فاطمة الفهرية رحمها الله تعالى، ثم بارك الله فيها، فربت وأنبتت وآتت كلها بإذن ربها، ثم بإحسان الواقفين في مختلف العصور، حتى أصبحت جامعة عالمية تشد إليها الرحال لطلب العلم.

وجامعة وقفت بثبات أمام مخططات الاحتلال لإضعافها، وثنيها عن رسالتها، وقاومت في ذلك صنوفا من المكر، وأنواعا من الاستهداف.

إن جامعة هذه سيرتها لا يعجزها بإذن الله تعالى، إذا صدقت النية، وصح العزم والتوكل على الله تعالى، أن تستعيد عافيتها، وتنهض من جديد لتبوئ بلدنا الحبيب المقام السامي الذي يليق به، كبلد للعلم والعطاء والإحسان والجود والكرم.

وما ذلك على الله بعزيز، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الوقف التعليمية وأثره في النهضة الفكرية والعلمية للأمة الإسلامية
جامعة القرويين بالمغرب نموذجا

د. أحمد الخاطب

أستاذ التاريخ
بمؤسسة دار الحديث الحسنية
جامعة القروين -المغرب

_تقديم:

يحتل الوقف مكانة مهمة في منظومة العمل الخيري في الدين الإسلامي. وقد تنافس المسلمون عبر التاريخ في تنزيله في مجتمعاتهم من خلال جملة من المبادرات الوقفية، التي استهدفت مختلف المجالات: الدينية، والتعليمية، والاجتماعية، والصحية، والعمرانية...[1]. ولعل من أهم المجالات التي حظيت باهتمام خاص في التجربة الوقفية الإسلامية، المجال التعليمي. فقد تنبّه المسلمون منذ وقت مبكر إلى أهمية الاهتمام بالتعليم والعلم والعلماء وطلبة العلم ومؤسسات التعليم، فاعتبروا ذلك من أهم مقومات بناء العمران البشري، ومن أهم مجالات العمل الخيري الوقفي، فتوجهت اهتماماتهم إلى بناء المؤسسات التعليمية والإنفاق عليها ورعاية طلاب العلم والعلماء...

وأسفرت التجارب الإسلامية المختلفة عن تشكل نظام خاص يمكن وسمه بالوقف التعليمي، الذي اتخذ صيغا متعددة منها: الوقف على المؤسسات التعليمية، والوقف على الكراسي العلمية، ووقف الكتب، ووقف العلوم وغير ذلك. وأسهمت هذه المبادرات الوقفية المختلفة بشكل فعال في تحقيق النهضة العلمية والتعليمية في الحضارة الإسلامية خلال عصور مجدها التاريخي، وبروز مؤسسات علمية وتعليمية رائدة بالمشرق والمغرب، قدمت خدمات جليلة للحضارة الإسلامية والإنسانية، من أهمها جامعة القرويين بمدينة فاس.

[1]- محمد بن عبد العزيز بن عبد الله، الوقف في الفكر الاسلامي، ج.1، ص. 3.

تعتبر جامعة القرويين إحدى التجارب النموذجية المبكرة في مجال الوقف التعليمي في الحضارة المغربية والإسلامية، إن لم تكن في الحضارة الإنسانية ككل، والتي كتب لها الاستمرار وعدم الانقطاع عبر التاريخ إلى وقتنا الراهن. جاء في كتاب "أثر الأوقاف في تنمية الجامعات الأمريكية"[1]: "من حيث الأوقاف التعليمية القائمة حتى وقتنا الحاضر، فإن جامعة القرويين بمدينة فاس بالمغرب هي من أقدم الجامعات التي أنشئت في تاريخ العالم، بنته فاطمة الفهرية في عهد دولة الأدارسة في رمضان من (245هـ) (859م)، حيث وهبت كل ما ورثته لبناء جامع كوقف للعبادة والتعليم، ثم توالت أوقاف الأمراء والمحسنين عليها من كل أنحاء المغرب، فكثرت فيها الكراسي العلمية، وكثر فيها الطلبة المنتظمون الذين يتمتعون بالإقامة والمنح الدراسية"، وهو تاريخ مبكر جدا بالمقارنة التجارب الجامعية الوقفية في على مستوى تاريخ الدول الناطقة بالإنجليزية، إذ "إن أقدم وقف تعليمي هو وقف جامعة أكسفورد في إنجلترا تبرع به وليام دور هام بما يعادل اليوم (240 ألف دولار)، وهو وقف عبارة عن أراضي تستثمر لتقديم المنح الدراسية في تخصصات العلوم الدينية، وكان ذلك في عام (1249م)، وأصبح وجود أوقاف تضمن للمنظمات التعليمية الاستمرار في النمو وتقديم الخدمات عرفا في جامعات العالم. واخذت تلك الأوقاف بالتنوع فشملت الأقسام العلمية كافة، إضافة إلى الخدمات الطلابية مثل: الرسوم الدراسية والسكن والمعيشة وغيرها"[2].

لم تحظ القرويين، إذن، بالسبق التاريخي فقط، بل حظيت أيضا بالسبق على مستوى تنوع وغنى منظومة الأوقاف التي رعت مختلف مكوناتها وخدماتها وظائفها التربوية والتعليمية الرسمية والشعبية عبر العصور. لذلك، يحتل البحث في تجربة القرويين الوقفية أهمية قصوى، باعتباره بحث في أحد المقومات الرئيسة للمشروع النهضوي للتعليم ببلادنا في الماضي والحاضر والمستقبل. وهو الوقف التعليمي.

ويحاول هذا البحث الجواب عن جملة من التساؤلات، من أهمها:

---

[1]- عبد العزيز بن عوادبن طوالة، أثر الأوقاف في تنمية الجامعات الأمريكية، ص 13

[2]- المرجع نفسه، ص13.

- ما أثر الوقف في تأسيس جامعة القرويين ونهوضها بوظائفها العلمية والتعليمية؟ وكيف أسهم الوقف التعليمي في نمو هذه الجامعة وتطورها التعليمي عبر تاريخ المغرب؟

-وما أثر الوقف في تحقيق أهدافها ومقاصدها التربوية والتعليمية والحضارية؟

- ما أثر جامعة القرويين باعتبارها جامعة وقفية في تحقيق النهضة العلمية والفكرية والثقافية للمغرب؟ وما أهم مظاهر وتجليات ذلك؟

-وكيف يمكن الاستفادة من هذه التجربة التاريخية في تعزيز الوعي الحضاري لدى الأمة المغربية بأهمية الوقف في استئناف النهضة العلمية والثقافية المنشودة لوطننا المغرب ولأمتنا العربية والإسلامية؟

-المحور الأول: جامعة القرويين: تجربة تاريخية رائدة في الوقف التعليمي في الحضارة المغربية والإسلامية.

المبحث الأول: مبادرة وقفية نسائية تصنع تاريخ الحضارة المغربية: تأسيس جامعة القرويين.

قبل تأسيس جامع وجامعة القرويين، كان المغرب الأقصى على موعد مع حدث تاريخي كبير، شكل مقدمة لنهضة حضارية وعمرانية غير مسبوقة في تاريخه العريق، يتمثل في تأسيس مدينة فاس التي أصبحت العاصمة العلمية والروحية للمغرب عبر التاريخ. غير أنه قبل تأسيس هذه المدينة / العاصمة، لابد من التأكيد على أن المغرب قد حظي بعد الفتح الإسلامي المبارك بعقود قليلة، بشرف تأسيس أول دولة إسلامية مستقلة فوق أرضه تحت لواء إمارة المؤمنين التي حمل مشعلها الشرفاء الأدارسة بقيادة المولى إدريس بن عبد الله سنة 172هـ[1]. وبعد فترة التأسيس، خلفه إبنه المولى إدريس الثاني الذي تمت له البيعة بعاصمة الدولة الأولى وليلي سنة 188هـ، واستقام الناس له بالمغرب وتوطأ له الملك وكثر سلطانه وعظمت جيوشه وأتباعه، وتوالت عليه الفتوحات شرقا وغربا، فوفدت عليه

[1]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 17 -28؛ محمد القبلي وآخرون، تاريخ المغرب تحيين وتركيب، ص. 158-163.

الوفود من البلدان، وقصد الناس نحوه من كل ناحية ومكان[1]. ثم ما لبث في السنة الموالية (189هـ)، أن وفدت عليه وفود العرب من بلاد إفريقية وبلاد الأندلس في نحو الخمسمائة فارس من القيسية والأزد وغيرهم، فسر بوفادتهم وأجزل صلاتهم وقربهم ورفع منازلهم وجعلهم بطانته، واستوزر منهم عمير بن مصعب الأزدي وكان من فرسان العرب وسادتها، واستقضى منهم عامر بن محمد بن سعيد القيسي "وكان رجلا صالحا ورعا فقيها سمع من مالك وسفيان الثوري وروى عنهما كثيرا، ثم خرج إلى الأندلس برسم الجهاد، ثم جاز إلى العدوة فوفد منها على إدريس فيمن وفد عليه من العرب"[2].

وتوالت الوفود على المولى إدريس من العرب والبربر من جميع الآفاق، فكثر الناس وضاقت بهم عاصمة الدولة وليلي. ولما رأى المولى إدريس الثاني أن الأمر قد استقام له وعم ملكه وكثرت جيوشه، وأن المدينة قد ضاقت بهم، عزم على الانتقال منها، فأراد أن يبني مدينة جديدة يسكنها هو وخاصته وجنوده وأهل دولته. فانتهى به المطاف إلى تأسيس مدينة فاس، بعد أن اختبر تربتها وهواءها ورياحها وماءها وموقعها. ومن حرصه رضي الله عنه على بناء هذه المدينة على أساس طيب، أنه قام بشراء أرضها برضى تام من أهلها بستة آلاف درهم، موزعة بين قيمة موضع عدوة الأندلس التي كانت لبني يزغتن، وهي ألفي درهم وخمسمائة، وقيمة موضع عدوة القرويين التي كانت لبني الخير الزواغيين وهي ثلاثة آلاف درهم وخمسمائة. فكان ذلك فأل خير عليهم جميعا، حيث انتقلوا من الاقتتال المستمر بينهم على حدود الأرض إلى التصالح التام، بعد أن حضر الفريقان بين يدي المولى إدريس فأصلح بينهما، ثم اشترى منهم الغيضة...فرضوا جميعا ببيعها وإخراجها من يد الفريقين، ثم شرع في البناء[3].

ولم تزل مدينة فاس من حين تأسيسها، تعتبر دار فقه وعلم وصلاح ودين، وهي قاعدة بلاد المغرب وقطرها ومركزها وقطبها[4]. ولم تزل كذلك منذ تأسيسها مأوى الغرباء، من دخلها استوطنها وصلح حاله بها. وقد نزلها كثير من العلماء

---

[1]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 34.
[2]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 35.
[3]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 39.
[4]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص.40.

والفقهاء والصلحاء والأدباء والشعراء والأطباء وغيرهم، فهي في القديم والجديد دار علم وفقه وحديث وعربية، وفقهاؤها الفقهاء الذين يقتدي بهم جميع فقهاء المغرب على مر الزمان، ببركة بانيها المولى إدريس رضي الله عنه، فإنه لما أراد الشروع في بنائها دعا الله تعالى، فقال: "اللهم اجعلها دار علم وفقه يتلا بها كتابك وتقام بها حدودك، واجعل أهلها مستمسكين بالسنة والجماعة ما أبقيتها. ثم أخذ المعول بيده فابتدأ بحفر الأساس. فلم تزل منذ بنيت دار علم وفقه وسنة والجماعة بها قائمة[1]. ولما فرغ من بناء المدينة، وحضرت الجمعة صعد المنبر وخطب في الناس، ثم رفع يديه آخر خطبته، فقال: "اللهم إنك تعلم أني ما أردت ببناء هذه المدينة مباهاة ولا مفاخرة ولا سمعة ولا مكابرة، وإنما أردت ببنائها أن تعبد بها ويتلا بها كتابك، وتقام بها حدودك وشرائع دينك وسنة نبيك ﷺ ما أبقيت الدنيا"[2]. وتأسست هذه المدينة المباركة على قسمين وعلى مرحلتين: عدوة الأندلس في يوم الخميس من مهل شهر ربيع الأول سنة 192هـ وخصصها المولى إدريس لأهل قرطبة الذين أوقع بهم الحكم بن هشام وأجلاهم عن الأندلس وصعدوا الى مدينة فاس وكانوا قرابة ثمانية آلاف بيت، فنزلوا في عدوة الأندلس وشرعوا في بنائها يمينا وشمالا؛ وعدوة القرويين في مهل شهر ربيع الأول سنة 193هـ، وكان أول من نزلها مع المولى إدريس ثلاثمائة بيت من أهل القيروان، فنسبت إليهم.[3]

كان في عداد المهاجرين القيروانيين الذين وفدوا على المولى إدريس بن إدريس، فريق من أسرة فهرية لم يلبث أن التحق به بقية أفراد الأسرة في أيام الإمام محيي الدين يحيى الأول حفيد المولى إدريس (249-234هـ). ومن بين هؤلاء الوافدين الفقيه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الفهري القيرواني الذي وافته المنية بعد وصوله فاس، فترك ذرية صالحة تمثلت في كريمتيه فاطمة أم البنين وأختها مريم. وكانتا قد استقرتا بالقرب من موضع جامع الشرفاء الذي بناه المولى إدريس بعدوة القرويين. وتأكد أن هاتين الأختين كانتا على جانب من العلم والفضل والخير، حيث عزمت كل منهما على تحقيق مشروع وقفي يكون صدقة جارية لهما إلى يوم الدين، وهو المشروع الذي كتب له الخلود التاريخي معبرا عن مكانة المرأة

[1]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 45.
[2]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 59.
[3]- الجزنائي، زهرة الآس، ص. 24-26.

المسلمة في بناء الحضارة الإسلامية[1]. فعزمت الأولى على بناء مسجد بعدوة القرويين، وعزمت الثانية على بناء مسجد بعدوة الأندلس، بعدما تبينت حاجة الناس لبناء جامع كبير في كلا العدوتين، لضيق الجامعين القائمين هناك، بفعل تزايد السكان والتوسع العمراني بالمدينة بعدوتيها[2]. وتختلف الروايات التاريخية في مصدر المال الذي ستوظفه فاطمة أم البنين في بناء جامع القرويين. فيبنما يذهب ابن أبي زرع إلى أن مصدر المال هو ما ورثته من زوجها وأختها "فورثت منهما مالا جسيما حلالا طيبا ليس فيه شبهة لم يتغير ببيع ولاشراء، فأرادت أن تصرفه في وجوه البر وأعمال الخير"[3]، يذهب الجزنائي إلى أن مصدر المال هو ما تحصل لفاطمة أم البنين بالميراث بعد وفاة والدها وزوجها، وتحصل لأختها مريم نصيبها من الإرث من والدهما كذلك. إذ "تحصل لهما بالميراث مال كثير طيب"، رغبتا أن تصرفاه في وجوه من الخير[4].

كان موضع القرويين الذي اشترته فاطمة أم البنين يرجع لأحد رجال الفضل من هوارة، قد آل إلى أبنائه بعده، اشترته بمالها الحلال الطاهر منهم بستين أوقية، وشرعت في حفر أساسه وبنائه، وذلك يوم السبت مهل رمضان المعظم سنة 245هـ. ومن شدة حرصها على أن تكون مبادرتها قائمة على تقوى من الله، قررت أن تكون مواد البناء من صميم باطن الحقل ذاته، فبادرت إلى الحفر في وسطه لاستخراج مواد البناء من التراب والحجر والرمل الأصفر الطيب، فبنت به الجامع المذكور كله حتى تم البناء، ولم تدخل فيه من تراب غيره. وفعلت نفس الشيء مع الماء، حيث حفرت البئر التي في الصحن، وكان البناؤون يسقون منها الماء لبناء الجامع المكرم حتى فرغ من بنائه، ولم تصرف فيه سواه احتياطا منها وتحريا من الشبهة.[5] وزادت فاطمة الفهرية في تحصين مشروعها "فلم تزل صائمة من يوم شرع في بنائه إلى أن تم وصلّت فيه شكرا لله تعالى الذي وفقها لأعمال الخير"[6].

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 46.

[2]- الجزنائي، زهرة الآس، ص. 26.

[3]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص.

[4]- الجزنائي، زهرة الآس، ص. 45.

[5]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 68-69.

[6]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص.69.

فكأنما نبهت فاطمة بذلك عزائم الملوك. وقد أكبر الإمام يحيى مبرّة أم البنين على مقربة من عرينه، فكان يطالع البنائين بنفسه إلى جانب الفقهاء والعلماء[1].

وقدم الأستاذ عبد الهادي التازي وصفا دقيقا لجامع القرويين الأولى اعتمادا على المصادر التاريخية. فقد كان تصميم جامع القرويين مربعا، على نحو ما عرف في معظم المساجد الأولى. ولكنها تربيعة غير تامة، حيث كان عرضه أكبر من طوله. وكان طوله يبلغ من مائة وخمسين شبرا أي حوالي 1600 متر مربع. وتألف من أربع بلاطات أفقية تمتد من الشرق الى الغرب موازية لجدار القبلة، ومن اثني عشر بلاطة عمودية تنزل من الجنوب الى الشمال، خمس غربي البلاط الأوسط الممتد من المحراب للصحن وست شرقي البلاط المذكور. وعند نهاية قاعة الصلاة كان يوجد الصحن الأول للمسجد. وكانت القرويين الأولى تتوفر على أربعة أبواب: بابان متسامتان، إحداهما في اتجاه باب ابن حيون شرقا، والثاني في اتجاه باب الكتبيين غربا. والبابان الباقيان ينفتحان على الجهة الشمالية من جهة الصحن[2].

وهكذا، يسجل التاريخ الإسلامي والمغربي أول مبادرة نسائية وقفية خيرية تنتهي بتأسيس مسجد دون سائر مساجد العالم الإسلامي، فهو أول بيت لله تشيده امرأة مسلمة، تشرفت مدينة فاس ومملكة المغرب الأقصى باحتضان هذا المنجز الوقفي الحضاري زمن الإسلام المبكر بالمغرب الأقصى. وقد كان من المعهود حتى ذلك التاريخ أن الدولة ممثلة في العاهل أو من يمثله هي التي تقوم ببناء المساجد. ولذلك، دخلت فاطمة الفهرية رحمة الله عليها التاريخ من بابه الواسع بعملها العظيم هذا، في مدينة تعد أول عاصمة للإسلام في هذا القطر. ولا شك أن هذه الخصائص كان لها أثر فيما أطبقت عليه الموسوعات الدولية من اعتبار مدينة فاس في صدر المدن المقدسة، بل إنها تأتي في المرتبة الرابعة بعد مكة المكرمة والمدينة المنورة ومدينة القدس الشريف[3].

وبعد نحو قرن من تأسيسها، أصبحت القرويين تشكو الضيق وتتوق إلى التوسيع والإصلاح. وكانت الدولة الإدريسية قد انقرضت وذهب أثرها، وحل محلها أمراء زناتة حلفاء بني أمية بالأندلس في إطار مواجهتهم للفاطميين بإفريقية

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص.47

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 47.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 47.

الطامعين في السيطرة على المغرب الأقصى، فتولى الأمير أحمد بن أبي بكر الزناتي منذ سنة 322هـ توسعة الجامع وترميمه، وكتب بذلك إلى الخليفة الأموي عبد الرحمن الناصر يستأذنه في ذلك. فاعتبر هذا الأخير ذلك تكريما له وتشريفا من حليفه المغربي. ولم يكتف بالإذن له في ذلك، بل أسهم في العمل بمال كثير من أخماس غنائم الروم. فزيد في الجامع من الجهات الثلاثة الغربية والشرقية والشمالية مع اقتفائه الخطوط الكبرى للقرويين الأولى. وأصبحت مساحته بعد هذه التوسعة أربعة آلاف 4000 متر مربع. واكتسبت القرويين بفضل هذه المبادرة العمرانية الزناتية مئذنة الجامع التي ما تزال شاخصة لحد الآن[1].

ومنذ ذلك التاريخ، ظلت القرويين تحظى بالأولوية والعناية الكبرى من كل الدول والملوك المتعاقبين على حكم المغرب مهما كانت الظروف والأحوال، إذ "لم تزل الأمراء والملوك يهتمون بالزيادة في الجامع المكرّم وإصلاح ما تهدم تبركا به وابتغاء ثواب الله تعالى"[2]. كما أنها وباعتبارها مبادرة خيرية "شعبية" في منطلقها، ظلت كذلك حاضرة في وجدان المجتمع عبر الوقف الخيري متعدد الأوجه والشوق إلى رحابها لتلقي أنوار العلم منذ فجر تاريخها، وخاصة منذ تحولها إلى جامعة ذات إشعاع عالمي.

وقبل أن نتحدث عن ذلك الإشعاع نريد استكمال الحديث عن التطوير العمراني الذي عرفته القرويين، بفضل الوقف الخيري الذي تكرس سلوكا رسميا وشعبيا منذ المبادرة التأسيسية على يد فاطمة الفهرية.

ففي عصر المرابطين، وعلى الرغم من تأسيسهم عاصمة جديدة للمملكة هي مراكش لتكون قريبة من صحرائهم، فإنهم جعلوا القرويين محط عنايتهم باعتبارها أهم جامع في العاصمة الأولى للإسلام بالمغرب الأقصى.

وهكذا، شهد العصر المرابطي توسعة كبرى للقرويين برعاية أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين واستشارة العلماء والقضاة وبتمويل وقفي خالص. إذ لما ضاق الجامع بكثرة الناس في أيام الجمعة حتى أنهم كانوا يصلون بالأسواق والشوارع والطرق المجاورة، اجتمع الفقهاء والأشياخ وتكلموا في ذلك مع قاضي

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 47؛ ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص.34..

[2]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 73.

المدينة الفقيه محمد بن داوود، وكان من القضاة الفضلاء من أهل العلم والدين والورع، فأعلم القاضي أمير المسلمين بما رفع إليه من أمر الجامع المكرم، فاستأذنه في الزيادة. ولم يكتف الأمير بالترخيص، بل اقترح أن" يكون الإنفاق في ذلك من بيت المال"، لكن القاضي رجّح تمويل إصلاح القرويين وتوسيعه من مالية الأوقاف، حيث أجاب أمير المسلمين قائلا: "نسأل الله أن يغنيه من ماله الذي تجمّع من أحباسه بأيدي الوكلاء". مما يدل على تقديره لأهمية الوقف المتحصل لفائدة القرويين رغم ما عرفته البلاد من اضطرابات سياسية وأمنية خلال المرحلة الفاصلة بين العصرين الإدريسي والمرابطي. واكتفى أمير المسلمين بأمر القاضي بتقوى الله تعالى والتحري في ذلك من الشبهات والاجتهاد في أمر الجامع وبنائه والزيادة فيه، والنظر في أحباسه وجميع أحواله واستخراجها[1]. واستغل القاضي دعم أمير المسلمين له ليقوم على تصحيح وضع الأوقاف. فقد سأل عن أحباس القرويين "فوجدها في أيدي أقوام قد أكلوها وحسبوها من أموالهم، فأزالها من أيديهم". ونصب لها جهازا جديدا يشرف عليها، حيث قدم لها وكلاء جدد ممن يوثق بدينهم، وحاسب الوكلاء المعزولين الذين كانت بأيديهم، وطالبهم بغلة الرباع والأرضين المحبسة، فخرج عليهم بالمحاسبة أموالا كثيرة فأغرمهم إياها وأضاف إليها غلات تلك السنة، فاجتمع من ذلك ما يزيد على الثمانين ألف دينار[2]. مكنت هذه الأموال المحصلة والمسترجعة من الزيادة في الجامع من قبلته وشرقه وغربه. ولما كان ذلك يقتضي التوسع على حساب الجيران، فقد تعامل القاضي معهم معاملة الإحسان بامتياز، حيث "ابتدأ بشراء الأملاك والديار التي بقبلة الجامع وغربه وشرقه، فاشترى منها ما أحب واحتاج إليه بأحسن شراء وأتم ثمن دون غبن على أحد في ذلك"[3]. حاول بعض اليهود الامتناع عن تسليم متاجرهم، لكن الفقهاء واقتداء بعمل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حينما زاد في المسجد الحرام، أصدروا فتوى بتقويم الأمكنة وإرغام أصحابها على تسلم المبالغ [4]، وهو ما يعرف اليوم بنزع الملكية للمنفعة العامة.

---

[1]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 73.

[2]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، 73.

[3]- ابن أبي زرع، وض القرطاس، ص. 74؛ التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 66.

[4]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 74؛ التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 66.

وكما كان الشأن في بناء القرويين الأول، احتاط القائمون على هذه البناء الجديد ما أمكنهم ذلك، حتى تسلم هذه الزيادة من أي شائبة من شوائب الشبهة والريبة. فاستخرجت من أعماق أرضها الصخور والرمال، بل اعتمد في البناء على نفس البئر التي حفرتها فاطمة الفهرية بالقرويين الصغرى[1].

ومن أنفس ما أحدثه المرابطون في القرويين ذلك المنبر الفريد من نوعه، الذي يشكل تحفة فنية لم يكن لها مثيل في العالم الإسلامي آنذاك. وهو من أهم منجزات الوقف الخيري في القرويين في العصر المرابطي، أنجز بأمر من أمير المسبلمين علي بن يوسف حتى يكون بديلا للمنبر الأموي الذي عوض المنبر الفاطمي. وتولى القاضي أبو محمد عبد الحق بن معيشة الكناني الغرناطي صنعه، لكنه لم يتم في أيامه، وتم في أيام الفقيه القاضي أبي مروان عبد الملك بن بيضاء القيسي في شعبان 538هـ وقد بلغت جملة النفقة عليه من مالية الأوقاف المتخرج من النظار ثلاثة آلاف وثمانمائة وسبعة عشر دينار 3817 دينار فضية[2]. وظل هذا المنبر محل عناية زائدة لملوك المغرب، ومحل تنافس بين رجالات العلم والدين[3].

وخلال العصر الموحدي، وأمام تزايد الإقبال على الوقف الخيري لفائدة القرويين، تحصلت لها ثروة ضخمة وموارد مالية هامة، حتى أنها أخذت تنافس خزينة الدولة نفسها. فأصبحت تقتضي من المسؤولين احتياطا زائدا على الأموال المدخرة، ففكروا في بناء المستودع الذي صار بمثابة المخزن الحصين أو البنك الذي تودع فيه الودائع الثمينة. وذلك تحت إشراف الناظر المشرف على بنائه، وهو الفقيه أبو القاسم عبد الرحمن بن حميد. واغتبط الناس كثيرا بهذه المنشأة [4]. وحظي تزويد القرويين بالماء بعناية كبرى منذ تأسيسه. وفي العصر الموحدي أحدثت السقاية الكبرى في عهد الفقيه الإمام المبارك أبي محمد يسكر بن موسى الجراوي الغفجومي. فقد بادر أحد المؤمنين للإنفاق على إحداث هذه السقاية ودار الوضوء. لكن الفقيه الجراوي لم يأذن له أن ينفق ماله الخاص، رغم تأكيده له أنه مال طيب ورثه عن أبيه عن جده لم يتغير ببيع ولا بشراء، وأصله من الحرث والماشية،

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 66.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 66.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 68.

[4]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 76.

"فامتنع الفقيه يسكر أن يقبل منه شيئا أو يصرف منه درهما في الجامع المذكور، فألحّ عليه أن يعمل سقاية ودار وضوء بإزاء الجامع تكون عونا للمصلين، فلم يتركه ولم يقبل منه حتى أخذ بيده وحمله إلى محراب الجامع المكرم، وأعطاه ختمة من الكتاب العزيز فاستحلفه فيها في وسط المحراب أن ذلك المال حلال طيب من تركة والديه وجده لم يتغير ببيع ولا بشراء، فلما حلف قال له: اشرع الآن فيما أردت من عمل الميضأة والسقاية"، وكان ذلك في صفر من سنة ستة وسبعين وخمسمائة[1].

وفي العصر الموحدي أيضا، حلت إشكالية إنارة القرويين. وقد أتى ذلك من وجهة نظر ذائعة في أوساط الفقهاء تهدف إلى تكثير السرج وتغليظ الفتائل، لما في الإضاءة من بهاء للدين، وهداية السابلة، وتنزيها لبيوت الله من وحشة الظلام[2]. ولم تقتصر الإنارة على داخل الجامع، بل تعدته إلى محيطه. فكان المؤمنون وهم في طرقهم إلى الجامع يشعرون قبل الوصول إليه بالانشراح والبهجة. ويشرف على مرفق الإنارة الوقاد، يساعده عدد من الأعوان. وكانت تحت إمرته كميات وافرة من الزيت والفتائل والآلات، وله بيت خاص به على مقربة من الجامع وجرايات مهمة من أوقاف الجامع[3]. وفي نفس السياق، ازدانت القرويين بالثريا الكبرى في عصر الخليفة الناصر الموحدي باقتراح من القاضي الخطيب أبي محمد عبد الله بن موسى المعلم، وكلف إنجازها سبع مائة وسبعة عشر دينار فضيا ودرهمين ونصف الدرهم بتمويل من مالية الأوقاف[4]. وعرفت القرويين كذلك أوقافا خاصة بالأبواب لصيانتها وفتحها وإغلاقها...[5].

وهكذا، يتبين حرص جميع أولي الأمر من أمراء وقضاة وفقهاء على مالية وموارد القرويين. فلم يكن يسمح بأن يدخل في ميزانية إصلاحها إلا المال الحلال الطيب. وتدريجيا، ازدهرت أوقاف القرويين وتنوعت لتشمل كل مرافق الجامع والخدمات المقدمة لمرتفقيه من المصلين والطلبة والعلماء.

---

[1]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص. 85.

[2]- الجزنائي، زهرة الآس، ص. 79.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 80.

[4]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 76-80.

[5]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 91.

المبحث الثاني: جامعة القرويين في العصر المريني: مشروع وقفي جامعي متكامل

بحلول العصر المريني كانت القرويين قد استكملت كل مقوماتها الجامعية من الناحية العمرانية والفكرية والبيداغوجية، وليس كما ذهب بعض المستشرقين الذين يؤرخون لجامعة القرويين انطلاقا من العصر المريني، بحجة أن القرويين لم تصبح مركزا دراسيا مستقطبا للدراسات إلا في عهد الدولة المرينية. وهو رأي لا تؤيده وظيفة الجامع في الإسلام، حيث كان مكانا للصلاة والتعليم معا، فضلا عن القرائن التاريخية التي تؤكد الوظيفة التعليمية للقرويين منذ نشأته في العصر الإدريسي وطيلة العصرين المرابطي والموحدي[1]. ولذلك، لم تكن للسلاطين المرينيين حاجة إلى تغيير معالم القرويين الكبرى. ولم يكن في مستطاعهم إلا ثلاثة أشياء: أولا: الصيانة التامة لجامع القرويين وتعهده كما يجب؛ والثانية: تأثيث البناية المقدسة بما يضمن سيرها ليس كجامع فحسب، ولكن كذلك كجامعة إسلامية كبرى تعتمد عليها الدولة في تكوين أطرها وقادتها؛ والثالثة: إنشاء المزيد من المدارس لتلبية حاجة العدد المتزايد من الطلبة الوافدين[2].

ففي مجال الصيانة، رخصت الدولة بإصلاح جامع القرويين لتأثره بالأمطار وعوارض الجو في أواخر العهد الموحدي، مشترطة أن يكون ذلك من خزينة الدولة، إذا نفذت أموال الأوقاف[3]. وبادر الأمير أبو يعقوب المريني (ت706هـ) إلى استئذان الفقيه القاضي أبي غالب بن القاضي أبي عبد الرحمن المغيلي، من أجل الإسهام في إعادة بناء الجدار الشمالي للجامع، وأوقف لذلك خلخالين من الذهب زنتهما خمسمائة دينار ذهبا. ولم يكن الأمر هينا بالنسبة له، حيث كان عليه أن يقنع الفقيه القاضي بشرعية وقفه هذا، فقال له: "أصرف الخلخالين في بناء الحائط المذكور، فإنهما حلال محض، فقد منحهما والدي أمير المسلمين لوالدتي مما أفاء الله تعالى عليه من أخماس غنائم الروم من بلاد الأندلس، فورثتهما عنها، ولم أر لتصريفهما موضعا أوجب من هذا، فعسى الله تعالى أن ينفع به"[4]. وتوالى الإنفاق

---

[1]- السائح، التاريخ العلمي لجامعة القرويين، ص. 9، ص. 23- 25.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 318.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 318.

[4]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 319.

من مال الأوقاف على كل الإصلاحات والإضافات العمرانية التي عرفتها القرويين في العهد المريني: إحداث العنزة ومقصورة الخليفة وإصلاح الصومعة والثريات والنواقيس...[1].

وتميز العصر المريني بإنجازات وقفية عظمية لتعزيز جامعة القرويين، ويتعلق الأمر بالشروع في إنشاء الخزانات العلمية. فإلى جانب خزانة أبي يوسف يعقوب بمدرسة الصفارين التي أحدثت سنة 679هـ، وخزانة أبي سعيد وأبي الحسن، بادر السلطان أبو عنان إلى إنشاء خزانة القرويين وجعلها وقفا مؤبدا لجميع المسلمين. فقد "أنشأ هذه الخزانة السعيدة، الجامعة للعلوم الحميدة، المشتملة على الكتب التي أنعم بها من مقامه الكريم، المحتوية على أنواع العلوم، الواجب لها/التعظيم، والتكريم، جعل ذلك نصره الله وقفا مؤبدا لجميع المسلبمين/ حتى يرث الله الأرض ومن عليها...حضا منه أيده الله على طلبة العلم وإظهاره وإتقانه واشتهاره، وتسهيلا لمن /أراد القراءة والنسخ منها والمطالعة والمقابلة، وليس لأحد أن يخرجها/ من أعلى المودع التي هي فيه، ولا يغفل المحافظة عليها والتنويه، / أراد بذلك وجه الله العظيم...وذلك في جمادى الأولى عام خمسين وسبعمائة"[2]. وعهد العاهل المريني إلى أحد العلماء الأعلام بالسهر عليها فكان بمثابة القيم. وإضافة إلى هذه المكتبة العلمية جعل السلطان أبو عنان مكتبة خاصة بالمصاحف القرآنية التي كانت لها بدورها وظيفة تعليمية فضلا عن وظيفتها الدينية. فقد أعد لها جملة كثيرة من المصاحف الشريفة الحسنة الخطوط البهية ليسهل على الناس تلاوة القرآن الكريم، وأعد لها قيما بجراية كافية ليرضي رغبة الناس، ويتناول المصاحف القرآنية بالعناية والصيانة. وقد كتب على كل جزء بخط يده إشارة إلى وقفها مدى الأعوام والليالي[3]. وأحدث السلطان أبو سالم ما يعرف بخلوة الأسبوع لختم القرآن طيلة الأسبوع، وهي بمثابة زاوية للقراء يتلون كتاب الله ويختمونه كل سبعة أيام، وأجرى لهم جراية في كل شهر ينتفعون بها. فكان عمله هذا غير مسبوق[4]. وتضمنت الحوالات الحبسية بيانات الأوقاف المخصصة لزاوية القراء.

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 319- 322.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 331.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 332.

[4]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 332.

ورغم أهمية هذه المنجزات الوقفية بالقرويين، فإن ميزة العصر المريني كانت هي بناء المدارس العلمية. فخلال هذا العصر، استكملت القرويين ارتقاءها من جامع إلى جامعة. فأصبح المقصود بجامعة القرويين أربعة مراكز دراسية: جامع القرويين نفسه، وكان - في الغالب- مكان دروس كبار العلماء، وفي الوقت ذاته يتمتع بالصدارة على باقي مراكز التعليم في فاس، حيث كانت هذه الأخيرة بمثابة فروع مختلفة. الثاني: المدارس، وتعتبر معاهد للفقه والنحو والقراءات. والثالث: بقية جوامع نفس المدينة ومساجدها، وهي - في الأكثر- كمعاهد للدروس الابتدائية والثانوية. الرابع: الحلقات الخاصة التي عقدها بعض الأساتذة في منازلهم مع خواص الطلاب. هذا فضلا عن الكتاتيب القرآنية، كمدارس أولية للصغار، فتعتني بتحفيظ القرآن الكريم وتلقين الخط، وتهتم - إلى جانب ذلك- بتحفيظ بعض المصنفات الابتدائية وتحليلها للمتعلمين[1]. وكان لهذه المدارس نظام خاص يستوعب المواد الدراسية والأساتذة والطلبة حتى تتميز عن التعليم في الجوامع.

ويهمنا أساسا في هذا السياق مصدر النفقة عليها. فقد كانت نفقاتها من ريع الأحباس الموقوفة عليها من جهة بناتها وغيرهم، سواء تعلق الأمر بالنفقة على الطلاب من حيث السكنى والتموين والكسوة، أو مرتبات الموظفين القائمين عليها[2]. لقد كان تأسيس هذه المدارس يندرج في مشروع سياسي وعلمي للدولة المرينية استجابة لحاجتها من الأطر الدينية القادرة على نشر أفكارها والترويج لمشروعها الفكري والسياسي، وفي نفس الوقت لتكون بمثابة أحياء جامعية تستقطب أكبر عدد من الطلاب الوافدين على فاس وغيرها من المدن ومن الأرياف والمناطق النائية الذين لا يقدرون على تحمل تكاليف وأعباء السكنى والدراسة. كما قامت هذه المدارس بدور في تدعيم المساجد والجوامع في النهوض بالوظيفية التعليمة والعلمية على أوسع نطاق. وقد احتضنت فاس باعتبارها العاصمة السياسية والعلمية للمرينيين أهم تلك المدارس. وهكذا تأسست بها مدرسة الحلفاويين أو مدرسة الصفارين (670هـ) ويسميها الجزنائي المدرسة اليعقوبية نسبة إلى مؤسسها السلطان أبي يوسف يعقوب، ويسميها روجي لي تورنو بمدرسة النحاسين. وهي أول

[1]- المنوني، ورقات عن حضارة المرينيين، ص. 253-254.

[2]- المنوني، ورقات عن حضارة المرينيين، ص. 256.

مدرسة في العصر المريني بعد تأسيس المدينة البيضاء (فاس الجديد)[1]. وقد حرص السلطان أبو يوسف يعقوب على تزويد المدرسة بخزانة علمية هامة من الكتب وجعلها وقفا مؤبدا ابتغاء وجه الله، إضافة الى تلك القائمة الطويلة من الكتب التي بعث بها إليه ملك إسبانيا شانجه، بعد عقد الصلح معه وكان عددها ثلاثة عشر حملا[2]. ومدرسة المدينة البيضاء أو مدرسة فاس الجديد وهي من تأسيس السلطان أبي سعيد سنة 720هـ وهي أول مدرسة أسست بغرض تدريس العلم بعدما كانت مدرسة الحلفاويين مخصصة للصلاة وسكنى الطلبة. وتعرف هذه المدرسة كذلك بمدرسة دار المخزن لكونها تقع داخل القصر السلطاني. وبعد بنائها رتب لها السلطان أبو سعيد الطلبة لقراءة القرآن، والفقهاء لتدريس العلم وأجرى عليهم المرتبات والمؤن في كل شهر، وحبس عليها الرباع والمجاشر[3]. ومدرسة الصهريج (721هـ) التي أسسها السلطان أبو الحسن أيام ولايته العهد وخصصها لسكنى الطلبة، وحبس عليها رباعا كثيرة[4]. وتوفرت هذه المدرسة على خزانة علمية هامة من تحبيس السلطان أبي الحسن. ومدرسة السبعين (721هـ) التي أسسها الأمير أبو الحسن في نفس تاريخ تأسيس مدرسة الصهريج، وكانت مخصصة للطلبة الذين يقرأون القرآن بالقراءات السبع[5]. ومدرسة الوادي (721هـ) أنشأها السلطان أبو الحسن كذلك وشكلت مركزا ثقافيا وعلميا متميزا بحيث لم يكن يستفيد منها إلا الطلبة المتمكنون من حفظ جميع مختصر الحاجبي[6]. ومدرسة العطارين (725هـ) التي بنيت قرب القرويين في عهد السلطان أبي سعيد عثمان، الذي رتب فيها الفقهاء لتدريس العلم، وأسكن بها الطلبة، وحبّس عليها الأملاك والرباع من أجل تمكينها للقيام بوظيفتها احتسابا لله: "فهذا ما حبس...أبو سعيد بشأن المدرسة التي أتم بناءها في عام خمسة وعشرين وسبع مائة...فمن ذلك ثلاثة عشر حانوتا... ومن ذلك دار الصابون مع الحوانيت الثلاثة...والدار المصرية وأربعة حوانيت مع

---

[1]- الجزنائي، زهرة الآس، ص. 81؛ ابن أبي زرع، الذخيرة السنية، ص. 162-163.

[2]- الناصري، الاستقصا، ج. 2، ص. 54؛

[3]- التازي، جامع القرويين، ج. 2، ص. 361. الهامش 10.

[4]- إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ، ج. 2، ص. 134؛ السعيد بوركبة، دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية، ج.1، ص. 81.

[5]- التازي، جامع القرويين، جز2، ص. 362. الهامش 12.

[6]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 362-363 الهامش 13؛ بوركبة، دور الوقف في الحياة الثقافية، ج. 1، ص. 83.

الطراز...وثلاثة مع المصرية وسبعة أثمان فندق الحدودي... "[1]. والمدرسة المصباحية (745هـ) التي أسسها السلطان أبو الحسن قرب القرويين وكانت مخصصة للدراسة وإقامة الصلاة وإسكان الطلبة. وتوفرت على قوائم طويلة من الموقوفات، مما جعلها أغنى المدارس المرينية من حيث الرباع الموقوفة[2]. ثم المدرسة المتوكلية (758هـ) التي أسسها أيضا السلطان أبوعنان لتكون منارة لتدريس العلوم المختلفة. وخصص لها أوقافا هامة وجرايات كافية لإعانة الطلاب وتمكينها من الاضطلاع بوظيفتها. ومما حبسه عليها من أوقاف هناك حمام ونزل مجاور لها، ورحى بجوارها، وفرن، واصطبلات، ودكاكين بزنقة غابة القصر، وحوالي أربع وسبعين دكانا[3]. وإضافة إلى الخزانات والمدارس، عرف العصر المريني ازدهار مؤسسة الكراسي العلمية بالقرويين وفروعها، والتي سنعود للحديث عنها في مبحث لاحق[4].

وفي أواخر العصر المريني وخلال العصر الوطاسي، تأثرت أوضاع البلاد نتيجة اختلال الأمن واحتلال الإيبريين للسواحل والثغور المغربية، فانعكس ذلك سلبا على وضعية الأوقاف عموما وأوقاف القرويين خصوصا، ونتيجة لذلك امتدت أيادي بعض المسؤولين إلى مداخيل الأوقاف وصرفها في غير مجالاتها الموقوفة عليها[5]. ورغم ذلك، لم يخل هذا العصر من مآثر وقفية ومنها على الخصوص استمرار انتشار الأوقاف على الكراسي العلمية بجامع القرويين وبالمدارس التابعة لها[6].

وبعد تمكن السعديين من إعادة بناء الدولة وتوحيد البلاد وتحرير معظم ثغورها، ورغم اختيارهم مراكش عاصمة لهم، كان لابد لهم من الاعتناء بالقرويين باعتبارها الجامع والجامعة المغربية والإسلامية المعظمة عند جميع المغاربة. فأضافوا منشآت عمرانية إليها، ومنها خاصة مقصورة المفتي لتقريب الفتوى من الناس، وزاوية الحزابين بالركن الجنوبي الغربي للجامع لتلاوة القرآن. لكن أهم منشأة وقفية علمية أضافها السعديون للقرويين هي الخزانة العليا. فعلى غرار

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. ص. 356-359

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. ص. 359- 360؛ بوركبة، دور الوقف في الحياة الثقافية، ج.1، ص، 86.

[3]- حركات، المغرب عب رالتاريخ، ج. 2، ص. 135.

[4]- محمد عزي، دور الوقف في ازدهار الحركة العلمية بالمغرب في عهد الدولة المرينية، ص. 298-323.

[5]- وثيقة حبسية مؤرخة عام 961هـ نشرها عبد الهادي التازي في: جامع القرويين، ج2، ص.618؛ مصطفى بنعلة، تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين، ج.1، 78.

[6]- محمد المنوني، كراسي الأساتذة بجامع القرويين، مجلة دعوة الحق، العدد6-7، فبراير- مارس، 1966، ص. 61.

السلطان المريني أبي عنان، أنشأ الخليفة السعدي أحمد المنصور خزانته العلمية بها سنة 1010هـ بالركن الجنوبي للقرويين لتلبية الاحتياجات المتزايدة لطلاب العلم. وسيمت نسبة إليه بالخزانة الأحمدية الشريفة[1]. واهتم السلطان أحمد المنصور بإغنائها بالكتب من مختلف الأصقاع، حيث ربط اتصالات مع مختلف جهات المعمور في سبيل ذلك. فاتصل بعلماء مصر وعلماء الدولة العثمانية والعلماء والأمراء بالحرمين الشريفين، وصانع مرة أخرى الإسبان للتوصل إلى الخزانة العلمية الأندلسية. فما إن بلغه خبر مصنف أو مؤلف في المشرق أو في المغرب إلا ويرسل إلى مصنفه أو مؤلفه ليبعث به إليه[2]. وكان مهتما بجعل تصحيحاته على الكتب الموقوفة بها[3]. فكانت الخزانة العليا مفخرته الوقفية بالقرويين.

المبحث الثالث: جامعة القرويين في العصر العلوي: تنظيم الأوقاف وأثره في تطور جامعة القرويين

مع مجيئ دولة الأشراف العلويين، انصرفت جهودهم إلى العناية بالقرويين التي أحاطوها بمختلف أشكال الرعاية. فوجهوا اهتمامهم إلى الحفاظ التام على التراث المعماري العظيم الذي سلم من عوادي الزمن منذ عصر المرابطين. ومن أهم المنجزات العلوية في خدمة القرويين، إنشاء المولى الرشيد للمدرسة الرشيدية بجوار القرويين وخزانة علمية بفاس الجديد. وشرع في إنشاء مدرسة الشراطين (1081هـ) التي أكملها بعده المولى إسماعيل. وكان لها على غرار مثيلاتها عدد الأوقاف من الحوانيت والمعامل والفدادين من الأراضي[4]. وعمد كذلك إلى الخزانة القروية فأولاها من عنايته وعمل على تنظيمها. وبعد وفاته، واصل أخوه السلطان المولى إسماعيل مشروع العناية التامة بالقرويين، فاهتم بترتيب الخزانة وأهدى إليها الكتب التي كان يجمع الخطاطين لنسخها، وكان يحصل عليها بمختلف الطرق، حتى أنه استغل قضية الرهائن الأجانب الذين كانوا تحت يده ليطلب من دولهم أن تعطيه في مقابل"الخمسين أسيرا نصرانيا" من المائة التي كانت عنده، خمسة آلاف كتاب: مائة كتاب عن كل نصراني يكون الكتاب من كتب الإسلام الصحيحة

---

[1]- عرفت أيضا بالخزانة السعدية أو الخزانة العليا أو الخزانة المنصورية.

[2]- بنعلة، تاريخ الأوقاف بالمغرب في عصر السعديين، ج.2، ص. 36.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 341.

[4]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 671.

المختارة المحجوزة في خزائنهم بإشبيلية وقرطبة وغرناطة وما والاها من المدن والقرى. ووضع المولى إسماعيل فهارس للمخطوطات في مختلف العلوم، وجعل تلك الكتب موقوفة كلها في الخزانة العلمية "للانتفاع بها بالمطالعة والمراجعة وردها لمحلها بعد قضاء الغرض منها"[1].

وعلى نفس المنوال سار الملوك العلويون، فأسهم كل منهم بنصيبه في إغناء خزانة القرويين بمخطوطات وكتب في مختلف التخصصات، مما اضطرهم إلى التفكير في توسيعها. وتنافست في ذلك الأميرات العلويات الفضليات. وهكذا نجد الأميرة للافاطمة الزهراء بنت السلطان المولى الحسن الأول وزوج قاضي مراكش مولاي مصطفى العلوي تحبس عددا من المخطوطات القيمة على القرويين، بلغت 273 سفرا[2]. وقبيل فرض الحماية على المغرب 1912، كانت خزانة القرويين تحتوي على نحو ثلاثين ألف مخطوط[3]. وعمل السلطان محمد بن يوسف على توسيع خزانة القرويين وإعادة الاعتبار لها مرتين خلال فترة الحماية 1929و1940، وشحنها بمختلف أنواع الكتب والمخطوطات. كما أعاد الحياة لخزانة السلطان أبي عنان المريني وخصصها للكتب التي تعتمد في الدراسة النظامية في الجامعة. ونظرا لأن القرويين الأم لم تعد وحدها كافية للوفاء بتطلعات الطلاب الكثيرين المتنافسين على الإقبال عليها والنيل من منابعها، فقد زكت لها فروع هنا وهناك في أطراف المدينة، وهي المساجد التي أمست بمثابة مراكز للعلم تتمتع بالإمام والأستاذ، وأحيانا بالكراسي العلمية وخزائن الكتب[4].

ورغم أهمية هذه الأعمال الوقفية لصالح الحركة التعليمية بالقرويين، فإن أهم ما أسداه هؤلاء السلاطين لجامعة القرويين هو رعايتهم الكبرى للأوقاف بصفة عامة وأوقاف القرويين بصفة خاصة، منذ المولى الرشيد الذي يرجع له الفضل في إحياء سجل الأوقاف في المغرب، وإنقاذ أملاك القرويين وإعادتها إلى مصادرها الأولى[5]. كما صرف المولى إسماعيل وجه اعتنائه وجميل خصاله وكريم خلاله إلى ترفيعها وتبجيلها بتفقد جباياتها وتنمية أموالها، وخصوصا جامع القرويين، فوجه

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 668.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 669.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 669.

[4]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 682.

[5]- المكي الناصري، الأحباس الإسلامية في المملكة المعربية، ص.16-17.

إليها "من يلم شعثها ويضم متفرقها ممن عرف بالصفا وسار في الأحباس بسيرة الوفا"[1]. كما قرر الإصلاحات التي عرفها العصر المريني في مجال الأوقاف بضم سائر المساجد إلى أوقاف القرويين لتمكين الأوقاف من حراسة دائمة ساهرة على النظار والشهود. وقام لأول مرة في تاريخ الأوقاف بتدريس سجلات الأوقاف على أساسين: يخص الأول ما تمخض للقرويين والعلماء والطلبة والسير المادي للجامع من حيث إنارته وسقيه وفرشه، ويخص الثاني ما تمخض لأعمال البر والإحسان، مما يمكن أن يدرج في أوقاف "المارستان"[2]. وهكذا، ميز الإصلاح الإسماعيلي بين الأوقاف المخصصة لجامع القرويين في حوالة خاصة، وما يفضل عنها يصرف في المشاريع الخيرية الأخرى في حوالة أخرى عرفت بأوقاف المارستان. وتم التنصيص على ذلك في الحوالة الإسماعيلية حيث ميزت بين الأوقاف على جامع القرويين باعتباره مسجدا وجامعا للفقهاء والعلماء والطلبة، والأوقاف المخصصة لغير ذلك من المشاريع الإنسانية.

وتوالى إصدار الحوالات الحبسية كتقليد رسمي للسلاطين العلويين بهدف ضبط الأوقاف وحمايتها مع ترسيخ التقليد الإسماعيلي بالتمييز بين مخصصات القرويين وأوقاف المارستان. واستمر هذا الحرص حتى الفترة المعاصرة. وكنتيجة لذلك الحرص المتزايد للسلاطين العلويين على أوقاف القرويين ورغم حالات الانفلات والغش، فقد بلغت أوقاف القرويين درجة كبيرة من الغنى التي تشهد بها الحوالات الحبسية وخاصة الحوالات الإسماعيلية. فقد بلغت أوقاف القرويين من مختلف أنواع العقار زهاء أربعة آلاف في داخل فاس وحدها: 3456 عقارا في عهد المولى إسماعيل، و3199 عقارا في عهد المولى سليمان. حتى كان أهل فاس إذا طلبوا من الله مزيدا من الرضى على أحد ما أن يقولوا: "الرضى عليك حبس ما تحبس على القرويين والأندلس"[3].

وتعددت الأوقاف على مختلف الخدمات والمرافق في القرويين: فهناك أحباس على من يتلون القرآن في أماكن وزوايا مختلفة من الجامع، وأحباس على القائمين

---

[1]- عبد الحق بن المجدوب الحسني، الحالة الاجتماعية بفاس في القرن الثاني عشر الهجري من خلال الحوالة الإسماعيلية، ج.1، ص.114.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 704.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.3، هـ:21، ص. 711.

بتكتيب المبتدئين في السن الذين فاتهم التعليم في وقت الصغر، وأحباس على الكراسي العلمية، كل كرسي على حدة، وأحباس الكتب الموقوفة، وأحباس الخزانات العلمية المتعددة المرينية والسعدية والعلوية، وأحباس على توزيع المياه على القرويين والمدارس التابعة لها والسقايات العمومية وفيوضات المياه الجارية... وكان للقائمين على القرويين نصيب كبير من الأوقاف في مقدمتهم العلماء والفقهاء والطلبة حتى لقد كانت مهمة الفقيه مغرية أكثر من أي وظيف آخر في الدولة[1].

هذه صورة مقتضبة عن العناية الكبرى التي حظيت بها أوقاف القرويين منذ تأسيسها إلى التاريخ المعاصر، حيث يتبين أن جامعة القرويين ومنذ تأسيسها كانت مبادرة وقفية دينية وعلمية صادرة عن امرأة فاضلة مباركة، واستمرت كذلك ملتقى المبادرات الخيرية الوقفية للمجتمع المغربي وملوكه خدمة لدين الله ورسالة العلم والعلماء.

- المحور الثاني: جامعة القرويين الوقفية وأثرها في النهضة العلمية والفكرية بالمغرب الأقصى:

المبحث الأول: أثر القرويين في تحقيق الإشعاع الثقافي والحضاري لمدينة فاس والمغرب الأقصى.

تساءل الدكتور عبد الهادي التازي في كتابه "جامع القرويين" وهو يتحدث عن فضائل فاس من خلال الكتابة التاريخية، قائلا: " وهل عرف العالم كله بلاد المغرب إلا إذا قرنت باسم فاس؟!"[2]، ونحن نتقصى فضائل القرويين باعتبارها جامعة وقفية في تاريخ المغرب، نتساءل أيضا: وهل عرف العالم كله مدينة فاس إلا إذا قرنت باسم القرويين؟! لقد ارتبط إشعاع فاس بإشعاع القرويين، وارتبط إشعاع المغرب بإشعاع فاس. وهكذا، صارت القرويين مركز إشعاع المغرب، وتمكنت من الحفاظ على وظيفتها وإشعاعها العلمي والثقافي تاريخيا مقارنة مع مثيلاتها في العالم الإسلامي[3].

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 708-709.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 110.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص.113.

تتبع المؤرخون والجغرافيون والرحالة صورة فاس وحركيتها التاريخية فلم يجدوا لها هوية دون الهوية العلمية التي ارتبطت بالقرويين. بل إن هوية المغرب الدينية والثقافية والحضارية ظلت مرتبطة بهذا الجامع المبارك المعظم منذ تأسيسه. هذا الجامع الذي تأسس على تقوى من الله بفضل مبادرة وقفية خيرية، لم يكن مؤسسة لإقامة الصلاة فحسب، بل شكل إلى جانب ذلك مركزا للعلم والتعليم منذ تلك المرحلة المبكرة من تاريخه، يقتفي في ذلك أثر المسجد النبوي الشريف الذي شكل منذ فجر الإسلام مركزا للعلم والتعليم، وغيره من الجوامع في المدن والمراكز الإسلامية الكبرى. ظل جامع القرويين منذ نشأته مركزا للعلم والتعليم. كيف لا وقد نشأ في مدينة أريد لها أن تكون منذ البداية "دار فقه وعلم". واستمرت الدراسة بها بشكل مضطرد. ولم تتفكك حلقاتها العلمية حتى في فترات الترميم والبناء والإصلاح. وحتى عندما اتخذت بعض الدول المتعاقبة على حكم المغرب (المرابطية، والموحدية، والسعدية) مدينة مراكش عاصمة لها عوض فاس، ظلت القرويين مركز إشعاع علمي. ورغم تأسيس المرابطين لجامع ابن يوسف بمراكش، ظلت النفوس والأفئدة تتطلع دائما إلى رحاب القرويين من كل أصقاع المغرب، من كل بادية وحاضرة، ومن العاصمة مراكش ذاتها. ورغم أن القيروان كان لها الفضل الأول في تكوين جامعة فاس: القرويين، وكانت هذه بمثابة الفرع من الشجرة، فإن القيروان تعثرت في القرن الخامس الهجري بسبب تغلب عرب بني هلال، وأصبحت أثرا بعد عين، فكان من شأن ذلك أن يبرز جامعة القرويين، فتألق نجمها وقوي ساعدها في الوقت الذي ضعف فيه شأن القيروان. وكذلك الشأن مع جامع الزيتونة التي قطع الإسبان مسيرتها أواسط القرن العاشر. أما الأزهر الشريف الذي نهض بعبء الرسالة الإسلامية بعد سقوط بغداد، لم يلبث أن أصابه الركود بعد ظهور بيت الحكمة (395هـ)، ولم ينج من التقلبات والتدخلات. كما اندرست مدارس بغداد الثلاثين ومنها المدرسة النظامية. وهكذا، لم يبق في العالم الإسلامي إلا القرويين محافظة على مسارها ورسالتها بشكل متواصل ومستمر، بل لم تزدها تقلبات التاريخ إلا صمودا وإشعاعا.

وظل المغاربة متشبثين بالقرويين تشبثهم بالدفاع عن بلادهم ومقوماتهم الدينية والحضارية. فلم تتأثر مدينة فاس ومعها جامعة القرويين بالرجات والتقلبات التي عرفتها باقي جامعات العالم الإسلامي. أما في العالم الغربي فلم تعرف

الجامعة إلا في القرن الثاني عشر مع جامعة بولونية بإيطاليا (1158) وجامعة السوربون (1200) ثم بعدهما جامعتي أوكسفورد وسلامنكا.

ولذلك، تظل جامعة القرويين جديرة بالتقدير من الناحية التاريخية ومن الناحية العلمية أيضا. وتظل معها مدينة فاس متألقة عاصمة للعلم والعلماء بالمغرب الأقصى. يشهد بهذا القدامى والمحدثون، فهي قطب المغرب ومدار المدن به، وهي حاضرته الكبرى ومقصدها الأشهر، إليها تشد الركائب وتقصد القوافل، ليس للتجارة فحسب ولكن للعلم والتعليم. ولذلك، وصفها المؤرخ المراكشي، وهو الذي عاصر مراكش وقد أصبحت عاصمة الدولة الموحدية، وصفها بأنها "بغداد المغرب"، حيث يقول: " إنها حاضرة المغرب في وقتنا هذا، وموضع العلم منه، اجتمع فيها علم القيروان وعلم قرطبة، إذ كانت قرطبة حاضرة الأندلس لما كانت القيروان حاضرة المغرب. فلما اضطرب أمر القيروان كما ذكرنا بعبث العرب فيها، واضطرب أمر قرطبة باختلاف بني أمية بعد موت أبي عامر محمد بن عامر وإبنه، رحل من هذه وهذه من كان فيها من العلماء والفقهاء من كل طبقة فرارا من الفتنة، فنزل أكثرهم مدينة فاس، فهي اليوم على غاية الحضارة...وما زلت أسمع المشايخ يدعونها بغداد المغرب. وبحق ما قالوا من ذلك...لا يدفع هذا القول أحد من أهل المغرب"[1]. ثم حاول تبرير اتخاذ المرابطين والموحدين مراكش عاصمة لهم عوض فاس، فقال: "ولم يتخذ لمتونة والمصامدة مدينة مراكش وطنا لهم ولا جعلوها دار مملكة لأنها خير من مدينة فاس في شيء من الأشياء، ولكن لقرب مراكش من جبال المصامدة وصحراء لمتونة، فلهذا السبب كانت مراكش كرسي المملكة، وإلا فمدينة فاس أحق بذلك منها"[2].

ثم جاء ابن أبي زرع الفاسي في العصر المريني لتعكس كتابته عنها ما أصبحت عليه مدينة فاس، وقد استردت كرسي المملكة إليها وزادت تألقا وإشعاعا بفضل القرويين ومدارسها وأوقافها، فنزل بها كثير من العلماء والفقهاء والشعراء والأدباء والأطباء وغيرهم، فقال عنها: "فهي في القديم والجديد دار علم وفقه وحديث وعربية، وفقهاؤها الفقهاء الذين يقتدي بهم جميع فقهاء المغرب، ولم يزل ذلك على

[1]- المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، ص. 504.
[2]- المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، ص. 505.

مر الزمان"[1]. وتوالت عليها الشهادات التاريخية من القدامى والمحدثين المغاربة والأجانب[2]. ومن هؤلاء، كتب الأستاذ ديلفان يقول: "لقد كانت مدينة فاس بحق دار العلم بالمغرب، وتعد جامعة القرويين فيها أول مدرسة في الدنيا"[3]. وكتب المستشرق الروسي جوزي يقول: "إن أقدم كلية في العالم ليست في أوربا كما كان يظن، بل في إفريقيا في مدينة فاس عاصمة المغرب"[4]. وتحدث الأخوان جان وجيروم عنها قائلين: "في هذه القرويين حيث كانت تزدهر علوم الميقات وفن الجبر، في وقت لم يعتن أحد فيه بهذين الفنين، إلا في إيطاليا وحدها بل في فرنسا كذلك"[5]. وتحدث عنها روم لاندو، قائلا: "وقد شيد في فاس منذ أيامها الأولى جامع القرويين الذي هو أهم جامعة وأقدمها، وفي القرويين هنا كان العلماء منذ حوالي ألف سنة يعكفون على المباحث الدينية والمناظرات الفلسفية التي قد تتجاوز دقتها إدراك فكرنا الغربي، وكان المثقفون يدرسون التاريخ والعلوم والطب والرياضيات، ويشرحون أرسطو وغيره من مفكري الإغريق..."[6].

وتحدث عنها روجي لوتورنو، فقال: "ويمكن الاعتقاد (...) بأن هناك دروسا كانت تعطى بكل تأكيد في هذه القرويين منذ أيامها الأولى..."؛ ثم أضاف: "ولم تعدم فاس في كل وقت من الأوقات أوساطا مثقفة كان عشها الذي ترعرعت فيه ذلك المسجد الذي يسمى القرويين[7]. وذلك الواقع هو الذي انعكس على آثار كل المفكرين الذين تحدثوا عن القرويين. أما المؤرخ عبد الهادي التازي وهو قمة المتخصصين المعاصرين في تاريخ القرويين فقد ربط بدوره بين فاس والقرويين جاعلا من هذه الأخيرة قوام الأولى، فقال: "عندما يتحدث التاريخ عن حضارة مدينة ما من المدن، فإنه يقصد إلى عدد من الكيانات وطائفة من المقومات جعلت من تلك المدينة حاضرة، وفيما يخص فاس بالذات، فهي على الرغم من أنها العاصمة الأولى للدولة الإسلامية في هذه الديار، فيها شيء آخر كان وراء هذه العاصمة، وهو قلبها وهو

---

[1]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص.45.

[2]- اعتمدنا على الشهادات التي أوردها الدكتور التازي في: جامع القرويين، ج1، ص. 111-114.

[3] - Le Maroc de demain.1989.

[4]- مجلة المغرب الجديد، عدد ربيع الثاني، 1355.

[5] - Fez ou les bourgeois de l islam.1930.

[6]- رسالة المغرب، الرباط، 11يونيو، 1951.

[7] - Fez avant le protectorat.o.453-454.

عصبها وهو روحها وبصرها، وهو كل شيء فيها، ولم يكن هذا الشيء غير "القرويين" التي ظلت القلب النابض والعقل المفكر لتلك الحاضرة"[1].

المبحث الثاني: الأوقاف الخيرية وأثرها في النهضة العلمية والفكرية لجامعة القرويين متعددة التخصصات

لم يكن المولى إدريس الثاني ليفكر في تأسيس عاصمة جديدة لمملكته الناشئة إلا بعد أن ضاقت به وبرعيته عاصمته الأولى وليلي، خاصة وقد توافدت عليه الوفود من المهاجرين من القيروان وبلاد الأندلس. وكان من هؤلاء المهاجرين إلى فاس عدد من العلماء والفقهاء وأهل الفضل، وفي طليعتهم يحيى بن يحيى الليثي: صاحب مالك وراوي الموطأ عنه، وجالبه إلى المغرب. وقد أسهم هؤلاء العلماء في إطلاق شرارة الحركة العلمية بفاس، خاصة المتعلقة منها بالدين. وكان لذلك أثره العظيم في بناء مؤسسات دينية أخرى بمدينة فاس، ازدهر عطاؤها بفضل الأوقاف الإسلامية، وانطلق إشعاعها المعرفي والفكري في طول البلاد وعرضها. ومن أهم هذه المؤسسات وأعظمها على الإطلاق: جامع القرويين التي تعتبر المؤسسة الأم التي يرجع لها معظم أوقاف فاس[2].

وهنا تطرح إشكالية الوظيفة التعليمية لجامع القرويين خاصة في هذه الفترة المبكرة من تاريخها في ظل غياب النصوص والمصادر التاريخية المعاصرة لتلك المرحلة. لكن، اعتبارا للعلاقة الجدلية بين مؤسسة الجامع والتعليم في الإسلام[3]، نعتقد أن حلقات الدرس الأولى قد انعقدت في رحاب القرويين منذ تأسيسه، ابتهاجا بهذه المعلمة الدينية والحضارية في ذلك الزمن المبكر. ولعل العلماء الذين وضعوا قبلة القرويين كانوا أول من حلق فيها لبث العلم والمعرفة، خاصة وأن الجامع قد حظي برعاية إمارة المؤمنين بمباركة الأمير الإدريسي يحيى الأول (249 هـ) الذي كان بيته مجاورا له. وفي عهده استبحر عمران فاس ورحل إليه الناس من الشرق والقيروان والأندلس. ولابد أن يكون في أوائل الذين عقدوا مجالس علمية حافلة بالقرويين الحافظ الثقة الشاعر أبو عبد الرحمن بكر بن حماد التاهرتي (296هـ) الذي ورد على فاس باستدعاء خاص من الأمير أحمد بن القاسم بن

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 111.

[2]- بوركبة، دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب، ص. 46.

[3]- كنون، النبوغ المغربي، ص. 47.

إدريس الذي كان على سابق معرفة به، تجمعهما رابطة العلم والأدب، وقد عرف بمجالسه سواء في بلده أو بالقيروان أو بغداد. فكيف لا يجلس للعلم بجامع القرويين؟

ولا شك أن الإقبال على حلقات التعليم بهذا الجامع قد تعزز في عهد الأمير يحيى الرابع (307هـ) الفقيه العارف الذي كان يقصده العلماء والشعراء من كل جهات العالم الإسلامي، وهو الذي كان يتوفر على عدد من الوراقين لا شغل لهم إلا نسخ الكتب، مما يدل على انتشار حركة تعليمية لاشك أن جامع القرويين كان محتضنها الأول. وللأسف الشديد فقد ضاعت بعض المصادر التاريخية التي كان من الممكن أن تسلط الضوء على الحياة التعليمية في القرويين في تلك الفترة المبكرة. ولكن كل القرائن تدل على أن القرويين عرفت الحلقات العلمية منذ أيامها الأولى. فكبار العلماء الذين نبغوا في تاريخ المغرب، إنما نبغوا بعد تاريخ تشييد هذا المسجد العامر[1]. وكيف يتأتى ذلك في قرطبة والقيروان، ولا يتأتى في فاس، مع أنها ظلت على صلة وثيقة بهذه وبتلك في كل الحالات. وهكذا، عرفت فاس في هذه الفترة الإدريسية انتشارا للثقافة الإسلامية وخاصة الفقه والتفسير والحديث والسيرة النبوية، ودخلت إليها أمهات كتب المذهب المالكي وفي مقدمتها الموطأ ومدونة سحنون، وكتاب ابن يونس، ونوادر ابن أبي زيد القيرواني ورسالته، والتهذيب للبراذعي، والواضحة لابن حبيب، وغيرها. وكل منها أنشئ له كرسي علمي مدعم من قبل الأوقاف من أجل أداء مهمته التعليمية[2]. وفي أواسط القرن الرابع الهجري، تحدث الجزنائي عن مسجد الأندلس توأم القرويين، فقال عنه: "وكان جملة من الفقهاء يدرسون العلم في مواضع من هذا الجامع، وكانوا أهل الشورى ممن يقتدي بهم، يقصدهم الناس من أقطار البلاد، فمن مدرس، ومن طالب ما شاء من فنون العلم، في مجالس شتى يقصدهم الناس للفتوى وطلب العلم، كالفقيه جبر الله بن القاسم...". إذا كان الأمر هكذا بالنسبة لمسجد الأندلس، فكيف يمكن أن يكون بالنسبة للجامع الأعظم؟ لا شك أن جامع القرويين كان أكثر تألقا بحلقات الدرس والعلم، خاصة وقد تنافست السلطات المتعاقبة على فاس في الاعتناء به ووضع محرابه باعتباره رمزا دينيا وعلميا كذلك.

---

[1]- كنون، النبوغ المغربي، ص. 47.

[2]- بوركبة، دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب، ص. 46.

وهكذا، لا يمكننا بأي حال أن نمنع انتساب الأجيال الأولى من علماء فاس إلى القرويين. ومن هؤلاء نذكر: دراس إسماعيل الفاسي، جبر الله الفاسي، الشيخ أبو جيدة، وغيرهم. ولعل أقدم رواية تنص مباشرة على الجلوس للتدريس بالقرويين ترجع للعصر المرابطي، حيث تذكر أن ابن أبي جامع الأنصاري الجياني كان يعطي درسا له بالجهة الغربية من القرويين سنة 515هـ أي قبيل قيام المرابطين بإصلاحاتهم في الجامع المبارك. كما تذكر أن أبا الحسن علي القيسي كان يعطي دروسه سنة 554هـ.

وفي هذه الفترة المبكرة من تاريخ القرويين تذكر بعض الروايات التاريخية توافد عدد من علماء الأندلس إلى مدينة فاس للتخصص في بعض العلوم: علم الكلام وعلوم الحديث...على أيدي جماعة من مشايخ القرويين مثل القاضي أبي محمد عبد الحق بن معيشة، وابن الملجوم، وأخيه أبي العباس، وابن أبي داوود، وأحمد بن دبوس، وابن الغرديس، وابن المغيلي...[1].

والواقع أنه في العهد المريني اكتملت جامعية القرويين بفروعها المحلية. وفي هذا الصدد يقول المستشرق الفرنسي ليفي بروفنصال: "وقد وجهت الأنظار إلى فاس بعد أن أصبحت مركزا هاما من مراكز الثقافة منذ بدء القرن الرابع عشر على وجه الخصوص، أي بعد أن هاجر إلى (مراكش) كثير من العلماء الذين يحملون علم الثقافة الإسلامية، بعد أن وقعت شبه جزيرة إيبريا (إسبانيا والبرتغال) في أحضان المسيحية من جديد، وذلك - تقريبا - في القرن الرابع عشر، فأضفى ذلك على فاس ثوبا علميا يرجع الفضل فيه إلى تلك الجامعة العريقة: جامعة القرويين"[2].

ومن أبرز مظاهر الازدهار الذي عرفته الحركة التعليمية بالقرويين في العهد المريني كنتيجة مباشرة لنظام الأوقاف: الكراسي العلمية. فبعد الإنجاز الكبير الذي أنجزه المرينيون في مجال التعليم بتشييد المدارس والخزانات العلمية في مدن مختلفة من المغرب الأقصى، وتخصيص أوقاف خاصة لهذه المؤسسات والساهرين عليها ورجالات العلم والتعليم بها والمستفيدين منها من الطلبة وفق نظام خاص

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 114.

[2]- الكتاب الذهبي لجامع القرويين في ذكراها المائة بعد الألف، ص. 85.

يروم تحقيق الجودة في التكوين والاستحقاق في المنح الوقفية[1]، كان من نتائج ذلك تأسيس الكراسي العلمية التي كانت تعبيرا صادقا وصورة حية عن مستوى الحركة التعليمية والثقافية بالمغرب المريني. وقد همت هذه الكراسي منذ بداية انتشارها جامعة القرويين[2]، التي كانت تشتمل على كراسي علمية منتشرة بين جدرانها. وغالبا ما كانت تسمى بأسماء العلماء اللامعين القائمين عليها. وتنقسم هذه الكراسي إلى قسمين[3]: القسم الأول يمكن تسميته بكراسي التعليم الشعبي وكان مفتوحا في وجه عامة المسلمين الذين كانوا يفدون إلى جامع القرويين لحضور المجالس العلمية التي كانت تقدم فيها دروس وعظية توجيهية في العلوم الأخلاقية والروحية[4]. أما القسم الثاني، فقد كان تعليما متخصصا أو تعليما عاليا، كان مخصصا للطلبة الذين حصلوا على المبادئ الأولى للعلم والمعرفة. وكانت الدروس في هذا القسم تختلف عن دروس القسم الأول، حيث كان يتولاها علماء كبار متضلعون في مختلف فروع المعرفة، يلقون دروسهم على هؤلاء الطلبة لقاء مرتبات حسنة[5]، زيادة على استفادتهم من الكتب والمؤلفات العلمية التي كانت تقدم بالمجان، إضافة إلى الإنارة، وهذا كله مساعدة لهم على التفرغ لإلقاء دروسهم العلمية بموازاة مع الدروس الأخرى التي كانت تلقى بالمساجد والجوامع.[6]

وقد أسهمت هذه الكراسي العلمية في توسيع دائرة انتشار الحركة العلمية إلى أكبر قاعدة شعبية من الناس، حيث كانت مفتوحة في وجه كافة أفراد المجتمع بمختلف مستوياتهم وشرائحهم الاجتماعية، بمن فيهم الصناع والتجار والحرفيون. وكانت المدينة تفخر بحركة علمية متميزة بسبب الانتشار الواسع للكراسي العلمية وعقد المجالس العلمية بساحة جامع القرويين، مما أضفى عليها طابعها العلمي المتميز، وغدت بفضل ذلك قبلة المتعلمين والدارسين، حيث استطاعت الكراسي العلمية الإسهام في الرفع من مستوى الحركة العلمية جنبا إلى جنب مع المساجد

---

[1]- المنوني، ورقات عن حضارة المرينيين، ص. 254.

[2]- الوزان، وصف إفريقيا، ج.1، ص. 223-224؛ التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 370.

[3]- محمد عزي، دور الوقف في ازدهار الحركة العلمية بالمغرب في عصر المرينين، ص. 314.

[4]- الوزان، وصف إفريقيا، ج.1، ص. 224.

[5]- الوزان، وصف إفريقيا، ج.1، ص. 224.

[6]- مجلة دعوة الحق، العدد، 363، ص. 93-94؛ جامعة القرويين وآفاق إشعاعها الديني والثقافي، ص. 139؛ محمد عزي، دور الوقف في ازدهار الحركة العلمية بالمغرب، ص. 313-316.

والمدارس[1]. وقد اضطلعت هذه الكراسي مثلها مثل المراكز العلمية والثقافية بوظيفة التدريس لمختلف العلوم الدينية وعلوم اللغة والعلوم العقلية. فكانت تدرس بالكراسي مختلف العلوم الشرعية من تفسير وحديث وفقه وسيرة وتاريخ وغير ذلك. أما أهم الكتب التي كانت معتمدة للدراسة بهذه الكراسي، فهناك: تفسير القرآن للثعلبي (ت427هـ)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (ت430هـ)، وإحياء علوم الدين للغزالي (ت 505هـ)[2]، وكذا كتاب الشفا للقاضي عياض. وكانت رسالة ابن أبي زيد القيرواني (ت386هـ) تدرس بمدرسة الصهريج ومسجد الأندلس، ومدونة سحنون (ت240هـ) تدرس بمدرسة الحلفاويين ومدرسة العطارين ومدرسة الوادي، والتهذيب في اختصار المدونة للبراذعي (ت372هـ) بالمدرسة المصباحية والمدرسة المتوكلية ومدرسة فاس الجديد ومدرسة الصهريج، التي كان بها بالإضافة إلى كرسي التهذيب، كرسي لتدريس البيان والتحصيل لابن رشد (ت520هـ).[3] وكانت الدراسة بالكراسي العلمية موازية للدراسة بالجامع الأم.

ولا يمكن الحديث عن ازدهار حركة التعليم في العصر المريني بالقرويين وملحقاتها دون الحديث عن الممون الرئيس لهذه الحركة وهو الوقف التعليمي. وقد خصت السلطة الحاكمة والمجتمع هذه الكراسي التي نتحدث عنها بأوقاف غزيرة لمساعدتها على أداء وظيفتها، وكانت عبارة عن أصول ورباع، أو عبارة عن كتب علمية لهذا الغرض[4].

ومن أهم كراسي القرويين في العصر المريني: كرسي المحراب الذي يرجع ظهوره إلى سنة 651هـ إذ تعاقب عليه كبار العلماء لتدريس تفسير القرآن للثعلبي والحلية لأبي نعيم والإحياء للغزالي وكتاب الشفا للقاض عياض. وتبارى الناس على طول الزمن في الاقتداء بأولئك الذين خصصوا الجرايات والأوقاف لهذ الكرسي المعظم، فتسابقوا إلى البذل والعطاء على الكرسي المذكور. وتضمنت الحوالات الحبسية لوائح المحبسات التي وقفها الأولون لمن يتأهل لشغل منصب كرسي المحراب. ولأهمية هذا الكرسي باعتباره يقع في قلب المسجد الأعظم، فقد تنافس

---

[1]- وصف إفريقيا، ج.1، ص. 224؛ محمد عزي، دور الوقف في ازدهار الحركة العلمية بالمغرب، ص. 315.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج. 2، ص.، 372-373.

[3]- جامعة القرويين وآفاق إشعاعها الديني والثقافي، ص. 139- 140.

[4]- جامع القرويين، ج.2، ص. 372-373؛ مجلة دعوة الحق، العدد. 244، ص. 103؛ انظر أوقاف الكراسي العلمية بالحوالة الإسماعيلية ميكروفيلم 159، ص. 176-196-197 -201.

عليه العلماء والفقهاء، وتعاقب عليه كثير من أهل الفضل. واضطر القائمون عليه إلى تنظيم الاشتغال به في الصباح والمساء بالتناوب. ولم يعرف التعطل لا شتاء ولاصيفا[1].

ومن نماذج كراسي المدارس المرينية نذكر كرسي مدرسة الحلفاويين للفقه والنحو، وكرسي المدرسة المصباحية للفقه والنحو، وكرسي مدرسة العطارين للفقه والنحو كذلك، وكرسي المدرسة المتوكلية للفقه والنحو والتفسير والحديث. وبالإضافة إلى كراسي القرويين الأم والمدارس العلمية، كانت المساجد بدورها تحتضن كراسي علمية على نطاق واسع. ومن هذا الصنف نذكر كرسي مسجد الأصدع وهو من أهم الكراسي العلمية بمساجد فاس، من غير كراسي جامعي القرويين والأندلس. كان يعرف حركة علمية كبيرة وحضورا مكثفا اعتبارا للشخصيات العلمية المتميزة التي تعاقبت عليه مثل الإمام أبي الحسن الزريولي المعروف بأبي الحسن الصغير الذي كان يدرس به المدونة لابن البراذعي[2].

وهكذا، عرف العصر المريني ازدهارا كبيرا للحركة العلمية والتعليمية. فاستفادت العلوم الشرعية بالدرجة الأولى من تفسير وحديث وفقه... لارتباطها بالدين وبقلوب المغاربة وبرز فيها علماء كبار، مثل ابن العابد الفاسي في التفسير، ويحيى بن رشيد الفهري (ت750هـ) في الحديث الشريف. أما الفقه، فيعتبر العصر المريني عصر الفقه بامتياز، حيث استرجع المذهب المالكي سيادته التي ضايقه فيها المذهب الظاهري خلال العصر الموحدي، فكثر العلماء المشتغلون بالفقه والمتبحرون فيه، مثل محمد بن الفتوح التلمساني (ت818هـ) الذي كان أول من أدخل مختصر خليل بن إسحاق المالكي المصري إلى فاس[3]. ومن أهم الكتب الفقهية المتداولة خاصة بالقرويين نذكر: المدونة الكبرى لسحنون التي كتبها فقهاء فاس من حفظ أبي الحسن علي بن عشرين عند ظهور ملك بني مرين، والتي كان الموحدون قد أحرقوها من قبل في سياق محاربتهم لفقه الفروع المالكية. والرسالة لابن أبي زيد القيرواني، وتهذيب المدونة للبراذعي، ومختصر ابن الحاجب (ت646هـ)، ومختصر خليل بن إسحاق المالكي المصري (ت776هـ). كما برزت أسماء أخرى لامعة

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج. 2، ص.، 372.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 389.

[3]- الكتاني، سلوة الأنفاس، ج.1، ص. 383.

في الأصول والتاريخ والسيرة...وعموما تميز العصر المريني بكثرة الخريجين من علماء القرويين وفروعها، مستفيدين من احتضان السلطة والمجتمع للحركة العلمية والتعليمية عبر الوقف التعليمي الذي يسّر كل الصعوبات المادية أمام طلبة العلم، مما شجعهم على التوافد على القرويين وفروعها لتلقي العلم والترقي الاجتماعي. فأصبح المجتمع يعج بالعلماء والفقهاء. ولا أدل على ذلك العدد الهائل من العلماء الذين كانوا يرافقون السلطان أبا الحسن المريني خلال سفره إلى تونس، حيث غرق أربعمائة منهم في البحر في رحلة عودته كما هو معلوم. فإذا كان هذا هو حال العلماء في السفر، فكيف بعددهم في حالة الحضر.

ومن مفاخر العصر المريني كذلك، عقد المجالس العلمية التي كانت تنتظم تحت إشراف السلاطين وبحضورهم الفعلي، وهي تقليد علمي لم يعرف العالم له مثيلا[1]. ومنها مجالس السلطان أبي الحسن، ومجالس السلطان أبي عنان. وقد كان علماء هذه المجالس على الرغم من كثرتهم يتلقون رواتب من ميزانية الأوقاف التي كانت متكفلة بالإنفاق على العلماء والطلبة. فكان أحد المرتبين شهريا، والآخر سنويا من مالية الأوقاف، فضلا عن الهدايا والهبات السلطانية بين الفينة والأخرى[2]. وكان الراتب الشهري يكفي العالم لقضاء مآربه العادية من مأكل ومشرب، أما السنوي فيتناول توزيع الحبوب والدهن واللباس.

واستفاد العلماء من تزايد ثروة الأوقاف بفضل إقبال عامة الناس وخاصتهم على الوقف الخيري التعليمي بشكل كبير، حتى أن الأوقاف لم تكن تفي فقط بمرتبات العلماء ونفقات الطلبة والقيمين الدينيين، بل كانت الخطط والوظائف الشرعية الأخرى من فتوى وقضاء بدورها تستخلص من مالية الأوقاف. وكانت الدولة تقف بجانب الأوقاف لدعمها وإسنادها باستمرار وخاصة في حالات العجز وهي نادرة جدا.

واستمر تقليد الكراسي العلمية قائما بالمغرب وبالقرويين بشكل خاص، خلال العصور اللاحقة الوطاسية والسعدية ثم العلوية، مستفيدة من تزايد حركة الوقف عليها سواء من طرف الأمراء والملوك أو الرعية. وانعكس ثراء الوقف

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص.368.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 437.

التعليمي على الحياة التعليمية خلال هذه العصور. ولا أدل على ذلك من ارتباط أسماء كبار العلماء بالقرويين. فمن علماء العصر الوطاسي: أبو العباس أحمد الونشريسي (ت914هـ) نزيل فاس ومفتيها. وقد انكب على تدريس المدونة وفرعي ابن الحاجب. وكان يدرس بعد قدومه من تلمسان بالمسجد المعلق بالشراطين قبل أن تسند إليه الكراسي الوقفية في أهم مساجد فاس ومدارسها. وابنه عبد الواحد الونشريسي (ت955هـ) الذي درس بالمدرسة المصباحية، وكان له كرسي بجامع القرويين. وخلال العصر السعدي، برز عدد كبير من العلماء الذين أشع نورهم من داخل القرويين[1]، منهم العالم أبو العباس ابن المنجور الفاسي (ت995هـ). وكان يقرأ التفسير على الكرسي الكائن عن يسار الداخل المقابل لباب القراقين من جامع القرويين القريبة للمنار، وكان يقرأ أيضا صبيحة يوم الخميس ويوم الجمعة قصيد ابن زكري في التوحيد على الكرسي الكائن عن يمين الطالع للمستودع الكائن عن يمين الداخل من باب الحفاة بجامع القرويين. وكان له كذلك كرسي في الحديث قريب من باب الكتبيين من القرويين يقرأ فيه صحيح مسلم بين العشائين. وكان له أيضا كرسي في الفقه يقرأ عليه - بعد صلاة الظهر أسفل السبع الكائن عن يسار الداخل من مسجد الجنائز للجامع المذكور- مختصر ابن الحاجب، كما كان يقرأ عليه صغرى السنوسي. ومن هؤلاء العلماء أبو العباس أحمد بن علي الزموري (ت1001هـ) وكان له كرسي للتفسير بجامع الأندلس يخصصه لتفسير الفخر الرازي لكون الحبس عليه، وكرسي بجامع القرويين وآخر بمدرسة العطارين. وغيرهما كثير مما يصعب الإحاطة بهم جميعا في هذا المقام. وكان من أثرى الكراسي العلمية بالقرويين في العصر السعدي كرسي الونشريسي اعتبارا لكثرة أوقافه [2].

وفي العصر العلوي، عرفت الحياة الفكرية والعلمية مزيدا من التطور والازدهار بفضل عدة عوامل من أهمها الوقف التعليمي. فقد حظي الوقف من قبل ملوك الدولة العلوية بعناية ورعاية متواصلين واهتمام زائد، إذ أصلحوا جهازه وأدخلوا عليه عدة تنظيمات كفلت استمراه في أداء رسالته المنوطة به في الحياة المجتمعية عامة وفي الحياة العلمية والثقافية خاصة. فقد اهتم السلاطين العلويون منذ بداية عهدهم بإحياء الأوقاف بعد الأزمة السياسية والاجتماعية التي

---

[1]- بوركبة، دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب، ص. 117-128.

[2]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 380..

عرفها المغرب نهاية دولة السعديين، فجمعوها في سجلات خاصة (الحوالات) حتى تستمر في أداء رسالتها وفق مقاصد الواقفين، وفي مقدمتها نشر العلوم وتنميتها وذلك بخدمة العلماء والطلبة والمؤسسات التعليمية والدينية، وفي مقدمتها جامعة القرويين وأهلها. فنشطت الكراسي العلمية بالقرويين وفروعها، وفي كافة المدن. وكانت ولاية كراسي القرويين منصبا ساميا لايصدر التعيين فيه إلا بأمر السلطان. وكانت لها أوقاف خاصة صادرة عن السلاطين وعن أفراد المجتمع.

وتزخر حوالات القرويين بعدة لوائح فيها أوقاف كراسي التدريس بجامع القرويين والكتب الموقوفة عليها. وقد بلغ عدد الكراسي العلمية التي احتضنتها القرويين بين جنباتها في هذا العصر 18 كرسيا: كرسي المحراب، وكان مخصصا للسير والتاريخ، وكرسي الورياكلي (880هـ) وهو من أعظم كراسي القرويين من حيث الشيوخ المتعاقبون عليه ومن حيث أوقافه والكتب الموقوفة عليه، وقد اختص بالعلوم والفنون[1]. كرسي باب الرواح الأدنى، كرسي النحو، كرسي باب الصالحين الأيمن، كرسي باب الصالحين الأيسر، كرسي باب الشماعين، كرسي باب الصومعة: وهو من أهم الكراسي التي استمرت قائمة بالقرويين منذ العصر الموحدي حتى عهد السلطان محمد الخامس رحمه الله، كرسي مستودع باب الحفاة، وهو من أنشط الكراسي في العصر السعدي والعلوي، كرسي مستودع ابن عباد: كان يدرس عليه التوقيت والتعديل. كرسي ظهر الخصة وكرسي الونشريسي: وكانا معا من أغنى الكراسي من حيث الكتب الموقوفة عليهما ومن حيث الأوقاف. كرسي الركن الشمالي الشرقي للقرويين، ثم كرسي الثريا الكبرى وسط القرويين، وكرسي العنزة.

وإذا أضفنا إلى هذه الكراسي، المجالس العلمية التي كانت تنعقد بالقرويين وفروعها بفاس، سنقف على تسعين مجلسا علميا منتظما بمدينة فاس وحدها. ومعظمها وأكثرها أهمية بجامع القرويين. وكانت بعض هذه الكراسي تتميز بالتخصص في علم من العلوم مثل كرسي المحراب الذي كان متخصصا في التاريخ والسير، وكانت كراسي أخرى متخصصة في النحو والفقه، وبعضها الآخر متعدد الاختصاصات كما هو واضح من قائمة الكتب الموقوفة عليها، مثل كرسي ظهر خصة العين، حيث كانت موقوفة عليه كتب من علوم متعددة: كتاب الاكتفاء في

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص.378.

مغازي الرسول والثلاثة الخلفاء لأبي الربيع سليمان الكلاعي (643هـ)؛ كتاب حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (430هـ)؛ كتاب التفسير للثعلبي (427هـ)؛ كتاب روض الصالحين لمحي الدين أبي زكرياء يحيى بن شرف النووي الشافعي؛ كتاب إحياء علوم الدين للغزالي (505هـ)؛ كتاب صحيح البخاري (256هـ) وغيره من الصحاح الستة. ومن فضائل هذا الكرسي استفادة النساء منه، حيث كان مقصود السماع من لدن فضليات المدينة وفقيهاتها اللاتي كن يشرفن عليه من الرواق الخاص بهن في مستودع ابن عباد[1].

ولم تكن الكتب الموقوفة مقتصرة فقط على العلوم الشرعية، بل شملت كذلك العلوم العقلية كما يتبين من خلال قائمة الكتب الموقوفة على خزانة جامع القروين في مجالي الحساب والطب، وهي[2]: مجموع ابن معيوب (1022هـ) أوله: الاستبصار في التوقيت وفي الجبر والمقابلة؛ كتاب التوقيت لأبي القاسم القرشي (687هـ)؛ كتاب كليات ابن رشد في الطب؛ كتاب التشريح الكبير لجالينوس؛ كتاب أبي الصلت في الأدوية (529هـ)؛ كتاب تحفة المتوسل للشقوري؛ كتاب أرجوزة ابن طفيل (581هـ) وتحتوي على سبعة آلاف بيت؛ كتاب اختصار القانون للشريف؛ المجلد الثاني من كتاب صناعة الطب؛ كتاب جامع الاطباء للمعافري؛ كتاب مناهج الدكان في الطب؛ كتاب المقالات لأبي إسحاق ابن حنين؛ كتاب إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد؛ كتاب الحميات للإسرائيلي؛ كتاب شرح أرجوزة في الطب لابن سينا؛ كتاب لابن الخطيب في الطب.

وهكذا، استطاعت أوقاف القرويين أن تسهم في خلق نهضة ثقافية شعبية وعلمية متخصصة شاملة لمختلف الفنون والمعارف والعلوم، وتمكنت من تخريج أجيال من العلماء والفقهاء الذين اكتسبوا من المقومات الفكرية والكفايات التعليمية ما جعلهم قادرين على الإحاطة بمختلف علوم وفنون عصرهم، فأسهموا في تنشيط الحركة التعليمية بالمغرب عبر كل العصور انطلاقا من رحاب جامعة القرويين التي احتضنت كل العلوم:

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 379.

[2]- الحوالة الإسماعيلية رقم الميكروفيلم 158 ص. 415-418؛ بوركبة، دور الوقف في الحياة الثقافية، ج.1، ص. 254.

-العلوم الدينية، ومنها: علوم التفسير والقراءات السبع وتوابعها من التجويد والرسم والتلاوات المأثورة والغريبة وتوجهاتها؛ وعلم الفقه الذي حظي باهتمام كبير مما مكن من ترسيخ سيادة المذهب المالكي ومؤلفاته مع وجود مجالس للخلاف العالي، وعلوم الحديث، علم الكلام أو التوحيد وما يتبعه من علوم المنطق...

- الدراسات الأدبية واللغوية؛

- علم التاريخ وما يرتبط به من السيرة والجغرافيا،

- علوم الحساب بفرعيه الجبر والمقابلة، واعتمدت في ذلك كتب ابن البناء المراكشي، كما اعتمدت الأرقام العربية.

-علم الطب: حظي الطب بأبعاده النظرية وتطبيقاته الميدانية باهتمام كبير من علماء القرويين. وقد استعان العلماء في هذا المجال بكتاب جالينوس في الطب بما أضيف إليه من تجارب ابن زهر وغيره من نوابغ الأطباء أمثال أبي الحسن المراكشي الذي وضع كتبه برسم خزانة السلطان أبي الحسن المريني. ومما يؤكد مكانة الطب في النظام التعليمي لجامعة القرويين المبكر، تلك الوثيقة التاريخية رفيعة المستوى في تاريخ الطب، ويتعلق الأمر بأول إجازة علمية في الطب سلمتها جامعة القرويين سنة 603هـ/1207م لطبيب مغربي مارس الطب والصيدلة والبيطرة بمدينة فاس، وهو عبد الله بن محمد بن صالح الشجار الكتامي أستاذ ابن البيطار، ويعتبر من نوابغ أطباء المغرب في القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، تحت حكم الخليفة الناصر الموحدي.

- واعبتارا لأهمية هذه الإجازة في تاريخ الطب وتاريخ جامعة القرويين، بما تحمله من دلالات علمية وتقاليد أكاديمية مازال معمولا بها لحد الآن في الأوساط الجامعية عند مناقشة أطروحات الدكتوراه، حيث تعمل اللجان العلمية على تتويج حاملي الدكتوراه بميزة الشرف الأولى أو مشرف جدا مع تنويه اللجنة العلمية في حالة التميز. وهي الشهادة التي يتؤهل حاملها للممارسة المهن الطبية من الطب والصيدلة والبيطرة. كما تحيل هذه الوثيقة / الإجازة على القيم الاخلاقية التي يتميز بها الطبيب لممارسة المهنة، مما يعطيها قيمة حضارية عظمى تستحق بموجبها أن تعتمد مرجعا علميا وأخلاقيا لخريجي كليات الطب والصيدلة والبيطرة.

ولذلك نورد نصها كما يلي: "بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه

إجازة في الطب من جامعة القرويين بفاس

الحمد لله الذي زين الإنسانية بحب العلم وجعل الانتماء إليه من أعظم الوسائل وأقوى الأسباب، وكتب الشفاء لمن شاء بما شاء على يد من شاء من بريته، وأنزل الماء ثجاجا برحمته، فأخرج به حبا ونباتا وجنات ألفافا بحكمته، وأخرج من نبات شتى، وأنعام ترعى، ودواب تسعى، منافع كثيرة ومشارب عديدة.

خلق الإنسان وعلمه البيان، وأبرز له معالم في كل زمان ومكان، من أدوية جافة وأدوية نافعة شافية، بواسطة من شاء من الحكماء الأعيان الأعلام، مما لا تدركه بعادة حكمته غاية الصفوة والأفهام، حمدا يليق بكماله، والحكيم العليم واللطيف الحليم، ونشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله النبي الأواب، الناطق بالحكمة وفصل الخطاب، اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه صلاة تدلنا بها عليك، وتقربنا بها إليك، والحمد لله رب العالمين.

وبعد فإن علم الطب من أفضل مهمات العلوم، بل علم شريف شرعي، والأحاديث فيه كثيرة كقوله ﷺ: «إن الذي أنزل الداء هو الذي أنزل الدواء» وأمر عليه السلام بالكي والحجامة، وقد ألف فيه جماعة من العلماء الفحول، وبسطوا فيه الكلام والأبواب والفصول، وبحثوا فيه علاج الإنسان والدواب بما يقتضيه الأمر من المركبات والأعشاب، وحيث كان هذا العلم بهذه المنزلة، وكان الطبيب الأرضي عبد الله بن صالح الكتامي الانتماء، قد تصدر لمداواة الناس والدواب ومعالجتهم بالحضرة الإدريسية، وكانت له الأهلية لفهم الأطباء في دواوينهم، وطلب ممن خالطوه أن يشهدوا له بالإجازة في علم الطب على عادة الأطباء الأقدمين، واحتاج في ذلك للإذن لمن له الأحكام الشرعية بحضرة مدينة فاس الإدريسية، ورفع أمره إليه فأذن له في تلقي الشهادة من العلماء المعترف لهم بالعلم والورع وحسن التدبير.

لقد شهدوا له بكونه بحرا يقف فحول الأطباء بساحله، وعجزوا عن مجاراته في ميادين صناعة الطب والبيطرة والصيدلة ودلائلها، عارفا مهندسا، وحاذقا كيسا، وهو رجل صالح لا يتهم بجريمة ولا خيانة، ملازم للصلوات الخمس

بالجماعة، وكثرة الأذكار وغير ذلك من أفعال البر، ويشهد الأطباء والحجامون بأنه عارف بميادين الطب والبيطرة والصيدلة، وأنهم يشهدون بإجازته في ذلك كله إجازة تامة شاملة عامة، وذلك في العاشر من شهر رجب عام 603 هجرية بحضور ابن البيطار، الطبيب أبو العباس النباتي (النبطي) والطبيب ابن الحجاج الإشبيلي كان الله لهم.

الحمد لله أشهد العبد الفقير العلامة الأمثل قاضي الجماعة بالحضرة العليا أعزها الله تعالى بثبوت الرسم أعلاه عنده الثبوت التام، قاضي فاس محمد بن عبد الله الحسيني"[1].

- علم المقادير: وهو من جملة العلوم العقلية وما يشمله من هندسة وأرتماطيقي وموسيقى...

- علوم الفلك والتوقيت والتعديل والهئية بسائر فروعها: عرفت منظومة العلوم الفلكية بالمغرب وخاصة في العصر المريني ازدهارا كبيرا، حيث كثر المقبلون على علم الفلك دراسة وتدريسا واختراعا، وخاصة بمدينة فاس العاصمة بفضل جامعة القرويين والمدارس التابعة لها.

ومن مظاهر ذلك، تعدد المبتكرين للأجهزة الفلكية، نذكر من بينهم: محمد بن الحباك المعدل، الذي اضطلع بنصب القبلة لمدرسة الحلفاويين (الصفارين) بفاس[2]، وهو مبتكر"الساعة المائية" التي نصبها في الغرفة العليا بمنارة القرويين عام 685هـ حتى تعرف منها - أيام الغيم- أو قات الصلوات النهارية والليلية. صنعها من الخزف في شكل يشابه فرن الطبخ آنذاك، وتحتوي على كمية من الماء، وجعل على وجه الماء صفحة من النحاس في شكل طست به أثقاب وخطوط، فيخرج من الأثقاب الماء بقدر معلوم إلى أن يصل للخطوط، فتعرف بذلك أوقات الصلوات أيام الغيم[3]. وكذلك النطاع، محمد بن عبد الله الصنهاجي المعدل، نصب بغريفة

---

[1]- جامعة القرويين تمنح أول إجازة في الطب، ضمن الموقع الإلكتروني للرابطة المحمدية للعلماء- وحدة المملكة المغربية علم وعمران. https://www.arrabita.ma/blog/. / وينظر بهذا الصدد كتاب: جامعة القرويين تمنح أول إجازة في الطب، للدكتور محمد زين العابدين الحسيني، الدار العالمية للكتاب. 2020.

[2]- الجزنائي، جنى زهرة الآس في بناء مدينة فاس، تحقيق عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الرباط، ط2، 1991، ص 81.

[3]- المنوني، ورقات، ص 358.

منار القرويين الحالية عام 717هـ ساعة مائية جديدة تفنن في صناعتها [1]. ومنهم أيضا العالم الكبير اللجائي الفاسي، عبد الرحمن بن سليمان (ت 733هـ)، مخترع الأسطرلاب. يقول عنه ابن قنفد القسنطيني: "ومن بعض أعماله أنه اخترع أسطرلابا ملصوقا في جدار، والماء يدير شبكته على الصفيحة، فيأتي الناظر فينظر إلى ارتفاع الشمس كم هو وكم مضى من النهار، وكذلك ينظر ارتفاع الكوكب بالليل، وهو من الأعمال الغريبة، وقد وقت عليه زمان قراءتي بين يديه". ولحسن الحظ - حسب الأستاذ المنوني- فإن هذا الابتكار لا يزال محفوظا بغريفة منارة القرويين، غير أنه معطل، وهذا نص ما نقش على جهاز الأسطرلاب على علاته: "الحمد لله، صنعت هذه المجانة مع أسطرلابها الذي هو من تمامها، عن أمر مولانا السلطان أبو سالم إبراهيم، بن مولانا الحسن، بن مولانا سعيد، بن مولانا يوسف، بن مولانا عبد الحق المريني، وكان تمام صنعها وتركيها في أحد وعشرين محرم الحرام، فاتح عام763/ 1362"[2].

ومن الاختراعات الفلكية كذلك، الرخامات الشمسية. ومن أشهر مخترعيها عالم القرويين خلال العصر المريني، محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن عمر اللخمي الفاسي الموقت بجامع القرويين (ت 794هـ/1392م)[3]، صنع بمدينة فاس ثلاث رخامات شمسية: إحداها مبسوطة بمنار نفس الجامع، ورسم فيها ظل الزوال ووقت العصر وسمت القبلة، والثانية منكوسة صغيرة بجامع الأندلس، فيها ظل الزوال والعصر خاصة، وكانت الثالثة بدار الدباغ[4].

هكذا، كانت جامعة القرويين جامعة متعددة التخصصات عبر تاريخها وخاصة انطلاقا من العصر المريني، تجمع بين العلوم النظرية والتطبيقية، مرتبطة بواقعها ومستجيبة لحاجياته من الأطر الدينية والخبراء في المجالات التقنية حسب مقتضيات العصر. وإن غلب عليها الطابع الشرعي بحكم السياق. لخص الدكتور عبد الهادي التازي الإشعاع العلمي للقرويين بقوله: "وفي اختصار مقتضب نذكر أن كل قضاة المغرب بدون استثناء وعلماءه وفقهاءه، لهم صلة مباشرة أو غير مباشرة

---

[1]- الجزنائي، جنى زهرة الآس، ص 51.

[2]- المنوني، ورقات، ص 359.

[3]- ابن القاضي، جذوة الاقتباس، ص 237-238.

[4]- المنوني، ورقات، ص 361.

بالقرويين.. إسأل عن العلماء في الجبال، وعنهم في السهول والشعاب، تجدهم منتسبين إلى مكان بفاس، إسمه القرويين"[1].

وشعورا من السلاطين العلويين بأهمية القرويين باعتبارها القلب النابض للدولة والمجتمع، لم يترددوا في رعايتها بالإصلاح البيداغوجي، عندما اقتضت الضرورة والمصلحة العليا للأمة. ولعل أول هؤلاء المصلحين السلطان سيدي محمد بن عبد الله الذي أصدر ظهيرا سلطانيا عام 1203هـ/ 1789م يحدد بموجبه المواد الدراسية والكتب التي يجب تدريسها مع تحديد مصادر كل مادة ومراجعها. فكان السلطان يبتغي تحقيق إصلاح جوهري في النظام التعليمي بالقرويين مسندا الأسبقية للعلوم الدينية، منددا بهجر المؤلفات الأصلية واعتماد الملخصات والمختصرات والشروح التي لا تزيد مع الزمن إلا إجحافا بالمعاني الأصلية والحقيقية. كما نهى عن دراسة كتب التوحيد المؤسسة على الجدل الكلامي والرجوع بالمقابل إلى مذهب السلف في الاعتقاد[2]. كما أمر الظهير السلطاني بتدريس القرآن بمختلف التفاسير والحديث بصحيحي البخاري ومسلم والمسانيد، وفي مجال الفقه أمر بالاقتصار على المدونة والبيان والتحصيل والمقدمات لابن رشد الجد والجواهر لابن شاس والرسالة لابن أبي زيد القيرواني ومختصر خليل بشرح بهرم الكبير (805هـ) والمواق والحطاب والخرشي الكبير[3]. وفي مجال السيرة النبوية، أمر بتدريس كتاب الاكتفاء للكلاعي وعيون الأثر لابن سيد الناس اليعمري، وتدريس النحو بكتاب التسهيل والألفية لابن مالك. أما المتفرغ لعلوم الفلك والحساب فعليه أخذ حظه من علم التوقيت لمنفعته العظيمة لأوقات الصلاة والميراث. ومع إبداء السطان شكوكه في جدوى تدريس الفلسفة، فقد أكد على أهمية تحصيل علوم الحساب والرياضيات والهندسة. ولذلك عمد إلى إرسال بعثات من أبناء القرويين إلى أوربا لاستكمال دراستهم في هذه العلوم. وهو الأمر الذي توالى مع السلطانين الحسن الأول والمولى عبد العزيز وغيرهما. وحاول السلطان تدعيم إصلاحاته هذه بتأسيس المدارس والمعاهد لتدعيم القرويين. وسار على نهجه إبنه السلطان المولى سليمان (ت1238هـ) حيث عرفت النهضة العلمية في عهده حركة

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 403.

[2]- حسن عزوزي، جامعة القرويين ودورها التاريخي في البناء الحضاري، ص. 40

[3]- الناصري، الاستقصا، ج.8، ص. 67.

ونشاطا متميزين. ولعل هذا ما جعل المؤرخ الإسباني باديا ليبليش الذي زار مدينة فاس عام 1217هـ يقول عنها: "إن فاسا كانت في إفريقيا من حيث مركزها الثقافي تحاكي أثينا في أوربا"[1]. وتوالى مسلسل إصلاح القرويين خلال مرحلة الحماية الفرنسية وبعد الاستقلال إلى وقتنا الراهن بهدف ضمان استمرار القرويين في الاضطلاع برسالتها الحضارية باعتبارها وقفا للمسلمين.

-المحور الثالث: جامعة القرويين وأثرها في ترسيخ الهوية الإسلامية والإشعاع الحضاري للمغرب:

المبحث الأول: القرويين وترسيخ الهوية الإسلامية والشخصية الحضارية للمغرب في إطار الثوابت الدينية المغربية.

بعد الفتح الإسلامي، أصبح المغرب جزءا من خريطة الدولة الإسلامية، متفاعلا مع التطورات السياسية والفكرية التي تحدث في المشرق الإسلامي، ويتلقف ما يصل إليه من أفكار وآراء مذهبية بواسطة المبعوثين والرسل والحجاج والرحالة، وكذلك المضطهدين الذين كانوا يجدون في المغرب حماية منيعة لهم من متابعة الحكام في الشرق. ونتيجة لذلك، تسربت الأفكار والمذاهب العقدية والفقهية والسياسية المختلفة إلى بلاد المغرب، تمكن بعضها من بلورة مشروعات سياسية انطلقت بثورات الخوارج ضد بعض الولاة الأمويين وصولا إلى الاستقلال عن دولة الخلافة وتأسيس كيانات سياسية على أسس مذهبية مختلفة؛ وبعضها الآخر اقتصر على الحضور الفكري والاجتماعي. مما جعل المغرب يدخل مرحلة من التجزئة السياسية والمذهبية والقبلية استمرت قرابة ثلاثة قرون، وما ترتب عنها من حروب، ونزاعات مذهبية، وسياسية، وعصبية. ازدادت هذه الوضعية خطورة بتلاشي المشروع السياسي الإدريسي الوحدوي، عقودا قليلة بعد وفاة المولى إدريس الثاني (213هـ) مؤسس مدينة فاس، وسقوط المغرب في دائرة الصراع الفاطمي الأموي (الشيعي / السني)، حيث حاولت الدولة الفاطمية انطلاقا من إفريقية السيطرة السياسية والمذهبية على الغرب الإسلامي، مما اضطر الدولة الأموية إلى التصدي لمشروعها التوسعي. فكانت بلاد المغرب الأقصى ساحة للصراع والحرب المذهبية والعسكرية. فأصبحت رحاب جامع القرويين ومنبرها محل تنافس بين

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 726.

أنصار قرطبة والقيروان، حتى ساعدت الظروف التاريخية على تخليص فاس والمغرب من التدخل الأجنبي، بسقوط القيروان العاصمة السياسية والمذهبية للشيعة العبيديين وتحويل وجهتهم نحو مصر، واختلال أحوال الأندلس في بداية القرن الخامس الهجري. لكن مع ذلك لم تعرف البلاد الاستقرار والسلم الذي كانت تنشده، بسبب الخلافات بين رؤساء زناتة وأمرائها وتسلطهم على المجتمع بالجبايات والمغارم.

خلال هذه المرحلة المبكرة بدأ دور القرويين ونوره يشع من خلال الطلائع المبكرة لفقهاء المذهب المالكي التي تمكنت تدريجيا من التغلب على المذاهب والنحل الأخرى التي كانت منتشرة في جهات مختلفة من هذا القطر، كالمذهب الخارجي الذي اعتنقته في البداية إمارة بني مدرار في سجلماسة، والنحلة البرغواطية بمنطقة تامسنا، والمذهب الاعتزالي ببعض المناطق، والمذهب الشيعي البجلي في منطقة سوس.

ولم يتوطد أمر المذهب المالكي في هذا العصر فقط كمذهب فقهي، ولكن كمذهب عقدي أيضا اعتبارا للتلازم بين طريقته في الفقه والاعتقاد، وهي اتباع السنة ونبذ الرأي والتأويل[1]. ومن نجوم القرويين والمغرب في هذه المرحلة المبكرة دراس بن إسماعيل الفاسي (ت375هـ) الذي كان يجذب إليه كبار الدارسين أمثال ابن أبي زيد القيرواني صاحب الرسالة وأحد أئمة المذهب المالكي ليأخذ عنه[2]. ثم ما لبث مالكية المغرب الأقصى أن أخرجوا للوجود مشروعا سياسيا إصلاحيا لتوحيد البلاد والعباد، ويتعلق الأمر بتأسيس الدولة المرابطية على أساس المذهب المالكي والعقيدة السنية. فما هي إلا بضع سنوات بعد التقاء الإرادة الإصلاحية للفقيه المالكي الأشعري أبي عمران الفاسي بالقيروان مع أمير صنهاجة يحيى بن إبراهيم الجدالي حتى كانت دولة المرابطين قد تبلورت كمشروع وحدوي على مسرح التاريخ والجغرافية، وتمكنت في ظرف وجيز من التوحيد السياسي والمذهبي لبلاد المغرب ومعظم الغرب الإسلامي تحت لواء المذهب المالكي.

---

[1]- كنون، النبوغ المغربي، ص. 48.

[2]- علال الفاسي، رسالة القرويين في الماضي والحاضر والمستقبل، ضمن كتاب: جامعة القرويين وآفاق إشعاعها الديني والثقافي، ص. 53.

فعرفت الحياة الفكرية بتلاقح أصقاع المغرب والأندلس ازدهارا كبيرا في مختلف الفنون والمعارف. ورغم اتخاذ المرابطين مدينة مراكش عاصمة لملكهم لقربها من صحرائهم، فقد حافظت مدينة فاس - باعتبارها عاصمة المغرب الأولى - على دورها الريادي من الناحية الفكرية والحضارية، وجدّدت القرويين انطلاقتها خدمة للهوية السنية المالكية للمغرب الأقصى والغرب الإسلامي، خاصة وأنها أصبحت في ظل حماية دولة راعية لهذا التوجه.

لقد أصبحت الهوية المغربية خاصة منذ العصر المرابطي مرتبطة عضويا بالمذهب المالكي. ورغم أن الأندلس كانت تلقي بظلالها على المغرب في هذه المرحلة، فإن نبوغ عدد كبير من علماء المغرب وفقهائه واستماتتهم في الدفاع عن المذهب المالكي في مواجهة النزعة الظاهرية للدولة الموحدية، قد أثبت عمق رسوخ هذا المذهب في نفوس وقلوب المغاربة. ولذلك، لم تنفع محاولات استئصاله بإحراق كتبه الفروعية من طرف بعض خلفاء الموحدين. وكان فقهاء القرويين في مقدمة من حفظ هذا المذهب وخدمه بحفظ مدوناته. وكان اختيار الدولة المرينية هو إعادة الاعتبار للمذهب المالكي وفقهاء المالكية. وهي الدولة التي يرجع لها الفضل في الارتقاء بجامع القرويين إلى جامعة متكاملة الأركان كما سبق الذكر. وهو الاختيار الذي ظل راسخا وعنوانا للهوية المغربية إلى اليوم.

وخدمة لهذا المشروع، اضطلعت القرويين بحمل الرسالة التي أوكلت إليها منذ تأسيسها، والمتمثلة في نصرة الشريعة والعقيدة الإسلامية وخدمة اللغة العربية والتراث العربي والإسلامي بصفة عامة. وكان لها بذلك دور مهم في الحفاظ على الهوية العربية الإسلامية وتشكيل الشخصية المغربية عبر القرون. فصهرت بذلك المجتمع المغربي في بوتقة الوحدة المذهبية المالكية والعقدية واللغوية التي عمل علماء وفقهاء القرويين على ترسيخها بقوة من خلال الالتزام بالتدريس والتعليم في إطار المنظومة المعرفية الخادمة لتلك الوحدة والمحافظة عليها.

فبفضل جامعة القرويين استقرت كثير من أصول الهوية المغربية - بعدما نجحت في مواجهة المد الشيعي الفاطمي والخارجي- خاصة في العصر المريني الذي يعتبر العصر الزاهر لهذه الجامعة في العصر الوسيط، حيث تحققت للمغرب على

أيدي علماء القرويين ورعاية حكام المرينيين الوحدة اللغوية والتشريعية والعقدية[1]. فقد كان من أبرز مميزات الحياة الثقافية والدينية في العصر المريني توحيد اللغة القومية في نطاق تعميم اللغة العربية إلى أقصى حد ممكن، على خلاف ماكان عليه الحال في العصر الموحدي. وكان للقرويين الأم وفروعها (المدارس والمساجد) دور كبير في ذلك، من خلال الازدهار الكبير لحركة تدريس علوم اللغة العربية وآدابها ومختلف آلياتها النحوية والبلاغية تحقيقا للوحدة اللغوية. فأسهمت بذلك في إنجاح سياسة التعريب الشاملة التي تبناها سلاطين بني مرين[2].

كما أسهمت القرويين في ترسيخ الوحدة التشريعية للمجتمع المغربي في إطار المذهب المالكي[3]، حيث اتخذت المادة العلمية المدروسة بالقرويين الاتجاه المالكي في الفقه منذ فجر تأسيسها. ففي عهد الأدارسة وردت الطلائع الأولى لمذهب مالك، وتعزز ذلك بمناصرة سلاطين وملوك المغرب للمذهب المالكي والسعي إلى ترسيخه في البلاد. ووجد المذهب المالكي في الدولة المرابطية باعتبارها دولة الفقهاء المالكية خير سند له. ورغم أن دولة الموحدين حاولت تغيير الوجهة التشريعية للمجتمع من خلال دعوة خلفائها وفقهائها - بزعامة ابن تومرت- إلى مباشرة الأخذ من أصول التشريع الإسلامي وفتح باب الاجتهاد وتجاوز المذهب المالكي، فإنها لم تستطع ذلك. وظل المذهب المالكي محفوظا في صدور فقهاء القرويين. وأبدى الفقهاء المالكية مقاومة قوية للسياسة المذهبية الموحدية المتمثلة في مناهضة فروع المذهب المالكي وإحراق كتبها والقول بعصمة الإمام وإجبار الخطباء على استعمال الأمازيغية في الخطب المنبرية بما فيها منبر القرويين، وواجهوا ذلك بالتباري في حفظ الفروع حتى يقطعوا الطريق على كل الذين يريدون النيل منها، والتشبث بالعربية، وكانوا أنشط ما يكون لتعقب الآراء التي يريد الموحدون نشرها بين العامة[4].

ولذلك، لم يجد المذهب المالكي صعوبة في العودة القوية للحياة التشريعية للمجتمع مباشرة مع انقراض حكم الموحدين على أيدي المرينيين، حيث دعا هؤلاء إلى الرجوع إلى مذهب مالك، وحرصوا على الاهتمام بجامع القرويين وتشييد

---

[1]- المنوني، ورقات عن حضارة المرينيين، ص. 430.

[2]- حسن عزوزي، جامعة القرويين ودورها التاريخي في البناء الحضاري، ص. 20-22.

[3]- المنوني، ورقات عن حضارة المرينيين، ص. 432.

[4]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص.120.

المدارس التعليمية التي أسهمت بدورها في ترسيخ المذهب المالكي ونشره والانتصار له. فوقع التخلي عن الأعراف والتقاليد التي كانت تسود في بعض القبائل المغربية وأصبح الجميع يحتكم للمذهب المالكي[1]. فأصبح الفقه المالكي على رأس العلوم المدروسة بالقرويين ومدارسها، حتى صار العصر المريني عصر فقه بامتياز[2]. ومن إبداع علماء القرويين في التشريع وفق المذهب المالكي تمكنهم من تطوير نظرية ما جرى به العمل بإبداع نظرية "العمل الفاسي"[3]. والحقيقة أن المغرب أصبح بفضل تلاحم جهود علماء القرويين وملوكه وسلاطينه قطرا مالكيا بامتياز.

وارتباطا بالوحدة التشريعية، كانت القرويين وراء تحقيق الوحدة العقدية للمجتمع بترسيخ العقيدة الإسلامية السنية التي تمسك بها فقهاء وعلماء القرويين منذ البداية في مواجهة المذاهب والنحل الأخرى. وترسخ هذا التوجه بانتصاب كبار علماء المالكية في العصر المرابطي لمناصرة العقيدة الأشعرية ومواجهة النزعة التلفيقية للمذهب التومرتي في العصر الموحدي. وهو المشروع الذي عرف نضجه الكامل مع فقهاء القرويين في العصر المريني، حيث تعززت الوحدة القومية للمجتمع المغربي باجتماعه على العقيدة الأشعرية بعد تنقيحها من الشوائب الموحدية، والمذهب المالكي، والتصوف الجنيدي. وبذلك استطاع المغاربة أن يبتعدوا عن الفرقة والخلافات العقدية. ولم يكن هذا المسار سهلا ويسيرا، بل تطلب تضحيات جسيمة من علماء الأمة المغربية: علماء القرويين.

المبحث الثاني: علماء القرويين وأثرهم في الإشعاع والانفتاح الحضاري للمغرب.

موازاة مع تشبثها بالهوية العربية الإسلامية للمغرب وفضلها الكبير في تكوين الشخصية المغربية وتعزيز الهوية الوطنية، كانت القرويين نافذة للانفتاح الحضاري على العالم، وتجلى ذلك بعدم الاقتصار فقط على تدريس العلوم الهوياتية (العلوم الشرعية وعلوم اللغة والتاريخ... (ولكنها احتضنت بين رحابها وجنباتها العلوم

---

[1]- المنوني، ورقات عن حضارة المرينيين، ص. 432.

[2]- محمد عزي، دور الوقف في ازدهار الحركة العلمية بالمغرب في عهد الدولة المرينية، ص. 334.

[3]- إدرس الفاسي: "المذهب المالكي وجهود علماء القرويين في تطويره "نموذج العمل الفاسي"، ضمن:جهود علماء القرويين في خدمة المذهب المالكي الاصالة والامتداد، ص. 62.

الكونية: الرياضيات والهندسة والهيئة والطبيعة والطب والأرتماطيقي والموسيقى والمساحة والتعديل والتقويم...

وبلغت تآليف بعض علمائها في هذه العلوم درجة العالمية، ومنها مؤلفات عالم الرياضيات ابن البناء المراكشي (723هـ) التي شاعت في جميع أرجاء العالم وخاصة كتابه "تلخيص أعمال الحساب" الذي ظل أحد المصادر المعتمدة في أوربا، وتمت ترجمته حتى عام 1864م إلى اللغة الإنجليزية وإلى الفرنسية عام 1885م.كما انتشرت مؤلفاته في البلدان العربية والاندلس. وقدمت القرويين نموذجا في الانفتاح على العطاء العلمي للأمم الأخرى غير الإسلامية، حيث كانت مؤلفات أبوقراط وجالينوس في الطب تشكل أساس منهج التعليم الطبي إلى جانب مؤلفات الأطباء المسلمين من المشرق والأندلس والمغرب. وكانت بعض معاهد العلم والترجمة بإسبانيا تضطلع بنقل تراث علماء القرويين وغيرهم خاصة في حقول المنطق والطب والرياضيات والفلك إلى اللاتينية وغيرها من اللغات الأوربية[1].

وكانت للقرويين إسهامات أيضا في تحقيق التعارف الثقافي والحضاري مع أوربا، باستقطاب بعض رجال الدين والمستشرقين إليها لتعلم العلوم والمعارف واللغة العربية[2]. ومن هذه الشخصيات، نذكر البابا سلفيستر الثاني Sylvestre II (ت1003م) الذي يشكل قدومه إلى القرويين اعترافا مبكرا بإشعاعها ومكانتها العلمية في القرن الرابع الهجري (10م). تحدث عن هذه الزيارة المستشرق كريستوفيتش krestovitick حيث قال: "إن أقدم مدرسة كلية في العالم أنشئت لا في أوربا كما كان يظن، بل في إفريقية، في مدينة فاس عاصمة بلاد المغرب سابقا، إذ قد تحقق بالشواهد التاريخية أن هذه المدرسة كانت تدعى (كلية القرويين) وقد أسست في الجيل التاسع للميلاد، وعليه فهي ليست فقط أقدم كليات العالم، بل هي الكلية الوحيدة التي كانت تتلقى فيها الطلبة العلوم السامية في تلك الأزمنة حينما كان سكان باريز واكسفورد وبارو وبولونيا يعرفون من الكليات إلا الإسم، فكانت الطلبة تتوارد على كلية القرويين من انحاء أوربا وإنجلترا فضلا عن بلاد العرب الواسعة للانخراط في سلك طلابها، وتلقي العلوم السامية باللغة العربية مع

---

[1]- حسن عزوزي، جامعة القرويين ودورها التاريخي في البناء الحضاري، ص.64.

[2]- حسن عزوزي، جامعة القرويين...، ص. 68-70.

الطلبة الطرابلسيين والتونسيين والمصريين والاندلسيين وغيرهم، ومن جملة من تلقى علومه في هذه الكلية من الأوربيين جيربرت (Gerbert) أو البابا سلفستر"[1].

ولنعرف قيمة هذه الشخصية يضيف صاحب هذا القول إنه أول من أدخل إلى أوربا الأعداد العربية وطريقة الأعداد المألوفة عندنا بعد أن أتقنها جيدا في الكلية المذكورة كما يظهر ذلك من رسالته إلى الامبراطور أتون (Othon) مساعده، التي أتى فيها على ذكر الصفر العربي، بقوله: "إني أشبهك بالرقم الأخير من الأعداد البسيطة العشرة الذي يزداد قيمة بوضع أعداد أخرى عن يساره..." [2].

ومن الوافدين إلى القرويين أيضا: القسيس نيكولا كلينار Nicolas clenard الذي جاء من جامعة لوفان louvan ببلجيكا (1540م) لدراسة اللغة العربية، وكان يقدم بدوره دروسا في اللغتين اللاتينية والبرتغالية[3]. والهولندي جوليس Golius(1622م) الذي كان له أثر كبير في تطوير الدراسات العربية بهولندة، وغيرهم. وبذلك تكون القرويين قد أسهمت في تنمية البحث العلمي في أوربا، وإرساء التواصل الحضاري معها باستقبال علمائها وطلابها[4].

المبحث الثالث: علماء القرويين وأثرهم في نهضة الوعي الوطني المعاصر

كان من تجليات الوعي الحضاري لعلماء القرويين في تاريخ المغرب المعاصر، استيعابهم للتحولات الدولية التي عرفها العالم في أواخر القرن 19 وبداية القرن20، وتحليلهم لأسباب التجاوز الحضاري الغربي الهائل للبلاد الإسلامية ومنها المغرب[5]. عبر بعض هؤلاء العلماء الذين شكلوا عمدة السلك الديبلوماسي المغربي الحديث بأوربا عن هذا الوعي من خلال تدوينهم لرحلاتهم الديبلوماسية، مثل الفقيه محمد الطاهر بن عبد الرحمن الفهري الذي كان مبعوث المغرب إلى إنجلترا سنة 1860م ودون رحلته في كتاب "الرحلة الإبريزية إلى الديار الإنجليزية"[6]، وإدريس بن محمد العمراوي الذي بعث إلى فرنسا عام 1860م ودوّن رحلته تحت عنوان: "تحفة الملك

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.1، ص. 115.

[2]- التازي، جامعة القرويين، ج.1، ص. 115-117.

[3]- التازي، جامع القروين، ج.2، ص. 449.

[4]- التازي، جامع القرويين، ج.2، ص. 485.

[5]- عبد المجيد القدوري، سفراء مغاربة في أوروبا 1610-1922، في الوعي بالتفاوت، المغرب، 1995.

[6]- تحقيق محمد الفاسي، فاس، 1967.

العزيز بمملكة باريز"[1]. ومحمد بن عبد القادر الكلالي الذي بعث إلى إسبانيا (1885م) ودوّن رحلته تحت عنوان: "التحفة السنية للحضرة الحسنية بالمملكة الإصبنيولية"[2].

وشعورا منهم بخطورة التفاوت الغربي، كان علماء القرويين في مقدمة المطالبين بالإصلاح الشامل للدولة المغربية بمختلف مرافقها، فألفوا في ذلك تآليف رائدة[3]، نذكر منها مثلا: مؤلف الفقيه محمد بن عبد القادر الكردودي الفاسي (ت1852هـ) في الإصلاح العسكري: "كشف الغمة في أن حرب النظام حق على هذه الأمة"[4]، ومؤلّف الفقيه علي السوسي السملالي (ت1893هـ) في الإصلاح الجبائي: "الاستعانة في حكم التوظيف والمعونة"[5]، والمذكرات الإصلاحية للفقيه محمد بن الحسن الحجوي للسطان المولى عبد الحفيظ جول الإصلاح الإداري الشامل[6]، ومذكرات لاحقة لعلماء آخرين حول الإصلاح الدستوري والنيابي على غرار التجارب الغربية والإسلامية الرائدة، وغير ذلك من قضايا التحديث والإصلاح التي ما تزال تستأثر باهتمام علماء القرويين إلى اليوم بشكل يجسد استيعابهم العميق لمتطلبات النهوض الحضاري.

لكن القرويين وهي تنفتح على العالم الحديث وتطالب بالإصلاح، كانت في نفس الوقت وفية لمقومات المغرب الحضارية. ولذلك، ظلت دائما إلى جانب مؤسسة إمارة المؤمنين في مواجهة الحماية الأجنبية التي فرضت على المغرب (1912م)، حيث أدرك علماؤها أن معركة الفرنسيين ضد المغرب لن تدار فقط بالبنادق والسلاح الناري، بل أيضا بالكلمة والقلم، وأن المستهدف ليس فقط تراب الوطن، ولكن أيضا مقوماته الدينية والثقافية. وكانت سلطات الحماية الفرنسية برئاسة المقيم العام الماريشال ليوطي على علم بالخطورة التي تشكلها القرويين على

---

[1]- تقديم وتعليق زكي مبارك، مؤسسة التغليف والطباعة والنشر والتوزيع للشمال، طنجة 1989.

[2]- المطبعة الملكية، الرباط، 1963.

[3]- أحمد الأزمي في:" جوانب مضيئة من العمل السياسي والفكري لعلماء القرويين خلال نهاية القرن 19 ةمطلع القرن 20، ضمن:جهود علماء القرويين في خدمة المذهب المالكي، ص. 586-616؛

[4]- محمد المنوني، مظاهر يقظة المغرب الحديث، ج.1، ص. 23.

[5]- أحمد العماري: "نظرية التحديث والمواجهة عند علي السوسي السملالي، من خلال كتابه: عناية الاستعانة في حكم التوظيف والمعونة"، ضمن ندوة الإصلاح والمجتمع المغربي في القرن 19، ص. 91-11.

[6]- محمد الخلوفي: "انتحار المغرب الأقصى بيد ثواره"، دواعي الإصلاح والتنظيم: مذكرة الحجوي نموذج من الكتابات السياسية في مطلع القرن العشرين، ص. 75-78.

الوجود الاستعماري بالمغرب. ولذلك كان يلقبها ب"البيت المظلم"[1]، وكان يحذر مسؤولي الإدارة الفرنسية منها. وحاول التعجيل بالتدخل فيها بدعوى الإصلاح. لكن التحالف القوي بين مؤسسة العلماء وإمارة المؤمنين بقيادة المولى يوسف حافظ للقرويين على وجهها الحضاري ورسالتها الوطنية. فاستمرت بمثابة القلعة الحصينة التي تولت حماية الشرعية والهوية الإسلامية في مواجهة السياسة الاستعمارية بالكلمة تارة وبالسلاح تارة أخرى، كما فعل زعيم حركة المقاومة الريفية محمد بن عبد الكريم الخطابي خريج جامعة القرويين، وغيره من أبطال الحركة الوطنية[2]، وحماية الوحدة المجتمعية بمقاومة التفرقة العنصرية بين العرب والأمازيغ التي حاول الاستعمار تمريرها عبر الظهير البربري (1930م)، حين انطلقت حركة قراءة اللطيف والمظاهرات الاحتجاجية بقيادة طلبة القرويين لتعم أرجاء المدن والبوادي المغربية.

واستمرت القرويين في مواصلة رسالتها الوطنية من خلال النضال الوطني. فكان زعماء الحركة الوطنية من أبرز طلبتها وخريجيها البررة خلال كل مراحل النضال الوطني من أجل التحرر والاستقلال. فرفضت مطلقا النفي الاستعماري للسلطان الشرعي محمد بن يوسف (1953-1955م) وتشبثت بالشرعية التاريخية[3] والتحرر الوطني.

وكان انخراط علماء القرويين في كل معارك النهضة والإصلاح والتحديث بعد الاستقلال إيمانا منهم برسالة القرويين الحضارية والوطنية الخالدة.

خاتمة البحث:

لم يتوخ هذا البحث رصد حصيلة جامعة القرويين باعتبارها تجربة جامعية تعليمية رائدة ومتميزة في تاريخنا الوطني والإسلامي، بل كل ما سعى إليه هو محاولة التذكير بالنجاح الباهر الذي حظي به هذا المشروع الوقفي التعليمي عبر مسيرة تاريخية طويلة، والمتمثل في جامعة القرويين الوقفية بامتياز، عبر إثني عشر قرنا، انسجاما مع رؤية الندوة الدولية حول الوقف وتمويل التعليم.

---

[1]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 742.

[2]- علال الفاسي، رسالة القرويين...، ص. 55.

[3]- التازي، جامع القرويين، ج.3، ص. 772.

غير أنه بالإمكان الجزم بأن هوية الأمة المغربية الدينية والثقافية والحضارية قد ارتبطت بجامعة القرويين منذ تأسيسها. فكانت وراء ترسيخ الهوية الإسلامية السنية للمغرب الأقصى تحت لواء المذهب المالكي والعقيدة السنية والتصوف السني. وكانت منطلقا لتحقيق النهضة الثقافية والعلمية والإشعاع الحضاري للمغرب في اتجاه الشرق الإسلامي والغرب المسيحي. فخدمت العلوم الإسلامية برجالاتها من الفقهاء والعلماء ومؤلفاتهم الغنية والمتنوعة في مختلف المجالات والتي ما زال الكثير منها في قائمة المخطوطات، كما نبغت القرويين في المعارف الإنسانية والطبيعية (الطب، والرياضيات، والهندسة، والفلك والموسيقى...) التي ظلت عنوان تميز ونبوغ الحضارة الإسلامية طيلة قرون مقارنة مع الحضارة الغربية، وشكلت رافدا من روافد نهضتها ومصدرا من مصادرها التعليمية إلى غاية القرن 19م. فكانت القرويين واجهة للتعارف الحضاري للمغرب والحضارة الإسلامية بالغرب المسيحي، معززة النافذة الأندلسية ومستكملة لمشوارها بعد انحسار وانتهاء هذه الأخيرة في القرن التاسع الهجري (15م).

ولم يكن ذلك العطاء العلمي والحضاري في مختلف مجالات العلوم النظرية والتطبيقية، ليتحقق على أرض الواقع دون تلك المبادرة الوقفية العظيمة للمرأة المؤسسة فاطمة الفهرية، ودون التفاف أهل الخير من أبناء المجتمع المغربي المسلم من الأمراء والسلاطين والرعية من الرجال والنساء، حول هذا المشروع الخيري بوقف الغالي والنفيس من ممتلكاتهم الثمينة عليه عبر التاريخ. مما أفرز بنكا وقفيا متعدد الأصول والأسهم لخدمة جامعة القرويين بكل مرافقها وخدماتها وروادها، وفي مقدمتها الخدمات العلمية والتعليمية، ومواردها البشرية من طلاب وعلماء وفقهاء، وجهاز وقفي كان له الفضل في السهر على هذه الأوقاف الخيرية وتنميتها وصرفها وحمايتها وضمان استدامتها من خلال توثيقها وربط المسؤولية بالمحاسبة في تدبيرها. فكانت القرويين تفيض بالخيرات والموارد المالية، فأسست لها فروعا متعددة من مدارس ومساجد كانت تعيش هي الأخرى على نفقة الجامعة الأم. وبموازاة رسالتها الدينية والمعرفية ظلت القرويين حصنا حصينا للأمة المغربية في التاريخ الحديث والمعاصر ضد موجات الاستعمار والتغريب، ومنطلقا للإصلاح الذي كانت تنشده الأمة في مختلف المجالات، استنادا إلى مرجعيتها الإسلامية، وانفتاحها على الحضارة الإنسانية والاستفادة من المنجز الحضاري الإنساني.

وختاما، ونحن نتطلع إلى استئناف الريادة الحضارية لأمتنا في مجال التعليم والبحث العلمي باعتباره مفتاح تقدم الأمم في العالم المعاصر، نعتقد أن النهوض بالعمل الوقفي في المجال العلمي والتعليمي في بلادنا وفي العالم العربي والإسلامي، يمكن أن يشكل رافعة قوية لتحقيق هذا المقصد الحضاري العظيم، خاصة وأن مرجعيتنا الإسلامية وتجاربنا التاريخية ومنها تجربة جامعة القرويين تعتبر حافزا قويا في هذا المجال. دون أن يمنع ذلك من الانفتاح على التجارب الناجحة في العمل الخيري في المجال التعليمي في المجتمعات الغربية المعاصرة[1]، خاصة وأن الدراسات المقارنة تؤكد استفادة التجربة الوقفية الغربية من التجربة الوقفية الإسلامية، وأن قانون الوقف الإسلامي كان له أكبر الأثر على تطور المؤسسة الوقفية في الغرب عموما[2]. وهي ذات الدراسات التي تؤكد - للأسف- تراجع وانحسار دور الأوقاف التعليمية في البلاد الإسلامية، مقابل اتساع وتطور هائل لمساهمة الأوقاف والتبرعات الخيرية في نمو وتطور التعليم والبحث العلمي في الدول الغربية. وتعد التجربة الأمريكية أكثر التجارب الغربية نجاحا في تطوير مساهمة الأوقاف في المجالات التعليمية والعلمية، حيث تعتبر الأوقاف الممول الرئيس لأهم الجامعات الأمريكية بمختلف بنياتها التعليمية والبحثية، حتى أنه أصبح من غير الممكن تصور بنية بحثية علمية في الجامعات الأمريكية بدون الوقف. وتعتبر جامعة هارفارد النموذج الرائد في مجال إسهام الاستثمارات الخيرية في تطوير التعليم الجامعي والبحث العلمي في الولايات المتحدة الأمريكية[3].

ولذلك، فبقدر سعينا إلى التذكير بتجربة مغربية إسلامية ناجحة في التاريخ وهي جامعة القرويين؛ نسعى أيضا إثارة الانتباه للتجارب الراهنة من مرجعيات حضارية مختلفة من أجل استنهاض الهمم للرقي بالعمل الوقفي بمختلف آلياته التراثية الأصيلة والمعاصرة[4] لتطوير التعليم العالي والبحث العلمي، في سبيل تحقيق

---

[1]- أسامة عمر الأشقر، تطوير المؤسسة الوقفية الاسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية، ص.5.

[2]- دلالي الجيلالي:"دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية - قراءة في التجربتين الإسلامية والغربية-"، في الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية أ/ قسم العلوم الإقتصادية والقانونية العدد - 17 جانفي .2017 ص 139-151.

[3]- طارق عبد الله، هارفرد وأخوتها: دلالات الوقف التعليمي في الولايات المتحدة الأمريكية، مجلة أوقاف، العدد 20، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ماي، 2011، ص. 56-57.

[4]-

النهضة العلمية المنشودة لوطننا المغرب ولأمتنا العربية والإسلامية. والحمد لله رب العالمين.

ببليوغرافيا البحث:

- ابن أبي زرع الفاسي، علي: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، راجعه عبد الوهاب بنمنصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثانية، 1999.

- ابن أبي زرع الفاسي، علي: الذخيرة السنية في تاريخ الدولة المرينية، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972.

- ابن المجدوب الحسني، عبد الحق: الحالة الاجتماعية بفاس في القرن الثاني عشر الهجري من خلال الحوالة الإسماعيلية، 2ج، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في العلوم الإسلامية، دار الحديث الحسنية بالرباط، 1995.

- ابن عواد بن طوالة، عبد العزيز، أثر الأوقاف في تنمية الجامعات الأمريكية، شركة إدارة استثمار المستقبل المحدودة، الرياض، 1438هـ

- الأشقر، أسامة عمر، تطوير المؤسسة الوقفية الاسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية، دار النفائس، الأردن، 2012.

- بنعلة، مصطفى: تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين من خلال حوالات تارودانت وفاس، 2ج، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، الطبعة الأولى، 2007.

- بوركبة، السعيد: دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية، 2ج، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، 19696.

- التازي، عبد الهادي: جامع القرويين المسجد والجامعة بمدينة فاس موسوعة لتاريخها المعماري والفكري، 3ج، دار النشر للمعرفة، الرباط، الطبعة الثانية، 2000.

- الجزنائي، علي: جنى زهرة الآس في بناء مدينة فاس، تحقيق عبد الوهاب بنمنصور، المطيعة الملكية، الرباط، 2008.

- الفاسي، علال: رسالة القرويين في الماضي والحاضر والمستقبل، ضمن كتاب: جامعة القرويين وآفاق إشعاعها الديني والثقافي، ندوة تكريمية للأستاذ العميد العلامة عبد الهادي التازي سعود، مطبعة فضالة، المحمدية، 1996.

- القبلي، محمد وآخرون: تاريخ المغرب تحيين وتركيب، منشورات المعهد الملكي للبحث في تاريخ المغرب، الرباط، 2011.

- القدوري، عبد المجيد، سفراء مغاربة في أوروبا 1610-1922، في الوعي بالتفاوت، الرباط، 1995.

- المنوني، محمد: مظاهر يقظة المغرب الحديث، ج.1، شركة النشر والتوزيع المدارس الدار البيضاء، الطبعة الثانية، 1985.

- المكي الناصري، محمد: الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، منشورات وزارة الأوقاف المغرب، 1992.

- عزوزي، حسن: جامعة القرويين ودورها التاريخي في البناء الحضاري، مطبوعات المجلس العلمي المحلي لفاس، فاس، 2008.

- الأزمي، أحمد: "جوانب مضيئة من العمل السياسي والفكري لعلماء القرويين خلال نهاية القرن 19 ةمطلع القرن 20، ضمن: جهود علماء القرويين في خدمة المذهب المالكي، منشورات الرابطة المحمدية للعلماء، دار الأمان، الرباط، 2014.

- الجيلالي، دلالي: "دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية - قراءة في التجربتين الإسلامية والغربية- "، في الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية أ / قسم العلوم الإقتصادية والقانونية العدد - 17 جانفي، 2017.

- الخلوفي، محمد: "انتحار المغرب الأقصى بيد ثواره"، دواعي الإصلاح والتنظيم: مذكرة الحجوي نموذج من الكتابات السياسية في مطلع القرن العشرين، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 1995.

- السائح، الحسن: التاريخ العلمي لجامعة القرويين، منشورات الإيسيسكو، الرباط، 1997.

- العماري، أحمد: "نظرية التحديث والمواجهة عند علي السوسي السملالي، من خلال كتابه: عناية الاستعانة في حكم التوظيف والمعونة، ضمن ندوة الإصلاح والمجتمع المغربي في القرن 19، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، 1986.

- العمراوي، إدريس بن محمد، تحفة الملك العزيز بمملكة باريز، تقديم وتعليق زكي مبارك، مؤسسة التغليف والطباعة والنشر والتوزيع للشمال-طنجة، 1989.

- الفاسي، إدريس: "المذهب المالكي وجهود علماء القرويين في تطويره " نموذج العمل الفاسي"، ضمن: جهود علماء القرويين في خدمة المذهب المالكي الاصالة والامتداد، منشورات الرابطة المحمدية للعلماء، دار الأمان، الرباط، 2014.

- الفهري، محمد الطاهر بن عبد الرحمن، الرحلة الإبريزية إلى الديار الإنجليزية، تحقيق محمد الفاسي، فاس، 1967.

- المراكشي، عبد الواحد: المعجب في تلخيص أخبار المغرب، ضبط وتصحيح محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، دار الكتاب الدار البيضاء، الطبعة السابعة، 1978.

- المنوني، محمد: كراسي الأساتذة بجامع القرويين، مجلة دعوة الحق، العدد6-7، فبراير- مارس، 1966.

- المنوني، محمد: ورقات عن حضارة المرينيين، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الثانية، 1996.

- الناصري، أحمد بن خالد: الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج.2، ج8، تحقيق وتعليق جعفر الناصري وأحمد بن خالد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1954.

- الوزان الفاسي، الحسن بن محمد: وصف إفريقيا، ج.1، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983.

- الحسيني، محمد زين العابدين، جامعة القرويين تمنح أول إجازة في الطب، الدار العالمية للكتاب. 2020.

- حركات، إبراهيم: المغرب عبر التاريخ، ج. 2، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، الطبعة الثالثة، 1993.

- عبد الله، طارق: هارفرد وأخواتها: دلالات الوقف التعليمي في الولايات المتحدة الأمريكية، مجلة أوقاف، العدد20 ، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ماي، 2011.

- عزي، محمد: دور الوقف في ازدهار الحركة العلمية بالمغرب في عهد الدولة المرينية، أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم الإسلامية، دار الحديث الحسنية، الرباط، المغرب، 2005/2004.

- كنون، عبد الله: النبوغ المغربي في الأدب العربي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، 1960.

- الكلالي، محمد بن عبد القادر، التحفة السنية للحضرة الحسنية بالمملكة الإصبنيولية، المطبعة الملكية، الرباط، 1963.

-الموقع الإلكتروني للرابطة المحمدية للعلماء- وحدة المملكة المغربية علم وعمران. https: //www.arrabita.ma/blog/.

"الوقف التعليمي بحاضرة فاس
ـ تاريخ زاهر ومستقبل واعد ـ"

د. عبد الحق الصبوني

مندوب الأوقاف

إن الثابت تاريخيا أن الحضارة الإسلامية استفادت من الوقف في بناء صرحها التعليمي بشكل غير مسبوق في تاريخ الجماعات البشرية، حيث تم بناء المؤسسات التعليمية الرئيسة باستخدام موسع للصيغ الوقفية، وتؤكد كل الشهادات التاريخية أن هذه المؤسسات انطلاقا من الكتاتيب والمدارس ووصولا إلى الجامعات قد تم إنشاؤها وفقا لنظام الوقف واستطاعت المجتمعات المسلمة أن تسد احتياجاتها التعليمية من خلال استنفار أفرادها للمساهمة في دعم وتمويل هذه المؤسسات التي انتشرت بشكل واسع في كل مناطق العالم الإسلامي.[1]

ولا ينحصر دور الوقف في المجال التعليمي على التمويل في عمليات بناء المؤسسات التعليمية وإنما يتجاوزه إلى تحديد وتوجيه الرؤية الاستراتيجية للتعليم بما يخدم مشاريع النهضة والتقدم المعرفي، وذلك من خلال وقف الكتب والمراجع العلمية ليستفيد منها طلبة العلم وعامة الناس لتأسيس مجتمع المعرفة الذي يشكل رافدا رئيسا للترقي الحضاري المنشود.

فبفضل نظام وقف الكتب تحولت المساجد إلى مراكز إشعاع علمي وحضاري لتضطلع بأدوار متعددة تثقيفية وتربوية وتعليمية ويتخرج منها فقهاء ومحدثون وعلماء في الطب والهندسة وغيرها، ومن أبرز الجوامع المغربية التي كانت قبلة لكل من أراد الارتشاف من ينابيع العلم الصافية جامع القرويين بفاس، الذي يضم العديد من الكراسي العلمية التي كانت توقف عليها كتب متنوعة ومتعددة، وقد بلغ عدد الكراسي العلمية المدعومة بالوقف في جامع القرويين خلال بعض الفترات

[1]- الوقف والتعليم: شراكة ضرورية لبناء مجتمعات التعلم. افتتاحية مجلة أوقاف العدد 19 السنة 10 نونبر 2010 ص 10.

التاريخية، ما يناهز ثمانية عشر كرسيا تتنوع الكتب الموقوفة على هذه الكراسي العلمية حسب اعتبارات منها المادة المدروسة وعدد الطلبة...[1]

ولم يقتصر وقف الكتب والمراجع على المساجد فقط، بل تعداها للزوايا وكذا المدارس العتيقة والخزانات العمومية، ونذكر منها؛ خزانة الزاوية الناصرية بتمكروت وخزانة الزاوية الحمزية بميدلت، خزانة جامع القرويين بفاس.

وعليه ارتأيت تناول هذا الموضوع نظرا لأهميته، وما يتوخاه من أهداف، وكذا الإشكاليات التي يطرحها، ويحاول الإجابة عنها وفق خطة محددة:

أهمية الموضوع:

يكتسي البحث في موضوع الوقف التعليمي أهمية بالغة لكونه يتناول بالدراسة والتحليل قضية عملية من قضايا الواقع، وإشكالا من إشكالاته يتجاوز البحث النظري الصرف إلى تحديد دور الوقف التعليمي في النهوض بالأمة مساهمة منه في تعليم أبنائها ورعايتهم.

أهداف البحث:

يهدف البحث في هذا الموضوع إلى المساهمة في الجهود الرامية إلى التعريف بأدوار الوقف خاصة في مجال بناء الإنسان قطب رحى التنمية، والاهتمام بتنميته في حد ذاته لما في ذلك من تأثير على جميع مجالات الحياة عامة، بالاستفادة من التجارب التاريخية في هذا الشأن خاصة بالعاصمة العلمية للمملكة المغربية حاضرة فاس العامرة، وما يمكن استنباطه من هذه التجارب لاستشراف المستقبل.

إشكالية البحث:

تتجلى إشكالية هذا البحث في طرح التساؤل في كيفية إحياء نظام الوقف وإعادة تفعيله للنهوض بالمجال التعليمي خاصة مع التنظيم القانوني والإداري للتعليم العتيق، بما يوفره من إمكانات لتخفيف العبء على الأسر الهشة في تعليم أبنائها، وكذا مزاوجته بين تدريس العلوم الشرعية بشتى تخصصاتها والانفتاح على

[1]- ذة. حبيبة أحادوش، "نظام وقف الكتب وآثاره في بعض مناحي الحياة الدينية والعلمية بالمغرب"، مقال منشور بمجلة دعوة الحق التي تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية عدد 404 السنة56 /يناير 2013 ص 56.

العلوم المعاصرة لتخريج علماء متشبثين بثوابتهم الدينية مسايرين للمستجدات المعاصرة.

الكلمات المفتاحية:

الوقف - التعليم - فاس - التاريخ - المستقبل.

خطة البحث:

ارتأيت تناول هذا الموضوع من خلال الخطة التالية:

المبحث الأول: تاريخ المؤسسات العلمية الوقفية بحاضرة فاس

المطلب الأول: الجوامع ودورها العلمي بحاضرة فاس

المطلب الثاني: المدارس العلمية الوقفية بفاس

المبحث الثاني: التقنين المعاصر لمؤسسات التعليم العتيق

المطلب الأول: المقتضيات القانونية لمؤسسات التعليم العتيق

المطلب الثاني: نماذج من مؤسسات التعليم العتيق بحاضرة فاس.

المبحث الأول: تاريخ المؤسسات العلمية الوقفية بحاضرة فاس.

إن تاريخ المملكة المغربية الشريفة زاخر بالمؤسسات العلمية الممولة من الوقف، وإن حاضرة فاس لصورة مصغرة ممثلة لسائر الدولة نظرا لما تميزت به من احتضان مساجد ذائعة الصيت عرف بها المغرب كجامع القرويين، والعديد من المدارس العلمية خاصة المشيدة إبان الحكم المريني، وما عرفته من عناية خلال الدولة العلوية الشريفة. ولذلك ارتأيت تناول هذا المبحث من خلال مطلبين؛ أخصص الأول للحديث عن الجوامع ودورها العلمي بحاضرة فاس، والثاني للمدارس العلمية الوقفية بفاس.

المطلب الأول: الجوامع ودورها العلمي بحاضرة فاس.

تعتبر مؤسسة الوقف أهم مورد مالي رصد لفائدة المساجد لتؤدي مهمتها الأساسية في توفير فضاءات للعبادة، وتحفيظ القرآن الكريم، وأن يؤدي الوعاظ والخطباء دورهم في تنمية معاني الخير والحق، وفي بيان روعة الإسلام، ومعالجته لمشكلات الحياة وقضايا الناس، وفي الأمور المستجدة من غير تعصب أو مغالاة، أو

تزمت أو إفراط أو تفريط. فهذه المؤسسة كانت وما تزال أهم مورد لشؤون الدين، وللتعليم الإسلامي على الإطلاق، وأكثرها دخلا وإدرارا، وإليها يرجع الفضل في بقائه واستمراره أحقابا وقرونا، وفي انتظام الحياة العلمية والدراسية في جامعات الإسلام وكلياته.[1]

وقد كان أول وقف للمسجد في الإسلام هو وقف الرسول ﷺ مسجد قباء، ثم تلاه المسجد النبوي فكانا نعم الدارين للتعليم، ثم تلا ذلك وقف المساجد في أرجاء العالم الإسلامي، وهي منارات تحفيظ القرآن الكريم وتعليمه ورواية الحديث وتدريس الفقه، ومنه تخرج الصحابة رضي الله عنهم والتابعون والفقهاء رحمهم الله وقد نقل بعض أهل العلم أن الحلقات في المساجد كانت تضم آلاف الطلاب.[2]

وكان مسجد الرسول ﷺ مقر تعليم الأمة قولا وعملا، وكان أصحابه يتحلقون حوله، ليسمعوا حديثه، وكان أصحابه الذين آمنوا به يفدون إليه وديارهم بعيدة عنه، فينزلون في مسجده، فيأخذون منه الفقه في الدين، ثم يعودون، كما روى مالك بن الحويرث رضي الله عنه، قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا، فظن أنا قد اشتقنا إلى أهلنا...فسألنا عمن تركنا من أهلنا، فأخبرناه، فقال: "ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم، وعلموهم ومروهم، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، ثم ليؤمكم أكبركم"[3]. فلم يكن علماء المسلمين في العصور الأولى يعرفون مقرا للعلم يجمع الناس إلا المسجد، ولم تقتصر حلقات العلم بالمسجد على تدريس علوم الشريعة فحسب، بل كانت فضاء لعلوم الطب والكيمياء والفلك وغيرها، فالإمام السيوطي مثلا كان يتلقى في الجامع الطولوني دروسا مختلفة شملت الحديث والتفسير والفقه على المذاهب الأربعة والكيمياء والطب. وبعض المساجد لم تكن جوامع فقط بل كانت جامعات كجامع القرويين مثلا والمرافق الملحقة به مدارس تحفيظ القرآن الكريم ومساكن للطلاب.

---

[1]- محمد بن عبد العزيز بنعبد الله: "الوقف في الفكر الإسلامي"، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1996، ج؛ 2، ص؛57.

[2]- صالح السدلان: "المسجد ودوره في التربية والتوجيه "، ط 1 / 1415، دار بلنسية الرياض، ص؛ 47.

[3]- صحيح البخاري. كتاب الآذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة.

فوجود المسجد على الهيئة التي أراد الله تعالى أن يكون عليها كما كان في عهد الرسول "ﷺ" وخلفائه الراشدين يكون من أهم آثار العلم بين المصلين وغيرهم، لأن المصلي الذي يعتاد المساجد المعمورة بالعبادة والتعليم والذكر وقراءة القرآن، لا تمضي عليه فترة من عمره إلا وقد تعلم الكثير من أمور دينه ودنياه من الكتاب والسنة والتفسير والفقه وغيرها.

وقد اتخذ المسلمون في بداية أمرهم وعهودهم الأولى المساجد معاهد للتعليم، فكانت الجماعة تتكفل بأرزاق ومعاش المعلمين عن طريق الوقف فلا يتقاضون أجرا إلا من ريع الأوقاف المعينة لهم، وسواء أكانوا معلمين صغارا يعلمون الصبيان القراءة والكتابة ومبادىء الدين ويحفظونهم القرآن الكريم، أو شيوخا يلقون محاضرات على طلابهم في المسجد في علوم القرآن الكريم والحديث والفقه واللغة والأدب...

ثم بعد ذلك تغيرت الأوضاع، وتبدلت الأحوال، وتطورت الحياة الاقتصادية والاجتماعية بات العلماء يتقاضون على تعليمهم أجرة حددها علماء التربية القدماء ويذكر القابسي الفقيه المالكي: "إن الأجر ضروري، لأنه لو اعتمد الناس على التطوع لضاع كثير من الطلبة والتلاميذ، ولما تعلم القرآن كثير من الناس، فتكون هي الضرورة القائدة إلى السقوط في فقد القرآن من الصدور، والداعية التي تثبت أطفال المسلمين على الجهالة".[1]

فكان الأساتذة يتقاضون علاوات، وكل ما يحتاجون إليه طوال السنة، ويتمتعون بحق السكنى مجانا، وبنى أبو يوسف المريني المدارس والمعاهد، ورتب لها الأوقاف، وأجرى المرتبات على العلماء والطلبة في كل شهر.[2] وسنفصل القول في ذلك عند الحديث عن المدارس العلمية الوقفية.

أما فيما يخص المساجد ودورها العلمي فما أن تذكر مدينة فاس أو تذكر المملكة المغربية الشريفة، إلا وأول ما يذكر وأول ما يتبادر للذهن هو جامع القرويين، حتى حق لنا أن نقول إذا كان المصريون يقولون إن مصر هبة النيل فقد

---

[1]- أورده ذ محمد بن عبد العزيز بنعبد الله " الوقف في الفكر الإسلامي" طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1996، ج 2، ص؛ 77.

[2]- حسن السائح؛ " دفاعا عن الثقافة المغربية"، نشر وتوزيع دار الكتاب، الدار البيضاء، ص؛ 194.

حق لنا نحن المغاربة أن نقول إن المغرب هبة القرويين. وهذا ما سنراه من استعراض دورها العلمي. ويضاف له جامع الأندلس.

إن المصادر التاريخية المغربية قد تحدثت عن إنشاء جامعي القرويين والأندلس، فأوضحت أن جامع القرويين أنشئ من طرف السيدة فاطمة الفهرية والمكناة بأم البنين، وهي من جملة من هاجر من القيروان إلى المغرب، فوهبت كل ما ورثته من أموال في بناء المسجد الذي كان ابتداء بنائه يوم السبت فاتح رمضان عام 245هـ، وذلك في عهد الملك الخامس من ملوك الأدارسة، وهو يحيى بن محمد بن إدريس بن إدريس، كما أن جامع الأندلس أنشئ من طرف أختها مريم الفهرية، وذلك في نفس تاريخ بناء جامع القرويين.[1]

وكلما كثر عدد سكان عدوة القرويين سارع المحسنون من أتقياء القوم إلى توسيع المسجد والإنفاق في سبيل إصلاحه وترميمه. وبعد نحو قرن من تأسيسه أصبح جامع القرويين في حاجة إلى توسعة كبرى، فأضاف الأمراء الزناتيون بإسهام من الأمويين الأندلسيين نحوا من ثلاثة آلاف متر مربع إلى المسجد القديم، ثم زاد المرابطون فيما بعد مساحة أخرى، فأصبح بذلك يتسع للآلاف من المصلين.[2] وقد استمرت الجهود الرسمية من الدولة المغربية، والشعبية من المحسنين بالعناية بهذه المعلمة الدينية والصرح العلمي صيانة وإصلاحا، فصار عبر التاريخ المغربي قطبا ومنارة لمساجد الدولة المغربية، نظرا لإشعاعه الروحي والعلمي المتواصل.

كان للاهتمام البالغ الذي حظي به جامع القرويين أكبر الدور في أن يستجمع عناصر النهضة ومقومات التطور، حيث لم تمض فترة طويلة على إنشاء الجامع وإحداث خطبة الجمعة به حتى رافق ذلك بروز حلقات ومجالس علمية يتم من خلالها تدارس مختلف العلوم والفنون مما جعل الجامع يتحول من مسجد تقام فيه الصلوات إلى مركز علمي ذي إشعاع واسع ما فتئ يتعاظم ويكبر لينافس بذلك المراكز العلمية الذائعة الصيت بقرطبة وبغداد وغيرهما، ومع مرور الزمن أصبحت

---

[1]- ينظر؛ د. عبد الهادي التازي، :"جامع القرويين: المسجد والجامعة"، طبعة دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط 1، سنة 1972م، ج:1، ص؛ 46 - د. إبراهيم حركات:" المغرب عبر التاريخ"، نشر دار الرشاد الحديثة بالبيضاء، ط؛ 2، سنة 1984، ج:1، ص:126.

[2]- ابن أبي زرع:" الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس"، الرباط 1973م، ص؛ 34.

تتوفر للجامع خصائص ومميزات الجامعة ذات الشخصية العلمية والمعنوية حيث أمكن استقدام العلماء والأساتذة واستقبال طلاب العلم والمعرفة وتقرير المواد والعلوم وتسليم الإجازات وتوفير الكراسي العلمية المتخصصة وتكوين خزانة علمية متنوعة التخصصات مما أضفى على الجامع صفة الجامعة وأسبغ عليه طابع المؤسسة الجامعية في المفهوم الحديث.[1]

وإذا كانت القرويين قد انتقلت ابتداء من العصر المرابطي من مرحلة الجامع إلى مرحلة النواة الجامعية، فإن المرحلة الجامعية المكتملة حسب النصوص المتوفرة لم تنضج بصورة كاملة سوى في العصر المريني عندما عزز جامع القرويين بمجموعة من الكراسي العلمية والخزانات والمدارس العلمية المجاورة له، فأصبحت فاس بذلك قبلة أنظار الملوك والأمراء ومهبط السفراء والكتاب ومحط كبار العلماء والأدباء ومأوى أرباب النبوغ من أهلها ومن الآفاق.[2]

فقد كانت الكراسي العلمية هي المنطلق الأساس لبث العلوم وتدريسها، وهي كثيرة نكتفي بذكر بعضها، وعددها حسب ما ورد في كتاب جامع القرويين 18 وهي:[3]

- كرسي المحراب: وهذا الكرسي مخصص لدراسة السيرة والتاريخ وقد درس عليه كثير من الشيوخ.

- كرسي الورياكلي: وقد خصص لدراسة العلوم والفنون...

ويعتبر هذان الكرسيان من أعظم وأهم الكراسي العلمية، سواء من حيث الشيوخ المتعاقبون عليهما، أو من حيث الكتب الموقوفة عليهما، أو من حيث الأوقاف عليهما.

- كرسي باب الرواح الأدنى.

- كرسي النحو: بعض الحوالات حددت موضع هذا الكرسي بأنه في بداية البلاط الأفقي الثاني، وخصص لدراسة النحو.

---

[1]- د. حسن عزوزي: "دور الجامعات الإسلامية في الحضارة الإنسانية"، مطبعة أميمة فاس، ط؛ 1، 2012، ص؛28.

[2]- د. حسن عزوزي؛ "دور الجامعات الإسلامية في بناء الحضارة الإنسانية"، م س، ص؛ 29.

[3]- ينظر؛ د. عبد الهادي التازي، :"جامع القرويين: المسجد والجامعة"، م س، ج؛ 2، الصفحات من 372 إلى 382.

- كرسي باب الصالحين الأيمن: ومن الكتب الموقوفة عليه: كتاب شهاب الأخبار للقضاعي والعمدة للعيني، كل خميس وجمعة، ومن الأوقاف على هذا الكرسي متجران، وطراز، وأربعة متاجر أخرى، وبستان فسيح بناحية سيدي بوجيدة.

- كرسي باب الصالحين الأيسر: وكان مما يدرس عليه من الكتب بين العشائين صحيح الإمام مسلم، ورسالة ابن أبي زيد القيرواني، والترغيب والترهيب للمنذري بعد الظهر، وكذلك العمدة للعيني كل صباح.

- كرسي باب الشماعين: يوجد هذا الكرسي على البلاطة المرتفعة قليلا عن أرض جامع القرويين، ومما يدرس عليه من الكتب رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

- كرسي ظهر الصومعة: ويعد هذا الكرسي من أهم الكراسي العلمية من حيث الشيوخ المتعاقبون على التدريس عليه، بدءا من عصر الموحدين إلى عهد المولى محمد الخامس رحمه الله، كما أن من الكتب الموقوفة عليه: صحيح البخاري، رسالة ابن أبي زيد القيرواني، تفسير القرآن للثعلبي، حلية الأولياء لأبي نعيم، والشفا للقاضي عياض، التحبير للسمعاني، الاكتفا للكلاعي، الحكم العطائية، الروض الفائق للحريفش، التسهيل والتقريب للرصاع، وسائر الكتب التي كانت موقوفة على كرسي المحراب.

- كرسي مستودع باب الحفاة: ويعد هذا الكرسي من الكراسي المهمة التي كان يقصدها الخاصة والعامة من الناس ومن الأوقاف المدعمة لنشاطه أرح بوادي العظام وعقاران آخران ومتجران وثلاث بقاع.

- كرسي مستودع ابن عباد: يقع هذا الكرسي على رواق محمل على مستودع يدعى مستودع ابن عباد، ويعد من الكراسي المهمة، لكونه يجاور خزانة السلطان أبي عنان المريني، ويدرس على هذا الكرسي كل ما يتعلق بالتوقيت والتعديل... ومن أوقافه عقاران وأروى.

- كرسي ظهر الخصة: لقد تعاقب على هذا الكرسي كثير من الشيوخ، وتعددت الكتب الموقوفة عليه، مثلما تعددت أوقافه، أما الكتب الموقوفة عليه فتتعلق بدراسة التفسير، والصحيحين وغيرهما من الكتب الستة وقد كانت الرسالة تدرس عليه بعد صلاة صبح كل يوم، والحلية لأبي نعيم قبل صلاة

العصر، والاكتفا للكلاعي وكتب ابن الجوزي، والترغيب والترهيب للمنذري بعد صلاة العصر، والروض للحريفش.

ومن أوقافه: 22 بقعة إلى جانب 3 رباع في ظهر غالب، ومتجر بسوق القبيب الناقص، كان وقفا خاصا على قراءة الرسالة به، وحانوت كامل على قراءة ابن الجوزي، ونصف حانوت بالقبة البالية من القيسارية حبس على الترغيب، وعشرة أمكنة أخرى في جهات مختلفة من المدينة.

- كرسي الونشريسي: ويعتبر هذا الكرسي من أثرى الكراسي العلمية بالقرويين، ومن أوقافه: 12 حانوتا بالقيسارية والعطارين، و7 بالصفاح، و11 عقارا إلى 38بقعة موزعة في أهم جهات المدينة، وبذا يكون مجموع الموقوفات عليه 49 موقوفا.

- كرسي الركن الشمالي الشرقي: ويقع هذا الكرسي على مقربة من الباب ذي الخوخة الذي ينفذ إلى مصرية الإمام الخطيب والذي كان المفتي يتخذ من الرواق المؤدي إليها مقصورة يجلس فيها للإفتاء. ومن أوقافه: 3 عقارات إلى جانب 3 أرباع فندق رحبة الزرع.

- كرسي الثريا الكبرى: يقع على مقربة من الثريا الكبرى بوسط القرويين، ومن الكتب الموقوفة عليه للتدريس: صحيح البخاري، ونوادر الأصول في أحاديث الرسول للترمذي، والرسالة القشيرية والعمدة للمقدسي، والترغيب والترهيب للمنذري، والدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي.

تبلغ العقارات الموقوفة على هذا الكرسي 12 مكانا عرفت بأعيانها في الحوالة الإسماعيلية والسليمانية.

- كرسي العنزة: كان يعرف هذا الكرسي بدراسة الفقه إلا أنه تحول إلى دراسة علم الكلام. ومن أوقافه؛ نصيبان من متجرين في المدينة إلى عدد من أنصبة في دور وفنادق وحمامات.

أما الكراسي العلمية بباقي مساجد مدينة فاس فهي كثيرة ومتنوعة؛ أهمها بمسجد الأندلس ومسجد الشرفاء؛ ففي مسجد الأندلس: كرسي الوراق لقراءة التفسير غدوة، وسيرة الكلاعي عشية، كرسي المستودع لقراءة سيدي عبد العظيم،

خزانة القرآن التي عن يسار الداخل بالمحراب، كرسي الوراق لقراءة الرصاع بعد صلاة الجمعة، كرسي باب مصرية الخطيب التي فوق ظهر مستودع النساء، كرسي الرسالة بالجدار الغربي من البلاط الثاني عن يمين الداخل إلى جامع الأندلس، كرسي التفسير، وكرسي قراءة الرسالة بظهر العنزة، وما هو محبس كذلك على الخزانة العلمية بمستودع المسجد الذي عن يمين الداخل.[1] وقد وقفت على هذه الكراسي عدة بقاع ورباع.

وأما الكراسي العلمية بجامع الشرفاء فهي: كرسي القبة؛ ويدرس عليه التفسير والحديث والفقه والنحو، كرسي يمين القبة؛ ويدرس عليه السنوسية والشفا، وكرسي يسار القبة ويدرس عليه الفقه والحديث، وكرسي القبلة؛ وتدرس عليه رسالة ابن أبي زيد القيرواني، والإحياء للإمام الغزالي، والروض الفائق لأبي مدين الحريقش.[2]

وأما الكراسي العلمية التي بمساجد فاس عدا القرويين، والأندلس، ومسجد الشرفاء، فقد بلغ عددها: 53 كرسيا، حسب ما ورد في الحوالة العبد الرحمانية؛ أذكر منها: كرسي مسجد السيبوس، كرسي المسجد الأكبر الجديد بالرصيف لقراءة الرسالة والتوريق للكلاعي، كرسي مسجد بن سمعون بالعيون للرسالة، كرسي مسجد الحمراء، كرسي ابن عمران بعقبة ابن صوال لقراءة البخاري والشمائل.

وإلى جانب هذه الكراسي العلمية، كانت مساجد فاس تحتضن مجالس علمية، قامت بنفس الدور الذي قامت به هذه الكراسي، إلا أن الدروس فيها لا تلقى من فوق الكراسي، وإنما يلقيها شيوخ العلم، وهم جالسون على الأرض، ومن بين المجالس العلمية المشهورة في فاس ما أورده الدكتور التازي في كتابه جامع القرويين، الذي جاء فيه: "ونحن لم نعد طبعا المجالس التي عرفتها بعض الجهات في القرويين مما لم يرق إلى درجة الكراسي، وإن المتتبع لكتب النوازل والتاريخ والحوالات الحبسية، سيقف على عدد من تلك الأمكنة الموصوفة، وسيقف على عدد من السواري الخاصة التي كان يقصدها الطلاب للتحليق حول أساتذتهم، ومن تلك المجالس: مجلس لتدريس الإمام ابن الحاجب، مجلس وراء ظهر خصة العين

[1]- د. عبد الحق بن المجدوب الحسني: "الحوالات الحبسية ودورها في حفظ الممتلكات الوقفية"، مطبعة أنفو برانت، فاس، ط؛ 1، سنة 2003، ص؛39.

[2]- ينظر؛ د. عبد الهادي التازي، :"جامع القرويين: المسجد والجامعة"، م س، ج؛ 2، ص؛ 397- 398.

عن يمين الداخل من باب المعدة، مجلس السراج، مجلس بظهر خصة العين، مجلس الرسالة، مجلس عن يمين الداخل إلى القرويين من باب الشماعين، ثلاثة مجالس بسواري غير محددة المواقع بالقرويين، مجلس بسارية تقع عن يمين عنزة القرويين، مجلس كان في صدر جامع القرويين، مجلس بظهر الصومعة، مجلس عن يسار الداخل إلى القرويين من باب الكتبيين.

ومعلوم أن هذه المجالس كانت ترصد لها أوقاف ينفق عليها منها، وقد ساهم الخلفاء والأمراء والولاة والمحسنون في تطوير ودعم النهضة التعليمية باهتمامهم بتخصيص أوقاف يصرف ريعها على هذه الكراسي والمجالس العلمية، بتوفير الدعم للعلماء الأساتذة بصرف مرتبات شهرية لفائدتهم، وتخصيص منح للطلاب نظير مواظبتهم على الدراسة وتأسيس مآوى ومنازل لفائدتهم كانت تدار بأموال الوقف التي تم وقفها على التعليم. وقد تكاثرت أوقاف جامع القرويين حتى أفاضت منها على سائر مساجد ومدارس فاس وغير فاس.

ولازال جامع القرويين يحتضن حاليا نظام الكراسي العلمية حيث تعقد به ثمانية كراسي وهي: كرسي الفقه، النحو، التصوف، البلاغة، السيرة النبوية، أصول الفقه، العقيدة، التوقيت، وتصرف لمؤطريها من الأساتذة العلماء الأفاضل مكافآت شهرية، كما تخصص للمستفيدين الرسميين منها منح شهرية.

بالإضافة لما كانت تقوم به المساجد من تأطير في المجال الثقافي عموما والتعليمي خصوصا، ولاسيما منها المساجد الكبرى كجامع القرويين وجامع الأندلس، فقد عرفت إلى جانبها المدارس لتلقين صنوف المعرفة واحتضان الطلبة، وتأسست بشكل خاص في عهد الدولة المرينية، وهو موضوع المطلب الثاني.

المطلب الثاني: المدارس العلمية الوقفية بفاس.

تعتبر المدارس في المغرب مؤسسات مرينية بالأخص، ولا يشير أي مؤرخ إلى وجودها قبل هذه الدولة، وقد تنافس الأمراء المرينيون بشدة من أجل تزويد مدن الامبراطورية بهذه المعالم الفاخرة والتي لازالت تحظى بالإعجاب من لدن الجميع، وقد بذلوا أموالا بدون حساب، ولم يكن لهم، فيما يبدو أي هم سوى أن يكون ما ينجزونه عظيما ورائعا، وقد زودوا كل مؤسسة بمداخيل مهمة لصيانتها وسير الأشغال بها وكذلك لاحتضان وإطعام الطلبة بها وإطعامهم وأيضا من أجل دفع

رواتب عدد محدد من الأساتذة. وقد كانت هذه العطايا على شكل حبس ذي طبيعة شرائية أي بنايات مشتراة.

وكان توظيف مداخيل الأحباس إحدى الوسائل التي نهجها سلاطين بني مرين لبناء تلك المدارس، علما أن هذه المداخيل ساهمت في تخفيف أعباء نفقات الدولة في المجالات التعليمية على الخصوص، إذ أصبح ناظر الأحباس في مدينة فاس يتوصل بمداخيل الأوقاف فينفقها كرواتب للمدرسين وإعانات للطلبة.[1]

كل المدارس المرينية بنيت على التصميم نفسه، وزخرفت حسب أشكال محددة ولا تتغير في الغالب ولا توجد خصائص يمكن ذكرها لمدرسة دون أخرى اللهم إلا غياب محراب في قاعة الصلاة ببعض هذه المدارس؛ منها المدرسة المصباحية والسباعيين بفاس، أو وجود منارة كما في غيرها البوعنانية والصفارين بفاس.[2]

وكل منها تستوعب أربعة مرافق: ساحة داخلية وقاعة للصلاة وغرف للطلبة وجانب من المباني مخصص لقاعات الوضوء والمراحيض وتكون مزينة بحوض رخامي أو بجدار من الزليج، وزخرفة الأعمدة والأسوار تتميز بغناها الرائع بحيث يغطي الزليج مساحة تصل إلى متر وستين سنتيمترا في الارتفاع عن الأرض، تليها مساحة من الجبص المنقوش والمقطع، وأعمدة من خشب الأرز منحوتة بعناية وتنتهي بدعامات لقباب مشكلة من القرميد الأخضر.[3]

وهذه المدارس هي:

- مدرسة الصفارين / الحلفاويين: كانت هذه المدرسة أول مدرسة أسست في عهد المرينيين، وكان المؤسس لها السلطان يعقوب بن عبد الحق المريني سنة 670هـ/1271م، وتسمى أيضا اليعقوبية. ومما تجدر ملاحظته أن الإمام امحمد بن سليمان الجزولي صاحب دلائل الخيرات كان يسكن في خلوة من هذه المدرسة تقع

---

[1]- لمليح سعيد: "المدارس المرينية ودورها الفكري في المغرب"، رسالة جامعية مرقونة، نوقشت بكلية الآداب بفاس، سنة 1989، ص؛ 201.

[2]- جوزيف لوشيوني:" المؤسسات الحبسية في المغرب من النشأة إلى سنة 1956"، ترجمة د. نجيبة أغرابي، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، ط 1، سنة 2010، ص؛150.

[3]- نفس المرجع، ص؛ 151.

بجانب قاعة الصلاة في يسار الواقف... وقد قيل إنه ألف كتابه دلائل الخيرات وقت إقامته بها.[1]

- مدرسة المدينة البيضاء فاس الجديد: وتسمى كذلك بمدرسة دار المخزن لتواجدها بمقربة من دار المخزن، أسست هذه المدرسة سنة 720 هـ من طرف السلطان المريني أبو سعيد عثمان بن عبد الحق، وذلك في إطار سياسة الوقف العلمي، حيث أمر أمير المسلمين أبو سعيد أيده الله ببناء مدرسة بحضرته من فاس الجديد، فبنيت أتقن بناء، ورتب فيها الطلبة لقراءة القرآن والفقهاء لتدريس العلم، وأجرى عليهم المرتبات والمؤونة في كل شهر، وحبس عليهم الرباع والمجاشر.[2] هكذا فقد تم وقف العديد من الممتلكات العقارية والأراضي الفلاحية وتخصيص مداخيلها لبناء المدرسة في غاية الاتقان، لتكون فضاء لتدريس العلوم.

- مدرسة الصهريج: سميت بمدرسة الصهريج، لأن صهريجا مستطيلا يقع وسط بنائها جلب إليه الماء من عين بخارج باب الحديد، وكان الصهريج جلب من اسبانيا من المرية وزنه 143 قنطار قبل أن ينقل إلى المدرسة المصباحية، تسمى أيضا بالمدرسة الكبرى تمييزا لها عن المدرسة الصغرى التي تتصل بها، كما حملت في بعض الحوالات الوقفية اسم "مدرسة اشنيخن"، باسم الزنقة القديمة، وبنيت هذه المدرسة بأمر من السلطان المريني أبو الحسن سنة 721هـ، وقد كان أنذاك وليا للعهد، واكتمل بناؤها وابتدئ الإقراء فيها في شهر ربيع الأول من عام 723هـ.[3]

وتجدر الإشارة أن بناء هذه المدرسة كلف أبا الحسن ما يزيد عن مائة ألف دينار، وأسكنها بطلبة العلم وقراء القرآن، وأجرى عليهم الإنفاق والكسوة، وحبس عليها رباعا كثيرة، كما وقف فندقا بجوار المدرسة لسكنى الطلبة، ناهيك عن مرتبات المقرئين والقائمين عليها.[4]

---

[1]- د. عبد الهادي التازي: "جامع القرويين"، م س، ج؛ 2، ص؛ 375.

[2]- د. السعيد بوركبة:" دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية"، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، سنة؛ 1996، ج؛ 1، ص؛ 81.

[3]- نفس المرجع، ص؛ 81. 82، بتصرف.

[4]- د. إبراهيم القاديريبوتشيش. د. السعيد لمليح: "الوقف العلمي بالمغرب الأقصى ودوره في تأسيس المدارس خلال القرن 8 هـ/14م - أوقاف مدينة فاس نموذجا - "مقال منشورفي مجلة عصور الجديدة، العدد 11 - 12، خريف - شتاء /فبراير 2014. ص؛ 52.

وكانت مدرسة أخرى ملحقة بمدرسة الصهريج؛ هي مدرسة السبعيين وتسمى بالمدرسة الصغرى، والتي كانت خاصة بالطلبة الذين يقرأون القرآن بالروايات السبع.

- مدرسة الوادي: وقد أسس هذه المدرسة السلطان أبو الحسن المريني في سنة 721هـ، وسميت مدرسة الوادي لأن واديا كان يشق صحنها، وتعتبر هذه المدرسة مع مدرسة الصهريج من أهم مدارس فاس، وقد ذكر أبو علي اليوسي أن هذه المدرسة تحتوي على نحو سبع مائة أستاذ، قال: وكان لا يعطى البيت فيها إلا لمن يحفظ جميع المختصر الحاجبي.[1]

- مدرسة العطارين: كان تأسيس هذه المدرسة على غرار باقي المدارس المذكورة في إطار مشاريع الوقف العلمي، وهو ما تؤكده وثيقة التحبيس التي تنص على أن السلطان المريني أبو سعيد عثمان وضع حجر أساسها سنة 723هـ/1323م بحضور مجموعة من الفقهاء والصلحاء، ومما جاء في نص الوقف: " هذا ما حبس وأمر بتخطيطه مولانا أمير المسلمين المجاهد في سبيل الله رب العالمين واسطة سلك ملوك بني مرين أبو سعيد بن مولانا الإمام أمير المسلمين المجاهد في سبيل رب العالمين أبي يوسف يعقوب بن عبد الحق، جعلهم الله من أئمة المتقين برسم المدرسة التي أتم بناءها في عام خمسة وعشرين وسبعمائة وهي المقابلة لسماط العطارين من فاس القرويين. فمن ذلك ثلاثة عشر حانوتا متصلة بباب الفرج ومن ذلك دار الصابون مع الحوانيت الثلاثة المخرجة منها بالشراطين....."[2].

وهذا نص يحمل دلالة في غاية العمق والبيان لدور الوقف العلمي ومساهمته الفعالة في بناء المدارس، في إطار سياسة الوقف العلمي التي نهجها السلطان المريني أبو سعيد عثمان، مما يجسد بوضوح دور الوقف في تأسيس المدارس.

- المدرسة المصباحية: وقد بناها أبو الحسن الذي أصبح سلطانا بعد وفاة والده أبي سعيد سنة 747هـ/1346م، بمقربة من جامع القرويين. وقد استمدت اسمها من أول عالم درس بها وهو الفقيه المالكي مصباح بن عبد الله. وهي من أكبر

---

[1]- د. السعيد بوركبة، م س، ج 1، ص؛83.

[2]- أورد نص هذه الحوالة د.عبد الهادي التازي في كتابه:" جامع القرويين"، م س، ج؛ 2، ص؛ 358.

المدارس إذ تضم 93 غرفة وقاعتين للصلاة: الأولى في الطابق الأرضي والثانية في الطابق الأول وكلاهما ليس به محراب.[1] وتشير النصوص إلى أن بناء هذه المدرسة جاء آية في الحسن والجمال بفضل ما كانت تتوفر عليه من أوقاف متعددة كانت تنفق عائداتها عليها، حتى أنها وصفت بكونها أغنى مدرسة من حيث الموقوفات المحبسة عليها.

- المدرسة البوعنانية - المتوكلية: ينسب بناء هذه المدرسة إلى السلطان المريني أبي عنان فارس، وسميت بالمتوكلية نسبة إلى لقبه الذي هو المتوكل على الله، وذلك سنة 751هـ، وقد عرف هذا السلطان بشغفه بالعلم ومحبة أهله، لذلك لا غرابة أن يسهم بدور فعال في بناء المدارس. وقد ورد في الحوالة الحبسية الخاصة بهذه المدرسة أن أبا عنان أسسها على تقوى من الله ورضوان المعدة لتدريس العلم وقراءة القرآن، وأن الذي أشرف على بنائها هو أبو الحسن أحمد بن الأشقر، ويذكره الحسن الوزان تحت اسم آخر وهو ابن الحاج الذي ضبط مصاريف أموال الأحباس التي خصصت لهذه المدرسة وقدرها، فوجدها قد بلغت 480 ألف مثقال. ويبدو أن هذه الشخصية إلى جانب مكانتها وخبرتها في إدارة الأوقاف كانت تتميز بمكانة محترمة في الأوساط العلمية، بدليل ورود اسمه في الحوالة الحبسية إلى جانب اسم السلطان أبي عنان، والراجح أنه كان عارفا بدقائق أمور أموال الأحباس وحريصا على مراقبتها من أي عبث.[2]

وقد خصص السلطان المريني أبو عنان فارس عدة أصناف من الموقوفات لإصلاح هذه المدرسة وأداء أجور مدرسيها والقائمين على شؤونها، وكانت هذه الأحباس عبارة عن حوانيت لا يفصلها عن هذه المدرسة سوى حائط مشترك، وهكذا عرفت هذه المدرسة استقلالا ماديا بفضل ما كانت تدره عليها مداخيل الأوقاف.

وقد تنوعت الموارد الاقتصادية التي وظفها المحبسون لتوفير أموال الوقف اللازمة للإنفاق على المدارس والنظر في احتياجاتها الأساسية، وتوفير الرواتب للأساتذة والمنح للطلبة، وبإلقاء نظرة على الحوالات الحبسية الخاصة بالمدارس

---

[1]- جوزيف لوشيني:" المؤسسات الحبسية في المغرب"، م س، ص؛ 159.

[2]- د. إبراهيم القاديري بوتشيش. د. السعيد لمليح، م س، ص؛53.

المرينية في فاس، يتبين أن الأحباس كانت تتكون من قطع أرضية وممتلكات عقارية، وبساتين وحوانيت ومرافق تجارية ودور وأفران وفنادق وحمامات عمومية وبيوت الأراحي، وقد تم تحديد هذه الممتلكات العقارية والمرافق التجارية وغيرها من أصول الأحباس في الحوالات الحبسية بنوع من الدقة والضبط، كما تم ذكر هذه المعلومات أحيانا في بعض الرخامات المغروزة، وهو ما يتجلى في المدرسة المصباحية التي نقشت في جدار من قبتها الخاصة بالدروس مجموعة من الممتلكات الموقوفة. وإلى جانب التحديد الدقيق للموقوفات الخاصة بكل مدرسة، يلاحظ أن المحبسين حرصوا على إضافة الأوقاف المجهولة المالك إلى جملة الأوقاف المحبسة على طلبة العلم ووجوه البر والإحسان، ثم وقف ذلك وقفا مؤبدا، كما تنطق بذلك الحوالات الحبسية.[1]

لم يقتصر تاريخ الوقف العلمي بحاضرة فاس على هذه المدارس التاريخية، وإنما لازالت فاس تحتل الصدارة في احتضان مؤسسات التعليم الشرعي من خلال مؤسسات التعليم العتيق بنمطها المعاصر.

المبحث الثاني: التقنين المعاصر لمؤسسات التعليم العتيق.

إن التطورات الثقافية والاجتماعية التي عرفها المغرب، جعلت من اللازم التفكير في نظام جديد للتعليم الديني يحافظ على المرجعية العقدية والشرعية، ويتلاءم مع الواقع المغربي، وينفتح على العلوم المعاصرة؛ ليخرج عالما متمكنا من العلوم الشرعية منفتحا على العصرية مسايرا لواقع الحال. فتم تأطير هذا النوع من التعليم بمقتضيات قانونية هي موضوع المطلب الأول. ثم بعد ذلك نعرج على نماذج من مؤسسات التعليم العتيق بحاضرة فاس والمؤطرة بهذا القانون؛ وذلك في المطلب الثاني.

المطلب الأول: المقتضيات القانونية لمؤسسات التعليم العتيق.

لقد تعاقبت المبادرات الإصلاحية للتعليم العتيق بدءا من إصلاح 1931م من خلال إصدار ظهير ملكي لإصلاح جامع القرويين يقضي بتعيين مجلس أعلى يشرف على الجامع ويحدد معايير لتعيين العلماء المدرسين به، والمواد المدرسة وتدبير الزمن الدراسي، وفي سنة 1942 م وإيمانا منه بضرورة إصلاح جامع القرويين وجعله

[1]- نفس المرجع، ص؛54.

وسيلة للارتقاء بالتعليم العتيق في كل البلاد قام المغفور له محمد الخامس بتعيين مدير للجامع أُسندت له مهمة الإشراف على تطوير المؤسسة.

وفي سنة 1957م تم إحداث لجنة ملكية لإصلاح التعليم العتيق بشقيه التربوي والإداري، من بينها تحويل السلك العالي لجامع القرويين إلى كلية الشريعة، وإحداث نظام التعليم الأصيل وإلحاقه بوزارة التربية الوطنية.

وخلال الستينيات من القرن الماضي أطلق المغفور له الملك الحسن الثاني عدة مبادرات لبعث التعليم العتيق، بدء من ظهير 1963م القاضي بجعل جامعة القرويين تحت وصاية وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي، وضمها لكل من كلية الشريعة بفاس وكلية أصول الدين بتطوان وكلية اللغة العربية بمراكش. كما أصدر سنة 1964م أمرا بإحداث دار الحديث الحسنية وجعلها تابعة للبلاط الملكي، وفي سنة 1969م تم إحداث نظام الكتاتيب القرآنية لإمداد مدارس التعليم الأصيل بحفاظ كتاب الله.

وتوالت بعد ذلك الإصلاحات تباعا، ففي سنة 1975م، أصدر المغفور له الملك الحسن الثاني ظهيرا في شأن تنظيم الجامعات، أصبحت بموجبه جامعة القرويين تخضع في تسييرها التربوي والإداري أسوة بالجامعات المغربية الأخرى إلى هذا الظهير، وفي سنة 1988م تم تبني خطة لإحياء جامع القرويين وفق نظام الكراسي العلمية، وفي سنة 2003 أمر جلالة الملك أمير المؤمنين محمد السادس بموجب الظهير الشريف رقم 1.02.09 بتنفيذ القانون رقم 13.01 في شأن التعليم العتيق،[1] يقضي باعتبار جامع القرويين إحدى مؤسسات التعليم العتيق، بالإضافة إلى صدور الظهير الشريف رقم 1.03.193 في شأن الهيكلة الجديدة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، التي تم بموجبها إحداث مديرية التعليم العتيق.

وتواصل العمل في هذا الاتجاه بإصدار المرسوم 1273.05.2 في دجنبر 2005م، ثم صدور مجموعة من القرارات التنظيمية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في ماي 2006 م لتنطلق عملية التأهيل والإدماج تدريجيا.

وفي سنة 2015م أصدر أمير المؤمنين جلالة الملك محمد السادس ظهيرا يقضي بإعادة جامعة القرويين لوصاية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، لتضم

[1]- الجريدة الرسمية عدد 4977 بتاريخ 28 ذو القعدة 1422 هـ/11 فبراير 2002م، ص؛ 246.

تحتها كل معاهد ومؤسسات التعليم العتيق، على أن تبقى كليات الشريعة وأصول الدين واللغة العربية تحت وصاية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

وبالرجوع إلى مقتضيات قانون 13.01، نجده ينص على أن الهدف من التعليم العتيق وفق التنظيم الجديد هو؛ تمكين التلاميذ والطلبة المستفيدين منه من إتقان حفظ القرآن الكريم، واكتساب العلوم الشرعية، والإلمام بمبادئ العلوم الحديثة، وتنمية معلوماتهم ومعارفهم في مجال الثقافة الإسلامية وضمان تفتحهم على العلوم والثقافات الأخرى في ظل مبادئ وقيم الإسلام السمحة. ويلقن التعليم العتيق بالكتاتيب القرآنية والمدارس العتيقة وبمؤسسات التعليم النهائي العتيق بما فيها جامع القرويين والجوامع الأخرى وفق الأنماط العتيقة، مع مراعاة القوانين والأنظمة المعمول بها في ميدان التربية والتكوين.[1]

وتشتمل الدراسة بالتعليم العتيق على أطوار: التعليم الأولي، التعليم الابتدائي، التعليم الإعدادي، التعليم الثانوي، التعليم النهائي. وتستغرق الدراسة بكل طور من أطوار التعليم العتيق نفس مدة الدراسة بكل طور من أطوار الدراسة المماثلة لها بالتعليم العمومي.[2]

وتدرس برامج التعليم الأولي العتيق بالكتاتيب القرآنية، وبرامج التعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي بالمدارس العتيقة، وبرامج التعليم النهائي بجامع القرويين والجوامع الأخرى ومؤسسات التعليم النهائي العتيق. ويجب أن تتضمن البرامج الدراسية المطبقة بمؤسسات التعليم العتيق العمومي في حدود الثلثين من الحصص المخصصة لهذه المواد بما في ذلك مادتي اللغات والرياضيات والرياضة البدنية كلما أمكن ذلك. وتتوج الدراسة بطور التعليم الابتدائي بشهادة التعليم الابتدائي العتيق، وبطور التعليم الإعدادي بشهادة التعليم الإعدادي العتيق، وبطور التعليم الثانوي بشهادة باكالوريا التعليم الثانوي العتيق، وبطور التعليم النهائي بشهادة العالمية في التعليم العتيق.[3]

---

[1]- المادة الأولى من قانون 13.01 في شأن التعليم العتيق.

[2]- المادتان 2 و3 من قانون 13.01.

[3]- المادة 4 من قانون 13.01.

ويشتمل التعليم العتيق على تعليم عتيق عمومي وتعليم عتيق خاص، ويخضع التعليم العتيق العمومي لتنظيم وتسيير السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف والشؤون الإسلامية.

ويمكن للدولة أن تضع مجانا رهن إشارة مؤسسات التعليم العتيق في حدود الإمكانات المتوفرة، محلات ملائمة لحاجات هذا النوع من التعليم، وذلك في المناطق القروية والشبه الحضرية الأكثر احتياجا والتي تحددها الإدارة. كما يمكنها أن تضع رهن إشارة المؤسسات أطرا تربوية تتكفل بتأدية أجورهم أو مكافآتهم. ويمكن للدولة أن تخصص علاوة على ذلك مساعدات لفائدة هذه المؤسسات حسب الإمكانات المتوفرة قصد جودة هذا النوع من التعليم والارتقاء به.[1]

كل هذه الإصلاحات كان الهدف منها هو العمل على تطوير هذا النوع من التعليم من الناحية التربوية والدينية لمواكبة المستجدات والتحولات الاجتماعية قصد تزويد المجتمع بنخبة من العلماء المؤهلين للإسهام في البناء الفكري لأفراد المجتمع والذود عن ثوابت الأمة.

المطلب الثاني: نماذج من مؤسسات التعليم العتيق بحاضرة فاس.

تشكل مؤسسات التعليم العتيق والكتاتيب القرآنية إحدى المحاضن الأساسية لحفظ القرآن الكريم وتدريس العلوم الشرعية، وأيضا أحد المرتكزات الأساسية للحفاظ على الخصوصية المغربية في هذا الشأن.

وقد عرفت السنوات الأخيرة إقبالا كبيرا من لدن المغاربة على حفظ القرآن الكريم وترتيله وتجويده، حيث احتضنت المساجد وبعض الجمعيات حلقات التحفيظ والتدريس، وأقبل عليها كثير من الآباء من أجل تمتين علاقة أبنائهم بالقرآن الكريم والعلوم الشرعية، وذلك إلى جانب التعليم العصري، خاصة بعد انطلاق مسار الاعتراف الرسمي بالتعليم العتيق في سنة 1999، حيث عقدت لقاءات وشكلت لجان لبحث كيفية تأهيله وتطويره ومد الجسور بينه وبين التعليم العمومي، وانتهت باعتماد القانون رقم 13.01 وصدور ظهير تنفيذه في يناير 2002، واكتمل هذا المشروع بصدور المرسوم 2.05.1273 في دجنبر 2005، ثم صدور ستة قرارات تطبيقية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في ماي 2006.

[1]- المادة 9 من قانون 13.01.

وإن حاضر فاس ومستقبلها ليس بمنآى عن ماضيها وتاريخها الزاهر في نشر العلم والمعرفة، فهي تحتضن حاليا خمس مؤسسات للتعليم العتيق وهي: مؤسسة فاطمة الفهرية للتعليم العتيق البنت الصلب لجامع القرويين؛ وهي مؤسسة عمومية للتعليم العتيق أحدثت بتاريخ 19 أبريل 2014، تحتضن جميع المستويات التعليمية؛ الابتدائي والإعدادي والثانوي والنهائي. عدد المتمدرسين بها خلال هذا الموسم الدراسي 2025/2024، 209 تلميذا وطالبا، يتولى تأطيرهم 39 مدرسا، كما تضم 4 أطر إدارية و30 عونا ومستخدما.

بالإضافة إلى هذه المؤسسة العمومية، تتواجد بمدينة فاس أربع مؤسسات خاصة للتعليم العتيق محتضنة من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وهي: مؤسسة عبد الله ياسين المحدثة بتاريخ 25 يوليوز 2014، تتولى تدريس المستوى الابتدائي، يتابع دراسته بها 44 تلميذا، يتولى تدريسهم 7 مدرسين، يؤطر الجانب الإداري بها 3 أطر إدارية و5 أعوان مستخدمين. مؤسسة المبرة تحتضن المستوى الابتدائي والإعدادي، بمجموع لعدد التلاميذ يصل ل 442 تلميذا، يتولى تدريسهم 25 مدرسا، يسير هذه المدرسة 5 أطر إدارية 12 عون ومستخدما. مؤسسة الرضوان للتعليم الثانوي العتيق، أحدثت بتاريخ 27 يناير 2020، يتابع الدراسة بها برسم الموسم الحالي 2025/2024، 52 تلميذا، يتولى تدريسهم 19 مدرسا، ويؤطر الجانب الإداري بها 4 أطر إدارية مستعينين بأربعة أعوان ومستخدمين. مؤسسة المبرة 2؛ وهي حديثة النشأة بتاريخ 13 شتنبر2024، تقتصر حاليا على الطور الابتدائي، تتلقى التعليم بها 50 تلميذة، يتولى تدريسهم 6 مدرسين، يسيرها 3 أطر إدارية بالاستعانة ب 3 أعوان ومستخدمين.

وإن هذه المدارس الأربع الأخيرة، والتي تعتبر مؤسسات خاصة للتعليم العتيق تخصص لها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مكافآت شهرية لمدرسيها وأطرها الإدارية وكذا منحا لطلبتها، بالإضافة إلى المساهمة في تجهيزها بالتجهيزات اللازمة للتدريس أو إقامة وتغذية طلبتها، وكل هذا بطبيعة الحال يمول من الوقف أو من مساهمة الميزانية العامة للدولة في مجال التعليم العتيق. بالإضافة لما يبذله المشرفون على هذه المؤسسات وكذا الجمعيات المحدثة لهذه المدارس والمحسنون من جهود جبارة للإنفاق في سبيل الله على المدارس مما يعتبر هو كذلك وقفا عليها.

أما فيما يخص مؤسسة فاطمة الفهرية للتعليم التعيق فهي مؤسسة عمومية للتعليم العتيق تتولى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية جميع الجوانب الإدارية والمالية الخاصة بها.

بالإضافة لمدارس التعليم العتيق، تشهد حاضرة فاس كغيرها من مدن المغرب تواجد العديد من الكتاتيب القرآنية تصل إلى 114 كتابا، والتي تعتبر مؤسسات للتعليم الأولي العتيق تقتصر في غالب الأحيان على تحفيظ القرآن الكريم، لإعداد التلاميذ للالتحاق بمؤسسات التعليم العتيق وهي مرحلة هامة جدا لإعداد الوافدين على المدارس العتيقة وهذه الكتاتيب هي الرافد الأساسي لهذه المؤسسات، وهي ممولة في أغلبها الأعم من تبرعات المحسنين تعميرا ورعاية وتسييرا وتعليما.

لا يجادل أحد في المهمة النبيلة والدور التربوي الأصيل الذي أداه الكتاب القرآني في الماضي البعيد والقريب، وما سيؤديه في الحاضر والمستقبل من تكوين الفرد المغربي المسلم تكوينا أصيلا جعله في مأمن من الزيغ العقدي والتيه المذهبي، وجعل هذا التكوين الأصيل من المغربي عملة نادرة قابلة للتداول في جميع أنحاء الدنيا، قابلة للاندماج في أي محيط إنساني، كما ساهم هذا التكوين الأصيل في الحفاظ على وحدة الأمة في عقيدتها وعبادتها، مما أهلها للاستقرار والاستمرار في نسق بين مكونات الأمة دون شذوذ أو نشاز. وعلى هذا الأساس فالوسيلة التربوية التي أعطت هذه النتائج جديرة بالبعث والإحياء.

وإحياء هذا الإرث الحضاري التربوي الذي يمتاز به المغرب ينبغي أن يكتسي صبغة استعجالية، ولاسيما والعهد لايزال قريبا، قبل أن تندثر الفلول الباقية ممن تلقوا هذا التعليم ومارسوه من حفظة القرآن الكريم، الذين تعلموه وعلموه بالطريقة التقليدية وبالمشافهة والمباشرة من أفواه الشيوخ المغاربة، الذين تلقوه بدورهم مشافهة عن شيوخهم بالدور والتسلسل غلى النبي ﷺ.[1]

[1]- محمد حافظ: "دور الكتاب القرآني في الحفاظ على القرآن الكريم بالمغرب"، بحث منشور بكتاب "الكتاتيب القرآنية الآليات الأهداف الآفاق"، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، طبع دار أبي رقراق الرباط، الطبعة الأولى، سنة 2009، ج؛ 1، ص؛62.

خاتمة:

من حصاد هذه الدراسة يتبين أن الوقف مؤسسة إسلامية أصيلة متميزة، وأسلوب حضاري متقدم للتمويل الذاتي للمرافق الإسلامية والمؤسسات الاجتماعية والدينية والعلمية، يتميز عن أي مشروع خيري بخصائص ومميزات لا تتوفر فيما عداه، فهو من محاسن الشريعة الإسلامية الغراء، وقد أثبت الواقع المعاصر والدراسات العلمية والاقتصادية أن الوقف أنجع وسيلة لاستمرار المؤسسات العلمية في أداء وظيفتها ورسالتها دون انقطاع، لما يوفره لها نظام الوقف من عائدات لرعايتها والعناية بها وتسييرها بفضل ما وقفه السلاطين والمحسنون عليها، بما يشكل انطلاقة لنهضة علمية تساهم في تنمية ثقافية واجتماعية لتحقيق التنمية الشاملة.

قائمة المصادر والمراجع :

- صالح السدلان: "المسجد ودوره في التربية والتوجيه"، ط 1 / 1415، دار بلنسية الرياض.

- د.محمد بن عبد العزيز بنعبد الله "الوقف في الفكر الإسلامي" طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1996.

- د.إبراهيم القاديري بوتشيش. د. السعيد لمليح: "الوقف العلمي بالمغرب الأقصى ودوره في تأسيس المدارس خلال القرن 8 هـ/14م - أوقاف مدينة فاس نموذجا - "مقال منشورفي مجلة عصور الجديدة، العدد 11 - 12، خريف - شتاء /فبراير 2014.

- د.إبراهيم حركات: "المغرب عبر التاريخ"، نشر دار الرشاد الحديثة بالبيضاء، ط: 2، سنة 1984.

- ابن أبي زرع: "الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس"، الرباط 1973م.

- السعيد بوركبة: "دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية"، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، سنة؛ 1996.

- الوقف والتعليم: شراكة ضرورية لبناء مجتمعات التعلم. افتتاحية مجلة أوقاف العدد 19 السنة 10 نونبر 2010

- جوزيف لوشيوني: "المؤسسات الحبسية في المغرب من النشأة إلى سنة 1956"، ترجمة د. نجيبة أغرابي، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، ط 1، سنة 2010.

- حسن السائح؛ "دفاعا عن الثقافة المغربية"، نشر وتوزيع دار الكتاب، الدار البيضاء، ص؛ 194.

- د. حسن عزوزي: "دور الجامعات الإسلامية في الحضارة الإنسانية"، مطبعة أميمة فاس، ط؛ 1، 2012.

- د.عبد الحق بن المجدوب الحسني: "الحوالات الحبسية ودورها في حفظ الممتلكات الوقفية"، مطبعة أنفو برانت، فاس، ط؛ 1، سنة 2003.

- د.عبد الهادي التازي: "جامع القرويين: المسجد والجامعة"، طبعة دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط 1، سنة 1972م، .

- د.لمليح سعيد: " المدارس المرينية ودورها الفكري في المغرب"، رسالة جامعية مرقونة، نوقشت بكلية الآداب بفاس، سنة 1989.

- د.محمد بن عبد العزيز بنعبد الله: " الوقف في الفكر الإسلامي"، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1996.

- محمد حافظ: "دور الكتاب القرآني في الحفاظ على القرآن الكريم بالمغرب"، بحث منشور بكتاب "الكتاتيب القرآنية الآليات الأهداف الآفاق"، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، طبع دار أبي رقراق الرباط، الطبعة الأولى، سنة 2009.

-حبيبة أحادوش، "نظام وقف الكتب وآثاره في بعض مناحي الحياة الدينية والعلمية بالمغرب"، مقال منشور بمجلة دعوة الحق التي تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية عدد 404 السنة56 /يناير 2013.

- قانون 13.01 في شأن التعليم العتيق.

- الجريدة الرسمية عدد 4977 بتاريخ 28 ذو القعدة 1422 هـ/11 فبراير 2002م.

تحبيس الكتب على خزانة القرويين
من خلال تقييد ـ مخطوط ـ للعلامة محمد بن الحسن الحجوي (ت 1376هـ)

د. رشيد قباظ

أستاذ باحث بكلية الشريعة، فاس.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، محمد بن عبدالله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فإنّ العلم لمّا كان أساس الحضارات، ومفتاح النّهوض بالمجتمعات، والسُّلم الذي به يُرتقى إلى أعلى الدّرجات في الدّنيا والآخرة، حث الشّارعُ النّاسَ على الاهتمام به؛ تعلّماً وتعليماً، والإسهام في تيسير السُّبل والوسائل الخادمة له، ولاشكّ أنّ من أولويات تلكم الوسائل وأوْكدها؛ الانخراط في تحبيس الأوقاف على المساجد والمدارس والخزائن وغيرها؛ وذلك للنهوض بهذه الرّسالة الشّريفة على أحسن وجه، وأمثل طريق، وقد عُرفت أقطار الأمّة الإسلامية، شرقاً وغرباً، بهذا الصّنيع المُخلّد على مرّ العصور وتتابع السِّنين، وخير ما يُستدلّ به في هذا الباب تلكم المدوّنات التّاريخية التي مازالت تحمل في طيّاتها شهادات تؤكّد ذلك الصّنيع.

وظاهرة التّحبيس أو الوقْف من القضايا التّراثية التي اهتمّ بدراستها، كثير من الباحثين المعاصرين، من مختلف الطوائف والجنسيات؛ من العرب والمسلمين والمسيحيّين والمستشرقين وغيرهم، ومن أبرز تلك الدراسات:

- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل (1082- 1139هـ/1672-1727م)، للدّكتورة رقية بلمقدم[1].
- الوقف في الفكر الإسلامي، للدكتور محمد بن عبد العزيز بنعبد الله[2].

[1]- طبع في مجلدين، بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، سنة (1413هـ-1993م).

[2]- طبع في مجلدين، بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، سنة (1416هـ- 1996م).

- دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية، للدكتور السعيد بوركبة[1].

- تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السّعديين من خلال حوالات تارودانت وفاس، للدكتور مصطفى بنعلة[2].

هذا بالإضافة إلى الكثير من المقالات المنشورة في العديد من المجلّات العلمية، على رأسها: مجلّة دعوة الحقّ، التي تصدر عن وزارة الأوقاف ببلدنا المغرب، وأيضا هناك الكثير من البحوث التي شارك بها أصحابها في ندوات وطنية ودولية من جميع أنحاء العالم.

والذي يهمّنا من هذا البحث هو العمل على إبراز إسهامات المغاربة كغيرهم من الأمم في القيام بهذا العمل النّبيل، خدمة للعلم وأهله، وغَيْرة على هذا الدِّين الحنيف، ثمّ ابتغاءً للأجر الأوفى والثّوابِ الجزيل.

ولا جرم أنّ من رجع إلى الدراسات السّالفة الذِّكر، أو نظر مباشرة في المصادر المتخصّصة، سيجد أخبارَ كثير من العلماء والأمراء والأعيان والتّجار، ممّن كانوا يسارعون إلى القيام بهذه الصدقة الجارية، فكان ممّا حدّثَت به تلكمُ الأخبار: حرصهم الشّديد على تحبيس الكتب على دُور العلم التي يرتادها العلماء وطُلّاب العلم، من أجل المطالعة والنَّسخ وما إلى ذلك، تشجيعاً على طلب العلم ونشره بين الناس.

وخير مثال على ذلك خزانة القرويّين بمدينة فاس، وهي التي جعلتُها موضوعا لهذا البحث.

وقد اخترت الحديث في هذا البحث عن قضية الوقف بهذه الخزانة العريقة انطلاقاً من تقييد مخطوط للعلّامة محمد بن الحسن الحجوي الثّعالبيّ (ت1376هـ)، والذي خصّصه صاحبه للحديث عن الأطوار التي مرّت منها خزائن القرويين؛ بدءاً بتاريخ تأسيسها، ومن هو مؤسسها؟ وما هو المكان الذي اختير لها في أول الأمر؟ ثم ما هي الأماكن التي حُولت إليها؟ وما تمَّ تحبيسه عليها من نوادر

[1]- طبع في مجلدين، بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، سنة (1417هـ- 1996م).
[2]- طبع في مجلدين، بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، سنة (1428هـ-2007م).

ونفائس كتب التّراث؟ وما إلى ذلك من القضايا التي سيتم عرضها في مضمون هذه المداخلة.

لكن قبل الشّروع في عرض محتوى هذا التّقييد الذي بين أيدينا، والتّعريف بصاحبه، لابدّ من الإشارة إلى أنّ جامعة القرويين وخزانتَها الكائنة بها، قد أسالتا مدادَ أقلام العديد من الكتَّاب قديماً وحديثاً؛ وفي ذلك دلالة واضحة على أهميتهما ومكانتهما في التاريخ المغربي.

فممن كتب عنهما: العلامة محمد عبد الحي الكتّاني في كتيب له صغير الحجم بعنوان: ماضي القرويّين ومتستقبلُها[1]، وفي كتاب آخر له أيضا، وهو فريد في بابه: تاريخ المكتبات الإسلامية ومن ألّف في الكتب[2]، والفقيه محمد المنوني في كتابه: دُور الكتب في ماضي المغرب[3]، والعلامة العابد الفاسي في مقاله: خزانةُ القرويين ونوادرُها[4]، والدكتور عبدالهادي التازي في كتابه: جامع القرويين: المسجد والجامعة بمدينة فاس[5]، والدكتور أحمد شوقي بنبين في مقال له بعنوان: ظاهرة وقف الكتب في تاريخ الخزانة المغربية[6]، إلى غير ذلك ممّا كُتِب من مقالات ومُداخلات في موضوع الخزائن.

ولاشكّ أنّ النّاظر فيما تمّ سرده سيجد أن بعضها يكمل بعضاً؛ إذ من هؤلاء من توسّع وأسهب، ومنهم من اختصر واقتضب، ومنهم من حَرِص على ذكر بعض الفوائد التي فاتت غيره، وما إلى ذلك. ثم إنّ تقييد العلامة محمد الحجوي، هو الآخر، حافل بمجموعة من الأشياء المهمّة، وفي مقدمتها: حديثه عن المراحل التي مرت منها خزانة القرويين، ومن تعاقب على العناية بها منذ تأسيسها إلى زمانه، مع دقّة وصف ما وقف عليه من نفائسِ المخطوطات بها في وقته، مع عرضه لمجموعة من الأخبار والأحداث المرتبطة بالخزانة؛ التي استخرجها من بُطُون بعض الكتُب،

---

[1]- طبع بتحقيق عبد المجيد بوكاري، نشر بدار الكتب العلمية، الطبعة الأولى (2006م).

[2]- طبع بضبط وتعليق الدكتور أحمد شوقي بنبين والدكتور عبد القادر سعود، نشر بمركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة المحمدية للعلماء، الطبعة الأولى (1434هـ - 2013م).

[3]- طبع بالخزانة الحسنية بالرباط، الطبعة الأولى (2005م).

[4]- مقال نشره في مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد الخامس، ذو القعدة 1378هـ

[5]- طبع بدار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى (1972م).

[6]- نشره بمجلة دعوة الحق، العدد (404)، السنة السادسة والخمسون - صفر 1434 هـ -2013م. (ص 16).

ويضاف لذلك أنّ محمد الحجوي يُعد من أوائل علماء عصره الذين كتبوا في هذا الموضوع، بل هناك من سبقهم من أولئك الذين ذكرت؛ لأنّهم تأخزوا عنه زمانا.

ولهذا ارتأيتُ أن أُزيحَ غُبار النّسيان عن هذا التّقييد بجعله موضوعاً لهذه المداخلة، لتزداد به فائدة الباحثين، ويعمَّ به النّفعُ بين المهتمّين.

ثم بعد هذا أنتقل إلى تعريف موجز بكاتب التّقييد.

فأقول وبالله التوفيق: هو محمد بن الحسن بن العَرَبي بن محمد بن أبي يعزى بن عبد السلام بن الحسن الحَجْوِيّ الثّعالِبيّ الجعْفَريّ الزّينبي الفاسي[1].

كان مولده في الرّابع من شهر رمضان سنة (ت1291هـ)، الموافق لـ 22 سبتمبر 1874م، بدار جده[2]، الكائنة بمدينة فاس، مدينة العلم والعلماء، وحباه الله بالنّشأة والتربية الحسنة في أحضان أسرة اشتهرت بالعلم والصّلاح، كابراً عن كابر؛ فوالده رحمه الله الذي يعتبر من شيوخ زمانه، كان أول من تتلمذ عليه وأخذ عنه بعض مبادئ العلوم، وهو ما يزال صغير السّن، أمّا أمه فقد وصفها والده بقوله: (وُلد لي سيدي محمد حفظه الله من الزّوجة الصّالحة بنت الأمين السَّيد الحسين بن عبد الكبير كنون)[3]، وممّن له فضل عليه جدّته من أبيه التي كانت تهتم بتربيته وتهذيب أخلاقه، وتلازمه الليلَ والنّهار، وقد وصف بعضاً من هذه العناية بقوله: (وطالَما رَغَّبَتْني بأنواع ما يرغب به الصّبيان في القيام باكراً، وإسباغ الوضوء للصّلاة، والنّظافة، وحفظ الثّياب، والاعتناء بكتاب الله، والمحافظة على أوقات المكتب، وحبّ المساكين، ورحمة الضّعيف، وهجر كل ما ليس بمستحسن في الدِّين، وبثّ روح النّشاط في الحفظ والتّعليم، فهي التي غرست في قلبي عشق العلم، وحفظ القرآن، واعتياد الصلاة، والارتياض على الديانة بحالها ومقالها لِمَا كانت عليه من صلاح الأحوال، ومتانة الدِّين من علم واعتقاد متين، فمرآة أخلاقها وأعمالها في الحقيقة أول مدرسة ثقفت عواطفي، ونفثت في أفكاري روح الدِّين والفضيلة...)[4].

---

[1]- من مصادر ترجمته وأخباره: كتابه الفكر السامي (10/1-)، تحفة الأكياس ومفاكهة الجلاس (320/2-331)، التأليف ونهضته بالمغرب في القرن العشرين (138/1-141)، إتحاف المطالع (560/2).

[2]- الفكر السامي (10/1)، ومختصر العروة الوثقى (ص13).

[3]- الفكر السامي (10/1-11)، ومختصر العروة الوثقى (ص13).

[4]- الفكر السامي (10/1)، ومختصر العروة الوثقى (ص13-14).

وبالموازاة مع ذلك كان يتردد على الكُتَّاب لحفظ القرآن الكريم، وتعلم الكتابة والقراءة والتّجويد[1]، واستمر على هذا الحال إلى سنة (1307هـ)، حيث قرّر الالتحاق بجامع القرويين للنّهل من معين شيوخها، وقد ذكر مجموعة منهم في كتابه الفكر السّامي، وفهرسته المسمّاة بعنوان: مختصر العروة الوثقى في مشيخة أهل العلم والتّقى، من أشهرهم:

- محمد بن التّهامي الوزاني (ت1311هـ).
- أبو العباس أحمد بن الطالب بن سودة المري الفاسي (ت1321 هـ).
- أبو محمد جعفر بن إدريس الكتاني الحسني الفاسي (ت 1323هـ).
- أبو محمد الحسن بن العربي الحجوي الثعالبي والده (ت1328هـ).
- أبو أحمد محمد بن قاسم القادري الحسني الفاسي (ت 1331هـ).
- أبو العباس أحمد بن محمد بن الخياط الزكاري الحسني (ت 1343هـ).

وبعدما أخذ بناصية جملة من العلوم على أيدي هؤلاء العلماء وغيرهم، تولّى مجموعة من الوظائف، يأتي على رأسها تصدّره للتّدريس بالقرويين إلى جانب ثُلّة من شيوخه، يقول رحمه الله: (وفي سنة 1316هـ كان ابتداء إلقائي للدّروس بعدما أذن لي بعض الشّيوخ)[2].

كما عُيّن في وظائف أخرى؛ أبرزها مندوباً للمعارف، وأمانة ديوانة وجدة، وسفيراً للمغرب بالجزائر، ووزيراً للعدل[3].

وعلى الرّغم من كثرة هذه المهام التي أُسندت للعلامة الحجوي رحمه الله، وتزاحم أوقاتها لم تكن حاجزاً مانعاً بينه وبين إغناء السّاحة العلمية بالكثير من المؤلّفات الجيّدة والمفيدة في بابها، أذكر منها:

- **الفكر السّامي في تاريخ الفقه الإسلامي**، طبع عدة مرارات.

---

[1]- الفكر السامي (11/1).

[2]- الفكر السامي (14/1).

[3]- الفكر السامي (17/1-18)، وإتحاف المطالع (560/2)، والتأليف ونهضته بالمغرب (141/1).

-**التعاضد المتين بين العقل والعلم والدِّين**، طبع بتحقيق الدكتور محمد بن عزوز، نشر مركز التراث الثقافي المغربي ودار ابن حزم ببيروت، الطبعة الأولى (1425هـ - 2005م).

-فهرسته المسمّاة: **مختصر العروة الوثقى في مشيخة أهل العلم والتّقى**، طبع بتحقيق محمد ابن عزوز، نشر دار ابن حزم، الطبعة الأولى (1425هـ - 2005م).

-**إصلاح التّعليم العربي**، طبع بتحقيق عبدالفتاح مغفور، نشر دار الأمان، الطبعة الأولى (1442هـ-2020م).

-**الدّفاع عن الصّحيحين دفاع عن الإسلام**، طبع بتحقيق الدكتور محمد ابن عزوز، نشر مركز التراث الثقافي المغربي ودار ابن حزم ببيروت، الطبعة الأولى (1424هـ - 2003م).

-**السّر المذاع في جواز قراءة القرآن أمام المذياع**، توجد منه نسخة خطّية بالمكتبة الوطنية بالرباط، تحت رقم: 134ح.

-**نسيم الفجر في استمرار ليلة القدر**، توجد منه نسخة خطّية بالمكتبة الوطنية بالرباط، تحت رقم: 114ح.

- **الأحكام الشّرعية في الأوراق المالية**، توجد منه نسخة خطّية بالمكتبة الوطنية بالرباط، تحت رقم: 115ح.

وبعد حياة مليئة بالعطاء والجد والاجتهاد توفي العلامة محمد الحجوي رحمه الله يوم الاثنين ثالث ربيع الأول عام ستّة وسبعين وثلاثمائة وألف، الموافق لـ 8 أكتوبر سنة ست وخمسين وتسعمائة وألف بمدينة فاس[1].

➢ **التّعريف بالتّقييد:**

وقفت لهذا التّقييد على نسخة وحيدة وفريدة محفوظة بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت رقم (261ح)، تتكون من تسع ورقات، وهي بخطّ مؤلّفها على ما يظهر، عارية من تاريخ النّسخ.

[1]- التأليف ونهضته بالمغرب (141/1).

وأصل هذا التّقييد، الذي وصلتنا منه هذه النّسخة؛ محاضرة ألقاها العلامة محمد الحجوي في مَحفل علميّ أُقيم حول تاريخ مدينة فاس، بما في ذلك جامعة القرويّين. وقد نصّ على هذا رحمه الله في افتتاحيته، حيث قال: (أُتْحف اليوم الأجلّاء الحاضرين بنبذة تاريخية من حياة الخزئن العلمية بكلّية القرويّين...)[1]. وزاد في موضع آخر: (فبغاية الشّرف أتسارع لتقديم هاته النّبذة التّاريخيّة لهذا المجمع الحفيل المعتني بتدقيق البحث عن تفاصيل تاريخ مدينة فاس؛ حيث إنّها عاصمة الدِّين والعلم والمدنية، رجاء تخليدها على صفحات الدهر...)[2].

وفي تلك الافتتاحية صرح بعنوان هذا التّقييد: (**نبذة تاريخية من حياة الخزائن العلمية بكلّية القرويين**)، ونجده اكتفى فيه بعبارة: نبذة تاريخيّة، لأن الحديث للنّاس في مثل هذه المناسبات يقتضي الإيجاز والاختصار، كما أنّ الكلام عن تاريخ خزانة القرويّين الواسع والشّاسع يصعب الإحاطة به من كل الجوانب في لقاء علميٍّ واحد، ولهذا اكتفى (**بنبذة**).

وأمّا اختياره للفظة: (الخزائن) بالجمع بدل: (الخزانة) بالإفراد، فتفسير ذلك - والعلم لله - أنّ بعض الملوك الذين تعاقبوا على حكم بلاد المغرب كانوا يختارون جهة مُعيّنة من جهات جامعة القرويّين فيشيّدون فيه خزانة تُعرف بهم وتُنسب إليهم، وسيأتي بيان ذلك، كما يفسر ذلك الاختيار بتحبيس مجموعة من الخزائن عليها، ويضاف إلى ذلك أنّه تمّ فصل بعض الخزائن عن بعضها داخل القرويّين، كتلكم التي تتعلّق بالمصاحف، فكان أن عبَّر بالخزائن بالجمع بدَل الخزانة بالإفراد.

وبعد الكلام عن السّياق والدّافع الذي دفعه إلى كتابة هذه السطور؛ شَرَع المؤلّف في الحديث عن عناية المسلمين، شرقاً وغرباً، بتشييد الخزائن العلمية، والحرص الشّديد على جمع نفائس الكتب، والتّغالي في شرائها، خصوصاً تلك التي بخطوط مؤلّفيها، أو منسوخة بأيْد العلماء، وفي هذا التّقييد ذكر لبعض النّماذج من ذلك.

كما تحدّث عن أشهر الخزائن التي عرفها العالم الإسلامي عبر تاريخه الطّويل، فبدأ بخزانة بغداد التي تمّ تأسيسها في العصر العبّاسي، وأتبعها بخزانة

---

[1]- انظر الورقة الأولى من المخطوطة.

[2]- انظر الورقة الأولى من المخطوطة.

قرطبة، وبعدها خزانة الفاطميّين، يقول رحمه الله: (خزانة بغداد في العصر العبّاسيّ، تلك العاصمة التي خيمت فيها العلوم بعد استبحار عمرانها حتى أضحت كعبة العِلم وحجّ العلماء، خصوصاً في عصر المأمون، مثال النّهضة العلميّة والمدنيّة، ثمّ تليها خزانة قرطبة بالأندلس، تحت لواء بني أميّة، وهي أصل خزانتنا القرويّة، وقد كانت طائرةَ الصّيت أيّام الحَكم بن النّاصر سنة (350- 366هـ)، وكان ينافس بني العبّاس في اقتناء الكتب، وقد بذل ألْف دينار ذهبيّة لأبي الفرج الأصبهاني في كتابه "الأغاني" قبل إخراجه إلى بني العبّاس، وكان فهرسها يبلغ أربعاً وأربعين مجلّداً، وكان فيها أربعُمِائةِ ألْف مجلّد، ثمّ تليها خزانة الفاطميين بمصر؛ حيث إن العزيز بالله ثاني خلفائهم المتولّي سنة 365هـ- 975م، اقتدى بالدّولتين المذكورتين، وجمع الكتب القيّمة، وشيّد خزانة عظيمة عموميّة، وصلت إلى أوج كمالها، وفُرّقت خزائن خصوصيّة في المدارس والمعاهد العلميّة أيّام البطل المشهور صلاح الدِّين الأيوبي، وبعد أُفول نور المدنيّة وذهاب العلم النّافع تقلّص ظلّ تلك الخزائن العظيمة)[1].

وفيما يخصّ المغرب الأقصى فقد اشتهر هو الآخر بالعديد من الخزائن العامّة والخاصة؛ المنتشرة في شماله وجنوبه وغربه وشرقه، ذكر منها الفقيه محمد المنوني رحمه الله جملة في كتابه الماتع: (دُورُ الكتب في ماضي المغرب)، وأيضاً أستاذنا الدكتور أحمد شوقي بنبين في كتابه الحافل: (تاريخ خزائن الكتب بالمغرب)[2].

ويأتي على رأس هاته الخزائن خزانة القرويّين، والفضل يرجع في تأسيسها للسّلطان أبي عنان فارس بن أبي الحسن المريني، وكان ذلك سنة 750هـ، واختار لها أن تكون، على حدّ ما نقله المؤلف، (جهة المستودع الذي يصلي به النّساء، وهي ذات بناء مستطيل الشّكل كثير المنافذ لإدخال الهواء، ولها باب عظيمة من الخشب المخروط بنقش جيّد، في أعلى بابها كتابة منقوشة نصّها: الحمد لله حَقّ حمده، وصلى الله على سيدنا محمد نبيّه وعبده، ورضي الله عن الخلفاء القائمين بالحقّ من بعده، مما أمر به من أحيى الله بإيالته الأنام، وتدارك بدولته الإسلام؛ أمير

---

[1]- الورقة الأولى من المخطوطة.

[2]- كتبه أستاذنا باللغة الفرنسية، وترجمه للعربية تلميذه الدكتور مصطفى طوبي، ونشر بالخزانة الحسنية بالرباط، الطبعة الأولى (1424هـ - 2003م).

المؤمنين المتوكّل على رب العالمين، قُطب ملوك الزّمان المظفّر المنصور المولى أبو عنان ابن الخلفاء الرّاشدين المرضيّين؛ إنشاء هذه الخزانة السّعيدة الجامعة للعلوم الحميدة، المشتملة على الكتب التي أنعم بها من مقامه الكريم، المحتويّة على أنواع من العلوم الواجب لها التّعظيم والتّكريم، جعل ذلك نصره الله وقفاً مؤبّداً لجميع المسلمين حتّى يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين، حضّاً منه، أيّده الله، على طلب العِلم وإظهاره وإتقانه واشتهاره، وتسهيلاً لمن أراد القراءة والنّسخ منها والمطالعة والمقابلة، وليس لأحدٍ أن يخرجها من على المستودع التي هي فيه، ولا يُغْفَل المحافظة عليها والتّنبيه، أراد بذلك وجه الله العظيم، وثوابه الجسيم، ضاعف الله بذلك حسناته، ورقّى في الجنّات درجاته، وأطال مُلكه، ونَظَم بالصّالحات سِلكه، في جمادى الأولى عام خمسين وسبعمائة)[1].

وبعدما انتهى، رحمه الله، من بنائها حَبَّس عليها الكثير من الكتُب، مِن مختلف الفنون؛ كالمصاحف وكتب التّفسير والحديث والفقه والأصول واللغة والأدب، وما إلى ذلك، فتحصّل من ذلك مكتبة ضخمة تحتوي على نفائس الكتب ونوادرها، وكان مؤسِّسها رحمه الله حريصاً على (كَتْب التّحبيس على كل كتاب حبّسه على خزانته، ويضع أسفله: خَطَّ يمينه لتصحيح الحُبُس.

ويضيف المؤلِّف في هذا السياق قوله: عثرت على نسخة من الموطّأ لإمامنا مالك على الرّق بمحل الكتب المبعثرة، وهي النّسخة التي كتبت للسلطان يوسف بن تاشفين مؤسّس مرّاكش الحمراء بخطّ يحيى بن محمد بن عبّاد اللّخمي، نسخها سنة 480هـ موافق1087م، عليها التّحبيس وخَطُّ أبي عنان المريني سنة 750هـ، نصّه: صحيح ذلك، وكتب بخطّ يده عبدالله ووليّه فارس أمير المؤمنين ابن علي بن عثمان بن يعقوب خار الله له سبحانه)[2].

ومن صنيع أبي عنان المريني، رحمه الله، أنه شيّد خزانة خاصّة بكتب المصاحف تمييزاً لها عن الكتب الأخرى، وقد نصّ على ذلك ابن القاضي في جذوة

[1]- انظر الورقة الثانية من المخطوطة.

[2]- الورقة الثانية والثالثة من المخطوطة.

الاقتباس بقوله: (وأمّا خزانة المصاحف التي في قِبلة الجامع فأمر بها أبو عنان، وأعد فيها جملة كثيرة من المصاحف الحسنة الخطوط)[1].

عقّب الحجوي على ذلك قائلا: (لا زالت خزانةَ مصاحفَ لغاية الآن؛ إلا أنّ المصاحف التي حبسها أبو عنان لم يبق منها لا رسم ولا أثر)[2].

وهذا مما يحز في النفس ويُتحسر عليه من ضياع الكثير من تراثنا الإسلامي؛ إذ ما وصلنا منه أقل بكثير ممّا أُحرق؛ فقد حكى المُرّاكشيّ في كتابه «المُعْجِب» أن الخليفة يعقوب المنصور (ت 594هـ): (أمر بإحراق كتب المذهب بعد أن يُجرَّد ما فيها من حديث رسول الله -ﷺ- والقرآن، ففعل ذلك، فأحرق منها جملة في سائر البلاد، كمدوَّنة سحنون، وكتاب ابن يونس، ونوادر ابن أبي زيد ومختصره، وكتاب التّهذيب للبَراذعيّ، وواضحة ابن حبيب، وما جانس هذه الكتب ونَحَا نحوها، لقد شهدت منها وأنا يومئذ بمدينة فاس، يؤتى منها بالأحمال فتوضع ويطلق فيها النار)[3]، وما سَلِم من الحرْق أُغرق[4]، أو سُرق، وما سَلِم من الثلاثة أفْسَدت الأرضة بعضَه، حتى قيل عن خزانة القرويّين على سبيل المثال: (الذي يدخل إلى القرويين يسمع العُثَّ - نوع من الحشرات - وهو يلْتهم الكتب)[5].

لكن على الرغم من كل هذا وذاك يمكن القول: إنّ هذه الخزانة والتي تعتبر النواة الأولى بالقرويّين، عبر تاريخه، أدّت رسالتها ودورها المطلوب؛ (حيث سهّلت طرق التّعليم، وصار طالبُ العلم يجِدُ ضالّته المنشودة بعد أن كان ربّما ضيع أزمانا للحصول عليها، وربّما لم يحصّل عليها أصلاً، فكان ذلك من أعظم الأسباب المحقّقة لنجاح الدّراسة العلميّة بالقرويّين، فكان أبو عنان، قدّس الله روحه، مثالَ النّهضة العلميّة ومحل الاقتداء، فقد اقتفى سبيله الولاة والموظّفون، واتّبع آثارهم التّجار والأغنياء، وكانوا يتنافسون فيما يُحبّسونه على المكتبة المرينيّة من الكتب

---

[1]- جذوة الاقتباس (74/1).

[2]- انظر الورقة الثالثة من المخطوطة.

[3]- المعجب للمراكشي (202-203).

[4]- لأستاذنا فضيلة الدكتور عبد اللطيف الجيلاني- حفظه الله- مقال طريف في هذا الموضوع بعنوان: ظاهرة غرق النصوص المخطوطة أو إغراقها ومحوها بالماء في التراث العربي الإسلامي، نشره بمجلة مرآة التراث الصادرة عن مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرّابطة المحمدية للعلماء، العدد الأول، السّنة (1432هـ-2011م).

[5]- تاريخ خزائن الكتب بالمغرب (ص175).

الخطّية، كما يؤخذ كل ذلك من التّحبيسات المقيدة على الكتب، وكل ذلك خدمة للمصلحة العامّة وحرصاً على ترقية الأمّة، ولمثل هذا فليعمل العاملون، وفيه فليتنافس المتنافسون)[1].

ولما تولّى الحكم أبو سالم إبراهيم بن أبي الحسن المريني شيّد خزانة أخرى نظراً لكثرة الكتب المحبّسة، والتي أصبحت لا تتّسع لها خزانة أبي عنان، واختير لها أن تكون بشرقي القرويّين، وبمجرّد الانتهاء من بنائها أقبل عليها المهتمّون وحبّس عليها نفائس الكتب، يقول الحجوي رحمه الله: (حَصَلَت هاته الخزانة على شهرة تامّة، وصارت مورداً لطلّاب الفوائد والمتعطّشين لاقتناء العلوم، ويكفيها شهرة أنّ فيلسوف التّاريخ والاجتماع العلامّةَ عبد الرّحمن ابن خلدون الحضرميّ لمّا أكمل كتابه: **العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العجم والعرب والبربر**، بعث نسخة منه إلى هاته الخزانة كما ذكره في مقدمته التّاريخية قال فيها: وبعثته، أي: كتاب العبر إلى خزانتهم، أي: بني مرين، المُوقفة لطلبة العلم بجامع القرويّين من مدينة فاس حضرة ملكهم)[2].

وهذه النّسخة يوجد بها نصّ التّحبيس على الخزانة المذكورة، وهذا نصّه: (وَقَفَ وحَبَّسَ وسَبَّلَ وأَبَّدَ وحَرَّمَ وتَصَدَّقَ سيّدنا ومولانا العبدُ الفقير إلى الله تعالى الشّيخُ الإمامُ العالم العلامة الحافظُ المحقّق، أوحدُ عصره وفريدُ دهره، قاضي القضاة وليّ الدِّين أبو زيد عبد الرّحمن بن الشّيخ الإمام أبي عبد الله محمد بن خلدون الحضرميّ المالكيّ، أمتع الله المسلمين بحياته، ونفعهم بعلومه وبركاته، وهو مؤلّفُ هذا الكتاب، جميعَ هذا الكتاب المسمّى بـ"كتاب العبر في أخبار العرب والعجم والبربر" المشتملِ على سبعةِ أسفار، هذا أحدُها، وقفاً مَرْعياً وحُبُساً مَرْضِياً على طلبةِ العلم الشّريف بمدينةِ فاس المحروسةِ قاعدةِ بلادِ المغرب الأقصى، ينتفعون بذلك قراءةً ومطالعةً ونَسْخًا، وجعل مقرَّه بخزانةِ الكتب التي بجامع القرويّين من فاس المحروسةِ، بحيث لا يَخْرُجَ حَرَمَها إلا لثقةٍ أمين، بِرَهْنٍ وثيق لحِفظِ صحّته، وأن لا يمكثَ عند مستعِيره أكثَر من شهرين، وهي المدّة التي تتّسع لنسخِ الكتابِ المستعارِ أو مطالعتِه، ثمّ يُعاد إلى مَوضِعِه، وجعلَ النّظَر في ذلك لمن له النّظرُ على خزانةِ الكتبِ المذكورة. وَقْفٌ لله على الوجه المذكور لوجه الله الكريم، وطلبٌ لثوابه

[1]- الورقة الثالثة والرابعة من المخطوطة.

[2]- الورقة الرابعة من المخطوطة.

الجسيم يوم يَجزي الله المتصدّقين، ولا يُضِيعُ أجر المحسنين، وأشهدَ عليه بذلك في اليوم المبارك الحادي والعشرين لشهرِ صفر المبارك عام تسعة وتسعين وسبعمائة. حسبنا الله ونعم الوكيل)، وفي آخر هذه الوثيقة يوجد بخط ابن خلدون العبارة الآتية: (الحمد لله، المنسوب إلي صحيح)[1].

ولم يكن المرينيون وحدهم الذين كانت لهم عناية بالقرويّين ووقف الكتب عليها، بل معظم الملوك والدّول التي تعاقبت على حكم المغرب من بعدهم، فإذا ما انتقلنا إلى الدولة السّعدية نجد أن أشهر من تقلّد فيها زمام السّلطة؛ السّلطان أحمد المنصور الذّهبيّ، وممّا يحكى عنه أنّه كان مُحبّاً للعلم وأهله، ومن أياديه البيضاء على القرويّين أنّه أمر بناء خزانة جديدة، شبّهها محمد الحجوي (بخزانة قُرطبة، مربّعة الشّكل، وأوقف عليها العديد من الكتب النّفيسة؛ منها ما نُسخ بالخطّ الأندلسي ومنها ما هو بالخطّ المشرقيّ، كما ضمّ إليها جميع الكتب المفرّقة في الخزانتين المرينيتين... وكان منشئ ديوان المنصور الوزير الفشتالي يكتب رسم التّحبيس بخطّ أنامله ويُكلّله السلطان بوضع خطّ أنامله أعلى وثيقة التّحبيس مصحِّحاً له، وكان يجعلُ غبارَ مداده الذّهبَ المسحوق الذي لا زال بعضه متعلّقاً بكتابته لغاية الآن، ممّا برهنَ صدور ذلك عن مَلِك؛ لأنّ الذّهب كان كثيراً في وقته بسبب اتّساع مملكته، وهو سبب تلقيبه بالذّهبيّ)[2].

ويبقى من أنفس وأعظم ما أوقفه المنصور الذّهبي رحمه الله على حدّ قول الحجوي: (مصحف عظيم، قلّ أن يوجد، بخطّ مشرقيّ على نمط واحد من أوّله إلى آخره، مكتوب بالقلم الذّهبي، فواتح سوره ورموزه وأحزابه مُرْوْنقة بالتّذْهيب الجيّد، مُدبّج الورقتين الأوليين، بترصيع عجيب، وتنميق غريب، لازال لامعَ اللون، بآخره قصيدة مطلعها في مدح القرآن، والباقي باللغة التركيّة، مرتّبة على الحروف الهجائية، نسخ سنة 979هـ موافق 1571م، عدد أوراقه 370، في مجلّد فريد الشّكل، على وجه سِفْره لوحتان من الذّهَب الجيّد الأصفر، وفي الوسط قِطَع من الذّهب المخضر بنقش صينيّ، وداخل السِّفر سَبْكة ذهبيّة في غاية الإتقان، ملصقة

[1]- نصّ هذه الوقفية نقلته من مقال للدكتور أحمد شوقي بنبين بعنوان: ظاهرة وقف الكتب في تاريخ الخزانة المغربية، نشره بمجلة دعوة الحق، العدد (404)، السَّنة السّادسة والخمسون - صفر 1434 هـ -2013م. (ص 16)، ونسختها الخطّية محفوظة بالقرويّين تحت رقم (362).

[2]- الورقة الخامسة من المخطوطة.

على قِطَع بألوان مختلفة متناسبة، ممّا يُحقّق أنه هدية من سلطان المشرق إلى سلطان المغرب، وعلى الورقة الأخيرة منه تحبيس السّلطان المنصور الذّهبيّ، وخَطَّ يمينه بأعلى وثيقة التّحبيس)[1].

ولمّا سقطت الدّولة السّعدية وانتقل الحكم للدّولة العلوية اقتفى ملُوكُها أثر من سبقهم من العناية بخزائن القرويّين والحفاظ على ما بها، مع تحبيسهم عليها ما وصل لأيديهم من الكتب، ويشير الحجوي إلى أنّ ما وهبه المولى عبد الله ولد المولى إسماعيل للخزانة (يقارب عطايا المنصور الذّهبيّ؛ بحيث لو عددنا عطايا الملوك لكان المنصور في الصّف الأوّل ولكان المولى عبد الله في الصف الثاني، وتبعه ولده السّلطان سيدي محمد بن عبد الله في محبته العلم وأهله، والشّبل ابن الأسد، فلسيدي محمد هذا تحبيسات عديدة أيضاً، فقد حبّس في سنين مختلفة، ثم يقول الحجوي: عثرت على تحبيساته في سنة 1175 وسنة 1183 وسنة 1195، أجزل الله لهم الأجر، وللسّلطان الجليل مولاي اليزيد بعض تحبيسات للكتب على الخزانة القرويّة، عثرت على نزر يسير حبّسه سنة 1204 موافق 1789م)[2].

ولم يكتف العلامة محمد الحجوي بالحديث عن حال خزانة القرويّين في العصور السّابقة، بل تحدّث عن حالها حتى في عصره وما آل إليه وضعها، ومن ذلك قوله: (يا للأسف قد أُغْفِلت المحافظة عليها مراراً بتوالي الفتن والمحن والنّكبات، مع الافتقار لطرق الإصلاح على الأسلوب العصريّ، وربّما كانت مسدودة أعواماً، وما كانت تُزار إلا من وراء الجدار، فتسلطت عليها عوامل كادت أن تبيدها وتدخلها في خبر كان، والواقع أعظم دليل)[3].

وتأسف محمد الحجوي، رحمه الله، على ما أصبحت عليه الخزانة سبقه تأسُّف عَلَمٍ من أعلام المغرب لمّا زارها وشاهد بعينه ما شاهد، يقول العلامة عبد الحي الكتّاني: (وقد وصف هذه المكتبة بحاثة رحالة وهو ابن عبد السّلام النّاصريّ أوائل القرن الماضي؛ ذاكراً حالتها أواخر القرن الحادي عشر، وأوّل الذي بعده، فقال: خزانة القرويّين أدركتُ بعضَ الحزم والضّبط فيها، ثمّ تفرّقت في أيدي الطلبة شذَرَ مَذَر، وأعرض مَن ولي النّظارة عن تعهدها، فأفضت إلى البيع، لا سيما

[1]- الورقة السادسة من المخطوطة.
[2]- الورقة السادسة والسابعة من المخطوطة.
[3]- الورقة الثامنة من المخطوطة، بتصرف.

زمن الوباء إلى الآن، ويا أسفي عليها، فيها من أمهات الدّواوين القديمة ما لم يكن بهذه، (يقصد: الزاوية النّاصرية)، وإن تعجب فاعجب لقول للقائل: إنّ من مكتبة فاس والعراق اغتنت مكاتب أوربا، فانظر هل بالانتساخ فمَن الوَاسِطُ فيه؟ ومن الكَتَبةُ؟ ومَن الوَسَائطُ؟ أو بالشّراء؟ وهي مصيبة المصائب)[1].

وقد حاول السّلطان سيدي محمد، رحمه الله، إصلاح ما أمكن إصلاحه، وإحداث نظام خاص بالخزانة يتماشى مع عصره. فممّا يحكى عنه أنّه (أصدر أمره بتوسيع نطاقها فبنى لها بيتاً لإصلاح الكتب، وبيتين كبيرين للكتب، وَوُسِّعت قاعة المطالعة، ونظمت الكتب تنظيماً عصريّاً بالبرنامج ذي التقاطيع على أنواع ثلاثة: نظام بحسب العلوم، وثان بحسب أسماء الكتب مرتبة على الحروف الهجائية، وثالث بأسماء المؤلّفين على الحروف الهجائية أيضاً، فسهل تناول الكتب، وحبّس عليها وبعض المصلحين أيضاً كتباً، وأدخلت إليها خزانة زاوية سيدي محمد بن عبد السّلام بناني، وخزانة ماء العينين التي كانت بزاويته بطالعة فاس، فبلغ عددها بسبب الاكتشافات وغيرِها أربعة ألافٍ مجلّد وسبعمائة، ولازالت في طور الإصلاح والنّظام، ولئن كانت كتبها قليلة العدد فهي أنفس ما يوجد، ومع ذلك فليس نظرنا يقع على حالتها الأولى بل نظرنا يقع على مستقبلها ووقوفها في صفّ الخزائن الكبرى)[2].

هذا مجمل ما أثاره العلّامة محمد الحجوي رحمه الله، أتيت به على جهة الإيجاز والاختصار، مع تعزيزه بشذرات منتخبة؛ اقتبستها بنصّها وفصها من تقييده، تقريباً لما أودعه فيه مؤلفه من فوائد وفرائد، رحمه الله.

وفيما يخص حاضِرَنا فإنّ الخزانة أصبحت لا تُعرف إلّا بخزانة واحدة، كما أُجريت عليها مجموعة من التّحسينات، في مقدّمتها ترميم مخطوطاتها وإتاحة الاطّلاع عليها على جهاز الميكروفيلم، وبعد ظهور الحواسيب الإلكترونية تمّت رقمنتها، فأصبح الاطّلاع عليها من خلال هذه الأجهزة، وبشكل مريح، لكن الخزانة أصبحت شبه مهجورة من الباحثين والمهتمّين وطلبة العلم، على الرغم مما تحتوي عليه من إرث تراثيّ عزّ نظيره في العديد من مكتبات العالم، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

والحمد لله أولا وآخرا، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

---

[1]- تاريخ المكتبات الإسلامية (ص 301-302)، بتصرف.

[2]- الورقة التاسعة من المخطوطة، بتصرف.

لائحة المصادر والمراجع المعتمدة في البحث

- إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع، عبدالسلام بن عبدالقادر بن محمد ابن سودة (ت 1400هـ)، تحقيق محمد حجي، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى (1417هـ- 1997 م)

- تاريخ المكتبات الإسلامية ومن ألف في الكتب، طبع بضبط وتعليق الدكتور أحمد شوقي بنبين والدكتور عبد القادر سعود، نشر مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة المحمدية للعلماء، الطبعة الأولى (1434هـ- 2013م).

- تاريخ خزائن الكتب بالمغرب، للدكتور أحمد شوقي بنبين، ترجمه للعربية الدكتور مصطفى طوبي، نشر الخزانة الحسنية بالرباط، الطبعة الأولى (1424هـ - 2003م).

- التأليف ونهضته بالمغرب في القرن العشرين، للعلامة عبد الله بن العباس الجراري، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى (1406هـ- 1985م).

- تحفة الأكياس ومفاكهة الجلاس، لمحمد بن عبد الكبير بن هاشم الكتاني (ت 1362هـ)، تحقيق علي بن المنتصر الكتاني، طبع زهر الآس في بيوتات أهل فاس بمطبعة النجاح، الطبعة الأولى (1422 هـ-2002م).

- جامع القرويين: المسجد والجامعة بمدينة فاس، لعبد الهادي التازي، طبع بدار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى (1972م).

- جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، لأحمد ابن القاضي المكناسي (ت1025هـ)، دار المنصور للطباعة والوراقة بالرباط (1973هـ).

- خزانة القرويين ونوادرها للعابد الفاسي، مقال نشره في مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد الخامس، ذو القعدة 1378هـ.

- دُور الكتب في ماضي المغرب، طبع بالخزانة الحسنية بالرباط، الطبعة الأولى (2005م).

- ظاهرة وقف الكتب في تاريخ الخزانة المغربية، لأحمد شوقي بنبين، مجلة دعوة الحق، العدد (404)، السنة السادسة والخمسون - صفر 1434هـ-2013م. (ص16).

- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، لمحمد بن الحسن بن العربيّ بن محمد الحجوي الثعالبي الفاسي (ت 1376هـ)، اعتنى به أيمن صالح شعبان، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى (1416هـ- 1995م).

- ماضي القرويين ومستقبلُها، طبع بتحقيق عبد المجيد بوكاري، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى (2006م).

- مختصر العروة الوثقى - فهرسة -، للعلامة محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي (ت1376هـ)، تحقيق محمد بن عزوز، نشر دار ابن حزم، الطبعة الأولى (1424هـ-2003م).

- المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، لعبد الواحد بن علي التميمي المراكشي، محيي الدين (ت 647هـ)، تحقيق: الدكتور صلاح الدين الهواري، نشر المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، الطبعة: الأولى (1426هـ-2006م).

الأحباس الإسلامية في المتن الإسباني

(1912ـ1956)

د. محمد بلال أشمل

كلية أصول الدين، جامعة عبد المالك السعدي
achmal@uae.ac.ma

مَدَارُ هذا البحث على الأحباس الإسلامية في المتن الإسباني خلال فترة الحماية على الشمال المغربي (1912-1956). ويُستفاد منه، على التقريب، مَعْنيينِ اثنينِ، هما المتنُ والتاريخُ؛ فأما المتْن، فالمُرادُ منه ما تحصّل لدينا أو يكَادُ، من النصوص المُحرّرة أو المترجمة من لدن كُتّابٍ إسبان باللسان القشتالي حول الأحباس الإسلامية في شمال المغرب، وأما التاريخ، فالمُرادُ منه الفترة الزمانية التي وُضعت أو تُرجمت فيها نصوص ذلك المتن، وتم نشرها، مُفردة أو مجْموعة، في مقالات أو دراسات، وفي مؤلفات خاصة أو عامة.

إن اتّصَالَ المتن بالتاريخ في تقديرنا، يتخذ له مكانا جغرافيا عاما هو المغرب، ويَجْتبي لِنفسه مكانا مادّيا خاصا هو شمال هذا المغرب؛ ومن ثم فالمتن المقصود هَاهُنَا هو المتن المتصل بالأحباس الإسلامية في البلاد المغربية بالمعنى العام حينما يتم التنادي إلى قضايا هذا المرفق الإسلامي وفق المذهب المالكي الذي ارتضاه المغاربة، وبالمعنى الخاص حينما يتم تطارح مسائله الواقعية في الشمال المغربي، مع وَضْعِ العيْنِ على ما بِهِ العملُ في قطعة من الجنوب المغربي الخاضع فترتئذ للحماية الفرنسية فيما كان يُعرف بـ"المنطقة السلطانية".

أما التاريخ المقصود مع المتن، والمُرافق له رُفْقة زمانٍ ومكانٍ، فهو فترة الحماية الإسبانية على ما كان يُصطلح عليه يومئذٍ بـ"المنطقة الخليفية" خلال فترة زمانية تمتد من سنة 1912 وتنتهي سنة 1956؛ أي الفترة الممتدة من الحماية إلى الاستقلال كما هو معروف، مع الإشارات اللازمة إلى تواريخ سابقة تستدعيها ضرورة إدراك تطور المتن حول الأحباس الإسلامية، وفهم صيرورته التاريخية.

* * *

شملت إرادة المعرفة الإسبانية خلال فترة الحماية على شمال المغرب (1912-1956) مختلف مظاهر الحياة العقلية والدينية والثقافية؛ اعتمدت فيها على حصيلة ما كُتب من أعمال خلال الفترة الاستكشافية للمغرب قبل الحماية، واهتدت فيها بما تحصل لديها من أفكار وحقائق خلال عصور احتكاكها به سياسيا، وعسكريا، وتجاريا.

وبغض النظر عن المقاصد التي كانت تسند هذه الإرادة في المعرفة؛ سواء كانت علمية، أو دينية، أو سياسية، فإنها أثمرت متنا عظيما من النصوص حول هذه القطعة الأساسية من المغرب شملت الدين، واللغة، والتعليم، والتاريخ، والعادات، والأعراف، والفقه، والقانون.

ومن سائر هذه النصوص، تلك التي عُنيت بالأحباس الإسلامية خلال هذه الفترة الدقيقة من تاريخ المغرب؛ تناولت مختلف جوانبه، وألمت بأغلب مظاهره، في سعي حثيث إلى الإمساك بحقائقه، والوقوف على أسراره.

1. حصيلة الأبحاث العلمية حول الأحباس الإسلامية في المتن الإسباني

أغلب ما نُشر حول الأحباس الإسلامية خلال فترة الحماية الإسبانية-وهو قليل -فقد أخلص للنظرة المعهودة التي وفقها يتم النظر إلى تلك الفترة من حيث هي قطعة منتمية إلى التراث الكولونيالي، وذهل عن النتائج التي ترتبت عنها، ومنها ما يزال قيد التأثير على مجموع الحياة الاجتماعية والقضائية لعموم المنطقة. وهو إن عُني بهذه الفترة، فليس إلا في جانبها المتعلق بالفقه والقضاء، وليس بالأحباس بصريح العبارة والقصد. وهذا هو حال الدراسة التي أنجزتها مثلا الأستاذة "أماليا ثومينيو".[1]

وعلى الرغم من أن موضوع الأحباس الإسلامية وثيق الصلة بالفقه الإسلامي، إلا أنه لم يجد من ينهض بدراسته من لدن العرب والأجانب في هذه الفترة بالمقتضيات المعرفية والعلمية المطلوبة، ولا بالكثرة المرجوة.

[1]- Zomeño, A., "El derecho islámico a través de su imagen colonial durante el Protectorado Español en Marruecos", pp. 307-337.

ولا بأس في هذا الصدد من الإشارة إلى بعض الأعمال التي تناولت موضوع الأحباس الإسلامية في العصر الوسيط، حتى نتمكن من فهم عناية الباحثين بنفس الموضوع خلال فترة الحماية الإسبانية، وندرك مبلغ رسوخها في التربة الإسلامية.

ثمة طائفة من تلك الأعمال، ومنها على سبيل المثال:

- أعمال الأستاذة "آنا مارية كاربابيرا ديباسا" التي تناولت فيها مؤسسة الأحباس في سائر الأندلس،[1] وخلال الفترة الأموية،[2] وبشكل خاص خططها في غرناطة النصرية انطلاقا من مؤلفات تناولت الحبس والوقف الإسلاميين في الأندلس،[3] وصلتها ببعض العائلات الأندلسية،[4] وتأثيرها الاجتماعي على الفقراء والغرباء،[5] والمصير الذي صار إليه الوقف الإسلامي مع التحولات السياسية والاجتماعية التي شهدتها شبه الجزيرة الأندلسية؛[6]

- أعمال الأستاذ "ألفاريس دي موراليس" الذي نقب عن نصوص المؤلفات الحبسية،[7] وبخاصة أوضاع بعض الكور الأندلسية من خلال مؤلف في الموضوع؛[8]

---

[1]-"Aproximación a las donaciones piadosas en el Islam medieval: el caso de al-Andalus", en *Las donaciones piadosas en el mundo medieval*, Garda Leal, Alfonso (ed.) Universidad de Oviedo, 2012, pp. 385-406.

[2]- Carballeira Debasa, A.M. (ed.), *Caridad y compasión en biografías islámicas*, Consejo Superior de Investigaciones Científicas, España, 2011, pp. 85-130.

[3]- "Some remarks on the Books of Habices and Islamic Granada", en Cilardo, Agostino (ed.), *Islam and Globalisation. Historical and Contemporary Perspectives*. Proceedings of the 25th Congress of L'Union Européenne des Arabisants et Islamisants, 2013, pp. 155-165.

[4]- *Legados píos y fundaciones familiares en al-Andalus (siglos IV/X-VI/XII)*, Estudios árabes e islámicos. Monografías 2, Consejo Superior de Investigaciones Científicas, Madrid, 2002.

[5]- "Poverty and Charity in al-Andalus: the Case of Pious and Family Endowments", *Sources and Approaches across Disciplines in Near Eastern Studies. Proceedings of the 24th Congress*, Union Européenne des Arabisants et Islamisants, Leipzig 2008, pp. 221-232 (2013) ; *Pauvreté et fondations pieuses dans la Grenade nasride: aspects sociaux et juridiques*, Brill Academic Publishers, *Arabica* LII (3), pp. 391-416.

[6]-"The Alienation of Waqf Property in al-Andalus", *Awqaf Journal*, 19 (2010), pp. 13-28.

[7]- Álvarez de Morales, Camilo., "Romanced documents, bi-lingual documents and Books of habices", *From al-Andalus to Khurasan: documents from the Medieval Muslim World*, ed. by Petra M. Sijpesteijn, Lennart Sundelin, Sofia Torallas Tovar, Amalia Zomeño. Leiden; Boston: 2007, pp. 3-21.

[8]- Álvares de Morales, C. y Zomeño Rodríguez, A., "El campo de Mecina Bombarón en el siglo XVI en un libro de habices de 1527", *Ciencias de la Naturaleza en al-Andalus. Textos y Estudios. VIII*, E. García Sánchez y C. Álvarez de Morales (eds.), Granada, 1990, pp. 11-51.

- العمل الجيّد للأستاذ "غرسية سان خوان" بعنوان "إلى أن يرث الله الأرض" حول أموال الأحباس في الأندلس من القرن العاشر إلى القرن الخامس عشر الميلاديين؛[1]

- وقبلهم جميعا الأستاذ "غراد" حول "إيرادات أحباس ضعفاء البشرات وسهل لكرين"،[2] أوالأستاذ "مانويل إيسبينار مورينو" الذي درس أحباس "ديلار"،[3] والأستاذة "مارية ديل كارمن فيانويفا ريكو" التي تناولت بالبحث والدراسة أحباس مساجد غرناطة وكورها".[4]

وعلى عُلوّ رتبة هذه الأبحاث في دائرة الإسلاميات الإسبانية، إلا أنها لم تعرض للموضوع في الفترة الزمنية التي نُعنى بها هاهنا، واقتصرت على فترة العصر الوسيط الأندلسي، مع أن بعض مظاهر نظام الأحباس في تلك الفترة، وجدت لها أشباها ونظائر في شمال المغرب خلال فترة الحماية، إنْ من ناحية الفقه الإسلامي العام الذي يضبطها، أو من ناحية المذهب المالكي الخاص الذي يسندها.

وعملنا هاهنا يسعى إلى المساهمة في دراسة هذه الفترة التاريخية من حيث النظر في المتن الإسباني حول الأحباس الإسلامية، واستكمال ما قد يكون لحق من نقص دراسات سابقة إن وُجِدت، والتمهيد لدراسات لاحقة إن أُنْجِزت.

2. نصوص إسبانية متصلة بالأحباس الإسلامية

لعل أولى النصوص الإسبانية المتصلة بالأحباس الإسلامية التي نشرت في شمال المغرب هي تلك التي تضمنتها مؤلفات عامة حول الفقه الإسلامي؛ وكان أولها على وجه الترجيح كتاب "حاشية على الفقه الإسلامي أو ملامح الشريعة"[5] للملازم أول درجة ثانية في الجيش الإسباني "كونسطانطي ميكيليز دي منديلوسي إي بيسينا"

---

[1]- García Sanjuan., *Hasta que Dios herede la Tierra. Los bienes Habices en al-Andalus. Siglos X al XV*, Huelva, 2002.

[2]- Garrad, K., "La renta de los habices de los mezquinos de la Alpujarras y Valle de Lecrín. Algunos datos sobre su administración a mediados del siglo XVI", *MEAH*, Vol. II (1953), pp. 41-48.

[3]- Espinar Moreno., "Apeo y deslinde de habices de Dilár", *Miscelánea de Estudios Árabes y Hebreos*, Vol. XXIX-XXX (1980-1981), pp. 135-162.

[4]- Villanueva Rico, M. C., *Habices de las mezquitas de la ciudad de Granada y sus alquerías*, Instituto Hispano-Árabe de Cultura, Madrid, 1961.

[5]- Miquelez de Mendiluce y Peciña, Constante (1874-1937)., "Hobus" en *Notas de derecho musulmán o rasgos del Charaa*, Imp. Telegrama del Rif, Melilla, 1907, pp. 105-109.

(1874-1937) الذي كتب صفحات قِصار عن "الحبس" ونشرها في مليلية شمال المغرب سنة 1907.

وبعد ذلك بسنوات قليلة، سينشر "مانويل ديل نيدو" المتوفى سنة 1935، صفحات هامة حول "تسجيل المِلكيّة، وتدبير أملاك المخزن والأحباس" ضمن كتاب "مهمة سياسية وتكتيكية للقوات الأهلية في منطقة نفوذنا في شمال المغرب"، أصدره بسبتة شمال المغرب سنة 1921،[1] سرعان ما تبعه كتاب آخر بعنوان "الفقه الإسلامي، نصوص وشروحات لأهم الفقهاء المالكية"،[2] نشره أيضا في سبتة سنة 1922، ثم استدرك عليه بطبعة أخرى بتطاون سنة 1927، وتناول فيه موضوع "الحبس"، وقام فيه بإيراد كثير من أقوال الفقهاء وآرائهم حول هذا المرفق الإسلامي؛ مع التعليق عليها وشرح ما غمض منها. كما ضمنه كما يقول، "التعاليم المتصلة بالفقه الموجودة في القرآن [الكريم] والأحاديث والسنة، والأعراف الفقهية المكتوبة والشفوية السائدة في القبائل، وكذا كثير من النصوص المتعلقة بالوثائق الفقهية".

وفي نفس المدى، سيعمل الرجل ذاته على وضع "بحث سريع حول الأملاك المسماة بأملاك الأحباس"، ضمن "كتاب المحلة الخليفية"[3] في مُدارسة أولى من نوعها للأحباس في صلتها بالأملاك، خاصة وعامة.

كما تضمنت بعض كتب الرحلات والأسفار البواكير الأولى للعناية الإسبانية بموضوع الأحباس الإسلامية؛ حين نهض بتحريرها بعض الرحالة والمخبرين، أمثال "إيدواردو دي ليون راموس"، الذي عرض لمسألة الأحباس ومؤسسات دينية أخرى للإسلام ضمن كتابه "المغرب، أرضه وسكانه وقانونه"،[4] أو "خوصي يانغواس

---

[1]- Nido y Torres, Manuel del., [El registro de la propiedad. Administración de los Bienes Majzen y Habus] en *Misión política y táctica de las fuerzas indígenas en nuestra zona de penetración al norte de Marruecos. Cooperación y articulación táctica de las tropas europeas con las antedichas, en un Ejército colonial probable*, Imprenta del Regimiento Serrallo, Ceuta, 1921, pp. 78-87.

[2]- *Derecho musulmán. Recopilación comentada de los principales jurisconsultos musulmanes que siguen el rito malekita*, Ceuta, 1922, pp. 190- 212.

[3]- Nido y Torres, Manuel del., "Ligero bosquejo sobre la llamada tierras de los bienes Habus", en *El libro de la Mehala Jalifiana*, Imp. Del Colegio de María Cristina, Toledo, 1923, pp. 117-124.

[4]- Eduardo de León y Ramos, [Los Habices y otras instituciones religiosas del Islam, pp. 252-256] en *Marruecos: su suelo, su población y su derecho,* Madrid, 1909, 332 págs. + Índices; "Bienes 'habus', 1ª parte, pp. 131-143; *Ibíd.*, novísima edición, Madrid, 1915, 1ª parte, 302 págs.; 2ª parte, 199 págs., + índices e ilustraciones.

ميسيا"، الذي كتب عن "الأملاك الحبسية"[1] و"أملاك المخزن والأحباس"[2] ضمن كتابه "مذكرات حول التوسع الاستعماري في إفريقيا والوضع الدولي للمغرب" المنشور في مدريد سنة 1915.

ونفس الأمر صنعه "غالو بونطي إيسكارتين" الأستاذ في أكاديمية تطاون للعربية والبربرية، حين حرر صفحات عدة حول "أملاك المخزن والأحباس"، ضمن كتابه "القانون الخاص والنظام المنجمي في منطقة الحماية الإسبانية بالمغرب" ونشره في مدريد سنة 1915،[3] أو "إيدواردو غوماس إي بيريث كبابيرو" الذي كتب عن "أملاك الأحباس"، ضمن كتابه "المِلكيّة العامة والخاصة في منطقة النفوذ الفرنسي بالمغرب، وضريبة الترتيب" ونشره أيضا في مدريد سنة 1919.[4]

ولعل تطارح مسألة الأحباس الإسلامية تم بصورة مباشرة حين ظهرت نصوص حول مسائله وقضاياه، تنادى إليها بعض الكتاب العسكريين مثل الكومندان "كوغويودو"، الذي نشر مقالته "إنشاء الأحباس" بالجريدة الرسمية لمنطقة الحماية الإسبانية في المغرب في مدريد خلال يناير سنة 1914، [5] أو ما قامت به بعض المنابر الصحافية مثل مجلة "حول العالم" الصادرة في مدريد التي نشرت مقالا تعريفيا بعنوان "أملاك الأحباس المغربية" استجابة لرغبة قراء المجلة في التعرف على هذه المؤسسة العريقة في "منطقة حمايتنا" -على حد تعبيرها- ونشرته في إحدى أعدادها لسنة 1920.[6]

ثم بعد ذلك انطلق القول في موضوع الأحباس مرتبطا بمسألة مِلكية الأراضي في المغرب. وفي هذا الصدد نشر "فيليكس إيتورياغا" سنة 1923 مقاله عن "الملكية في المغرب [و] أملاك الأحباس" في المجلة الإسبانية-الإفريقية الصادرة

---

[1]- Yanguas Messia, José., "Bienes Habus", en *Apuntes sobre la expansión colonial en África y el estatuto internacional de Marruecos*, Imprenta Alianza Tipográfica, Madrid, 1915, pp. 284-287.

[2]- *Íbid.*, "Los bienes majzen y habús", pp. 329-330.

[3]- Galo Ponte, Escartín., "Bienes del Majzen y Bienes Habues", en *El derecho privado y el régimen minero en la Zona del Protectorado de España en Marruecos*, Hijos de Reus, Madrid, 1915, pp. 187-208.

[4]- Eduardo Comas y Pérez Caballero, "Los bienes Habus"*, en La propiedad pública y privada en la Zona de influencia francesa en Marruecos y el impuesto del Tertib*, Tipografía A. del Ángel Alcoy, Madrid, 1919, pp. 46-64 (82 págs. + índice).

[5]- Comandante Sr. Cogolludo, "La fundación de bienes habus", *Boletín oficial de la zona de influencia española en Marruecos*, Madrid, 19 (10 octubre1914), pp. 36-39.

[6]- "Los bienes habúes de Marruecos", *Alrededor del mundo*, Madrid, 9-VIII-1920, p. 18.

بمدريد.[1] وبعد سنة من ذلك، نشر "بيدرو مايستري" مقاله "نظرات خاطفة حول الأحباس بالمغرب" في مجلة الجيوش الاستعمارية، وكانت في الأصل محاضرة ألقيت يوم 24 غشت سنة 1924. [2]

وإلى جانب تلك المؤلفات العامة حول الفقه الإسلامي، وبعض كتب الرحلات والأسفار، والمقالات المباشرة التي تناولت الأحباس الإسلامية، ثمة محاضرات تطارحت مسائلها وقضاياها، ومنها التي تولت التعريف بها مثل محاضرة مدير المراقبة العامة السيد "ثابيكو" والكومندان "غوديد" بعنوان "أملاك الأحباس المخزنية التي ألقياها في مليلية سنة 1925،[3] ومحاضرة الأب "كارلوس كيروس رودريغيث" بعنوان "الحبس في المدرسة المالكية"، [4] التي ألقاها في النادي التجاري بتطاون يوم 14 يونيو سنة 1925.

كما توجد نصوص مترجمة من الفرنسية إلى الإسبانية حول الأحباس وصلنا منها مثلا كتاب "الأحباس أو الوقف. قواعده وفقهه"[5] لـ"إرنست ميرسيي" الذي قام بترجمته "فيرمي دي فيالطا إي ياماس"، ونشره في سبتة سنة 1925.

والحق أن جميع تلك الأعمال سبقتها أو واكبتها نصوص تشريعية حول الأحباس؛ منها مثلا ظهير 21 أكتوبر سنة 1913 حول إحداث لجنة تنظيم أملاك الأحباس سنة 1913،[6] وظهير تعيين ناظر الأحباس لمنطقة مليلية الحاج الفاضل ابن محمد الناصري، الصادر سنة 1914،[7] وظهير 17 مارس 1917 حول قرارات نزع

---

[1]- Félix de Iturriaga, "La propiedad en Marruecos. Los Bienes Habus", *Revista Hispano-Africana*, Madrid, nº 3, Año 2, marzo, 1923, pp. 70-72.

[2]- Pedro Maestre, "Mirando al porvenir", [Breves indicaciones sobre el habus en Marruecos], *África, Revista de Tropas Coloniales*, Ceuta, 1-8-1924, pp.3-5.

[3]- Sr. Zapico (Director de Intervención) y el Coronel Goded: "Los bienes habus del Maghzen" (Conferencia dada en Melilla el día 15-12-1925), *La Correspondencia Militar*, n° 14272, 16-12-1925, Madrid, p. 5.

[4]- Quirós Rodríguez, Carlos, "El habús en la escuela malequita". Conferencia dada en el Círculo Mercantil el día 14 de junio de 1925, *El Mediterráneo*, Ceuta-Tetuán, 16, 17, 20, 21 y 22 junio, 1925.

[5]- Mercier, J. E. *El Habus o Uakf. Sus reglas y su jurisprudencia.* Tradución castellana de Fermín de Villalta y Llamas, Ceuta, 1925.

[6]- Dahir de 21 de octubre de 1913 sobre la creación de la Junta de Reglamentación de los bienes Habus, *Boletín Oficial de la Zona de Influencia de España en Marruecos*, Núm. 15, 21-X-1913, p. 508.

[7]- *Dahir nombrando Nadir de los bienes Habues de la región de Melilla al Hach El Fadel Ben Mohamed El Nasiri*, Boletín Oficial de la Zona de influencia española en Marruecos, N° 21, Año II, Madrid, 16 de febrero de 1914, p. 99.

الملكية الإجبارية المطبقة على أملاك الأحباس الصادر سنة 1917، [1]وكلها نشرت في الجريدة الرسمية لمنطقة الحماية الإسبانية في المغرب.

كما واكبتها نصوص توثيقية منها مثلا "أراضي وأملاك المخزن والأحباس، سنوات 1913-1930"[2] الصادر عن الأرشيف العام للإدارة بقسم إفريقيا التابع للإقامة العامة الإسبانية بالمغرب،[3] و"النظام العقاري وأملاك المخزن والأحباس لسنوات 1914-1934"[4] الصادر عن نفس الأرشيف.[5]

بالإضافة إلى ما نشره "خواكين فيانويفا فيليث" حول مجموعة من القوانين حول أملاك المخزن والأحباس ضمن كتابه "مجموع التشريعات السائدة في منطقة الحماية الإسبانية في المغرب، تنظيم الحماية" الصادر في مدريد سنة 1917.[6]

كما تعزز نشر تلك النصوص التشريعية حول الأحباس ظهور قراءات نقدية في مضامينها، ومنها مثلا "قانون آستئجار الأملاك الحبسية" الصادر في جريدة "إفريقيا الإسبانية" خلال نفس السنة.[7]

3. مدى العناية الإسبانية بالأحباس الإسلامية

ويتبين من هذا العرض التاريخي لبعض نماذج المتن الإسباني حول الأحباس الإسلامية، مدى العناية التي كانت تبذل من أجل معرفة ودراسة وتوثيق كل ما

---

[1]- Dahir de 17 marzo de 1917 sobre las disposiciones de expropiación forzosa que serán aplicables a los Bienes Habus, *Boletín Oficial de la Zona de Influencia de España en Marruecos*, Núm. VII, 17-III-1917, p. 331.

[2]- *Terrenos y propiedades Majzen y habus. Años 1913-1930*, Archivo General de la Administración, África. Alta Comisaria de España en Marruecos, (15) 013.01, CAJA M 1350.

[3]- Madariaga, M. Rosa., *Fondos documentales en archivos españoles sobre la organización de la justicia en el Protectorado español en Marruecos*, p.49.

[4]- Régimen inmobiliario y bienes Majzen y habus, años 1914-1934, Archivo General de la Administración, África. Alta Comisaria de España en Marruecos, (15) 013.01, CAJA M 1347.

[5]- Madariaga, M. Rosa., *Fondos documentales en archivos españoles sobre la organización de la justicia en el Protectorado español en Marruecos*, p.49.

[6]- Vélez Villanueva, Joaquín., [Varios Reglamentos sobre Bienes Majzen y Bienes Habús, pp. 304-394], en *Recopilación legislativa vigente en la Zona de influencia de España en Marruecos: Organización del Protectorado*, Imprenta del Patronato de Huérfanos de Intendencia e Intervención Militares, Madrid, 1917, XVI, 675 págs.+ fe de erratas.

[7]- "Legislación y jurisprudencia marroquíes. Reglamento para el arriendo de bienes *Habus*", *África Española*, Madrid, 6 (30 octubre 1913), pp. 464-471.

اتصل بهذا المرفق الإسلامي نظريا وتطبيقيا لاصطناعها في تدبير واقع ومصير منطقة الشمال من لدن سلطات الحماية الإسبانية.

قد تكون صلة المتن الإسباني حول الأحباس الإسلامية وثيقة بالسياق الكولونيالي-وهو حقا كذلك هو وسائر ما يدخل في جنسه من أعمال حول المغرب دينا وتاريخا وعلوما وحضارة واجتماعا وثقافة-ولكن هذا لا ينبغي أن يصرفنا عن العناية به توثيقا ودراسة ونقدا وترجمة، ومن ثم ضرورة الوقوف على نصوصه، وإعادة النظر في مضامينه بعيدا عن المقدمات المشهورة حول ارتباطه بالسياق الكولونيالي، وصلته بالمشروع الاستعماري. إن الواجب العلمي والوطني يقتضي منا عدم إهمال النظر في مكونات هذا المتن، وعدم التقاعس عن فحص مقولاته، وعدم التثاقل في نقد بنياته، وعدم العزوف عن تقويم خطاباته.

ولعل المناسبة مواتية لكي نقول إن هناك حاجة عاجلة لكي ينهض الباحثون بتقصي خبر هذه العناية نظرا لوجود مادة ثرية ما تزال تعيش صمت القبور، وتعاني بَرْدَ المكتبات، وتُكابد صقيع الإهمال.

انتظم المتن الإسباني حول الأحباس الإسلامية في سياق معرفي عام هو العناية بالفقه الإسلامي في مختلف شعابه؛ حتى أثمر نصوصا متعددة اتخذت صيغا مختلفة من الكتابة والتبليغ والنشر؛ فكيف كانت بدايات هذه العناية، وكيف تعينت مظاهرها في البحث والدراسة؟

4. بدايات البحث في الفقه الإسلامي بإسبانيا

يرى الأستاذ "خافيير سابادا" أن البحث في الفقه الإسلامي بإسبانيا يملك "تقليدا يرتقي إلى السنوات الأولى من القرن [العشرين] الحالي".[1]

والحق أن هذا البحث أنجز قبل ذلك بوقت طويل حينما عُنيت الإسلاميات الإسبانية[2] بالفقه الإسلامي في الأندلس وعموم الغرب الإسلامي، بكل تجلياته العلمية والمذهبية والتاريخية.

---

[1]- F. J. Sábada Aguirre en su edición de *al-Muqniʿ fiʿilm al-šurūṭ*, p. 11.

[2]- وَضْعُنَا لهذا المصطلح للتداول العلمي جاء وفق دواع معرفية ومنهجية عرضنا لها في مكان آخر. وما يمكن قوله هاهنا بصفة عامة، هي أن الإسلاميات الإسبانية هي الكتابات التي عنيت بالعلوم الشرعية الإسلامية الخالصة، وحررها باحثون إسبان باللغة القشتالية أو بغيرها من اللغات الغربية مثل الفرنسية والإنجليزية.

ويمكن عدّ ما نشره "باسكوال غايانغوس" سنة 1853 من "مجموع في أهم التعاليم الشرعية الإسلامية السنية"؛ والذي يضم أيضا قوانين المسلمين الأندلسيين في القرن الرابع عشر الميلادي،[1] البداية التقريبية لتدشين العناية الفعلية بالتراث الفقهي الإسلامي في شبه الجزيرة الإيبيرية؛ إذ نرجح وجود مواد سبقتها قبل هذا التاريخ، سواء اتخذت شكلا تاما، أو كانت محض شذرات متفرقة في أعمال عامة.[2]

كما يمكن عدّ ما نشره "خوليان ريبيرا" (1858-1934) و"آسين بالاسيوس" (1871-1944) عام 1912 من مخطوطات ووثائق حول مواضيع فقهية إسلامية متنوعة،[3] استمرارا لهذا العمل الدؤوب داخل هذا الشِّعب العلمي الإسلامي.

وحيث إن مجال دراستنا ينحصر في الأحباس الإسلامية بشمال المغرب خلال فترة الحماية الإسبانية، يمكن القول إن ما نُشِر من مواد يومئذ، يُظهر مدى العناية التي أبدتها السياسة المعرفية الاستعمارية الإسبانية بالفقه المالكي.

وبما أن هذا الأخير كان منبع التشريعات المعتمدة في شمال المغرب، صارت العناية به من ثوابت السياسة المعرفية الاستعمارية الإسبانية؛ إذ كان منطقها يقضي معرفة سائر المظاهر الدينية والاجتماعية لمنطقة الشمال، وبخاصة ما عليه العمل من فقهها وقانونها،[4] ومنه التشريعات التي عليها مدار الحياة الاجتماعية للبلاد المراد استعمارها، ووضع اليد على خيراتها.

5. نماذج من المتن الإسباني حول الفقه المالكي

وقد أثمرت هذه العناية مجموعا طيبا من الكتابات تناولت أغلب مسائل الفقه الإسلامي المالكي، ودرست معظم قضاياه؛ مهدت لها أعمال أخرى سابقة مثل

---

[1]- *Suma de los principales mandamientos y devedamientos de la ley y çunna (*junto con *Leyes de Moros del siglo* XIV), pp. 11-144.

[2]- في هامش رقم 21، يشير "خافيير سيموني" إلى ضرورة مراجعة الأعمال الفقهية لابن حزم وابن رشد مما يعني وجود وعي مبكر بأهمية النظر في التراث الفقهي في عموم الغرب الأندلسي لدى آباء الاستعراب الإسباني. انظر الإشارة في:

Javier Simonet, F., *Discurso leído ante el Claustro de la Universidad Literaria de Granada*, Granada, 1866, p. 106.

[3]- Ribera J. y Asín Palacios, M., *Manuscritos árabes y aljamiados de la Biblioteca de la Junta*, Madrid, 1912.

[4]- Mateo Dieste, "El interventor y el Caíd", p. 644.

الدراسة التي نشرها "إيغناسيو فالاغيرا" بعنوان "دراسات حول علم الاجتماع والقانون في المغرب"، تضمنت دراسة القانون المدني المتعلق بالأحوال الشخصية، والأسرة، والصداق، والزواج، والقانون المالي المتصل بالمِلكيّة، والعقارات، والقانون الجنائي "القرآني"،[1] وعززت أفكارها أعمال لاحقة ذات طبيعة تقريرية، حررها ضُباط عسكريون مثل الدراسة التي نشرها الملازم الأول "ريكاردو دونوسو كورتيس"[2] بعنوان "دراسات جغرافية وسياسية وعسكرية حول المناطق الإسبانية لشمال وجنوب المغرب"، تناول فيها الدين الإسلامي، والعقائد المؤسسة له، والقوانين السائدة في الشمال المغربي، ذهب فيها مذاهب الخطأ، وانتهج فيها سبل الجهل.[3]

وبناء على ما بأيدينا من أعمال نُشرت في هذه الفترة، تظهر طبيعة المسائل والقضايا التي شملتها هذه العناية، مثل القانون العرفي لدى "دي لافيغا"،[4] أو القانون الجنائي الإسلامي كما لدى "مانثانيكي إي ريانيو"،[5] و"رفاييل أريفالو" (1890-1973)،[6] أو القانون الإسلامي عموما كما عند "نيدو إي طوريس" (ت.1935)،[7] وتركيب كلي لِموادّه كما لدى "أغيليرا"،[8] ورصد مراحل تكوينه كما لدى "يورد أولايلور"،[9] وتقرير خطوات ومراحل التقاضي وفق المذهب المالكي كما لدى

---

[1]- Falagueras y Ozaeta, Ignacio., *Estudios sobre sicología y derecho en Marruecos*, 8ª ed. Hijos de Reus Editores, Madrid, 1910.

[2]- كان بالإضافة إلى ذلك متعاونا مع مجلة "إفريقيا الإسبانية" الصادرة في مدريد.

[3]- Donoso-Cortés, R., *Estudio geográfico político-militar sobre las zonas españolas del Norte y Sur de Marruecos*, pp. 154-160.

[4]- De la Vega, "Ideas generales sobre el derecho consuetudinario de aguas que rige en Tetuán", *África Española*, Madrid, 44 (30-I-1917), pp. 36-39.

[5]- Manzaneque Ángel y Riaño., Pedro, *Compendio del Derecho Penal Musulmán*, Artes Gráficas, Postal Exprés, Melilla, 1918.

[6]- Arévalo, Rafael., *Derecho penal islámico: Escuela malekita*, Alta Comisaria de España en Marruecos, Centro de Estudios Marroquíes, F. Erola, Tánger, 1939.

[7]- Nido y Torres, Manuel del., *Guía del español que prende el camino del conocimiento de la escuela malekita y cuya guía es una recopilación de las opiniones principales de los jurisconsultos sobre el derecho musulmán*, 1 ed. Ceuta, 1922, 2 ed., Tetuán, 1927; *Derecho musulmán*, Tetuán, 1927.

[8]- Rodríguez Aguilera, Césaro., "Síntesis de derecho marroquí", (Reproducido del artículo publicado en la *Nueva Enciclopedia Jurídica*, Editora F. Seix, Barcelona, 1950; "Algunas consideraciones sobre el método y sistema a seguir en el estudio y exposición del moderno Derecho en Marruecos", *Cuadernos de Estudios Africanos*, 15 (1951), pp. 29-44; *Manual de derecho de Marruecos*, Bosch, Barcelona, 1952.

[9] LLord O'lawlor, Manuel., *Formación del derecho musulmán*, Separata n° 2 del *Boletín del Colegio de Abogados de la Zona del Protectorado de España en Marruecos*, Editora Marroquí, Tetuán, sin fecha, pp. 1-10.

"دومون كريسبو"،[1] أو استعراض مؤسسات الفقه الإسلامي كما لدى الأب "كيروس" (1884-1960)،[2] وصلتها بالتشريع الإسلامي كما لدى "أكاديمية المراقبين"،[3] أو تخصيص الحديث عن بعض مؤسساته مثل "الحسبة" كما لدى عبد الرحيم جبور العدي (ت. 1977)،[4] أو "الإمامة" كما لدى ألفريد البستاني (1910-1969).[5]

وصفوة القول، إن العناية بالفقه المالكي، عناية قديمة أثمرت متنا مُعتبرا من الكتابات الإسبانية حول مُختلف قضاياه، ومُتعدد مسائله. كما أثمرت، في السياق نفسه، ما بأيدينا من نصوص حول الأحباس الإسلامية على مختلف رتبها في القيمة والفضل، فلننظر الآن في مختلف السياقات التي أثمرت العناية بالأحباس الإسلامية في المتن الإسباني.

6. سياقات العناية بالأحباس الإسلامية في المتن الإسباني

نحسب أن المتن الإسباني حول الأحباس الإسلامية يسلك ضمن متن عام حول المغرب، شمل مختلف مظاهر ما كان يحياه من حياة عقلية وثقافية ودينية واجتماعية، وصدر قبل وخلال فترة الحماية على مجموع أراضيه باستثناء طنجة التي جُعلت منطقة دولية طبق المواثيق الاستعمارية.

ومن المعلوم أن المغرب خضع لنظام حمائي فرنسي وإسباني؛ قُسمت البلاد وفقه إلى منطقتين، هما المنطقة السلطانية تحت حماية السلطات الفرنسية، والمنطقة الخليفية تحت حماية السلطات الإسبانية.[6]

---

[1]- Dumont Crespo, César., *Derecho musulmán (rito malequita), Apuntes de procedimiento*, Imprenta del Majzen, Tetuán, 1952.

[2]- Quirós Rodríguez, Carlos., *Instituciones de Derecho musulmán (Escuela malekita)*, Alta Comisaria de España en Marruecos, Centro de Estudios Marroquíes, Ceuta, 1942; *Instituciones de religión musulmana*, Alta Comisaria de España en Marruecos, Delegación de Asuntos Indígenas, Imprenta del Majzen, Tetuán, 1947.

[3]- Delegación de Asuntos indígenas. Academia de Interventores. [Instituciones musulmanas y Derecho musulmán, pp. 53-56], Curso de 1949-1950, Tetuán, agosto 1949, Imp. Del Majzen, 1949.

[4]- Yebbur, Abderrahim., *La institución del Almotacenazgo en el Islam*, Alta Comisaria de España en Marruecos, Tetuán, 1942.

[5]- Bustani, Alfredo., *El imamato en el Islam: el estado y la religión*, Instituto General Franco de Estudios e Investigación Hispano-Árabe, Editora Marroquí, Tetuán, 1954.

[6]- انظر القوانين المؤسسة لنظام الحماية حسب اتفاقيات 22 نوفمبر 1912 بين فرنسا وإسبانيا والمغرب، والوضع الحمائي في المغرب (مادة رقم 1 إلى مادة رقم 7) في:

E. Mora Regil y C. Rodríguez Aguilera, *Leyes de Marruecos*, pp. 15-17.

وهكذا صدرت الكثير من الأعمال التي أنجزت حول المغرب من لدن فرنسيين وإسبان، كلٌّ ضمن مجال حمايته، ونعني بذلك في عواصمهما الرباط وتطاون، أو خارجها في سبتة، ومليلية، وطنجة، والجزائر، وباريس.[1]

وتنبغي الإشارة إلى أن سياق المتن الإسباني هي ذات السياقات التاريخية أو تكاد، التي أثمرت هذه العناية بالأحباس الإسلامية من لدن الفرنسيين،[2] مع بعض الاختلاف المتمثل في الجوار الجغرافي مع المغرب، والصراع التاريخي معه منذ العصر الوسيط، والروابط الحضارية مع فئة عريضة من أبنائه من أصول أندلسية؛ فقد كان السياق التاريخي العام هو الإعداد للمشروع الاستعماري، وضمان رسوخه في العقل والأرض، وتشحيم آلة الدعاية لكي تتحرك بسرعة وكفاءة لكي تجد لها موطئ شرعية لدى الرأي العام والخاص في إسبانيا وخارجها.[3]

والواقف على حركة التأليف والنشر يومئذ، ولاسيما في حواضر الشمال، في سبتة، وطنجة، ومليلية، وتطاون، والعرائش، يستطيع استصفاء المعالم الأساسية لهذا السياق؛ فقد سعت المعرفة الإسبانية إلى الإمساك بجميع مظاهر الحياة اللغوية والتعليمية والدينية والتاريخية في الشمال وهو تحت نفوذها يومئذ، أو هو بسبيله أن يكون كذلك، حتى يدين لها هنالك التاريخ والجغرافيا والإنسان بالولاء والطاعة، وخاصة فيما اتصل بـ"الفضاء القضائي داخل الحواضر، ونظام الدولة، والديوانة، والمحاكم المتصلة بالشريعة الإسلامية وفقهها".[4]

---

[1]- للاطلاع على الكتابات الفرنسية حول الأحباس الإسلامية يرجى الوقوف على كتابنا: نظام الأحباس، ص39-45.

[2]- كان كبار الفقهاء القانونيين الإسبان يعنون بما كتبه زملاؤهم الفرنسيون حول قضايا قانونية وفقهية مغربية. انظر مثلا متابعة صاحب "الفقه الإسلامي" لإحدى الإصدارات الفرنسية في الموضوع:

López Ortiz, J., (Reseña), Surdon., *La justice civile indigène et le régime de la propriété immobilière au Maroc*, Rabat, 1931, 220 págs. (*Al-Andalus*, Vol. II, fasc (2), 1934, pp. 448-449).

[3]- تحضرنا الساعة محاضرة "أثكاراطي" حول "المصالح الإسبانية في المغرب"، وبخاصة "مهمتها" هناك، وإيديولوجيا "الحقوق التاريخية في المغرب"، و"ضرورة امتلاكه" لدى "طريفينيو"، و"الحرص على احتلال المغرب، والحذر منه في نفس الوقت"، و"تشجيع الهجرة إلى المغرب، وليس إلى الجزائر أو أمريكا"، وما إلى ذلك من الأفكار والشعارات لدى طائفة أخرى من الكتاب ذوي الهوى الإفريقي. انظر على التوالي نموذجا من ذلك-وهو كثير-فيما يلي:

Azcarate, Gumersindo., *Discurso sobre los intereses de España en Marruecos*, p. 14; Triviño, *Del Marruecos español*, pp. 39-43 y 45-55; Cañizares y Moyano, *Apuntes sobre Marruecos*, p. 6; Boada y Romeo, *Allende el Estrecho*, p. 21.

[4]- Dieste, Mateo., "El interventor y el Caíd", p. 650.

وهكذا يظهر أن السياقات التاريخية للكتابة حول الأحباس الإسلامية في شمال المغرب، أثمرت متنا عظيما من الكتابات كان غرضها العام الإمساك بمفاتيح الحياة الاجتماعية والدينية، واصطناعها واسطة قوية لكي تُحقق ما تصبو إليه من أغراض ومقاصد علمية وسياسية، انطلاقا من مبدأ جوهري عبر عنه أحد الكتاب بقوله "إن دراسة المغرب مصلحةٌ وطنيةٌ".[1]

وإذا أضفنا إلى هذه السياقات التاريخية ما تحصل لدينا من سياقات معرفية، أدركنا كيف أن العناية بالأحباس الإسلامية لم تكن يومئذ بدعا من العمل، بل كانت هي الأصل والفرع معا؛ فهي الأصل حين تقتضي الضرورة فهم منزلتها في النظام الفقهي والمالي العام للحياة السياسية المغربية، وهي الفرع، حين تقتضي الضرورة إدراك باقي مظاهر الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية في تلك القطعة الأساسية من الأرض المغربية، ومن ثم، فهما مظهران متصلان منفصلان ينصرفان إلى ذات الغاية وهي تمكين المشروع الاستعماري من النجاح، وتجنيبه أسباب الفشل والسقوط.[2]

7. طبيعة المتن الإسباني حول الأحباس الإسلامية

لنقرر أولا أن المتن الإسباني حينما يتحدث عن هذا المرفق الإسلامي الأصيل، فهو يُسميه في الأعم الأغلب، بـ"الحبس"، و"الأحباس"، مثل دأب الإدارة الاستعمارية الفرنسية في المنطقة السلطانية من المغرب،[3] وبعض رجال الحركة الوطنية فيها،[4] ونادرا ما يُسميه بـ"الوقف" و"الأوقاف"،[5] على غرار ما هو عليه الأمر في المشرق، وبعد

---

[1]- De Roda, Rafael., *Compendio de sociología marroquí*, p. 253.

[2]- من المعلوم أن الأحباس كانت تدرس كمادة في أكاديمية المراقبين إلى جانب دروس الفقه الإسلامي. انظر على سبيل المثال الدرس رقم 13 و20 في الصفحات التالية:

Academia de Interventores, *Curso Teórico de 1948*, págs. 32, 50 y 49-52.

[3]- R. Madariaga, *España y el Rif*, p. 273.

[4]- في رسالة رقم 53 مؤرخة بـ 14 أبريل 1934، من المرحوم الشيخ المكي الناصري إلى المرحوم الفقيه داود، يذكر له ما يلي: "تحضير التقرير الذي سترفعه هذه المنطقة عن مشكلة الأحباس وترجمته إلى الفرنسية، وستكون [مجلة] السلام [التي كان يصدرها يومئذ الفقيه داود] ممتازة بنشره كهدية منها إلى مشتركيها". كما تتضمن رسالة أخرى رقمها 54 دون تاريخ، ولكنها في حدود سنة 1934 طلبا من الفقيه داود أن يشير في "عدد السلام القادم، إلى قضية الأحباس وتلخص العريضة المرفوعة إلى السلطان التي نشرتها 'الحياة' وتنشر الصورة المصحوبة طيه". انظر مراسلات وطنية أخوية، إعداد حسناء داود، ص 413-414. أشكر الأستاذة حسناء داود على تمكيني من المجلد الذي يضم الأعداد العشرة من مجلة السلام المذكورة.

[5]- آنظر مادة "وقف" في ج. 11 من دائرة المعارف الإسلامية، وبخاصة ما اتصل منها بالمغرب:

The Encyclopaedia of Islam, t. XI, pp. 59-92; pp. 69-75.

ذلك في المغرب،[1] ولو أن الدولة المغربية في عهد "الإيالة الشريفة"، كانت تستعمل لفظ "الأحباس" مع وجود وزارة وصية لديها هي "وزارة الأوقاف"،[2] والتي تسميها بعض الظهائر الشريفة بـ"وزارة الأحباس العمومية"،[3] طبقا لما كانت تسميه الظهائر الشريفة قبل الحماية، [4] وكانت لها في المنطقة الخليفية جريدة رسمية تصدرها كل ثلاثة أشهر،[5] ولكنها صارت بعد ذلك "في خبر كان".[6]

ولعل الأمر مفهوم، فقد أخذ بهذا المصطلح المغاربة والأندلسيون في "تسمية الصدقة الجارية"،[7] واستأنف الأخذ به الكتاب الإسبان ممن عنوا بهذا المرفق الإسلامي، في استمرار واضح ما بين تراث الغرب الإسلامي الفقهي، وتجلياته في

---

[1]- تبدل اسم هذه الوزارة مرتان؛ "فعندما أسست الحكومة الخليفية الاولى عام 1313 هـ/ 1913 م، كان اسم هذه الوزارة وزارة الأحباس، ثم بعد مدة حول اسمها إلى إدارة الأحباس، أو مديرية الأحباس، ثم بعد مدة أعيد إليها اسمها الأول، وهو وزارة الأحباس، وكذلك تحول لقب رئيسها من وزير إلى مدير، ثم من مدير إلى وزير، وكان ذلك في الغالب راجعا إلى شخصية المتولى لها ومكانته". الفقيه داود، "تاريخ تطوان" (ج. 11، طبعة 2014، ص 91؛ ص 98). وكانت التسمية خلال فترة الحماية الإسبانية في شمال المغرب بـ"وزارة الأملاك الحبسية" وكان الأستاذ عبد الخالق الطريس مسؤولا عنها سنة 1934، ثم استقال منها سنة 1935، وبعد ذلك سميت بـ "وزارة الأحباس" التي أحدثت بقرار حكومي مع التنصيص على استقلالها في يناير 1937 ثم بظهير 30 يونيو 1939. انظر:

Dieste, M., "El interventor y el Caíd", p. 647; Wolf, J., *L'épopée d'Abd el Khaleq Torres*, p. 191.

[2]- مجموع الضوابط الحبسية، على سبيل المثال صفحات 2-4 و6، و9، و12-14، و17، و172.

[3]- مثلا ظهير شريف في "كيفية تمشي وزارة الأحباس العمومية" في 31 أكتوبر سنة 1912. انظر الضوابط الحبسية، ص 5.

[4]- في الوثائق المخزنية من فترة ما قبل الحماية التي نشرها الشيخ المكي الناصري في "الأحباس الإسلامية" (طبعة تطاون، 1935، ص 148-171؛ طبعة وزارة الأوقاف، الرباط، 1992، ص 193-220)، كان لفظ "الأحباس" و"الأوقاف" يردان معا؛ فتارة يستعمل لفظ "أوقاف" (مثلا رسالة تولية نظارة بطابع السلطان عبد الرحمان بن هشام في 28 شعبان الفرد 1252، طبعة تطاون، 1935، ص 149؛ طبعة وزارة الأوقاف، الرباط، 1992، ص 194)، وتارة "أحباس" (مثلا رسالة عزيزية بتاريخ 2 ذي القعدة 1312، طبعة تطاون، 1935، ص 149؛ طبعة وزارة الأوقاف، الرباط، 1992، ص 194).

[5]- الريحاني، المغرب الأقصى، ص 262. وكانت تسمى "الجريدة الرسمية لوزارة الأحباس بمنطقة مولانا الخليفة". وقد وقفنا على أعدادها المؤرخة بسنة 1938، ثم اتخذت اسما آخر هو "الجريدة الرسمية لوزارة الأوقاف" حافظت عليه إلى حدود عهد الاستقلال؛ حيث صدر العدد 13 مثلا سنة 1955 في 22 صفحة وهو يحمل نفس الاسم.

[6]- داود، تاريخ تطوان، ج. 2، طبعة 2014، ص 230.

[7]- حسن الوراكلي، "الأحباس العلمية في تراث الغرب الإسلامي"، ص 40.

الشمال خلال فترة الحماية الإسبانية، ولاسيما في تطاون التي كانت فيها حكومة خليفية،[1] يُكوّن وزير الأحباس أحد أعضائها.[2]

ولنقرر ثانيا أن هذا المتن تم تحريره من منطلق كونه ثمرة تفكير وتدبير مذهب فقهي معين في المغرب قاطبة، وهو المذهب المالكي؛[3] وهذا أمر مفهوم أيضا، نظرا لأن المغاربة ارتضوا مذهب إمام دار الهجرة رضي الله عنه منذ فجر تأسيس الدولة المغربية.[4]

ولذلك نجد أن نصوص هذا المتن وغيرها، [5] إذا تناولت موضوع الأحباس، فهي تعني بها تلك المؤسسة المنظمة والمدبرة وفق المذهب المالكي دون حاجة إلى التصريح بالاسم، ولم نقف على كتابات مقارنة بين وضعه في مذهب فقهي آخر، مثل المذهب الحنفي، مثلما نجده لدى "لوسيوني" مثلا.[6]

---

[1]- "وزير الأحباس في الحكومة الخليفية الأولى كانت للسيد الفقيه الأديب السيد علي بن محمد السلاوي"، الرهوني، عمدة الراوين، ج. 2، ص 138، وكان يحمل الجنسية الإسبانية (*La Correspondencia Militar*، Madrid, 16-XI-1921, p. 1) ومن "كُتابه الشريف الفقيه سيدي عبد الله بن سيدي الحاج امفضل أفيلال الحسني العلمي والفقيه سيدي أحمد بن محمد الفيلالي"، الرهوني، عمدة الراوين، ج. 2، ص 142. وقد "ولي وزارة الأحباس في هذه المنطقة منذ الاحتلال إلى أن مرض مرض موته الواقع في عام 1342 [1924]"، الرهوني، نفسه، ج. 6، ص 187؛ داود، تاريخ تطوان، طبعة 2014، ج. 11، ص 91. "وقد امتحن في أواخر عمره باختطاف بعض الجبليين له مع بعض أفراد عائلته من الدار التي بغرسته الكائنة خارج باب العقلة، وكان أولئك الجبليون من الثوار المناهضين بالسلاح للحكومة المسيطرة بتطوان"، داود، عائلات تطوان، ج. 3، ص 151. من ثم وليها الشريف سيدي محمد بن المكي بن ريسون بعد "نحو ثلاثة اسابيع من وفاة السيد علي السلاوي"، داود، تاريخ تطوان، ج. 11، ص 92. ومن المعلوم أن الشريف الريسوني أعفي منها بظهير مؤرخ يوم 6 رجب من سنة 1353 هـ، الموافق ليوم 16 أكتوبر من سنة 1934 حسبما وقفنا عليه في الجريدة الرسمية لسنة 1934 (*Boletín Oficial de la Zona*, Semestre 1934, p.857).

[2]- "نعني بالحكومة الخليفية الحكومة التي كونتها حكومة اسبانيا من رجال مغربيين في منطقة حمايتها بشمل المغرب، وجعلت مدينة تطوان عاصمة لها. وقد عاشت هذه الحكومة نحو خمسة وأربعين عاما، من 1331 هـ 1913م إلى عام 1375 هـ 1956 م [وكانت] وزارة الأحباس أو مديرية الأحباس [من بين وظائفها]". الفقيه داود، تاريخ تطوان، ج. 11، طبعة 2014، ص 57. ومن حكمة التدبير الإلهي، أن إعادة بناء تطاون - عاصمة الحكومة الخليفية-كان من أحباس فاس أو أوقافها على ما ذكر السكيرج في نزهة الإخوان في أخبار تطوان، تحقيق يوسف احنانة، ص 43.

[3]- Avellaneda, *El habus y su administración*, p. 9.

[4]- أكد هذه الحقيقة معظم الكتاب منذ 1895 مثلا:

Cañizares, E., *Apuntes sobre Marruecos*, p. 52.

[5]- مثلا:

Maestre, P., *Para las oficinas destacadas de policías indígenas*, p. 51.

[6]- Luccioni, Joseph., *Le Habous ou Wakf (rite malékite et hanéfite)*, Casablanca, 1939.

ولنقرر ثالثا أن أغلب النصوص التي سعت إلى تعريف الأحباس الإسلامية، عرّفتها بصورة عامة بكونها "أموالا غير قابلة للتصرف حبّسها أصحابها على مؤسسات دينية"، كما صنع مثلا "كونسطنطي ميكيليز"،[1] أو "بيريث كابابيرو"،[2] أو "أفيانيدا"،[3] أو "كيروس".[4]

ومعنى ذلك أنها لم تخرج عن التعريف الشرعي والتاريخي لهذه المؤسسة الإسلامية ذات المكانة السامية في الواقع المغربي،[5] مثلما لم تخرج عنه التعاريف اللاحقة التي عنيت بالاصطلاح الإسلامي.[6]

وقل نفس الشيء فيما يتصل بالقواميس الإسبانية العامة،[7] أو تلك التي أشارت إلى الأحباس الإسلامية عرضا؛[8] فقد حرصت في مجملها على ربط هذا المرفق العريق بالمغرب، دينا وحضارة، كما صنع قاموس الأكاديمية الملكية الإسبانية،[9] الذي يكشف تطور تاريخ نشره، الكثير من القضايا التي تحتاج إلى مزيد تأمل.[10]

---

[1]- Miquelez, C., *Notas de derecho musulmán*, pp. 105-106.

[2]- Caballero, P., *La propiedad pública*, pp. 46-47.

[3]- Avellaneda, *El habus y su administración*, p. 5.

[4]- Quirós, *Instituciones de derecho musulmán*, págs., 61 y 127.

[5]- أكد على هذه الحقيقة مثلا صاحب كتاب "المِلكية العمومية":

Caballero, P., *La propiedad pública*, p. 46.

[6]- Brandon, *Diccionario de religiones comparadas*, p. 671; Maíllo Salgado, *Vocabulario de historia árabe e islámica*, pp. 259-261; Luz Gómez García, *Diccionario de islam e islamismo*, p. 123; Luz Gómez García, *Diccionario de Islam e islamismo*, pp. 123-124; F. Corriente, *Diccionario español-árabe*, 1ª ed. 7 reimpresión, p. 637; Feria García, *Diccionario de términos jurídicos árabe-español*, p. 408.

[7]- مثلا:

Diccionario General de la lengua Española, 1 ed. reimpresión 1999, p. 830; Castells y Cina Pinós, *Diccionari àrab-català*, p. 268.

[8]- Cortés, *Diccionario de árabe culto moderno*, p. 209; Moscoso, G., *Diccionario español-árabe marroquí*, (ed. 2005), p. 147; *ídem*, ed. 2007, p. 136.

[9]- في الصفحة 637 من الطبعة الخامسة عشر لقاموس الأكاديمية الملكية لسنة 1925، لم يرد التنصيص على المغرب إلا فيما بعد مثلا في طبعة سنة 2001. كما لم يتم التنصيص عليه أيضا في طبعة 2014. انظر على التوالي:

Diccionario de la Real Academia Española, Edición Décimo quinta, Madrid, 1925, p. 637; Ed. Vigésima, 1984, t. II, p. 716; Vigésima segunda ed., 2001, p. 1184; vigesimotercera ed. p. 1150.

[10]- على الرغم من أن ألفاظ *Habiz* و*Habús* و*habices* أو *habizes* انتقلت إلى اللغة القشتالية كمحض نقل صوتي لوضعها العربي، خلال نهاية القرن الخامس عشر الميلادي، واستعملت في الوثائق الرسمية كوصف للأملاك، ونصوص الحوالات الحبسية لبعض مساجد الأندلس مثل غرناطة وكورها (M. Del Carmen Villanueva, *Habices de las mezquitas de la ciudad de Granada y sus corias*, p. 1) ومن ثم في التداول اليومي، واتخذت

ونفس الشيء صنعه غيره من القواميس المعتمدة،[1] وإن انطوى بعضها في هذه الفترة على أخطاء عديدة تنم عن بعض الجهل بحقيقة الفقه المالكي، أو تؤشر على نية مبيتة في التشنيع على الدين الإسلامي، ورثتها على الأرجح من مشاهدات وانطباعات سابقة،[2] ولم تشفع لها أن بعضها راجع بعض "المغاربة المتنورين" ممن تلقوا العلم في مدرسة الصفارين بفاس، ومسجد لوقش بتطاون.[3]

ونحن إن شئنا تحديد الفترة الزمانية لنشر هذه النصوص، لقلنا إنها حدثت ما بين 1912 و1956 أي ما بين بداية الحماية إلى بدايات الاستقلال؛ وهي الفترة المقصودة من هذه الدراسة.

لكن من الممكن الرجوع بها حسبما تحصل لدينا من متن في الموضوع، [4] إلى تاريخ أسبق قد يكون سنة 1907 حينما نشر "ميندیلوسي إي بيسينيا" ملاحظاته في مليلية حول الفقه الإسلامي، ذكر فيها مسائل أولية حول الأحباس.[5]

وكما رجعنا بها إلى تاريخ أسبق هو سنة 1907، في وسعنا تأخيرها عامين قبل استقلال المغرب؛ إذ وفق ما تحصل لدينا من مواد بهذا الصدد، يمكن القول إن

صفة الاسم العام المشترك، وانتهت إلى اتخاذ وضعها الرسمي في اللغة المكتوبة (انظر مثلا: Maillo Salgado, *Los arabismos del castellano en la Baja Media*, p. 426) إلا أنها لم ترد فيما وقفنا عليه من قواميس اللغة القشتالية في القرنين الثامن والتاسع عشر. ولم يحدث ذلك إلا حين صارت مرتبطة بواقع ديني واقتصادي كان على التداول اللغوي الإسباني الوقوف على حقيقته في القرن العشرين.

[1]- مثلا قاموس "كوروميناس"، و"كاساريس"، و"مولينير" (فقط في الطبعة 3) و"كورطيس" (فقط في النشرة الثانية) في:

Corominas, *Diccionario crítico etimológico de la lengua castellana*, Vol. II, p. 860; Casares, *Diccionario ideológico de la lengua española*, p. 438; Moliner, *Diccionario de uso del español*, 3 ª ed, t. A-I, p. 1517; Cortés, *Diccionario de Árabe culto moderno*, reimpresión, 2008, p. 208.

[2]- وردت في إحدى المذكرات السابقة على حرب تطاون، أخطاء قاتلة بصدد تدين المغاربة؛ حيث تجعلهم مثلا "محمديين من شيعة علي"، أو تابعين -"لنبي مزيف"، وضع لهم "تشريعات مزيفة"، و"كتب كتابه" لهم. انظر على التوالي:

Valdés, Salvador., *Apuntes sobre el Imperio de Marruecos*, p. 15; Cañizares, Eduardo., *Apuntes sobre Marruecos*, p. 52; *Breve excursión por el Imperio de Marruecos*, p. 63; Álvarez, Pérez, *El país del misterio*, p. 41.

[3]- يتعلق الأمر بأمير الجهاد الوطني في الريف المغربي المجاهد محمد بن عبد الكريم الخطابي (1882-1963)؛ حيث وجه إليه مؤلف "ملاحظات الفقه الإسلامي"، الشكر في صفحة خاصة من آخر الكتاب. انظر:

Mendiluce y Peciña, *Notas de derecho musulmán*, p. 136.

[4]- انظر الملحق المرفق بهذه الدراسة الذي يسعى إلى تقديم صورة زمانية تقريبية لبداية نشر أعمال حول الأحباس الإسلامية في شمال المغرب.

[5]- Mendiluce y Peciña: "Hobus" en *Notas de derecho musulmán o rasgos del Charaa*, pp. 105-109.

سنة 1954 هي تقريبا آخر سنة شهدت نشر عمل تناول موضوع الأحباس الإسلامية في شمال المغرب، وإن لم يكن حُرِّرَ من لدن قلم إسباني، بل من لدن باحث مغربي هو المرحوم الأستاذ محمد بن عزوز حكيم.[1]

أما مكان نشرها، فقد تفاوت بين مليلية،[2] وسبتة[3] وهما يومئذ مدينتان في حكم "السيادة الإسبانية"، أو بين تطاون[4] الخاضعة حينئذ لسلطات الحماية الإسبانية، وطنجة[5] الواقعة تحت النظام الدولي، علاوة على العاصمة المركزية للدولة الحامية في مدريد،[6] وأحيانا في بلد الوليد،[7] أو برسلونة.[8]

8. صيغ الكتابة وطبيعتها حول الأحباس الإسلامية في المتن الإسباني

وقد اتخذت هذه النصوص سبيلها إلى التداول العام سواء في صورة دليل للمراقب المدني في المغرب،[9] أو عبارة عن تقارير،[10] أو مقالات صحافية،[11] أو مؤلفات

---

[1]- Azuz Hakim, Mohamed Ibn., "Beneficencia y acción social en Marruecos", *Cuadernos de Estudios Africanos*, 27 (1954), pp. 21-40.

[2]- Sr. Zapico y el Coronel Goded: "Los bienes habus del Maghzen" (Conferencia dada en Melilla el día 15-12-1925), *La Correspondencia Militar*, n° 14272, 16-12-1925, Madrid, p. 5.

[3]- Trujillo Machacón, Francisco., *Habus y beneficencia musulmana*, Alta Comisaria de España en Marruecos, Imprenta África, Ceuta, 1935.

[4]- Cerdeira, Clemente., *El Habus*, Imprenta Martínez, Tetuán, 1928.

[5]- Quirós, Carlos, "El Habus en la escuela malequita", *Mauritania*, Tánger, 27 (1 julio 1930), pp. 195-197; (1 agosto 1930), pp. 227-230; (1 septiembre 1930), pp. 263-267; (1 octubre 1930), pp. 303-308.

[6]- Comas y Pérez Caballero, Eduardo., "Los bienes Habus", en *La propiedad pública y privada en la Zona de influencia francesa en Marruecos y el impuesto del Tertib*, Tipografía A. del Ángel Alcoy, Madrid, 1919, pp. 46-64.

[7]- Benavides Moro, Nicolás., "La propiedad territorial musulmana: su clasificación y su división", en *La colonización y el Acta de Torrens en el Norte de África,* Tesis Doctoral de Derecho, Valladolid, Imprenta del Colegio Santiago, 1926, 192 págs. + índice y Fe de erratas.

[8]- Tomas Pérez, V., "Instituciones de carácter religioso: bienes habous", en *Marruecos. Estudio geográfico-económico*, Bosch, Casa Editorial, Barcelona, 1935.

[9]- Inspección General de Intervención y Fuerzas Jalifianas, *Manual para el servicio del oficial de intervención en Marruecos* [Justicia marroquí, pp. 87-99; Propiedad inmueble en Marruecos (incluidas los bienes del habus), pp. 104-115], Madrid, 1928.

[10]- "Legislación y jurisprudencia marroquíes. Reglamento para el arriendo de bienes *Habus*", *África Española*, n° 6 de 31-X-1913, pp. 464-471.

[11]- Pedro Maestre., "Mirando al porvenir", [Breves indicaciones sobre el habus en Marruecos], *Revista de Tropas Coloniales*, 1-VIII-1924, pp.3-5.

مترجمة،[1] أو محاضرات مقروءة ومنشورة،[2] أو نشرت في صيغة أعمال ضمن مؤلفات عامة،[3] أو فصولا ضمن رسائل علمية.[4]

وتناولت هذه النصوص موضوع الأحباس من حيث التشريع، والنظام، والقواعد، ومسالك التقاضي؛ مدعمة بالإحصاءات والأرقام، ومسنودة بالوقائع والبيانات، ومستوحية للتاريخ والأرشيفات.[5]

وانتهجت فيها سبلا كثيرة تشي في معظمها عن طابعها العام، وعن المعتقد الديني الذي كان يحركها، والفكرة السياسية التي كانت تستوحيها، والأسلوب الدعائي الذي كانت تصطنعه من أجل بناء نصوصها، وتشييد معانيها، والتنادي إلى مقاصدها السياسية والاقتصادية؛ فلا بأس مثلا من التأويل المغرض للفقه الإسلامي لبيان عدم شرعية البراهين التي تسندُ موقف المغاربة في شأن مِلكيتهم للأرض، وما يليها من أملاك الأحباس، فقد رأت أنها تقوم على أساس عُرفي وليس على أساس ديني إلهي، ومن ثم فلا حاجة للمستعمرين الإسبان أن يخجلوا أو يرتبكوا أمام شرعية الأملاك المخزنية.[6]

ولا حرج من التنادي إلى "تدمير نظرية عدم التفويت"، أو حمل المغاربة على قبول "بيع" الأملاك المخزنية، وخيرات الأحباس،[7] إلى "معمرين معدودين إذا كان لا يجوز سياسيا تجريد المخزن من ممتلكاته"،[8] وحثّ الفقهاء على وضع فتاوى تبرر عملية البيع كما كانوا يصنعون في سابق الأزمان.[9]

---

[1]- Mercier, J. E., *El Habus o Uakf. Sus reglas y su jurisprudencia.* Traducían castellana de Fermín de Villalta y Llamas, Ceuta, 1925.

[2]- Quirós Rodríguez, C., "El habús en la escuela malequita". Conferencia dada en el círculo mercantil por el capellán castrense Don Carlos Quirós, el día 14 de junio de 1925, *El Mediterráneo*, Ceuta-Tetuán, 16, 17, 20, 21 y 22 junio, 1925.

[3]- LLord O'lawlor, "Sobre la propiedad y el habus en Marruecos", Lección n° 28, pp. 155-157; "Formas de invertir en los Bienes del Habus" en *Apuntes de Derecho Administrativo*, pp. 120-122.

[4]- Benavides Moro, "La propiedad territorial musulmana: su clasificación y su división", en *La colonización y el Acta de Torrens en el Norte de África,* Tesis Doctoral de Derecho, pp. 26-28; (incluye también: bienes Habus, pp. 28-30; Tierras Marfak y Harim, pp. 30-31).

[5]- انظر ملحقا بالمتن الإسباني حول الأحباس الإسلامية في شمال المغرب، جمعنا فيه ما اقتدرنا عليه من عناوين في الموضوع لكي يكون مدخلا لدراسته من لدن الباحثين. نظام الأحباس، ص 189-219.

[6]- Lobera, *Problemas del Protectorado. Los bienes del Majzen*, p. 10.

[7]- نفسه، ص 43.

[8]- Pérez Caballero, "Los bienes Habus", p. 81.

[9]- Lobera, *Problemas del Protectorado. Los bienes del Majzen*, p. 44.

وهكذا تتخذ هذه النصوص طابعا تحريضيا للإدارة الإستعمارية لكي تمضي إلى تملك الأراضي المغربية بعد أن تقدم لها المعلومات الضرورية حول الموضوع،[1] ومنها الحرص على التعرف على الأملاك المخزنية والحبسية في المنطقة الخليفية،[2] و"اتباع سياسة رشيدة، عارفة بطبيعة البلاد، وبعقلية الريفيين من المغاربة في الشمال، تكون قادرة على توسيع مجال الأرض المستعمرة شيئا فشيئا"،[3] وتهيئة المجال للهجرة الإسبانية من الأندلس ومن الشرق الإسباني إلى المغرب،[4] واستثمار الكنوز التي تختزنها المناطق الشمالية المغربية،[5] واستثمار "الحس الديني" لدى المغاربة لتزكية أموال الأحباس تحت إدارة الحماية، بالزعم إنها إدارة لا "تبغي الربح"، ولا تُضْمِر غير "نية التنظيم والمساعدة لصالح المسلمين ودينهم".[6]

ومن مظاهر طابعها التحريضي، تقديمها النصح إلى الإدارة الاستعمارية فيما يخص بعض الإجراءات؛ فمثلا تقوم بنصحها بالتخلص من كثير من التجاوزات المرتكبة خلال العهد القديم أي قبل الحماية فيما يتصل بالمِلكيّة،[7] عملا بسياسة فرنسا في المنطقة السلطانية في "احترام الملكية الأهلية"،[8] وبضرورة التصرف بحرص وحذر نظرا لجدية وخطورة الموضوع،[9] وأن القيام بذلك يشكل خطوة "سياسية" ينبغي النهوض بها من لدن "عقول ذات معايير مرنة، وذات استعداد كبير، عوض إثارة صراعات تثمر أوضاعا لكسب العطف وربح الإرادات".[10]

---

[1]- نفسه، ص 16.

[2]- نفسه، ص 19.

[3]- نفسه، ص 39.

[4]- نفسه، ص 40.

[5]- نفسه، ص 41.

[6]-Trujillo Machacón, *Habus y beneficencia musulmana*, p. 18.

[7]- انظر أمثلة على ذلك لدى عبد الرحيم الورديغي حين تحدث عن "تنظيم الأحباس والشرع" في كتابه "فاس في عهد الاستعمار الفرنسي 1912-1956"، ط. 1، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 1992، ص 45-46.

[8]- Berriau, *Para el oficial de policía indígena*, p. 27.

[9]- Lobera, *Problemas del Protectorado. Los bienes del Majzen*, p. 24.

[10]- نفسه، ص 25.

ومنه أيضا حمل الإدارة الاستعمارية على عدم الالتفات إلى رفض الأهالي للإصلاحات في نظام المِلكيّة، وعلى ضرورة الإسراع في تطبيق الإصلاحات بالاعتماد على العقول المفتوحة التي تسمح بتوسيع دائرة الأنشطة الاستعمارية.[1]

كما تدعوها إلى آتباع خطوات فرنسا "الحافر بالحافر"[2] فيما يخص قضية الأحباس بإنشاء "المديرية العامة للأحباس بتطاون"، مدعمة بـ"جهاز المفتشين الإسبان ممن تناط بهم مسؤولية مراقبة تدبيرها"،[3] وليس هناك بأس من أن تكون السياسة الاستعمارية الفرنسية ساعية إلى "تحطيم الأحباس الإسلامية، والتدخل فيها، واستغلالها لمصلحة الاستعمار كلما وجدت إلى ذلك سبيلا" كما قام على ذلك "الدليل التجريبي العملي"،[4] فالغرض هو تحقيق المنفعة، وتحصيل المصلحة، إذ ليس هناك ما هو أسمى منها رتبة، ولا أعلى منها منزلة، أما ما عدا ذلك، فلعله سقط متاع.

وجملة القول في طبيعة المتن الإسباني المتصل بالأحباس الإسلامية في الشمال المغربي، أن نصوصه حُرِّرت في مدن مختلفة من الشمال المغربي، من لدن رجال متعددي الوظائف والاختصاصات، وفي أزمنة مختلفة ما بين 1912 و1956 أي ما بين بداية الحماية إلى بدايات الاستقلال، وتناولت أوجها متنوعة من نظام الأحباس من حيث الوظائف، والمقاصد، والنشأة، والأصناف، والقيمة، واتخذت لبوسا تحريضية للإدارة الاستعمارية؛ تزين لها إبطال الأساس الديني للأحباس، وتدعوها إلى التصرف في ملكيتها، وتستحثها على النهوض بإصلاحات توافق سياستها العامة، عبر النصح والإرشاد.

---

[1]- نفسه، ص 26.

[2]- حسب قرار ملكي صادر من وزارة الدولة يوم 17 أكتوبر من سنة 1914، هناك دعوة إلى اتباع مضامين منشور الصدر الأعظم إلى القواد والقضاة في المنطقة السلطانية حول القرارات المتصلة بنظام العقار، والأملاك المنقولة، والغير المنقولة، وتطبيقها في المنطقة الخليفية. انظر:

Faura Domínguez y Martínez Hernández, *Índice consultor de la zona del Protectorado,* p. 45.

[3]- Pérez Caballero, "Los bienes Habus", p.81.

[4]- المكي الناصري، الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، طبعة تطاون، 1935، ص (هـ)؛ طبعة وزارة الأوقاف، الرباط، 1992، ص 10.

9. خاتمة عامة

ثمة متن إسباني عظيم من النصوص حول الأحباس الإسلامية خلال فترة الحماية على شمال المغرب (1912-1956)؛ تميزت سياقاته المعرفية بالعناية الفائقة بالفقه الإسلامي، ولاسيما لدى المدرسة المالكية في الغرب الإسلامي، وانطبعت سياقاته التاريخية بالسعي إلى الإمساك بمفاتيح الحياة الاجتماعية والدينية للمغاربة في الشمال، بالبحث عن مختلف مظاهرها وصورها الفردية والجماعية، واختصت طبيعته بالتنوع والاختلاف ما بين المحاضرة، والتقرير، والمقالة، والبحث، والدراسة، والكتاب، منشورة بلغتها الأم، أو مترجمة من لغة أصل، فكانت نصوصه شارحة حينا، ومفسرة حينا آخر لمبادئ الفقه الإسلامي عامة، ومبادئ المالكية على وجه خاص، ودقائق نظام الأحباس على وجه أخص؛ نهض بتحريرها أو ترجمتها مراقبون عامون، عسكريون ومدنيون، قُضاة ومحامون، مُستعربون، ورجال سياسة، واتخذت لها غايات ومقاصد هي في عمومها خدمة إرادة وإدارة السلطات الإسبانية وسياستها في السيطرة على البلاد، والاستفادة من خيراتها، تحت ذرائع مختلفة، وتعلات متنوعة، منها مساعدة المغرب على التمدن والتحضر، والقيام بالمسؤولية الحضارية في الحماية، واكتسبت قيمة عظيمة تجلت فيما تجلت في إقدارنا على معرفة ذاتنا التاريخية من حيث النظام السياسي، والمالي، والذهني، والاجتماعي، والديني، وفي تمكيننا من معرفة الغير في سياساته الاستعمارية، وخطواته الإصلاحية، ودعاويه الفكرية، وتعلاته السياسية، وتبريراته الاجتماعية، ووقفت عند حدود لا تتخطاها من حيث المنهج والرؤية والوسيلة؛ تحملنا على استشراف المستقبل بعد تحقيق فرضية فهم الماضي الذي تنتمي إليه تلك النصوص، والوقوف على أسرار تكونها، والإمساك بمواد بنيتها، وإدراك مآلاتها، وفهم مقاصدها.

ولا منال لهذا إلا بمعرفة هذه النصوص معرفة حقيقية، والوقوف على مادتها، وتحقيق النظر في فكرها، وإطالة النظر في عقيدتها، وفحص الوسيلة المنهجية التي اصطنعتها، والنهوض بترجمة مضامينها تقديما لنموذج منها يكون المثال والعبرة والمغزى في نظرة غيرية إلينا في موضوع ذاتي منّا هو نظام الأحباس الإسلامية في المتن الإسباني.

لائحة المصادر والمراجع

(أ) بالعربية

داود، محمد (1900-1983): تاريخ تطوان، مراجعة وتصحيح حسناء داود، منشورات مؤسسة محمد داود للتاريخ والثقافة، تطاون، 2014.

- عائلات تطوان، مراجعة وتحقيق وإضافات حسناء داود، تطاون أسمير ومؤسسة محمد داود للتاريخ والثقافة، تطاون، 1438/ 2017.

الرهوني، أبو العباس أحمد (1872-1953): عمدة الراوين في تاريخ تطاوين، تحقيق د. جعفر ابن الحاج السلمي، ط. 2، ج.2، جمعية تطاون أسمير، تطاون، 2001.

الريحاني، أمين فارس أنطوان (1876-1940): المغرب الأقصى. رحلة في منطقة الحماية الإسبانية، دار المعارف بمصر، القاهرة، 1952.

السكيرج، عبد السلام بن أحمد (ت. 1250 هـ): نزهة الإخوان في أخبار تطوان، تقديم وتحقيق يوسف احنانة، مطبعة الخليج العربي، تطاون، 2005.

الناصري، الشيخ محمد المكي (1906-1994): الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، تطاون، 1935؛ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1412-1992.

الوراكلي، حسن: "الأحباس العلمية في تراث الغرب الإسلامي"، ضمن كتاب مباحث في تراث الغرب الإسلامي، ط. 1، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، الرابطة المحمدية للعلماء، سلسلة دراسات وأبحاث (12)، الرباط، 2013.

(ب) بالأجنبية

Avellaneda Gómez, C., *El habus y su administración*, (conferencia), Alta Comisaría de España en Marruecos, Tetuán, 1930.

Avisador Malagueño (ed.), *Breve excursión por el Imperio de Marruecos*, Málaga, 1860.

Azcárate, G., *Discurso sobre los intereses de España en Marruecos*, *Suplemento de la Revista España en África*, 30 de octubre de 1910, Imp. de la Revista España en África, Barcelona, 1910, pp. 5-22.

Berriau, Colonel, *[Instrucciones] para el oficial de policía indígena*, Anatolio de Fuentes (trad. esp.), Imp. de la Papelera Africana, Tetuán, 1920.

David Boada y Romeu, J., *Allende el Estrecho. Viajes por Marruecos. Impresiones y recuerdos (1889-1894)*, Barcelona, 1895.

Brandon, S. G. F., *Diccionario de religiones comparadas*, Juana Valiente Malla (trad.), t. I, Ediciones Cristiandad, Madrid, 1975.

Cañizares y Moyano, E., *Apuntes sobre Marruecos*, Imp. del Memorial del Ingeniero, Madrid, 1895.

Casares, J., *Diccionario ideológico de la lengua española*, 2.ª ed., Ed. Gustavo Gili, Barcelona, 2004.

Castells Criballés y Cinca Pinós, D., *Diccionari àrab-català*, Enciclopèdia Catalana, Barcelona, 2007.

Corriente, F., *Diccionario español-árabe*, 1.ª ed., 7.ª reimpresión, Herder, Barcelona, 2008.

Cortés, J., *Diccionario de árabe culto moderno*, Gredos, Madrid, 1996; 2008.

De Roda, R., *Compendio de sociología marroquí*, Alta Comisaría de España en Marruecos, Delegación de Asuntos Indígenas, Centro de Estudios Marroquíes, Imprenta Imperio, Ceuta, 1939.

Delegación de Asuntos Indígenas, Academia de Interventores, *Curso Teórico de 1948*, Tetuán, 3 de mayo de 1948, Imp. del Majzen, Tetuán, 1948.

Donoso-Cortés, R., *Estudio geográfico político-militar sobre las zonas españolas del Norte y Sur de Marruecos*, Librería Gutenberg de José Ruiz, Madrid, 1913.

Faura Domínguez, J. y Rafael Martínez, H., *Índice consultor de la legislación destinada para la Zona del Protectorado de España en Marruecos hasta fin del año 1936*, Imp. Imperio, Ceuta, 1936.

Feria García, M. C., *Diccionario de términos jurídicos árabe-español*, 1.ª ed., Ariel, Madrid, 2006.

Gayangos, P., *Suma de los principales mandamientos y devedamientos de la ley y çunna* (junto con *Leyes de Moros del siglo XIV*), en *Tratados de Legislación Musulmana*, ed. de P. Gayangos, *Memorial Histórico Español*, 5 (1853), pp. 11-144, Madrid, Real Academia de la Historia.

Gómez García, L., *Diccionario de islam e islamismo*, Espasa, Madrid, 2009.

Llord O'Lawlor, M., *Apuntes de derecho administrativo del Protectorado español en Marruecos*, Editora Marroquí, Tetuán, 1952.

Lobera Gírela, C., *Problemas del Protectorado. Los Bienes Majzen*, Tip. El Telegrama del Rif, Melilla, 1916.

Madariaga, M. R., *España y el Rif: crónica de una historia olvidada*, Biblioteca de Melilla, Melilla, 1999.

---, *Fondos documentales en archivos españoles sobre la organización de la justicia en el Protectorado español en Marruecos (1912-1956). Guía de situación y contenido*, Consejo General del Poder Judicial, Casa Árabe, Madrid, 2007.

Mateo Dieste, J. L., "El interventor y el Caíd. La política colonial española frente a la justicia marroquí durante el Protectorado de Marruecos (1912-1956)", *Hispania. Revista Española de Historia*, vol. LXVII, n.º 226, mayo-agosto, 2007, pp. 643-670.

Moliner, Mª., *Diccionario de uso del español*, 3.ª ed., Gredos, Madrid, 2007.

Mora Regil, E. y Rodríguez Aguilera, C., *Leyes de Marruecos*, Instituto Editorial Reus, Madrid, 1947.

Pérez Álvarez, J., *El país del misterio*, *Biblioteca de Instrucción y Recreo*, ed. Eduardo de Medina, Madrid, [1876].

Quirós Rodríguez, C., "El habus en la escuela malequita", *Mauritania*, Tánger, 27 (1 julio 1930), pp. 195-197.

Real Academia Española, *Diccionario de la Real Academia Española*, 15.ª ed., Madrid, 1925; 20.ª ed., 1984; 22.ª ed., 2001; 23.ª ed., 2014.

Sábada Aguirre, F. J., *al-Muqni' fi ʿilm al-šurūt (Formulario notarial)* de Ibn Mugīṭ, *Fuentes arabo-hispanas*, 5, CSIC, ICCMA, Madrid, 1994.

Varios, *Diccionario General de la lengua Española*, 1.ª ed., reimpresión julio 1999, Vox, Barcelona, 1999.

Zomeño Rodríguez, A., "El derecho islámico a través de su imagen colonial durante el Protectorado español en Marruecos", en *El protectorado español en Marruecos: gestión colonial e identidades*, coord. por Fernando Rodríguez Mediano y Helena de Jesús de Felipe Rodríguez, CSIC, Madrid, 2002, pp. 307-337.

وقف المدارس العتيقة في الغرب الإسلامي: المسار والمآل

د. سعيد بن أحمد الزكاف

أستاذ مدرس بالتعليم العتيق

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

(سورة المزمل الآية: 20)

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على المبعوث بالحق رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد: بداية أثمن جهود هذه الندوة المباركة، التي أراد القائمون عليها إحياء الأمة، بالرجوع إلى مقومات نهضتها وسبل بقاء حضارتها وسؤددها، فلهم من الله الجزاء الأوفى.

أيها الكرام: الوقف والتحبيس والتسبيل مصطلحات نشأت في الثقافة الإسلامية، بدأت مع نزول القرآن الكريم ببعثة خير البرية، عدّها رسول الله ﷺ من الصدقات الجاريات، الباقيات الصالحات، التي تزيد في عمر صاحبها باستمرار حسناته ربا فيها إلى يوم القيامة، ولا شك أن كل مؤمن بالله موقن بما في يد الله يرجو رحمة الله يحسن به أن يتقرب إلى الله بأجمل وأحب ما آتاه من القربات، طمعا في الأجر ورجاء المغفرة واستمرار الدعوات؛ لذا تجد العبد الصادق يتسابق في فعل الخيرات، وتركها ذخرا وأثرا ينفعه بعد الممات، ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾(سورة يونس 12).

فالوقف الإسلامي أيها الأحبة، له صور عدة وألوان مختلفة، أهمها وأجلها الوقف على العلم والتعليم، لقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (سورة المجادلة: 11)، ولحديث المصطفى ﷺ: "**خيركم من**

تعلم القرآن وعلمه" (رواه الترمذي)، والمساهم في التعليم بماله ووقته وفكره مشارك في هذه الخيرية.

فمن المدرسة النبوية نتعلم الخيرية، فمنها انطلق هذا الوقف، واستمر في الرعيل الأول الذين فقهوا عن الله تعالى قوله، ففقه أبو طلحة قول الله تعالى: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ [آل عمران: 92]، وعثمان وأبو الدحداح رضي الله عنهما كانا أفقه لقول الله تعالى: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا﴾ [الحديد: 11]، عندما ترجماه في أحب أموالهما قربة لله تعالى، فبهذا الفقه عن الله بنيت الأمة، واستمرت فيها الخلافة وفي نسلها الخيرية إلى يوم القيامة.

فالوقف التعليمي أيها الكرام بدأ مع نزول القرآن وسيستمر ما بقي القرآن، فكانت تلك الدار الأولى دار الأرقم بن أبي الأرقم أول دار في مكة سخرت في التعليم، تعليم القرآن وتعلم مبادئه، وبعد الهجرة كان المسجد النبوي أول مدرسة بنيت وقفا لتعليم المسلمين، فيه يؤدون شعائرهم وفيه يتعلمون أمور دينهم ودنياهم.

أما الوقف التعليمي في بلاد الغرب الإسلامي فهو وقف قديم عتيق، بدأ في هذا البلد الأمين مع وصول طليعة الفاتحين، فكان الوقف التعليمي المشهود، وقف المرأة الصالحة الفهرية الطاهرة، التي أوقفت أقدم مؤسسة علمية بديعة عتيقة، في هذه المدينة العلمية العريقة، فكانت منارة العلم وقبلة العلماء، قصدها العلماء الفضلاء، وطلبة العلم النجباء، من أفريقية إلى الأندلس مرورا بسبتة الإباء.

فالوقف العلمي التعليمي متجذر في هذا الدين، انطلق مع القرآن الكريم وزرع حبه في قلوب المسلمين، فأوقفوا المصاحف وكتب السنن حماية لأصل الدين، وتوثيق مصدر التشريع لدى المكلفين، ثم أوقفوا المساجد والكتاتيب والمدارس حبا في هذا الدين وحماية لبيضة المسلمين، حتى بلغ الأمر في بلادنا بالمغرب الأقصى الوقف على طلاب العلم زادا ومأوى، ولمن قرأ الحزب الراتب من أهل القرآن له القربى، وعلى ليلة السادس والعشرين من رمضان الجزاء الأوفى لمن أحياها واتقى[1].

أما مدينة سبتة العالمة، فهي من أهم حواضر الغرب الإسلامي المميزة، فرغم صغرها كانت مركز العلم ودار العلماء، فيها استقر كثير من البلغاء والأدباء والنبهاء، فيها المساجد والخزائن والمدارس التي أوقفها العلماء والأمراء، فيها أقدم مكتبة

[1]- بجوار بيتنا في قرية العليين توجد أرض وقفية لصالح مسجد قرية الكوف إحياء لليلة السادس والعشرين.

علمية عجيبة وأقدم مدرسة نظامية عتيقة أوقفها أحد العلماء الوجهاء، دُرست فيها علوم متنوعة، تخرج منها العلماء الفقهاء والأطباء النبهاء، فسارت بذلك قدرة للأمراء، فشيدوا المدارس والمعاهد وقفا في جميع الأرجاء[1].

بعد هذه المقدمة ودون الخوض كثيرا في مصطلحات العنوان، سيتمحور حديثي مع حضراتكم في محاور ثلاث:

أولا: الوقف التعليمي وأهمته في التعليم العتيق (الشرعي).
ثانيا: المدارس العتيقة بسبتة العالمة.
ثالثا: الوقف التعليمي الامتداد والمآل.

أولا: الوقف التعليمي وأهميته في التعليم الشرعي العتيق:

يرجع الفضل بعد الله تعالى لأوقاف المسلمين في حماية التعليم الشرعي العتيق، فالتعليم العتيق مر بصعوبات كثيرة أيام الاستعمار، لكنه صمد بحب الناس لدينهم، فحموا الكتاتيب القرآنية، ودعموا طلبة المدارس العتيقة، بما أوتوا من قوة، فوفروا المساكن للطلاب، والأكل والشراب، وكانوا يتسابقون في إطعام الطعام ويتخيرون أفضله لطلبة العلم وحماة الدين، ولعل من أهم العوامل التي دفعت إلى حماية هذا التعليم ما يأتي:

1- ارتباط الوقف التعليمي بالتعليم الشرعي العتيق:

لما كان التعليم العتيق فقها في الدين وحفظا لأصوله؛ استمد الوقف شرعيته من نصوص القرآن الكريم وأحاديث النبي الأمين، حيث قال الله تعالى: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم﴾، وقال جل شأنه: ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (سورة المزمل الآية: 20).

2- حب الخير وطلب الثواب:

ومنشأ ذلك تحريض النصوص الشرعية على حرص المؤمنين على فعل الخير الذي يستمر ثوابه، ويكتبه الله في صحيفته بعد وفاته، ليجده ذخرا عنده يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، حيث قال تعالى:

[1]- المدرسة الشارية أسست 635هـ وبعدها المرينية سيأتي بيانها في البحث.

﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴾(سورة يس، الآية: 12).

قال رسول الله ﷺ: **"إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عنْه عَمَلُهُ إِلَّا مِن ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِن صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو له"** (صحيح مسلم من حديث أبي هريرة)[1]، والصحابة رضوان الله عليهم فقهوا هذا المعنى عن الله تعالى وأوقفوا جل ما يملكون من متاع الدنيا الزائل لشراء نعيم الآخرة الدائم.

3- حماية الدين ونشر القيم بين المسلمين:

ظهر الوقف الإسلامي التعليمي مع ظهور المساجد، فكانت هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع المتعلم، حيث كان من أهم مقاصده الاجتماع للصلاة وتعلم أمور الدين، فكان في المسجد النبوي حلقا لتقسيم ميراث رسول الله ﷺ، فيجتمع المسلمون لتدارس كتاب ربهم وتعلم أمور دينهم.

كان في المسجد طلاب علم محبون لميراث النبوة، يطلق عليهم أهل الصفة، عبارة عن محبين وطلبة علم يسكنون المسجد، يفترشون أرضه ويأكلون مما يقدم لهم من أهل الخير، كل ذلك في سبيل تحصيل العلم والتفقه في الدين، فتفرغوا من الشواغل لينهلوا من معين النبوية الصافي، ومنهم أبو هريرة وغيره رضي الله عنهم أجمعين.

وكان الناس ينفقون على هذا التعليم بحب وسخاء لما فيه من خير لأبناء المسلمين، وطمعا لما يرجونه من خلق كريم، وقيم نبيلة، لذا كانوا يستغربون من طالب علم لا يلبس القلنسوة أو يغيب عن صلاة الجماعة؛ لأنهم ينظرون إليه نظرة كمال.

وكان لهذا التعليم وما زال أثره في بناء الإنسان بناء متكاملا، على مستوى الفكر والمنهج والسلوك، وحب الخير للآخرين كما يحبه لنفسه، ويتعايش مع مخالفيه، ويرفق بمن في رعايته وتحت ظله، فتجد العلماء وأهل الله أينما حلوا حل الخير معهم وعم الأمن والسلام في مجتمعهم، فبنوا حضارة علمية أخلاقية رائعة، واستقى منهم الغرب هذا التضامن والتعاون ونفع الناس، وتمثل هذا الوقف التعليمي عامة في بناء الإنسان دينيا وثقافيا واجتماعيا.

[1]- صحيح مسلم من حديث أبي هريرة، رقم الحديث: 1631، دار الطباعة العامرة، تركيا، 1334هـ.

وقد تنوّعت أنواع هذا الوقف التعليمي الذي كان دافعه حماية الدين إلى أنواع، وسأعرض نوعين منها:

1.3- وقف الكتاتيب القرآنية:

ظهر الوقف التعليمي بداية على القرآن الكريم، فأوقف الناس أراضيهم ودورهم وكثيرا من المنافع من أجل استمرار تعليم القرآن الكريم وعلومه.

وفي بلادنا المغرب الأقصى كان لكل مسجد كتاب ملحق به، ويشترط أهل البلد في الإمام الراتب تعليم أبنائهم القرآن الكريم، وكان أئمة بعض المساجد من العلماء يجعلون المسجد مدرسة لطلاب العلم، كما كان لأهل الصفة، فيرتبون الطلاب ويسكنونهم ويشجعون الناس على الإنفاق عليهم، ويحثونهم على الصدقة في سبيل نشر العلم، فظهر ما يعرف بالمعروف، أي معروف مألوف بين الناس وطلاب العلم، وهو طعام يخصصه أهل الحي أو القرية لطلاب القرآن الكريم والعلمي الشرعي، فكان الطالب يذهب لأي بيت موجود في القرية أو الحي؛ ويطلب منهم معروفا (وجبة طعام) يأخذه يوميا، غالبا يخصص له بيت يأخذ منه الغذاء وآخر العشاء، وهناك من يدفع لهم الإفطار، وصاحب المخبزة يجود عليهم بالخبز، وكل هذا محبة في القرآن الكريم وطلاب العلم، بل هناك من الناس من يأتون إلى المسجد يسألون عن الطلبة الذي يرغبون في أخذ المعروف من بيوتهم، وأذكر عندما بنينا القسم الداخلي والمطعم في المدرسة الجديدة[1] جاء أناس من أصحاب المعروف يحتجون علينا مستعطفين باكين؛ لأننا حرمناهم من دفع المعروف الذي كانوا يدفعونه من قوت يومهم لسنوات.

2.3- المدارس العتيقة والوقف عليها:

للمدارس العتيقة دور كبير في حماية الدين وبناء الإنسان، وكانت تلك المدارس لا تفصل بين العلوم، فكانت تدرس فيها أصول العلوم من علوم القرآن والفقه والحديث، وكذا الحساب والفلك والطب وغيرها، وكان العلماء والأمراء يهتمون بالوقف على هاته المدارس غاية الاهتمام، ومن أهم تلك الأوقاف بحاضرة سبتة وقف العالم المحدث أبي الحسن الشاري، وفي الغرب الإسلامي عامة الوقف التعليمي المريني الذي يعد من أنبل الأوقاف وأنجحها استمرارا ونفعا، والفضل في

[1]- مدرسة النور للتعليم العتيق بالفنيدق، سيأتي الحديث عنها في المحور الثالث.

ذلك يرجع إلى النظام الصارم الذي وضعه المرينيون في حماية أوقافهم واستمرار نفعها، فشيدوا المدارس الفاخرة وأوقفوا عليها من المنافع والعقارات ما يضمن استمرارها، وفي ذلك يقول العلامة ابن مرزوق في وصف أوقاف السلطان المريني أبي الحسن على التعليم: "**ثم أنشأ رضي الله عنه في كل بلاد المغرب الأقصى وبلاد المغرب الأوسط مدرسة**، فأنشأ بمدرسة تازى قديما مدرستها الحسنة، وببلد مكناسة وسلا وطنجة وسبتة وأنفى وأزمور وآسفي وأغمات ومراكش والقصر الكبير وبالعباد ظاهر تلمسان وحذاء الجامع الذي قدمت ذكره، وبالجزائر مدارس مختلفة الأوضاع بحسب اختلاف البلدان... وكلها قد اشتمل على المباني العجيبة والصنائع الغريبة، والمصانع العديدة والاحتفال في البناء والنقش والجص والفرش على اختلاف أنواعه من الزليجي البديع والرخام المجزع، والخشب المحكم النقش والمياه النميرة، مع ما ينضم إلى ذلك من الأحباس التي تقام بها ويحفظ بها الوضع، مما يصلح به ويبنى ويجرى في المرتبات على الطلبة والعونة والقيم والبواب والمؤذن والإمام والناظر والشهود والخُدّام ويوفر من ذلك. هذا يرشدك إلى قدر ما يحتاج إليه في كل مدرسة من هذه المدارس، هذا مع ما حبس في جلها من أعلاق الكتب النفيسة، والمصنفات المفيدة، فلا جرم أن كثر بسبب ذلك طلب العلم وعدّد أهله"[1].

استمر الحال على هذا حتى تطور الوقف التعليمي، وأصبح يُسْهم في إنشاء مدارس ومعاهد مستقلة متكاملة، تحتضنها الدولة، وتدعمها الوزارة الوصية، فتقوم تلك المدارس بدور فعال في نشر العلم والمعرفة، حتى أصبح طلاب هاته المدارس العتيقة ينتشرون في البلاد، يعلمون الناس الخير وينشرون قيم الوسطية والعدل[2].

ثانيا- المدارس العتيقة بسبتة العالمة:

قبل الحديث عن المدارس العلمية العتيقة بسبتة العالمة، لا بد من التعرف على مكانة سبتة العلمية الحضارية والتاريخية، وما أنتجته من معارف وعلوم منذ الفتح الإسلامي في القرن الأول الهجري إلى ما بعد نهاية دولة الإسلام في الأندلس.

---

[1]- المسند الصحيح الحسن، في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، تحقيق: د. ماريا خيسوس، تقديم: محمد مفتاح، ط1، دار الأمان، الرباط، 331_332.

[2]- كما هو الحال في بلادنا المغرب، حيث تشرف وزارة الأوقاف على التعليم العتيق وتدعمه ماديا ومعنويا.

1- مكانة سبتة العلمية:

سبتة العالمة لها قيمة علمية وسياسية وجغرافية كبيرة منذ القدم حتى العصور اللاحقَة من التاريخ الإسلامي وإلى يومنا الناس هذا؛ لذا لا بد من التعريف بها لنعلم كيف كانت منشأ العلماء والأدباء والنبغاء، وكيف أسهم الوقف العلمي فيها وفي حركتها العلمية والحضارية.

فسَبتَة بفتح السين والتاء، من المدن القديمة التي أنشئت قبل الإسلام، ويقال نسبتها راجعة إلى سبت بن ياف بن نوح، فهو أول من اختطها[1]، وهناك أقوال أخرى كثيرة، كلها يستأنس بها ولا يمكن التعويل عليها[2].

فتحها المسلمون في وقت مبكر، وذلك في القرن الأول الهجري، سنة 91 هجرية، على يد الفاتح طريف بن مالك رضي الله عنه، وقيل كان الفتح على يد موسى بن نصير في السنة التي ولي فيها افريقية والمغرب سنة 87هـ [3].

ومنذ فتحها كانت منطلقا للفتوحات الإسلامية التي عبرت الضفة إلى القارة الأوربية حيث الأندلس، لذا سميت باب الجهاد، فبعد سنة من فتح سبتة انطلق المسلمون لفتح الأندلس، حيث أنشأوا فيها حضارة علمية عامرة ما زالت آثارها إلى يومنا هذا، رغم ما تعرضت له من مسخ للهوية وتصفية للثقافة الإسلامية.

---

[1]- الحلل البهية في ملوك الدولة العلوية، لمحمد بمحمد بن مصطفى المشرفي (1334/1225هـ) 2/121.

[2]- ومما نقلناه عن أستاذنا أحمد أوطاح السبتي، أنها مأخوذة من cipt وتعني سبعة، وهي عبارة عن سبعة تلال محيطة بالمدينة على كل تل منها برج للحراسة، ولا زالت هناك أبراج على تلال تحيط بالمدينة إلى يومنا هذا، والله أعلم.

[3]- وذلك بعدما استدعى يوليان حاكم سبة موسى بن نصير ووقع معه اتفاقية وقدم له مساعدة من أجل فتح الأندلس لأسباب اختلف فيها المؤرخون، قال ابن الأثير: "فكتب إلى موسى بن نصير عامل الوليد بن عبد الملك على إفريقية بالطاعة، واستدعاه إليه، فسار إليه فأدخله يوليان مدائنه، وأخذ عليه العهود له ولأصحابه بما يرضى به، ثم وصف له الأندلس ودعاه إليها..."، الكامل في التاريخ - ت تدمري، (4/ 39)

قال محمد عبد الله عنان: (وكان من خصوم الحكم الجديد يخشى عواقبه على مركزه وسلطانه. فاتصل به إبنا وتيزا وباقي الزعماء الخوارج، واستقر الرأي على الاستنجاد بالعرب جيران الكونت، وهذا هو التعليل التاريخي للتحالف الذي عقد بين يوليان وموسى ابن نصير وانتهى بفتح العرب لإسبانيا. ولكن الرواية - والرواية الإسلامية بنوع خاص - تقدم إلينا تعليلا آخر، فتقول لنا إن يوليان كان يعمل بدافع الانتقام الشخصي أيضا. فقد كانت له إبنة رائعة الحسن تدعى فلورندا أوكابا، أرسلها إلى بلاط طليطلة جريا على رسوم ذلك العصر، لتتلقى ما يليق بها من التربية بين كرائم العقائل والفرسان، فاستهوى جمالها الفتان قلب ردريك فاغتصبها وانتهك عفافها. وعلم الكونت بذلك فاستقدم ابنته إليه وأقسم بالانتقام"، دولة الإسلام في الأندلس، 1/ 35.

فسبتة بلغت ذروتها في استقطاب العلماء والأدباء في القرن الخامس وما بعده، خاصة في عصر الإمام أبي الحسن الشاري ومن جاء بعده أيام حكم المرينيين، فكانت منارة العلم والعلماء[1]، وفي الوقت نفسه محط أنظار المستعمرين، بسبب الممالك التي أضعفت الأندلس وقامت بحروب الاسترداد؛ كمملكة ليون، ومملكة نافار، ومملكة أراغون، حيث تمكنوا من إضعاف الدولة الإسلامية في الأندلس بعد تمكنهم من أجزاءَ واسعة فيها، مما فتح شهيتهم نحو العالم الإسلامي والانقضاض على المناطق الإسلامية الشاسعة.

في عصر المرابطين أصبحت مدينة سبتة من أهم مراكزهم الحربية والعلمية، حيث كانوا ينطلقون منها إلى الأندلس، وأقام فيها يوسف بن تشفين مدة من الزمن، أيام الأحداث الواقعة في الأندلس، وتهديد النصارى القشتاليين لبلاد المسلمين، فسكن فيها من أجل أن يتمكن من متابعة الأوضاع، والإشراف بنفسه على الجيش الإسلامي ونصرة إخوانه في الأندلس[2].

اشتهرت سبتة بالعلم والعلماء حيث وصفها أحد الباحثين بأنها تعد "مركزًا للدراسات النحوية واللغوية، ويشبهها ابن الخطيب ببصرة اللسان، ويعود ذلك إلى قربها من الأندلس والتأثّر بتقاليدها التعليمية التي تهتمّ باللغة والنحو منذ الطفولة في الكتاتيب، وإلى هجرة عدد كبير من الأندلسيين إليها، منذ القرن السابع الهجري إلى سقوطها في يد الاحتلال البرتغالي سنة 818هـ[3].

2- المدارس العتيقة في سبتة:

سأذكر نموذجين من المدارس العتيقة بسبتة، وهما مدرستان شهيرتان، كانتا تمثلان النموذج المؤسساتي الكامل في النظام التعليمي، حيث بنيتا على غرار الطراز الهندسي المشرقي في المؤسسات الوقفية، الأولى خاصة يعود الفضل في تشييدها ووقفها للقاضي المحدث أبي الحسن الشاري، والثانية عامة يعود الفضل فيها للسلطان المريني أبي الحسن كما سيأتي:

---

[1]- قال البكري: لا زالت دار علم، وابن الخطيب وصفها بأنها بصرة المغرب.." ينظر تفصيل ذلك في: معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار ص 144، تحقيق د. محمد كمال شبانة، مطبوعات اللجنة المشتركة لنشر التراث الاسلامي بين المملكة المغربية والامارات العربية المتحدة.

[2]- الكامل في التاريخ، لأبي الحسن الشيباني، 8/ 446.

[3]- تاريخ التعليم بالمغرب خلال العصر الوسيط، للحسين أسكان، ص:107.

1.2- المدرسة الشارية:

أ- لمحة عنها:

المدرسة الشارية الوقفية العتيقة الخاصة بسبتة، أول مدرسة متكاملة في المغرب الأقصى التي أنشئت على الطراز المشرقي، وسميت بالشارية نسبة إلى مؤسسها المقرئ المحدث القاضي أبي الحسن الشاري، وقد بدأ التدريس بها غرة رجب سنة 635هـ، وهذا التاريخ هو تاريخ التأسيس، كما أشار إلى ذلك المؤرخون.

امتازت المدرسة الشارية العتيقة بموقعها المميز قرب باب البحر، وكذا بديع هندستها ونظامها، حيث أبدع مؤسسها في بنائها وتنظيمها، واقتبس هندستها التنظيمية من أهل المشرق، فكانت مدرسة متكاملة فيها مرافق متعددة.

بالإضافة لمسجد المؤسسة الذي كان عبارة عن قاعة جامعة، تعقد فيه مجالس علمية متخصصة، كانت هناك أقسام دراسية تعليمية، وكان نظامها يعتمد الكراسي العلمية، والإجازات القرائية والحديثية وغيرها، فيخصص لكل مادة علمية كرسيها، بحث يقوم عليه كبار علماء الفن، فكان فيها كرسي القراءات القرآنية والحديث النبوي الشريف، وكان يقوم عليهما مؤسس المدرسة ومديرها أبي الحسن الشاري رحمه الله تعالى، كما كانت هناك كراسي أخرى خاصة بعلوم التفسير والفقه واللغة والفلك وغيرها من علوم العصر.

كما كانت المدرسة تتوفر على جناح خاص بالقسم الداخلي يستفيد منه الطلبة من جميع أقطار الغرب الإسلامي، من الأندلس عامة وقرطبة خاصة، وكذا من المغرب الأقصى، وهذا ما كان يميز المدرسة حيث كان يتفرغ طلاب العلم لتحصيل العلم دون الاشتغال بأمور المعيشة.

كان للمدرسة رياض يحيط بها ويزينها، كما تفردت المؤسسة بوقف آخر، وهو عبارة عن مقبرة داخلية لمن يموت من طلابها، وفيها دفنت الشيخة العجوز المسنة المقرئة أم المجد ابنة المؤسس الشيخ أبي الحسن الشاري التي خلفته في المدرسة بعد تغريبه[1].

---

[1]- اختصار الأخبار بما كان من ثغر سبتة من سني الآثار، لمحمد بن القاسم الأنصاري السبتي، تحقيق عبد الوهاب بن منصور مؤرخ المملكة، ط2، الرباط، 1403هـ 1983م، ص: 21 و29، وموقع المدرسة حاليا في

ذكر الأنصاري رحمه الله وصفها وبأنها أهم المدارس الوقفية التي أوقف عليها مؤسسها أعظم خزانة وأقدمها في سبتة العالمة، ووصف صاحبها **بأعجوبة زمانه**[1].

2.1- العلوم التي كانت تدرس فيها:

كانت تدرس فيها جل العلوم، حيث لم يكن هناك فصل بين العلوم الشرعية وغيرها، فكان ترس فيها علوم القرآن من قراءات وتفسير وغيرها، وكذا علوم الحديث متنا وسندا بالأسانيد المتصلة إلى رسول الله ﷺ، وكذا علوم العربية من شعر ونثر ونحو وصرف وما شابه، بالإضافة علوم الفلك والحساب والطب وما يحتاجه الناس في حياتهم، وسيأتي بيان ذلك من خلال العلماء الذين درَّسوا فيها.

3.1- أهميتها وإشعاعها:

لأهمية هذه المدرسة وشهرتها شرقا وغربا ذكرها كثير من أهل العلم وكتبوا فيها شعرا ونثرا وراسلوا مؤسسها مادحين مهنئين، يقول في ذلك الشيخ عبد الواحد المراكشي: "وفي هذه المنقبة الشّريفة التي تنبه لها وسبق إلى التفرُّد بها، كتب إليه القاضي الأديب الأبرع أبو القاسم بن عمران مهنئا بها وشاكرا عليها:

أبـــا حَسَـــن زادتْ مَـــآثرُكمْ حُســـنا ... بفعـل جميـل موجـب لكـمُ الحُسـنا
لكـم أجـرُهُ الأوفَى وأجـرُ مـن اقتفَـى ... ســـبيلَكَ فيـــه أو بسُـــنّتِك اســـتنَّا
أجَـلْ واليـدُ الطُّـولى فلـيس بغَزبِنـا ... حَفِـيٌّ بأهـل العلـم منّتِـك امتَنّـا
تخَيَّـرتَ أعـلاقَ الـدّواوينِ مُعرِضًـا ... بإدنائهـا مـنكم عـن العَـرَضِ الأدنـى
ومـا زلـتَ منهـا في النَّفـيس مُنافسًـا ... إلـى أن تسَـنَّى فاشـتريتَ بـه أسـنا
ألا إنّ علمًـــا لا تكشَّـــفُ حُجْبُـــهُ ... لأهليـــهِ مُســـتدعٍ لـــهُ ولهـــم غُبْنـــا

مكان يسمى بورطاكانبوا، كما أخبرني بذلك المؤرخ السبتي أحمد أوطاح، صاحب كتاب: إتحاف الأريب، وهو كتاب مخطوط بخط مغربي رائع، يقع في أكثر من 15 مجلدا، كما أخبرني مؤلفه وأطلعني على أجزاء منه.
والموقع حاليا عبارة عن حديقة جميلة، فيها أشجار معمرة، تقع على باب البحر، يقابلها متحف قديم وضعت فيه آثار ما تبقى من نقوش وأقواس للمدرسة المرينية بعد ما تم هدمها وأخذ نقوشها إلى ملحف قادس، ومن ثم إرجاعه إلى المتحف البلدي بسبتة، وقد زرت المكان وهو محيط بسور قديم يمتد من البحر إلى الميناء.

[1]- اختصار الأخبار عما كان بثغر سبتى من سني الآثار، منشور ضمن مجوع تواريخ السبتيين، تحقيق: د. عبد السلام الجعماطي، منشورات المجلس العلمي المحلي بالمضيق الفنيدق، ط1، 1436هـ 2015م، ص: 200.

فـــديوانُ عِلـــم فـي الخِزانـــة دهـــرَهُ كجِســـم بـــلا رُوحٍ ولفـــظٍ بـــلا معنـى
فهُنّيـــتَ يـــا خِلّـــي الكـــريمُ فضـــيلةً رجَحـــتَ جميـــعَ الأفضـــلينَ بهـــا وَزْنـــا
ولا زلـــــتَ تُبـــــدي سُـــــنّةً مســـــتكِنّةً تـــوَخَّى بهـــا الإهمـــالُ مُـــذْ زمـــنٍ دَفْنـــا
وحُيِّيـــت عنّـــي يـــا سَـــرِيُّ تحيّـــةً يَغـــارُ عليهـــا القلـــبُ أن تَلِـــجَ الأُذْنـــا[1].

بعد هذا المدح والثناء الذي أبرز فيه هذه المعلمة العلمية، والتي تفرد بها هذا العالم الرباني، فأفاء عليها مما آتاه الله من العلم والمال، بل وسخر له كل ما أوتي من جاه في سبيل تعليم العلم ونشره، ختم هذه القصيدة بمقامة جميلة يبين غيها فضله كرمه وسمته، في مقابل أناس يتباهون بالكتب في زمانه ويقتنونها لا للعلم وإنما للتباهي والافتخار، فقال: "اقتضبتُها إلى سيّدي الفقيه، الذي ما زال يتخير في الأعمالِ الصالحة الأفضلَ فالأفضل وينتقيه، ويتحرى نَفاقَ العلم حين التزم الزّهدَ فيه وقدَمَ العهدِ بمُنفِقيه، أبقاه الله لسنّة يعيها، ويبذل وُسعَه في إعانةِ متّبعيها، قَلَّ بمغربنا هذا وأكناف الدَّعَة فيه ممَهدَّة، والجُنوبُ غير متجافية عن فراشها، والجفونُ غيرُ مسهَّدة، ودفاترُ العلم يُغالَى بقيمتِها فتدّخر، ليس إلا ليتباهى باكتسابِها ويُفتخَر، ولا رَسْمَ فيه للمدارس، فما ظنُّك به والزمانُ فانٍ والأثرُ دارس، والفتنةُ قد ألقت عليه بكَلكلها، وصيرت أهله نهبة مأكلها، قد أتيت بها أيها السيّد الأوحد، مُنقّبة بَلجاءَ لا يُنكَرُ فضلُها ولا يُجحَد، أقمتَ بها منارًا لأهل العلم، وسدَدتَ ما أثّر التفريطُ في شأنِهم من الثَّلْم، ونهَجْتَ طريقةً فتحتَ بها أبوابًا وقد يوفَّقُ لها سواك فيَجعَلُ اللهُ من ذلك السبب أسبابًا، ولقد أسَّستَ بهمّتِك السَّنية، وطريقتِك السُّنِّية، ما برز للوجود في أجَمل مَرْأى وأحرز صيانة، وبه للأذهان المهنوّة بالأدهانِ إبانة، وبَرَّ آجَرَك اللهُ عن نفسِك، وعن أبناءِ جنسِك بخيرِ الجزاء، ووفاك من الأجرِ المضاعَف والخيرِ المستأنف أوفَى القِسم وأوفرِ الأجزاء؛ بمَنّهِ، والسلامُ الكريمُ عليكم ورحمةُ الله وبركاتُه. كتَبَ مُجِلُّ قُدرتكم، وموالي شكركم، أخوكم المُخلصُ لكم الشيِّقُ إليكم، المُطنِبُ في الثناءِ عليكم، عبد الكريم بن عمران، في غرة رجب عام خمسة وثلاثين وستمئة"[2].

---

[1]- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، لابن عبد الملك المراكشي، ط1، 2012م، دار الغرب الإسلامي، تونس 55/5.

[2]- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، 5 /55

وفي ذلك أيضًا يقول الأديبُ أبو الحسن بن إسماعيل بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل الأغْماتيّ وسمِعتُها من لفظِه رحمه الله:

بنيتَ لأهلِ الغَربِ مجدًا وسُؤدَدا ... وفخرًا على الأيام يبقى مؤبَّدا
رفعتَ لهم ذكْرًا وأسمَيْتَ منصِبًا ... أنافَ على سامي الكواكبِ مصعدا
و ما الفخرُ إلّا ما يَعُمُّ بناؤهُ ... و ما المجدُ إلا ما يكونُ مخلَّدا
أبا حَسَنٍ أحرَزْتَ في خُطبةِ العلا ... عقيلةَ مجدٍ خَطْبُها كان أمجدا
ثوَتْ دهرَها بِكرًا وما الدهرُ مُسعِد ... بكُفْءٍ لها حتى أتيتَ فأسعَدا
و قبلَكَ لم يُنجِن بهمّتِه أخو ... عُلا نحوَها إلا سمَتْه فأوْهدا
هنيئًا لكَ السَّبقُ المُبَرِّزُ إلى التي ... ذوي المجدِ أعيا دَرْكُها وذوي النَّدى
عُنيتَ ببيتِ الله همةَ ماجدٍ ... تقيٌّ يَرى ما ليس يُجدي غدًا سُدى
ولم تألُ في تنجيدِه جُهدَ مُوقنٍ ... يؤمِّلُ في الفِردوس قصرًا منجَّدا
ومدرسةٌ للعلم قلّدتَ جِيدَها ... من الكُتُبِ الأعلاقِ دُرًّا منَضَّدا
نسَخْتَ بها حُسنَ النِّظاميّةِ التي ... أغار صَداها في البلاد وأنجَدا
جعلتَ بها للدِّين أعظمَ عُدّةٍ ... صَوارمَ تحتاجُ الحسامَ المهنَّدا
نفائسَ كُتْبٍ لو تصَدَّى لجَمْعِها ... أخو جِدَةٍ فذِّ المعارفِ أُجهِدا
غدَتْ لعلوم الشّرع سِمطًا مجمَّعا ... وفوقَ جبينِ الدِّين تاجًا مسرَّدا
وليس بوُسعي أن أجيءَ بذِكْرِها ... مفصّلةً إذ لَيس تُحصي لها عَدا
فمن كُتُبِ التفسيرِ أعظمُها غِنًى ... وأنفَسُها قَدْرًا وأنفَعُها جَدَا
ومن سُنَن المختارِ ما صَحَّ نقْلُهُ ... وجاء به أهلُ العدالةِ مسنَدا
ومن مُنتقَى الكُتْبِ المهذَّبُ جملةٌ ... إلى مَهْيَع الإرشاد تهدي منِ اهتَدَى
ومن علمَي الإعرابِ واللغةِ التي ... بها أنْزَلَ اللهُ الكتابَ الممَجَّدا
دفاترُ لو أنّ الخليلَ بنَ أحمدِ ... رأى عُشرَها والأصمعيُّ تبلَّدا
ومن كُتُبِ التذكر ما راقَ سِمعُهُ ... كان إلى التقوى دليلًا ومُرشِدا
ولم يَغرَ من كُتْب التصوُّف جَمْعُها ... ولكنّ مما بالكتابِ تقَيَّدا
أشَدْتَ بذِكْر العِلم بعدَ خُمولِهِ ... وأحيَيْتَ منه ميِّتًا كان مُلحَدا

وأهَّلــــتَ ســـــاحاتٍ لـــــه ومَعالمـــــا بهـــا للمعـــالي معهـــدٌ حَـــلّ مَعْهـــدا
ولـــولاك بعـــدَ الله كانـــت ربوعُـــهُ يُجـاوبُ في أرجائهـا الـداعيَ الصَّـدى
رفعـــتَ منـــارَ الـــدين فـــازداد نـــوور وضوحًا غـــدا الإسلامُ منـــه ممَهَّـــدا
وكانـــت ديـــاجيرُ الضـــلالة أطبَقَـــتْ فأشـــعَلْتَ في ظَلمائهـــا سُـــرُجَ الهُـــدى
بـــذَلْتَ لمرضـــاةِ الإلـــه ووجهِـــهِ ولـــم تَبْـــغِ مـــن جـــاه ولا اعتدتَـــهُ يـــدا
ومـــا شـــئتَ إلّا أن تسُـــدَّ فضـــيلةً تَحُـــضُّ علـــى الإتبـــاع رأيًـــا مُســـدَّدا
لِتَفْخَـــر بمـــا شـــيَّدتَ سَـــبْتةُ مـــن علـــى أقـــام لهـــا مجـــدًا أثـــيلًا مشـــيَّدا
غـــدَتْ مكـــةَ للغَـــرب، كـــلُّ بـــلادِه لهـــا حُسَّـــد، لا زِلـــنَ للحشـــرِ حُسَّـــدا
بنَيْـــت بهـــا للمكرُمـــاتِ معالمًـــا وأنبَطـــتَ فيهـــا للمـــآثرِ مَـــوْردا
وصـــيَّرتَها للطالـــبِ العلـــمَ كعبـــةً يُلِـــمُّ بهـــا مـــن جـــاء يَبغيـــه مقصِـــدا
لمثـــلِ الـــذي أحـــرَزْتَ فلْيَجمـــع امـــرُؤ وفـــي مثـــلِ مـــا أنفقتَـــهُ يُبـــذلُ الجَـــدا
ومـــا خيـــرُ مـــالٍ لا يَـــرى المـــرءُ نفعَـــهُ إذا هـــو وافَـــى فـــي القيامـــة مُفـــرَدا؟!
بحَسْـــبِك عنـــد الله ذكْـــرًا مكرَّمًـــا مُعـــاداةُ مـــن في الـــدِّين ضَـــلّ وألحَـــدا
حَـــرْمتَهمُ الفضـــلَ الـــذي عَـــمَّ نفعُـــهُ ذوي الفضـــل والتوحيـــدِ مَثْنى ومَوْحِـــدا
وحلّأْتَهـــم عـــن مـــوردِ الفضـــل والعـــلا وقوَّضـــتَ مـــن تضـــليلِهم مـــا تشـــيَّدا
فمـــا بعـــدَها للمنطقيّـــينَ رفعـــة وكيـــف وقـــد أوردتَ عـــزَّهمُ الـــرَّدى؟
جُزِيـــتَ عـــن الإســـلام خيـــرًا ونلـــتَ مـــا تؤمِّـــلُ مـــن رضـــوانِ ربِّ الـــورى غـــدا
و لا زلـــتَ فـــي مجـــدِ وإقبـــالِ عـــزّةٍ تَـــروحُ وتغـــدو فـــي المعـــالي مُحَسَّـــدا[1]

هكذا احتفى العلماء بهذه المعلمة الفريدة وبشيخها الجليل، الذي في وقتهم قل نظيره، وبعد أن انتهى الإمام أبو الحسن من إنشائها جلس بها، "لتروية الحديث وإسماعه الشيخ أبو الحسن المذكور في رجبِ خمس وثلاثين وستمئة وكثُر الأخذ عنه بها واستمرَّ على ذلك مدّة"[2].

[1]- الذيل والتكملة، 5/57_60.
[2]- الذيل والتكملة، 5/60.

4.1- مؤسس المدرسة الشارية:

- اسمه ونسبه:

هو المقرئ المحدث القاضي علي بن محمد بن عليّ بن محمد بن يحيى بن يحيى بن عبد الله بن يحيى بن يحيى الغافِقي أبو الحسن الشارّي، سبتي المولد شارِّيُّ الأصل من بلدة شارة من أعمال مرسية بالأندلس، انتَقل منها أبوه سنة ثنتين وستّين وخمسمئة إلى سبتة، ومولده بسبتة يوم الخميس لخمس خلون من رمضان أحد وسبعين وخمسمئة[1].

- علمه وفضله:

كان فريد عصره، تعلم وعلم وأنشأ مراكز للعلم، طلب العلم صغيرا ببلده سبتة، ورحل إلى فاس فأخذ عن علمائها، وصفه الإمام الذهبي بالإمام الحافظ المقرئ المحدث الأنبل الأمجد شيخ المغرب[2].

قال عنه الإمام ابن رشيد: أحيا الشاري بسبتة العلم حيا وميتا، وحصل الكتب بأغلى الأثمان، وكان له عظمة في النفوس رحمه الله[3]، جاهد بماله ووقته في سبيل ذلك، فكما ذكر صاحب الذيل والتكملة وصاحب سير أعلام النبلاء وغيرهما بأنه كان محدثا راوية مكثرا، ثقة عدلا، ناقدا، ذاكرا للتواريخ وأخبار العلماء وأحوالهم وطبقاتهم قديما وحديثًا، شديدَ العنايةِ بالعلم، جاعلًا الخوض فيه مفيدا ومستفيدا وظيفة عمره[4].

كان رحمه الله حريصا على تحصيل العلم ونشره، سخر جل ماله في سبيل ذلك، حيث كان تاجرا بارعا لديه مراكز تجارية في سبتة والأندلس[5].

---

[1]- استمر على ذلك مدة إلى أن نفي إلى ملكا على خلاف مع والي سبتة ابن خلاص كما سيأتي في ترجمته، ينظر: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، 54/5-، وينظر كذلك: سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 2422هـ 2001م، 276/23.

[2]- سير أعلام النبلاء، 276/23.

[3]- سير أعلام النبلاء، 278/23.

[4]- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، 5 / 55.

[5]- "ومما يؤثر عنه من تخصصه أنه لم يباشر قط دينارا ولا درهما، إنّما كان يتصرف له في ذلك وكلاؤه واللائذون بجنابه"، ينظر: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، 5 / 55.

كان رحمه الله مولعا باقتناء الكتب، لا ليزين بها مكتبته وإنما لينتفع الناس بها طلبا للأجر والثواب، فكان يجول الأرض ويراسل التجار فيقتني المخطوطات من شتى أقطار العالم الإسلامي، ويدفع مقابل ذلك مالا وفيرا من أجل نقلها إلى سبتة، وتسبيلها في مدرسته التي أنشأها لذاك الغرض، وقد وصفه بذلك الشيخ عبد الواحد المراكشي بأنه: "جمَّاعةً للكُتب والدفاتر، مغاليا في أثمانها، وربما أعمل الرحلةَ في التماسِها حتى اقتنَى منها مجموعةً كبيرة فيها كل علق نفيس، ثم انتقَى منها جملة وافرة فحبسها في مدرسة أحدثها بجوار باب القصر أحدَ أبوابِ بحرِ سبتة، وعيَّن لها من خِيار أملاكِه، وجيد رباعه جملةً وقفها عليها سالكا في ذلك طريقة أهل المشرق[1].

وصف تلميذه أبو جعفر ابن الزبير رحلته في طلب العلم إليه فمدحه قائلا: كان ثقة، متحريا، ضابطا عارفا بالأسانيد، والرجال والطرق، بقية صالحة وذخيرة نافعة، رحلت إليه فقرأت عليه كثيرا، وتلوت عليه، وكان منافرا لأهل البدع والأهواء، معروفا بذلك، حسن النية، من أهل المروءة والفضل التام والدين القيم، منصفا، متواضعا، حسن الظن بالمسلمين، محبا في الحديث وأهله، كان يجلس لنا بمالقة نهاره كله إلا القليل، وكنت أتلو عليه في الليل لاستغراق نهاره، وكان شديد التيقظ مع شاخته وهرمه، ما امتنع قط عمن قصده ولا اعتذر إلا من ضرورة بينة، وكان قد تحصل عنده من الأعلاق النفيسة وأمهات الدواوين ما لم يكن عند أحد من أبناء عصره وبنى مدرسة بسبتة، ووقف عليها الكتب، وشرع في تكميل ذلك على السنن الجاري بالمدارس التي ببلاد المشرق، فعاق عن ذلك قواطع الفتن الموجبة لإخراجه عن سبتة وتغريبه، فدخل الأندلس في سنة إحدى وأربعين وستمائة فنزل المرية فبقي إلى سنة ثمان وأربعين، وأخذ عنه بها عالم كثير، وأقرأ بها القرآن، ثم قدم مالقة في صفر سنة ثمان.[2]

- غربته ووفاته:

امتحن رحمه الله بالتغريب عن وطنه سبتة، فترك مدرسته ومكتبته، تاركا ابنته مريم أم المجد تدير المدرسة في غيابه، "فأُجيز به البحرُ إلى جزيرة الأندلس في

---

[1]- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، 5 / 55.
[2]- سير أعلام النبلاء، 23/278_277.

منتصف سنة إحدى وأربعين وستمائة، وسير إلى المرية فتلقاه أميرها حينئذ ووزراؤها وأعيانها ورؤساؤها وأهل العلم فيها بما ينبغي أن يتلقى به أمثاله من ذوي الجلالة وبعد الصيت وكرَم الأحدوثة وأوسعوا منزله وأجزلوا نزوله، ووالوا تأنيسه، وأولوه احتفاءهم وبرهم، وأقام لديهم أعوامًا، وأخَذ عنهم هناك أيضًا، ثم ظهر الاختلال في أحوال المَرية وبلاد شرق الأندلس فتحول إلى مالقة فرارا من الفتنة ومحاولا العود إلى سبتة واللحاق بأهلِه فيها، فلم يُقدَّرْ له ذلك، وأقام بها يؤخذ عنه العلمُ إلى أن أتته منيته بمالقة ضحوة يوم الخميس لليلة بقيت من رمضانِ تسع وأربعين وستمئة، نفعه الله بشهادة الموت غريبا"[1].

5.1- العلماء الذين درسوا بها:

هذه المدرسة احتفت بكثير من العلماء الذين درسوا فيها، ويعد العلماء الذين وجدوا في عصرها إما من الذي درسوا فيها أو استفادوا منها باعتبارها المدرسة الوحيدة بسبتة، وبها الخزانة الفريدة، التي يتطلع إليها كل عام مفيد أو طالب علم مستفيد، في وقت كان عز فيه الكتاب النفيس، لصعوبة النقل وتكلفة السفر، فقام هذا العلم الفذ بهذا الواجب وقرب علوم المشرق إلى المغرب.

كما أن كتب التراجم لم تصرح بكل من درَّس بها أو من تخرج منها، ويمكن استنتاج ذلك من خلال استقراء كتب التراجم، ولعل أهم العلماء الذين تخرجوا منها ودرَسوا على شيخها؛ العلامة ابن الزبير الغرناطي، شيخ الإمام المفسر أبي حيان الأندلسي[2].

من خلال الاستقراء يمكن أن نذكر من بين العلماء الذين ترجم لهم، وكانوا يدرّسون بها ما يلي:

---

[1]- الذيل والتكملة، 61/5، ومما ذكر الذهبي في سبب تغريبه أيضا: "حكى لي أبو القاسم بن عمران الحضرمي عن سبب إخراج الشاري من سبتة ابن خلاص وكبراء أهل سبتة عزموا على تمليك سبتة لصاحب إفريقية يحيى بن عبد الواحد، فقال لهم الشاري: يا قوم خير إفريقية بعيد عنا وشرها بعيد، والرأي مداراة ملك مراكش، فما هان على ابن خلاص وكان فيهم مطاعا فهيأ مركبا وأنزل فيه أبا الحسن الشاري وغربه إلى مالقة، وبقي بسبتة أهله وماله، وله بسبتة مدرسة مليحة كبيرة."ينظر: سير أعلام النبلاء، 277/23.

[2]- هو أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الجياني الغرناطي، المفسر النحوي شيخ أبي حيان الأندلسي، (ت708هـ)

- **أبي الحسين ابن أبي الربيع:** كان من أبرز علمائها حينئذ الشيخ الفقيه المحدث اللغوي النحوي الأديب أبي الحسين ابن أبي الربيع الذي صار بخبرة تلاميذه معروفا في مغرب العالم الإسلامي ومشرقه، وهو صاحب البرنامج المشهور[1].

- **أبو عبد الله بن إبراهيم الغافقي:** أبو عبد الله بن إبراهيم الغافقي، سبتي الأصل، وهو ابن الشيخ القاضي الأستاذ النحوي أبي إسحاق، شارح الجمل، كان رحمه الله أستاذا بالمدرسة والناظر في كتب خزانتها العلمية الشهيرة، فقيه راوية مشارك، حسن الوراقة، كثير التقييد والاطلاع على الفنون العلمية، وهو أحد أشياخ الخطيب ابن عدل، توفي قبل عام خمسين وسبعمائة[2].

- مريم أم المجد الشارية السبتية:

ابنة الشيخ أبي الحسن الشاري رحمه الله، الشيخة المسنة المسندة، المقرئة المجودة، مريم أم المجد، أخذت العلوم عن أبيها، فدرَّست في مدرسته، ولما خرج من سبتة منفيا من طرف ابن خلاص[3] ترك أهله ومدرسته، وأقام قريبا منها في ملقا على البحر طمعا في العودة إلى مدرسته وطلابه، لكنه حال بينه وبينها ما نفي من أجله، فبقي في ملقا معلما مسندا حتى وافته المنية هناك، فخلفته في مدرسته ابنته، وبقيت على العهد حتى بلغت من الكبر عتيا، توفيت بسبتة ودفنت بمقبرة المدرسة، رحمها الله رحمة واسعة[4].

2- المدرسة المرينية:

للمرينيين دور كبير في بناء المؤسسات التعليمية في المغرب الأقصى من الغرب الإسلامي ووقفها على طلاب العلم، ومن تلك المدارس المدرسة السبتية، التي أسست على غرار المدرسة الشارية القديمة، وفيما يلي محاولة للكشف عن المرحلة المرينية في سبتة ومدارسها العامرة.

---

[1]- برنامج ابن أبي الربيع، تخريج ابن عبد الله الشاط، قراءة وتعليق: العربي الغرياطي، ط1 الرابطة المحمدية، الرباط، 1432هـ 2011م.

[2]- بغية الأمنية، عدد: 10، ضمن كتاب تواريخ السبتيين، ص: 130.

[3]- وقد وقع خلط عند بعض المؤرخين فيمن غرب أبا الحسن إلى الأندلس، ففي الإحاطة: غربه أمير سبتة العباس بن أبي الفضل اليانشتي، الملقب بالواثق بالله، ت635هـ بمراكش بعد ما سلمه أهل سبتة في ثورة ضده 189/4.

[4]- اختصار الأخبار، ص: 21 و29.

1.2- المرينيون في سبتة:

كان للدولة المرينية بالمغرب أثر واضح على سبتة، حيث دخلوها في بداية القرن السابع، وحوصرت سبتة بعد ما استولى المرينيون على أجزاء واسعة من المغرب بقيادة أمير المسلمين يعقوب بن يحيى[1]، لكنه أبقى سبتة في يد العزفيين بعد ما تم الصلح، حيث وضع العزفيون يدهم في يد المرينيين، مقابل ضريبة سنوية يدفعونها للخزينة المغربية.

أنشأ المرينيون عدة مدارس ومساجد في مدينة سبتة مما جعلها منارة للعلم والعلماء، ومن أشهر مدارسها المدرسة المرينية الجديدة التي أنشئت بعد المدرسة الشارية، والتي كان لها السبق في إلهام المرينيين بإنشاء مثل هذه المؤسسات.

كان المرينيون عموما أهل علم وفضل وجهاد، ولهم يرجع الفضل بعد الله تعالى في تأخير كارثة سقوط الأندلس إلى ما يقرب من قرنين من الزمان، وذلك بجهادهم وتفانيهم في الدفاع عن الأندلس ومساعدة إخوانهم هناك[2].

وسبتة كانت جزء من المسيرة العلمية في الأندلس، فكان فيها علماء كثر علموا العلم وألفوا الكتب[3]، مما جعلها بحق منارة العلم والعلماء[4].

مما يؤكد هذا الازدهار العلمي والحضاري التي شهدته المدينة قبل سقوطها في أيدي الصليبيين، الإحصاءات التي ذكرها الشيخ الأنصاري بأن المدينة اشتملت على ألف مسجد، من بينها مدرستان، 62 خزانة علمية، 47 رباطا وزاوية، 174 سوقا، 24000 حانوتا، 360 فندقا[5]، هذا يدل على الازدهار العلمي والحضاري الذي وصلت إليه المدينة في عصرها الإسلامي[6].

---

[1]- يقال أنه أول من لقب نفسه بأمير المسلمين بعدما كان يلقب بمير، واستمر حكمه: (656_685هـ/1258-1286م).

[2]- الاستقصا لأخبار المغرب الأقصى، لأبي العباس الناصري، تحقيق: جعفر الناصري ومحمد الناصري، 3/ 3-40، وكتاب نفح الطيب، لأحمد بن محمد المقري التلمساني، 385/4، وتاريخ ابن خلدون، 252/7.

[3]- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون المالكي، 168/1.

[4]- نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن إدريس الحمودي الحسني، 16/1، وما بعدها.

[5]- اختصار الأخبار، ص: 38.

[6]- قد يستغرب القارئ هذا الإحصاء مقارنة بمساحة سبتة، لكنه إذا علم أن الإحصاء يشمل المساجد داخل البيوت، حيث ذكر أنه لا يخلو بيت سبتي من مسجد وحمام، وأغلب بيوت سبتة كذلك.

2.2- المدرسة المرينية في سبتة:

1.2.2- لمحة عنها:

المدرسة المرينية التي أنشأها السلطان أبو الحسن علي المريني سنة 747هـ/1347م، وأقام احتفالا عظيما من أجل تشييد هذا الصرح العلمي الفريد، تعد من أهم المعالم الإسلامية التي كانت تفتخر بها مدينة سبتة[1].

عرفت هذه المدرسة بالمدرسة الجديدة، تمييزاً لها عن المدرسة الشارِّيَّة القديمة، التي تُعد أول مدرسة خصوصية وقفية في تاريخ الغرب الإسلامي، أنشئت سنة 635هـ/ 1238م[2].

وكانت هذه المدرسة تضم خزانة للكتب تضم أنفسها وأغلاها وأعتقها، وبنيت بناء رائعا، حيث كانت مساحتها شاسعة، وعلى جدرانها نقوش من آيات قرآنية، كما ذكر ذلك أبو العباس أحمد المقري ووصفها بأنها من أجلِّ المدارس وأعظمها، وصفها الشيخ الأنصاري "بالعظيمة البناء، المتسعة الزوايا، ذات الصنائع العجيبة، وأعمدة الرخام وألواحه المتعددة، الغالية الثمن، التي ابتناها السلطان أبو الحسن المريني، مخلد الآثار الدالة على شماخة الملك وعلو المقدار"[3].

وبعد احتلال البرتغال لسبتة تم تحويل المدرسة الجديدة إلى دير للرهبان الفرانسيسكيين، ثم إلى دير للرهبان المثلثين، وظلت بناية المدرسة قائمة في مكانها حتى سنة 1891 م، حيث تم هدمها بحجج واهية، كما فعلوا مع باقي الآثار الإسلامية، ومع ذلك تَمَّ الاحتفاظ ببعض الآثار التي تقف شاهدة على عظمتها ورونقها وجمالها، ومن هذه الآثار التي بقيت: أعمدة وتيجان ومسبحات، وقرمات تيجان، وفوهة بئر، وروافد وتسقيفات من خشب الأرز منمقة بنقوشات بديعة، وتم نقل جميع هذه البقايا من المدرسة الجديدة إلى المتحف البلدي بمدينة قادس بشبه الجزيرة الإيبيرية، ثم عادت

---

[1]- لدراسة هذا الموضوع ينظر في: "اختصار الأخبار" و"أزهار الرياض في أخبار عياض" لشهاب الدين المقري، و"المسند الصحيح الحسن" لابن مرزوق، والاستقصا في أخبار المغرب الأقصى، عصر أبي الحسن المريني، 211/3 وما بعدها.

[2]- الذيل والتكملة: "وبسبتة مدرسة بناها أبو الحسن الشاري، ووقف بها كتبا عظيمة" 1/9، وقد سبق ذكرها.

[3]- كتاب اختصار الأخبار، ضمن كتاب تواريخ السبتيين، ص: 200، والسلطان المريني هذا كان ديدنه في بناء المدارس العلمية، ووقف الأحباس عليها، في سائر بلاد المغرب الأقصى والأوسط، كما وصف ذلك ابن مرزوق في كتابه: المسند الصحيح الحسن، ص:331_332.

بعد ذلك ومنذ عهد قريب إلى مكانها ولكن ليس مكانها الموعود، حيث تم وضعها في متحف سبتة السليبة، وذلك في سنة 1995م.

وقام بدراسة هذه الآثار الباحث الإسباني برخيليو مارتنيث إينامورادو في مؤلف يُعتبر الآن مرجعاً أساسياً في الموضوع[1].

2.2.2- العلماء الذين درَّسوا في هذه المدرسة[2]:

لقد حظيت هذه المدرسة بعلماءَ أجلاء من كبار أهل العلم من الفقهاء والمحدثين والنحاة والأدباء، درسوا فيها العلم وغرسوا الأخلاق، حتى أصبحت نبراسا ومنار إشعاع علمي متميز، ومن بين هؤلاء العلماء:

- **عبد الله بن** مسلم الأنصاري القصري: قاضي سبتة ومفتيها وخطيبها وأستاذ مدرستها، فقيه مقرئ راوية رحال، كان مهيبا مغلظا على الظلمة، توفي رحمه الله في ذي الحجة عام ثلاثة وسبعين وسبعمائة[3].

- **سعيد الصنهاجي الأنجري المعمر**: الفقيه المحدث المفتي المجتهد إمام المدرسة، كان يدرس الفقه والحديث بمسجد القفال وبالمسجد الأعظم، سما قدره بسبتة واحتاج الناس إليه، خرف في آخر عمره إلى أن توفي عن عمر نيف التسعين في محرم سنة: تسع وثمانين وسبعمائة رحمه الله[4].

- **أبو عبد الله محمد الودلاوي السعيدي الغماري المالكي:** الذي كانت حلقات تدريسه لمدونة الإمام مالك مشهودة معلومة حتى من كبار الشيوخ لما كان يمليه على الطلبة من حفظه[5].

---

[1]- Virgilio Enamorado Martinez, *Epigrafía y poder. Inscripciones Jrabes de la Madrasa al Yadida de Ceuta,* Ceuta, 1998, p. 203.

وبرخيليو مارتنيث إينامورادو أستاذ بجامعة مالقة إسبانيا، نقلت هذا بالعربية من الدكتور محمد الشريف، تطوان

[2]- ذكرت ما كان في تلك الحقبة، ينظر اختصار الأخبار وبلغة الأمنية، وفهرست السراج، مخطوط بخزانة الشيخ أوطاح تطوان.

[3]- بلغة الأمنية عدد: 22 ص 38.

[4]- بلغة الأمنية عدد: 25 ص 35.

[5]- بلغة الأمنية، عدد: 27 ص36.

- الشيخ الصالح والفقيه المقتدر القاضي **محمد الجناتي** الذي كان أستاذا متميزا في المدرسة، وصاحب البستان في علم القرآن[1].

- **أبو العباس الناميسي:** أستاذ بالمدرسة، نحوي فرضي حسابي متقن، كانت لهم الصدارة في مدينة سبتة، توفي رحمه الله في الطاعون سنة: اثنين وتسعين وسبعمئة، عن عمر ناهز السبعين ودفن بالميناء[2].

- **قاسم ابن أبي حجة الأنصاري:** أبو محمد قاسم ابن أبي حجة الأنصاري، تولى التدريس بالمدرسة الجديدة بعد أبي العباس التميسي، كان عالي الهمة، حسن الشارة، جميل الوجه، ذكي الطبع، فصيح الكلام، متقدم في المحافل، فقيه محدث، صوفي، فرضي حسابي، مشارك في أصول الدين والنحو والتاريخ، ماهر في علم التعديل، كاتب موثق، توفي مغربا عن وطنه سبتة، في ذي الحجة عام اثنين وثمانمئة[3].

- **محمد بن السكاك العياضي:** أبو يحيى محمد بن السكاك، القاضي بسبتة، فاسي الأصل، إمام بعلم الأصول والبيان، نشأ بمدينة تلمسان، وقرأ بها على الإمام الشهير أبي عبد الله الشريف التلمساني، تولى التدريس بالمدرسة الجديدة بعد شيخنا أبو محمد قاسم ابن أبي حجة الأنصاري[4].

- **أبو سرحان الزواوي:** القاضي أبو سرحان الزواوي مقرئ بارع تصدر الإقراء بمسجد القفال بسبتة، ولاه السلطان أبي العباس المريني قضاء سبتة والتدريس بمدرستها، نحوي أصيل، له مشاركة في الفقه وعمل الفرائض، لحق ببلاد الأندلس فدحل غرناطة ولقي أعلامها وولي خطابة المنكَّب جنوب غرناطة، ثم عاد إلى تازى بالمغرب وتفي بها ثلاثة وثمانمئة رحمه الله تعالى[5].

- **أبو القاسم محمد الأنجري:** ولد بسبتة ودرس على مشايخها، وكان إمام الفريضة بالمدرسة الجديدة بعد أبيه أبي عثمان الصنهاجي، فقيه حافظ يستظهر ابن الحاجب الفرعي، نبيل متوقد الذهن، فصيح اللسان، كان يدرس بمسجد

---

[1]- بلغة الأمنية، عدد: 20 ص 36، وكتاب البستان طبع بتحقيق سعيد الزكاف، بمطبعة تطوان ط1، 2015م.

[2]- بلغة الأمنية، عدد: 26، ضمن مجموع تواريخ السبتيين، ص 140.

[3]- بلغة الأمنية، عدد: 36، تواريخ السبتيين، ص 145_146.

[4]- بلغة الأمنية، عدد: 39، تواريخ السبتيين، ص 149_150.

[5]- بلغة الأمنية، عدد: 31، تواريخ السبتيين، ص 142.

القفال الفقه والحديث، والعربية وأشعار العرب، لحق بالمغرب واجتاز الأندلس فدخل غرناطة والتقى بمشايخها وأخذ عنهم وأجازوه، ثم رجع سبتة والتحق بمدرستها وتصدر للإقراء بمسجد القفال، ألزمه المرض الفراش سنة، توفي العشر الآخر من شهر ربيع الأول عام ثلاثة وثمانمائة ودفن بمقبرة أحجار السودان، رحمه الله وعافانا وإياكم بمنه[1].

- **أبو بكر الشريف الحسني الإدريسي:** أبو يحيى أبو بكر الشريف الحسني الإدريسي، قاضي سبتة، إمام في العربية والقراءات السبع، والحساب والفرائض، مشارك فيمات سوى ذلك، ولي قضاء سبتة والتدريس بمدرستها بعد وفاة القاضي أبي يحيى ابن السكاك، كان محبا لطلاب العلم ناصحا لهم منفقا عليهم، له عناية باقتناء الكتب وبذلها، توفي رحمه الله في رمضان من سنة: تسع وثمانمئة[2].

- **أبو عبد الله ابن عامر الأنصاري:** أبو عبد الله ابن عامر الأنصاري، خطيب جامع الربض الأسفل، إمام في العربية والأصول، وما سوى ذلك من الفنون، كاتب بارع الخط، ناظم ناثر، قرأ عليه جماعة من كبار سبتة وصدور طلبتها وانتفعوا به، كان وجيها عند السلطان أبي عنان، توفي بالينبوع من الحجاز منصرفه من الحج عام خمسمائة وستين وسبعمائة رحمه الله تعالى[3].

- **أبو محمد الزكندري:** قاضي سبتة والأستاذ بالمدرسة الجديدة، مراكشي الأصل، ذكي الطبع، فقيه محدث، قرأ عليه جماعة من طبة سبتة وانتفعوا به، تفقه على يديه بالمدرسة الشيخ قاسم ابن أبي حجة، توفي رحمه الله سنة 768هـ[4].

- **أبو عبد اله محمد بن هارون الأموي:** سبتي الأصل متفنن في المعارف، بارع الخط، مصنف شاعر، من مشيخة الخطيب الصالح أبي عبد الله بن عدل الكناني، توفي رحمه الله سنة خمسين وسبعمائة[5].

---

[1]- بلغة الأمنية، عدد: 37، تواريخ السبتيين، ص 148.

[2]- بغية الأمنية، عدد: 40، تواريخ السبتيين، ص: 151.

[3]- بغية الأمنية، عدد: 19، ضمن كتاب تواريخ السبتيين، ص: 135_136.

[4]- بغية الأمنية، عدد: 13، ضمن كتاب تواريخ السبتيين، ص: 151.

[5]- بغية الأمنية، عدد: 04، ضمن كتاب تواريخ السبتيين، ص: 125.

- **محمد بن عبد المنعم الصنهاجي:** أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم الصنهاجي الحميري، سبتي الأصل، حافظ للغات العرب، متفنن في الشعر، وكان يدرس الطب بالمسجد، توفي بسبتة عام خمسين وسبعمائة[1].

ثالثا- الوقف التعليمي الامتداد والمآل:

الوقف التعليمي مستمر باستمرار القرآن؛ لأنه نشأ معه وسيبقى مع بقائه؛ لذا نجد تمسك الناس به، فهم يعتبرونه جزءا من هويتهم التي يحيون بها، فيوجهون أبنائهم إليه وينفقون مالهم عليه، خاصة في بلادنا بالمغرب الأقصى حيث تكثر المدارس الوقفية، منها الخاصة ومنها العامة، وهي الآن تحظى بإشراف ودعم من الدولة تحت إشراف الوزارة الوصية، ومن هاته المدارس المجاورة لمدينة سبتة والتي تعد امتدادا لها مدرسة النور الخاصة للتعليم العتيق بالفنيدق.

1- المدرسة الوقفية العتيقة بالفنيدق:

1.1- لمحة عنها:

بعد سقوط سبتة وما تبعها من تقسيم للعالم الإسلامي أسست أول مدرسة عتيقة بعد الاستقلال بقرية الفنيدق إقليم تطوان على باب سبتة صيف 1392هـ 1972م، سميت بمدرسة النور للتعليم العتيق، وهي ملحقة بمسجد النور بحي كنديسة الوسطى.

قرية الفنيدق على مدخل سبتة قرية صغيرة كانت عبارة عن فندق أيام الاستعمار يمر بها الزائرون ويقطنها بعض التجار الذي يمارسون التجارة عبر الحدود، فبما أن المدرسة لم تكن تتوفر على المرافق الكافية، والخدمات الأولية منها الماء الصالح للشرب، كان الطلاب يجدون صعوبة في الاستقرار بها، مما يضطرهم إلى طلب الماء من الآبار المجاورة، فبقي الأمر على ذلك الحال لا يتجاوز عدد الطلبة الداخليون العشرة حتى قيض الله امرأة بنت مخزنا للمياه وقفا لله تعالى تحت الأرض المحاذية للقبلة لتجتمع فيه مياه الأمطار، بعد ذلك بنيت فوق هذا الخزان غرف يسكنها الطلاب الدارسون بالمدرسة، فازداد عددهم وقويت شوكتهم، ففتح الله عليهم باب الخير، وأصبح الناس ينفقون عليهم بسخاء.

[1]- بغية الأمنية، عدد: 03، ضمن كتاب تواريخ السبتيين، ص: 123_124.

2.1- منهج الشيخ في التدريس:

كان الشيخ المؤسس حفظه الله ذا منهج بديع في التعليم، وقد بذل جهدا في تقسيم الطلبة الملتحقين بالمدرسة، فجعلهم قسمين: قسم متفرغ لحفظ القرآن، وقسم آخر من الحفظة المتقنين يدرسون علوم الدين، وكان يوزع يومه عليهما.

يومه الدراسي يبدأ فجرا بتدريس طلاب العلم تفسير الجلالين بسنده على حاشية الإمام الصاوي رحمه الله، ثم ينصرف إلى البيت لتناول طعام الإفطار ثم يعود إلى الطلبة المتفرغين بالكتاب ليملي عليهم ما يكتبون في ألواحهم على الطريقة المغربية العتيقة، ثم يصحح ألواحهم رسما وضبطا، وبعد ذلك يعود للطلبة فيدرسهم علوم اللغة من نحو وصرف فيشرح متني ابن آجروم وألفية ابن مالك، ثم شرح الشواهد في أوضح المسالك لابن هشام، بعدهما علم البلاغة من خلال الجوهر المكنون، ويستمر كذلك إلى قبيل الظهر بساعة، فيعود إلى البيت ليستريح، ومن ثم يذهب غالبا إلى المسجد الذي يلقي فيه درسا وعظيا.

وفي الفترة المسائية يذهب إلى الطلبة قبل العصر بساعة، يدرسهم الفقه المالكي بشرح الرسالة لأبي زيد القراواني، وعند العصر يقتنص فرصة حضور الجماعة ليرشدهم في أمور دينهم، وبعد العصر فترة حرة لاستراحة والمراجعة، قد يدرس فيها أحيانا بعص الأساتذة الذين يستعين بهم في مواد أخرى كالرياضيات واللغة الأجنبية.

بعد قراءة الحزب الراتب من صلاة المغرب يكون الطلبة على موعد مع مادة أخرى وهي المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، للإمام ابن عاشر، وكذا السيرة النبوية من كتاب نور اليقين، ومتن الجزية في التجويد، وكذا متن الرحبية في الفرائض.

كانت طريقته في تدريس المتون المسائية، أنه يدرسها حسب المناسبات، فيدرس فقه الحج أيام الحج، وفقه الزكاة في شهر محرم لعادة المغاربة غالبا في أداء الزكاة فيه، والسيرة النبوية في شهري ربيع الأول، وباقي الأشهر يدرس أبواب الفقه الأخرى.

أما منهجه في التدريس فهو بديع فريد، كان يبدأ بما يسمى بالبيان والإعراب، فيكتب أبيات الألفية على السبورة، ثم يقوم الطلبة بالتناوب فيعربون الأبيات

ويلخصون الأبيات السابقة، وبعد تقويمهم وتقييمهم يبدأ في شرح الأبيات الجديدة، ويسجل كل ذلك في مذكرة له مع التقييم[1].

يقول عن عمله في المدرسة: "درست فيها القرآن الكريم وعلومه وقد ختمت كتبا في ذلك من بينها: تفسير الجلالين بحاشية الصاوي بالسند المتصل من طريق شيخي الحاج عبد الله بن عبد الصادق التمسماني رحمه الله تعالى، ثم درست باقي العلوم من بينها: علوم الحديث النبوي الشريف، كموطأ الإمام مالك وصحيح البخاري ومسلم، وتم ختم هذه الكتب مرارا، وأيضا تمت دراسة بعض كتب السنن كسنن الترمذي والنسائي وأبي داود، وفي علوم اللغة تم تدريس علوم اللغة كالنحو بشرح ألفية ابن مالك وكذا الأجرومية وقطر الندى وغيرهم، وفي الصرف لامية الأفعال، وفي البلاغة: الجوهر المكنون في ثلاثة فنون والاستعارة، وكذا المنطق، وفي الفقه: المرشد المعين ورسالة أبي زيد القيرواني وابن عاصم، وعلم المواريث، وغيرها من الفنون."[2]

3.1- تخرج الطلبة:

من فضائل هاته المدرسة أن جل طلابها يتخرجون أئمة وأساتذة ومرشدين، ففي كل سنة كان يتخرج فوج من الأئمة والخطباء والوعاظ والمرشدين، يتنقلون في البلاد داخل المغرب وخارجه، ومنهم من تابع دراسته الرسمية حتى وصل إلى الدكتورة، حيث ولج بعضهم التدريس بالجامعات وكذا المدارس العمومية، وبعضهم انخرط في سلك القضاء.

يقول الشيخ الوالد في ذلك حفظه الله: "لما دخلت الفنيدق استأنفت العمل الدراسي مع الطلبة بمسجد النور بكنديسا، حيث أسست اللبنة الأولى للمدرسة العتيقة التي تخرج منها مئات الطلاب على مدار 53 سنة".

4.1- النظام الجديد للمؤسسة:

في سنة 2003م وتحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة تم إعادة تنظيم التعليم العتيق، حيث اعترف بالتعليم على أنه جزء من المنظومة التعليمية المكون من التعليم الديني الأصيل والعتيق، والفرق بينهما أن الثاني يعتمد حفظ القرآن

---

[1]- هذه المذكرة وجدتها عندها وما زلت أحتفظ بها إلى الآن.

[2]- هذه الترجمة منقولة عنه، إما بخط يده أو سماعا منه أو قراءة عليه.

الكريم ودراسة المتون العلمية الأصيلة، وبعد ضمه والاعتراف به أضيفت إليه مواد الثلثين من الرياضيات واللغات الأجنية والفيزياء والعلوم وما شابه.

في سنة 2006 تم احتضان المدرسة رسميا من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، لتصبح الدراسة فيها رسمية، وتقتصر فقط على السنوات الابتدائية، نظرا لضعف البنية التحتية، وفي كل سنة يحصل مجموعة من الطلبة على شهاداتهم ويتابعون دراستهم في مدارس أخرى.

5.1- المقر الجديد للمؤسسة:

في سنة: 1429هـ 2008م جاء أحد المحسنين من أهل المدينة إلى الشيخ المؤسس يعرض عليه قطعة أرضية وقفية من أجل بناء مقر المدرسة وتطويرها، وكانت القطعة الأرضية موقوفة من أجل بناء مسجد للصلوات الخمس، وبناء على إرادة الواقف وموافقة الجهات المختصة تم بناء مدرسة علمية عتيقة تشمل على مسجد للصلوات الخمس.

في سنة: 1432هـ 2011م، تم إنشاء جمعية اقرأ للإشراف على المدرسة وبناء مقرها الجديد، فتم ذلك بحمد الله تعالى، وكان البناء مليحا يشمل طابقين تحت أرضي وثلاثة طوابق فوق الأرضي، تشمل المدرسة جميع المرافق، خصص الطابق الأول تحت الأرضي للمسجد، والثاني للرياضة والاستراحة، والأرضي للإدارة والمكتبة والمطعم، والأول لأقسام الابتدائي، والثاني للإعدادي والثانوي، والثالث للداخلي.

في سنة: 1438هـ 2017م، تم افتتاح المقر الجديد حيث رخص للمدرسة رسميا فتم نقل الطلبة للمقر الجديد، وفي السنة الموالية تم فتح أقسام الابتدائي للصغار والإعدادي للكبار، وفي سنة 1444هـ 2023م تم فتح القسم الثانوي، والآن يستفيد من المدرسة حوالي ثلاثمائة تلميذ ما بين الصغار الخارجيين والكبار الداخليين.

6.1- مكتبة المؤسسة:

أما خزانة الكتب بالمدرسة فهي مليحة، أول مكتبة وقفية بالمدينة، فيها كتب قيمة، انتقت بعناية من شتى ألوان المعرفة، كان الناس يشترون الكتب ويوقفونها

عليها بتوجيه من الشيخ، وأذكر مرة أن امرأة أرسلت بحزام من الذهب من أجل شراء الكتب به ووقفها على طلاب العلم.

في المقر الجديد للمدرسة خصص للمكتبة مكان كبير، محاطة جدرانه بالكتب، وأوقفت عليها مزيد من الكتب من بينها مكتبة شيخ المؤسسة حيث نقلها برمتها إلى المدرسة، كما أن المكتبة في الوقت ذاته تستعمل للندوات والمحاضرات والتكوينات.

7.1- الأوقاف التي سخرت للمدرسة:

على غرار المدرستين السبتيتين في الوقف التعليمي نحى شيخ المدرسة هذا المنحى، فلم يكتف الشيخ حفظه الله بالتأسيس والتدريس وإنما أوقف بيتين من ثلاثة طوابق تعود منفعتهما على المدرسة، أحدهما يشمل على محلات تجارية ومساكن للإيجار تعود منفعتها إلى المدرسة، يستعمل مقرا لجمعية اقرأ وكتابا لتحفيظ القرآن الكريم والتعليم الأولي للصغار.

كما أوقف أحد المحسنين دكانا والآخر دكانين تعود منفعتهما على المدرسة، كذلك أوقفت امرأة أرضا من أجل التعليم العتيق، وهناك رجل عمر بيتا يعود للتعليم العتيق بعد وفاته.

هذا كله حبا في كتاب الله تعالى ومن أجل سير المدرسة واستمرارها، ويقوم على المدرسة أكثر من عشرة مستخدمين وأربعة إداريين وما يزيد عن خمسة وثلاثين أستاذا وأستاذة ومحفظا ومحفظة للقرآن الكريم في مختلف الأطوار.

2 - التعريف بمؤسس المدرسة:

1.2-مولده ونشأته:

مؤسس المدرسة العتيقة الشيخ أحمد بن محمد الصادق بن الحسن الزكاف الأندلسي الحضرمي من عائلة السقاف الحضرمية[1]، المشهور بالحمراوي نسبة لمسقط رأسه، ولد 1939م بقرية عين حمراء جماعة ملوسة قبيلة أنجرة حرسها الله.

[1]- وجدت هذا في مخطوطة عند والدي كتبها أحد علماء القرية الأستاذ السي عبد السلام حول أصول العائلات بها بقرية عين حمراء.

يقول عن نفسه: "لما بلغت سن التمدرس وجهني أبواي رحمهما الله إلى الكتاب لحفظ القرآن العظيم بمسجد القرية على عدة شيوخ من بينهم العالم المسند الشيخ أحمد بوزيد.

لما بنيت مدرسة في عهد الحماية بقرية سيدي علي بن حرازم، درسنا فيها سنة: 1952 - 1955م بالمستوى الإعدادي الثاني.

لما خرج الاستعمار هدمت المدرسة فتوجهت إلى إتمام حفظ القرآن في عدة قرى كما هي عادة الطلاب".

في سنة 1958 م دخل مدينة طنجة ليدرس في المعهد الديني فوجد التسجيل قد توقف، فبدأت دراسته بالتعليم العتيق على عدة شيوخ.

2,2- **شيوخه:**

- الشيخ عبد الله بن الصادق التمسماني، ت 1386هـ:

المفسر المسند الفقيه النحوي، خريج معهد القرويين، أخذ عنه الشيخ مجموعة من العلوم أبرزها تفسير الجلالين بالسند المتصل، وذلك بالمسجد الأعظم بطنجة.

- المحدث المسند الشيخ عبد الله بن الصديق الغماري.

- الفقيه السحابي بمسجد المصلى.

- الفقيه الخنوس بالزاوية الكتانية.

- سيدي محمد بن عجيبة بسيدي علي بن ريسون.

- سيدي الحسن بن الصديق.

- سيدي محمد الزمزمي.

- المحدث المسند سيدي عبد الله التليدي.

- الفقيه سيدي محمد البقالي.

وبضواحي المدينة بقرية المنار درس في مدرستها العتيقة على سيدي أحمد الصعيدي.

وفي قرية فدان شابو درس في مدرستها العتيقة على الشيخ الأصولي سيدي عبد المجيد زميزم.

بعد زواجه سنة 1967م ووفاة والده بدأ يعمل في ملبنة لبيع مشتقات الحليب، وفي نفس الوقت يتابع دروس شيوخه في مدينة طنجة.

في سنة 1968م خرج إلى قريته (عين حمراء) فطلب منه جماعة القرية أن يكون إماما وخطيبا ومحفظا للقرآن، فمكث بها أربع سنوات.

في صيف 1392هـ 1972م انتهى العقد السنوي مع جماعته فلم يجدده، وجاءته جماعة قرية الفنيدق من أجل التعاقد معهم لإمامتهم وتعليم أبنائهم، فوافق على ذلك وتوجه إلى الفنيدق إماما وخطيبا ومحفظا للقرآن ومدرسا لعلوم الدين ولغة القرآن الكريم، فأنشأ المدرسة المذكورة[1].

3.2- نشاطه العلمي ورحلاته الدعوية:

بالإضافة للتدريس في المؤسسة الذكورة كان يعمل واعظا مرشدا ومؤطرا بالمجلس العلمي المحلي، كما كلف بسرد موطأ الإمام مالك رضي الله عنه من قبل المجلس العلمي المحلي بتطوان ومن بعده المجلس العلمي المحلي بالمضيق الفنيدق.

كان يقوم بتلك المهمة في عدة مساجد بالفنيدق سبتة والمضيق:

في مدينة سبتة: مسجد مولاي المهدي، سيدي امبارك وأحد. في الفنيدق: مسجد النور، الأعظم، مولاي رشيد، القاضي عياض.

أما في المضيق: ففي مسجدي الأعظم وعمر بن الخطاب.

في شهر رمضان المبارك سنة 1992م رحل مع ثلة من العلماء إلى مدينة العيون فقضى فيها شهر رمضان وعظا وإرشادا وخطابة في عدة مساجد بمخيم الوحدة، وفي سنة 1998م قصد مدينة سمارة بنفس المهام السابقة.

[1]- من الوقائع الغريبة التي حدثت _كما أخبرني صديقه الشيخ الأندلسي الغافقي - أن جماعته عندما علموا بخبر انتقاله لم يرقهم ذلك، فتبعوه إلى الفنيدق من أجل إقناعه والإتيان به، لكن جماعة الفنيدق تعرضت لهم عند المسجد العتيق فوقع بينهم تلاسن كاد يودي إلى التناحر لولا لطف الله تعالى.

- **الحصول على الوسام الملكي:** في شهر ذي القعدة 1432هـ موافق 2011/12/25م تفضل صاحب الجلالة فأنعم عليه بوسام الاستحقاق الوطني من الدرجة الأولى.

- **الصلاة بأمير المومنين:** كما تشرف بإمامة أمير المومنين جلالة الملك محمد السادس في خطبة الجمعة بمسجد محمد الخامس بمدينة الفنيدق سنة 2014م، وكان من بين ما بلغني أن أمير المومنين طلب من المسؤولين أن يصلي به رجل عالم كبير في السن من أجل الدعاء له، ولما تسلم الهدية الملكية أرسلها مباشرة إلى المدرسة القرآنية العتيقة التي كانت آنذاك في طور البناء والتشييد.

- **الحصول على جائزة الخطبة المنبرية:** في سنة 2018 تم تكريمه من قبل المجلس العلمي الأعلى بجائزة الخطبة المنبرية التنويهية.

وما زال إلى يومنا هذا يدرس الطلبة في مدرسته ويعظ ويرشد الناس في مدينته، وقد ختم الألفية هذه السنة للمرة الثالثة والخمسين، كما ختم تفسير الجلالين عدة ختمات، كما أجاز طلابا من عدة دول في التفسير والحديث والنحو والسيرة وغيرها، وكل يوم لديه جلسات مباشرة وعبر تقنيات التواصل، وقد ختم كتب الصحاح والسنن، ووصل حاليا إلى كتاب سنن بن ماجة، تقبل الله منه وبارك عمره وأعماله.

خاتمة

بعد هذه الدراسة المتواضعة يمكن القول بأن الوقف التعليمي وقف عريق عتيق، ارتبط أساسا بالوحي، فهو مستمر به ومعه، فالقرآن الكريم نزل محفوظا في كل شيء، فكما حفظت معانيه وألفاظه بحفظ معجمه، كذلك حفظ تعلمه وتعليمه، فنزل بتشريع يحميه ويضمن استمراره، فكان الحث على الصدقة والإنفاق في سبيل الله وتعليم العلم، مما جعل الناس يتنافسون في خدمة القرآن الكريم وتعلم مبادئه، بوقف العقارات وتشييد المدارس والمكتبات، والإنفاق على طلاب العلم، طمعا في استمرار هذا الخير ونيل رضى الله تعالى ومحبته.

وكان النصيب الأكبر والحظ الأوفى للمدارس العتيقة في الغرب الإسلامي، حيث اهتم بتشييدها والوقف عليها أمراء وعلماء، فكانت معينها معطاء لا ينضب.

مما سبق يتضح أهمية الوقف التعليمي خاصة في استمرار التعليم العتيق، إذ لولا الوقف عليه لاندثر، فاهتمام الناس بأمور أخرى يجعلهم يبذلون فيها كل شيء من أجل مستقبل أبنائهم، بخلاف هذا التعليم.

ولضمان استمرار هذا الوقف في وقتنا الحالي ينبغي تشجيع الناس على الوقف التعليمي، ووضع قوانين ضامنة لاستمرار الوقف فيما وضع له، واحترام شرط الواقف وغرضه منه وما وقف من أجله، حتى يستمر الناس في هذا الخير ويطمئنوا إليه.

يعد التعليم الشرعي العتيق ضمان لمستقبل الأمة وحماية بيضتها من الشتات والضياع، فهو يحصن الفكر من الضلال ويحسن السلوك ويبني القيم في الإنسان.

ثبت المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

- الجامع الصحيح (صحيح مسلم)، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد ذهني أفندي - إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي- أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري - محمد عزت بن عثمان، أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، دار الطباعة العامرة، تركيا 1334 هـ

- المسند الصحيح الحسن، في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، تحقيق: د. ماريا خيسوس، تقديم: محمد مفتاح، ط1، دار الأمان، الرباط.

- الحلل البهية في ملوك الدولة العلوية، لمحمد بمحمد بن مصطفى المشرفي (1334/1225هـ).

- معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار ص 144، تحقيق د. محمد كمال شبانة، مطبوعات اللجنة المشتركة لنشر التراث الاسلامي بين المملكة المغربية والامارات العربية المتحدة.

- اختصار الأخبار بما كان من ثغر سبتة من سني الآثار، لمحمد بن القاسم الأنصاري السبتي، تحقيق عبد الوهاب بن منصور مؤرخ المملكة، ط2، الرباط، 1403هـ 1983م.

- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة لابن عبد الملك المراكشي، ط1، 2012م، دار الغرب الإسلامي، تونس.

- سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 2422هـ 2001م.

- برنامج ابن أبي الربيع، تخريج ابن عبد الله الشاط، قراءة وتعليق: العربي الغرياطي، ط1 الرابطة المحمدية، الرباط، 1432هـ 2011م.

- الاستقصا لأخبار المغرب الأقصى، لأبي العباس الناصري، تحقيق: جعفر الناصري ومحمد الناصري.

- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي بن فرحون المالكي.

Virgilio Enamorado Martinez, *Epigrafia y poder. Inscripciones Jrabes de la Madrasa al Yadida de Ceuta*, Ceuta, 1998, p. 203.

وبرخيليو مارتنيث إينامورادو أستاذ بجامعة مالقة بإسبانيا، ترجمة الدكتور: محمد الشريف، تطوان.

- فهرست السراج، مخطوط بخزانة الأستاذ أحمد أوطاح تطوان.

- مجموع تواريخ السبتيين، دراسة وتحقيق د. عبد السلام الجعماطي، منشورات المجلس العلمي بالمضيق الفنيدق، ط1، 1436هـ 2015م.

الوقف التعليمي في المغرب
نماذج مشرقة وآثار محققة

د. يوسف الجملي

أستاذ مدرس بالتعليم العتيق

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين

«الوقف التعليمي في المغرب، نماذج مشرقة، وآثار محققة»

وبعد، فغير خاف أن العلم رمز سيادة الأمم، وعنوان مجدها، وسبيل هدايتها، واستعادة ريادتها، فبه يحصل التدافع، ويكون الاستخلاف، وقد قال ربنا سبحانه وتعالى في سياق التمكين، والتفضل على عباده المؤمنين: ﴿وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[1].

بل إن الحياة كل الحياة قائمة - حين التأمل - على معنى التعلم التعليم، إذ هما سر نجاحها، وتحقق الغاية منها، وبرهان هذه الدعوى، ودليل الصدق عليها، ما أثر عن النبي ﷺ: «**الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها، إلا ذكر الله، وما والاه، أو عالما أو متعلما**»[2]، وفضل العلم لا يخفى، وآثاره الحسنى أظهر من أن يُدل عليها.

ولما كان أمر العلم بالحال الذي وصف اعتنى الناس به قديما وحديثا عناية تامة، تعلما وتعليما، وتقريبا وتفهيما، وتمويلا وتقويما، إذ كان من المعلوم أن مما ينهض به صرح العلم، ويقوم به بنيانه، وجودَ روافد تُرفده، ودعائمَ تسنده، تقوم على حاجات طلابه، وتشجع معلميه والقائمين على شؤونه.

---

[1]- الدخان، الآية: 32.

[2]- سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب: مثل الدنيا.

وإن من أعظم الروافد التي عرفتها الأمة عبر تاريخها المجيد، الطارف والتليد، رافدَ الوقف، هذا الرافد الذي يعد - بحق - مشهدا حضاريا من مشاهد الأمة المسلمة، وآية من آيات نبوغها، إذ نهض به من البنيان، وقام به من العمران، ما يُصدق ما تناقلته الأخبار، وشهدت به الأخيار، كما شُيد به من الجامعات، وفتح به من المكتبات، ما يعد رمزَ فخر لأمتنا بين الأمم، فقد كان للأوقاف التعليمية على العلم وطلابه مساعي مشكورة، وأيادي مبرورة، حفظها التاريخ، وتزينت به دواوينه، في فصل ازدهار العلم، وتسنمه مطيةَ السبق.

لأجل ذلك كله ارتأيتُ أن يكون عنوان مشاركتي في هذه الندوة المباركة: «**الوقف التعليمي في المغرب، نماذج مشرقة، وآثار محققة**»، وهي مشاركة تندرج ضمن العنصر الثاني من المحور الأول: «**الوقف التعليمي: صور من الإبداع والابتكار في تاريخ الأمة**».

وليس القصد من ذكر هذه النماذج والآثار، هو التكرار والاجترار، ولا التسلي بالأخبار، بل الدعوة إلى إحياء هذا النوع من التمويل للعلم، إذ في إحيائه حياة النفوس، وبعث الإنسان من جديد، صالحا مصلحا، راشدا مرشدا، يقوم بوظيفته الفطرية، وغايته الوجودية، من الإصلاح والتعليم، والإرشاد والتقويم، الذي هو واجب على أمة الإسلام، لأنها أمة أخرت للناس لا لنفسها، وهو سبيلها الأوحد لاستعادة سيادتها ومجدها، وهذا مما يُظهر أهمية البحث، ويبرز قيمته، وقد اقتضت طبيعته أن ينتظم في تمهيد ومبحثين، وخاتمة، أما التمهيد فبينت فيه بإيجاز حقيقة الوقف وأنواعه.

وأما المبحث الأول فقد أشرفتُ فيه على بعض النماذج المغربية المشرقة التي كانت لها بعض الأوقاف النافعة المثمرة، وسعتْ في خدمة العلم بها، وأما المبحث الثاني فعرضت فيه آثار هذه الأوقاف، وما أعقبته من الصلاح العظيم، والخير العميم، في الفرد المجتمع، وأما الخاتمة فجعلتها لأهم النتائج التي أسلم إليها البحث، وهدت إليها الدراسة، والله من وراء القصد، وهو يهدي السبيل.

❋ ❋ ❋

المبحث الأول: نماذج مشرقة من الوقف في التعليم المغربي

تمهيد

في تعريف الوقف

الوقف أي الموقوف من باب إطلاق المصدر وإرادة اسم المفعول، لأن الوقف هو فعل الفاعل، والمصدر معنى، والمعاني ليس لها وجود خارجي، وإنما تَظهر حقائقها في آثارها، **والوقف لغة**: «الحبس والمنع»[1]، ويجمع على وقوف وأوقاف.

وأما في اصطلاح الشرع فقد تنوعت تعاريفه التفاتا إلى تقاييد كل مذهب فقهي، ومن أجمع ما عرف به في المذهب المالكي قول ابن عرْفة رحمه الله: «إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازما بقاؤه في معطيه ولو تقديرا»[2].

والمعنى حبس الأصل، وتسبيل الثمرة كما جاء في الحديث، أي منع الشيء الموقوف من أن يباع أو يوهب أو يورث، والتسبيل جعل منفعته واستعماله والانتفاع بها في سبيل الله لمن حُبس عليهم الوقف، والوقف خاص وعام بحسب الموقوف عليه، وتحت القسمين تفاريع مبسوطة في محلها.

وقد تنوعت الأوقاف تنوعا كثيرا، وتعددت تعددا كبيرا، فبدأت من الكتاتيب القرآنية إلى أن انتهت إلى التعليم النهائي، مرورا بالمساجد التي كانت هي المؤسسة التعليمية الأولى في تاريخ التربية والتعليم لدى المسلمين، إلى المدارس والمعاهد، ثم الكراسي العلمية، ثم الخزانات والمكتبات، إلى الوقف على كتب معينة، ومجالس خاصة، إلى غير ذلك، فأنواع الوقف لا يكاد يسعها الوصف، ولا يحيط بها العد، ولذلك وسأقتصر على ذكر بعض النماذج المشرقة التي انتفع بها الأفراد، وأعقبت آثارا طيبة في المجتمع.

المطلب الأول: الوقف على معاهد التعليم النهائي

من نماذج الوقف المشرقة ما كان يوقف على الجامعات، ومعاهد التعليم النهائي، ومن أعظم هذه الأوقاف التي انتفع بها الطلاب، وأعقبت خيرا عميما في المجتمع، ما وُقف على دار الحديث الحسنية التي أنشأها جلالة الملك الحسن الثاني

---

[1]- يُنظر: مقاييس اللغة 135/6، والصحاح 1440/4.

[2]- يُنظر: شرح الرصاع على ابن عرفة ص: 410.

رحمه الله تعالى سنه 1964 في الرباط قصد إحياء العلوم الإسلامية عموما، ومَدِّ علوم الحديث خصوصا بما تستحقه من عناية واهتمام.

ففي سنة 1970هـ أوقف السيد الحاج إدريس بن الحاج محمد البحراوي الرباطي - رحمه الله - قصره الفسيح ليكون مقرا لهذه المؤسسة، **ومما جاء في الوثيقة الوقفية لهذه الدار قوله:** «إنني أحبس الدار على القرآن والحديث، ولا أريد أن تكون في المستقبل إلا لهاته الغاية، ولا تحول إلى أية غاية أخرى، بحيث تركت الحق للورثة بالرجوع في هذا التحبيس فيما اذا أريد تحويلها عن غايتها»[1].

وقد أجابه وزير الأوقاف في ذلك الحين السيد أحمد بركاش بتأثر بالغ - وهو يتسلم مفاتيح دار الحديث الحسنية - **قائلا:** «إني جئت مرسلا من قبل صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني - رحمه الله - لأتسلم الدار، وإنه يعدكم بأن الدار ستبقى موقوفة على القرآن والسنة والحديث، ولا تتحول إلى أي هدف آخر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين»[2].

وقد كان هذا التحبيس في 13 شعبان 1390 موافق 15 اكتوبر 1970، ويعد من أبرز النماذج لتمويل الوقف للتعليم النهائي.

المطلب الثاني: الوقف على الخزانات

من الأركان التي يقوم عليها بنيان العلم، وينهض بها صرحه، الكتب والدواوين، ففيها يقرأ الطلاب، وبه يتخرجون، فتوفيرها من أعظم ما يعان به طلبة العلم، وتقريبها منهم من أعظم ما ييسر سبل طلبهم، وقد تولت الأوقاف الخزانات العلمية على مر العصور، ففي عهد بني مرين أسس أبو عنان المريني عام 750هـ خزانة القرويين، والتي كانت تضم كتبا في مختلف صنوف المعرفه، وقد وقع النص في وثيقه تأسيسها على وجوب وقف كتبها على علماء المسلمين حتى يرث الله الأرض

---

[1]- دار الحديث الحسنية أفق جديد في ثقافتنا الإسلامية لعبد الله كنون، دعوة الحق، العدد: 5، السنة السابعة، شوال 1383 هـ، فبراير 1964 م، الصفحة: 13، ويُنظر: الوقف في الفكر الإسلامي لمحمد بن عبد الله 358/1، ودور الوقف في الحياة الثقافية في المغرب للسعيد بوركبة 282/2.

[2]- دار الحديث الحسنيه أفق جديد في ثقافتنا الاسلاميه لعبد الله كنون، دعوة الحق، العدد: 5، السنة السابعة، شوال 1383 هـ، فبراير 1964 م، الصفحة: 13، ويُنظر أيضا: الوقف في الفكر الإسلامي لمحمد بن عبد الله 358/1، ودور الوقف في الحياة الثقافية في المغرب للسعيد بوركبة 282/2.

ومن عليها، **ومما جاء في الوثيقة الوقفيه:** «الحمد لله حق حمده، وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وعبده، ورضي الله عنه الخلفاء القائمين بالحق من بعده.

مما أمر به من أحيا الله بإيالته الأنام، وتدارك بدولته الإسلام، أمير المؤمنين، المتوكل على رب العالمين، المظفر المنصور المولى أبو عنان، ابن الخلفاء الراشدين، أدام الله للمسلمين أيامه، ونشر أعلامه، إنشاء هذه الخزانه السعيدة، الجامعة للعلوم المجيدة، مشتملة على الكتب التي أنعم بها من مقامه الكريم، المحتوية على أنواع من العلوم الواجب لها التعظيم والتكريم، **جعل ذلك - نصره الله - وقفا مؤبدا لجميع المسلمين، حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين**، حضا منه أيده الله على طلب العلم وإظهاره، وارتقائه واشتهاره، تسهيلا لمن أراد القراءة، والنسخ منها والمطالعة والمقابلة، وليس لأحد أن يخرجها من أعلى المودع التي هي فيه، ولا يغفل المحافظة عليها والتشويه، أراد بذلك وجه الله العظيم، وثوابه الجسيم، ضعف الله بذلك حسناته، ولاقى في الجنان درجاته، وأطال ملكه، ونظم في الصالحات سلكه، وذلك في جمادى الأولى عام 750 هجرية، أوصله الله بالبركات الزكية.. »[1].

ومن اللافت في أمر وقف الكتب أنه كان من شروط الصلح بين المغاربة والصليبيين في الأندلس رد كل الكتب التي استولوا عليها بطريق الغصب والسرقة، وكانت توقف بعد ذلك على المدارس الكبرى في حواضر المغرب والأندلس، وهذا ما حدث بين سلطان بني مرين يعقوب بن عبد الحق وبين طاغيه الروم «سانجة»، فبعد انتصار المسلمين على الصليبين في كثير من مدن الأندلس التي استولوا عليها عام 684 هجريه تم الصلح بين الطرفين، وكان رد الكتب أحد أهم الشروط.

جاء في الاستقصا: «.. وقبل الطاغية سائر الشروط ورضي بعز الإسلام عليه، وانقلب إلى قومه بملء صدره من الرضى والمسرة وسأل منه السلطان أن يبعث إليه بكتب العلم التي بأيدي النصارى منذ استيلائهم على مدن الإسلام، فبعث إليه منها ثلاثة عشر حملا فيها جملة من مصاحف القرآن الكريم وتفاسيره كابن عطية والثعلبي ومن كتب الحديث وشروحاتها كالتهذيب والاستذكار ومن كتب

[1]- جامع القرويين، المسجد والجامعة بمدينة فاس لعبد الهادي التازي، ص: 213.

الأصول والفروع واللغة والعربية والأدب وغير ذلك، فأمر السلطان - رحمه الله - بحملها إلى فاس وتحبيسها على المدرسة التي أسسها بها لطلبة العلم.. »[1].

المطلب الثالث: الوقف على المدارس

من النماذج المشرقة في الوقف، الوقف على المدارس العتيقة، وقد أثمرت مدارس، ونجحت مؤسسات، ما كان يقوم على شؤونها وشؤون طلبتها إلا الأوقاف، ولعل من المفيد الإشارة إلى أن الدولة المرينية - وهي من الدول التي تعاقبت على حكم المغرب - كانت أكثر الدول حرصا على إنشاء المدارس الوقفية، وقد اشتهرت هذه المدارس في مدن كثيرة كمكناس، وفاس، ومراكش، وسلا، وقد تعاقب على هذه الدولة ملوك اعتنوا بأمر المدارس الوقفية، **من أشهرهم:**

◆ أبو الحسن على بن سعيد الذي بويع سنة 731هـ، وتوفي سنة 752هـ، ومدة إمارته كانت 21 سنة، وقد أسس أثناء إمارته مدارس عديدة، وأوقف عليها أموالا جزيلة، من أشهر هذه المدارس:

◆ المدرسة الجديدة بمكناس، وكان قد أمر قاضيَه على المدينة أن يتولى الإشراف على بنائها، ولما تم البناء جاء إليها من فاس ليقف عليها، ويرى عملها، وصنعتها، فقعد على كرسي من كراسي الوضوء حول صهريجها، وجيء بالرسوم المتضمنة للتنفيذات اللازمة فيها، ففرقها في الصهريج قبل أن يطالع ما فيها، **وأنشد:**

لا بـــأس بالغـــالي إذا قيـــل حســـن لـــيس لمـــا قـــرت فيـــه العـــين ثمـــن

◆ المدرسة التي بغربي جامع الأندلس بفاس، بناها وهو ما يزال ولي عهد أبيه أبي سعيد، وبنى حولها سقاية ودارا للوضوء، وفندقا لسكنى طلبة العلم، وجلب الماء إلى ذلك كله من عين خارج باب الجديد أحد أبواب فاس، وأنفق على ذلك أموالا جليلة، تزيد على 100 ألف دينار، وشحنها بطلبة للعلم وقراء القرآن، وحبس عليها أموالا كثيرة، ورتب فيها الفقهاء للتدرس وأجرى عليهم الإنفاق والكسوة.

◆ المدارس الفخمة بمراكش، الواقعة قبلي جامع ابن يوسف المعروفة بمدرسة ابن يوسف، وتعتبر آية في الإبداع، نقشا وزخرفة وإتقانا في البناء.

[1]- الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى 64/3.

◆ المدرسة العظمى بطالعة سلا، الواقعة قبلي المسجد الأعظم منها، بناها - رحمه الله -على هيئة بديعة، وصنعة رفيعة، وأودع جوانبها من أنواع النقش، وضروب الترخيم ما يحير البصر، ويدهش الفكر، ووقف عليها عدة أوقاف[1].

المبحث الثاني: آثار الوقف على التعليم المغربي

تمهيد

تلك النماذج التي سبق الحديث عنها في المبحث الأول هي نفسها آثار من آثار الوقف، ولكن القصد في هذا المبحث هو شيء آخر زائد على ما تقدم، وهو ثمار تلك النماذج، أي ما أعقبته من الخير في الفرد والمجتمع، ولقد كان لها من الآثار الحميدة، والمساعي الرشيدة ما حيِيت بها مجالس العلم، وآب به ما اندرس من رسومه، وسأروم الاختصار، والاقتصار على ذكر بعض الآثار.

المطلب الأول: إحياء الكراسي العلمية

ظاهرة الكراسي العلمية في المساجد من الظواهر الفريدة التي برزت في العصر المريني نتيجة ازدهار حركة الفكر والثقافة، واتساع مجال العلوم والفنون، كما أنها أمارة على الاستقرار والنهضة، ودليل من جهة أخرى على التخصص والنبوغ، إذ كان لا يتربع على هذه الكراسي إلا الأساتذة الكبار، والشيوخ الراسخون، ليدرسوا أمهات الكتب، في مختلف الفنون.

وهذه الكراسي التي كانت تتمتع بها المساجد في المغرب هي آثار من آثار الوقف، إذ هو الذي كان يمولها، ويقوم على شؤونها، وقد عم نفعها الفرد والمجتمع، وقد غيبت بعد الاستقلال مدة من الزمن إلى أن أمر جلالة الملك الحسن الثاني بإحيائها، وإرجاعها إلى سالف عهدها.

وقد قام وزير الأوقاف السابق بافتتاح العملية الأولى للكراسي العلمية في رحاب جامع القرويين بفاس مساء الجمعة في 9 من محرم 1405 هجرية الموافق 5 أكتوبر 1984 ميلادية، وإنما كان هذا الحرص على إحياء هذه الكراسي لما لها من

---

[1]- يُنظر: آثار الوقف في الحياة المجتمعية بالمغرب عبر التايخ للسعيد بوركبة، دعوة الحق، العدد: 284، السنة: ذو الحجة 1411 - يوليوز 1991م.

عظيم الأثر في توعية الأفراد على اختلاف مستوياتهم، وتباين طبقاتهم، في شؤون دينهم ودنياهم.

وقد فتحت كراسي علمية جديدة - زيادة على التي كانت - في مساجد كثيرة، كالمسجد، اليوسفي بمراكش والمسجد الأعظم بتطوان، ومسجد السنة بالرباط، وقد كانت فنون هذه الكراسي العلمية - كما سبقت الإشارة - متنوعة، إذ كانت تشمل الفقه والحديث، والأصول والمنطق، والعربية وغير ذلك من الفنون والعلوم، وقد كان هذا التنوع رافدا يمد حاضري هذه المجالس بما يحتاجونه في جانب العبادات والمعاملات، وجانب الأخلاق والسلوك، فكانت بحق جامعة مصغرة مَشرعة أبوابها أمام الجميع، تجتمع فيها طبقات المجتمع، ويستفيد منها الصغير والكبير، كل على حسب قَدره وطاقته، والأوقاف كانت من أعظم أسباب استمرار هذه الكراسي لتؤدي رسالتها [1].

المطلب الثاني: بروز التخصص

من آثار الوقف الحميدة - وهو أثر متفرع عن السابق - بروز التخصص، والرسوخ في فن من المعارف، ذلك أن بعض الأوقاف كانت تُوقف على معارف مخصوصة، وفنون بعينها، تقف عندها ولا تتعداها، مما أظهر كراسي تنسب لأفراد من كبار العلماء، مثل كرسي ابن غازي، وكرسي الونشريسي، وكرسي القيسي، وأقتصر هنا على ذكر نموذج واحد من التخصص، وهو علم الحديث، فقد كانت له كراسي كثيرة مختصة به، **من أشهرها:**

كرسي البخاري بشرح فتح الباري:

أنشأ هذا الكرسي السلطان أبو العباس أحمد ابن محمد بن الشيخ لتدريس الجامع الصحيح للبخاري، بشرح فتح الباري لابن حجر العسقلاني، وقد حبس عليه لهذه الغاية نسخة من الشرح المذكور بتاريخ 848هـ، مكتوبة بخط الحافظ محمد ابن أبي عبد الله التنيسي، ومنقولة من خط ابن حجر نفسه، يقع هذا الكرسي يسار الطالع من الباب بشرق الجامع والموالي للفندق الأكبر، وما تزال وثيقة التحبيس محفوظة بخزانة القرويين تحت رقم 100 إلى الآن.

---

[1]- مدرسة الإمام البخاري في المغرب للدكتور يوسف الكتاني 441/2، ويُنظر: ظاهرة الكراسي العلمية ليوسف الكتاني، دعوة الحق، العدد 244 جمادى 1 1405- يناير 1985.

وقد كان يدرس على هذا الكرسي الإمام الشهيد عبد الواحد ابن أحمد الونشريسي الفاسي المتوفى سنة 955هـ، بين المغرب والعشاء، يقرأ البخاري وينقل عليه كلام فتح الباري ويفسر فيه.

كرسي صحيح مسلم:

ويقع قرب باب الكتبيين، وكان يقرأ فيه أبو العباس المنجور بين المغرب والعشاء، ثم تداول التدريس عليه من بعده القاضي عبد الواحد بن أحمد الحميدي المتوفى سنة 1003هـ، ولاه عليه ولي العهد محمد بن الشيخ بن المنصور السعدي.

كرسي ابن غازي:

كان يدرس فيه العمدة في الحديث، اختص به أبو عبد الله محمد بن محمد ابن غازي العثماني المختاري المكناسي المتوفى سنة 919هـ وكان من أوقاف أبي فارس الورياغلي، وقد تداول التدريس عليه بعد ابن غازي، محمد بن عبد الواحد الغزال تلميذه، وبعده أحمد بن محمد المعروف بأبي جيدة المديوني الوهراني المتوفى سنة 951 هـ.

كرسي الحديث بالزاوية الفاسية:

أسسه أبو المحاسن الفاسي، وقد اختص بدراسة صحيح البخاري عليه، هو ومن جاء بعده، **قال عنه في مرآة الحاسن:** «ورتب كرسيا لقراءة العمدة في الحديث تفقها، وخصص للحديث أوقاتا مرتبة في ليلة الخميس والجمعة»[1].

ومن بين كراسي الحديث التي أنشئت بمراكش في العهد السعدي: كرسي البخاري بجامع الشرفاء بالمواسين، أنشأه السلطان عبد الله الغالب، كما نجد كرسيا للبخاري أحدث في تارودانت بالجامع الكبير، ويظن أنه من أنشأه ووقف عليه الأوقاف محمد المهدي الشيخ.

وقد كانت في هذا العهد كراسي أخرى، تتعلق بالتفسير، ورسالة أبي محمد، وخلاصة ابن مالك، ومختصر خليل، وكلها مبثوثة في جامع القرويين، وجامع الاندلس، والمدرسة المصباحية، وغيرها من المدارس[2].

---

[1]- مرآة المحاسن من أخبار الشيخ أبي المحاسن ص: 76.

[2]- يُنظر فيما تقدم في هذا المطلب: مدرسة الإمام البخاري في المغرب للدكتور يوسف الكتاني 441/2، ويُنظر: ظاهرة الكراسي العلمية ليوسف الكتاني، دعوة الحق، العدد 244 جمادى 1 1405- يناير 1985.

المطلب الثالث: إنشاء الخزانات العامة

من حسنات مؤسسة الأوقاف في المغرب أنها حافظت على نفائس من الكتب والمخطوطات، اعتمادا على مبدأ الوقف الذي يقوم على الصون والرعاية، والديمومة والاستمرار، وكانت الكتب والمخطوطات التي تفد إلى مؤسسة الأوقاف تسلم إلى المكتبات، فأثمر ذلك هذه الخزانات العامة الملأى بالدرر والنفائس.

وقد أثمر هذا الاعتناء حفظ وصيانة العديد من نفائس المخطوطات الوقفية، ووضعت إما في خزانة القرويين بفاس، أو في المكتبة العامة في الرباط للعناية بها من حيث التجليد والوقاية من الأرضة، ولتعميم الاستفادة منها، كما أضيفت إلى الخزانة الملكيه في عهد المغفور له الملك الحسن الثاني مجموعة ضخمة من المخطوطات، من بينها بعض مشتريات الخزائن المغربية بكاملها، مما جعلها تزخر وتنفرد بالذخائر والنوادر من تلك المخطوطات.

وقد أسست وزارة الأوقاف خزانة للكتب في مقر مديرية الشؤون الإسلاميه تضم أمهات الكتب الصادرة بالمغرب والأقطار الإسلاميه، إضافه إلى فتح العديد من المكتبات الوقفية الملحقة بالمساجد في مختلف ربوع المملكه وتزويدها بالكتب النفيسة في مختلف فروع المعرفه ليستفيد منها طلاب العلم والباحثون والأساتذة المترددون على هذه المكتبات الوقفية.

ومما تحسن الإشارة إليه في هذا السياق أن من بين المقررات التي خرج بها المؤتمر الأول لوزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية لدول اتحاد المغرب العربي الذي عقد ما بين 8 و10 رمضان 1410 هجريه الموافق 4 و6 أبريل، 1990 م، في المغرب العمل على إنشاء مكتبات بجانب المساجد الكبرى في الحواضر والقرى تتوفر على كتب متنوعة في العلوم الإسلامية، تجد فيها كل الطوائف ما يغذي فكرها من المعرفة ويوسع أفقها ومداركها العلمية، ويجعلها مقبلة على هذا الصنف من المكتبات بكل شوق ورغبة واهتمام، كما يقضي فيها النشء من التلاميذ وقته استفادة وتعلما وتحصيلا[1].

---

[1]- يُنظر: إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين، دراسة تحليلة لعبدالكريم العيوني ص: 111.

خاتمة

هذا، وقد كان القصد من عرض هذه النماذج، وذكر تلك الآثار **التنويه بأمور:**

أولها: التذكير بالجهد الكبير الذي صنعته الأوقاف في تنمية الحركة العلمية، وتنشطيها في المغرب، سواء في الكتاتيب والمساجد، أو المراكز العليا والمعاهد، التي تلقى فيها طلبة العلم صنوفا من العلوم والمعارف، أهلتهم ليكونوا علماء راسخين، ودعاة مصلحين.

ثانيها: الدعوة إلى إحياء ثقافة الوقف، وبث هذا النوع من التمويل للعلم، إذ به تُسهل صعاب كثيرة، بتوفير الكتب، وعون من لا يستطيع، وإجراء الرواتب، فتُضمن بذلك حقوق الأفراد في التعليم، ولا يُحرمون بسبب التكاليف التي قد تعوزهم في كثير من الأحايين، فيحفظ بذلك العلم والتعليم، وغير خاف أن تقدم الأمم رهين بهما، وبهذا تستطيع الأوقاف أن تصنع حضارة إسلامية كما صنعتها من قبل، فتواكب عصرها، ويكون لها شأنها.

ثالثها: أن في إحياء ثقافة الوقف حياة للنفوس، وبعثا للإنسان من جديد، صالحا مصلحا، راشدا مرشدا، يقوم بوظيفته الفطرية، وغايته الوجودية، من إصلاح الناس وتعليمهم، وإرشادهم إلى مصالحهم، وبهذا تؤدي أمة الإسلام الواجب الذي لغيرها عليها، لأنها أمة أخرجت للناس، وهو سبيلها الأوحد لاستعادة سيادتها ومجدها.

وحاصل القول أن نظام الوقف التعليمي في المغرب أسهم إسهاما عظيما في نشر العلم، واحتواء طلابه، كما بث من القيم الدينية والأخلاقية ما تأثرت به - إيجابا - جل مناحي الحياة، وهذا ما يحدونا إلى التفكير بجد في إحياء هذا النظام في وقتنا الراهن لمسيس الحاجة إليه، ولا يتأتى ذلك إلا بتظافر الجهود، وتحقيق أمور، منها:

- التحسيس بأهمية نظام الوقف، وأثره العظيم في إنجاح عملية التعلم والتعليم، وذلك من خلال عقد مؤتمرات وندوات ومحاضرات، يُبين فيها هذا المعنى، ويُدعى إليه.

◆ تشجيع أصحاب الخزانات على وقفها، لينتفع بها طلبة العلم، والأساتذة والباحثون وغيرهم، وذلك ببيان النفع الذي تُعقبه في الدنيا، والأجر العظيم الذي أعده الله لأصحابها في الآخرة.

◆ العناية بالأوقاف، وامتثال ما جاء فيها، إذ إهمالها وعدم رعايتها يعقبان تخوفا في نفوس كثير من المحبسين، وهذا لا شك يؤثر سلبا على نظام الوقف وحركته.

◆ تسمية بعض الأوقاف بأسماء أصحابها وإشاعة ذلك، سواء كانوا ملوكا أو علماء، أو دونهم، فهذا مما يشجع على الوقف ويبعث عليه، إذ تخليد الأسماء من الذكر الحسن، ولسان الصدق الذي سأله الأنبياء، ورجاه الصالحون.

◆ الاستثمار في الوقف نفسه - في النوع الذي يتأتى فيه ذلك -، بتحسين موارده، وتدعيم روافده، ليضحى مصدرا دارا على نفسه وعلى غيره.

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين

❁❁❁❁❁

لائحة أهم المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع
- سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: 2.
- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت: 395هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ)، تح: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م، عدد الأجزاء: 6.
- الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية المشهور بشرح حدود ابن عرفة لأبي عبد الله محمد بن قاسم الأنصاري الرصاع التونسي المالكي (ت: 894هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة الأولى: 1350هـ، عدد الأجزاء: 1.
- مرآة المحاسن من أخبار الشيخ أبي المحاسن لأبي حامد محمد العربي بن يوسف الفاسي الفهري (ت: 1052 هـ)، دراسة وتحقيق: الشريف محمد حمزة بن علي الكتاني، الناشر: رابطة أبي المحاسن ابن الجد، بدون طبعة ولا تاريخ نشر.
- الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى لأبي العباس أحمد بن خالد بن محمد شهاب الدين الناصري الدرعي الجعفري السلاوي (ت: 1315هـ)، تح: جعفر الناصري - محمد الناصري، الناشر: دار الكتاب - الدار البيضاء.
- جامع القرويين المسجد والجامعة بمدينة فاس - موسوعة لتاريخها المعماري والفكري للدكتور عبد الهادي التازي، الناشر: دار نشر المعرفة - الرباط، الطبعة الأولى: 1972م.
- مدرسة الإمام البخاري في المغرب للدكتور يوسف الكتاني، الناشر: دار لسان العرب - بيروت، منشورات: يوسف خياط، بدون طبعة ولا تاريخ النشر.
- إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين، دراسة تحليلة لعبد الكريم العيوني، الناشر: إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية - الأمانة العامة للأوقاف 1431 هـ - 2010م، دولة الكويت.
- الوقف في الفكر الإسلامي لمحمد بن عبد العزيز بنعبد الله، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة الأولى: 1416 هـ، 1996م.

◆ دور الوقف في الحياة الثقافية في المغرب للسعيد بوركبة، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة الأولى: 1417هـ، 1996م.

◆ دار الحديث الحسنية أفق جديد في ثقافتنا الإسلامية لعبد الله كنون، دعوة الحق، العدد: 5، السنة السابعة، شوال 1383 هـ، فبراير 1964 م.

◆ ظاهرة الكراسي العلمية ليوسف الكتاني، دعوة الحق، العدد 244 جمادى 1 1405- يناير 1985م.

❋ ❋ ❋

المحور الثاني:

الوقف التعليمي من خلال النوازل الفقهية

الآثار الاجتماعية والاقتصادية للوقف الخيري في مجال التعليم
من خلال النوازل الفقهية في الغرب الإسلامي

د. بدر الدين الحميدي

أستاذ التعليم العالي مؤهل (كلية الشريعة فاس)

د. محمد اليوبي

أستاذ التعليم العالي مؤهل (كلية الشريعة فاس)

مقدمة

يندرج الوقف العلمي[1] ضمن القضايا الاجتماعية التي اهتم بها المحبسون في مختلف البقع الإسلامية ومنها بلاد الغرب الإسلامي؛ وذلك استجابة منهم للنداء الرباني الذي حث على طلب العلم في كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، واعتبره وسيلة للخروج من الجهل وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، كما حض على الحفاظ على صحة الأبدان التي بها تقام الأديان؛ إذ المحافظة عليها تكون مقدمة على الحفاظ على الأديان في كثير من الأحوال.

ومعلوم أن التعليم في المنظور الإسلامي فرض على كل مسلم لا يقل أهمية عن الصلاة والزكاة وغيرهما من شعائر الإسلام؛ إذ به يتم الحفاظ على كليات الدين والعقل والنفس والعرض والمال؛ لذلك أقبل المسلمون على هذا النوع من الحبس، كما أنهم لم يهملوا الجانب البدني والنفسي للإنسان؛ إذ العقل السليم في الجسم السليم، فظهر في المجتمع الإسلامي ما يعرف بالوقف الصحي الذي وجه اهتمامه إلى توفير الرعاية الصحية لأفراد المجتمع من أجل التخفيف عنهم من أعباء تكاليف الإنفاق الصحي الباهظة، فنشأ بهذين النوعين من الوقف تضامن اجتماعي واقتصادي بين الأغنياء والفقراء؛ بحيث استطاعوا بواسطته أن يتغلبوا على كثير

[1]- يقصد بالوقف العلمي: "تحبيس مالك مطلق التصرف في ماله وإبقاء عينه، يصرف ريعه إلى جهة علمية تقربا إلى الله تعالى، سواء كانت مدرسة علمية أو مكتبات أو كتبا أو غير ذلك "الاجتهاد المقاصدي في نوازل الوقف: الوقف العلمي نموذجا، لعبد الرحمن معاشي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، ص: 117.

من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بمجالي التعليم والصحة. ثم إن هذا الموضوع يطرح جملة من التساؤلات يمكن إجمال أهمها في الآتي:

إلى أي مدى حقق الوقف العلمي والصحي للفقراء والمعوزين رعاية اجتماعية واقتصادية شاملة في هذين المجالين؟ وهل لهذا النوع من الوقف دور في تطوير المجتمع على المستوى التعليمي والصحي؟ وكيف استطاعت مؤسسة الحبس أن تضمن استمرار سير هذه المرافق التعليمية والصحية؟

ولمقاربة هذه الأسئلة مقاربة علمية، تناولنا هذا الموضوع في محاور، خصصنا الأول للحديث عن دور الوقف العلمي في تحقيق مسلتزمات التعليم الضرورية من الإيواء والنفقة، والثاني جعلناه للكلام على ما قدمه الوقف من مساهمات لإنشاء المدارس التعليمية، وأما الثالث، فهو لبيان إسهام الوقف العلمي في أداء رواتب الأطر التربوية والإدارية، بينما تحدثنا في الرابع عن عناية الوقف العلمي بتوفير الوسائل التعلمية التي يحتاج إليها في العملية التعليمية التعلمية، وهذا كله يدخل في نطاق الرعاية الاجتماعية والتضامنية لفائدة الطلبة الأفاقيين الذين رحلوا لطلب العلم في مناطق بعيدة عن مساكنهم، الشيء الذي جعل المسلمين يوقفون أموالهم ويرصودونها لتعليم أبناء المسلمين العولوم النافعة.

المحور الأول: دور الوقف العلمي في توفير النفقة والإيواء لطالب العلم

توجه هذا النوع من الوقف للطلبة المحتاجين لمساعدتهم على تحصيل العلم وفق ظروف اجتماعية تصون كرامة المتعلم باعتباره إنسانا، وتحفزه على التفرغ لطلب العلم دون الانشغال بمشكلة الإيواء والإطعام، وهذا يدخل ضمن النهضة العلمية والثقافية التي كانت تعرفها البلدان الإسلامية، حيث كانت تعتبر أن طلب العلم من الحقوق العامة التي يجب أن يوفرها المجتمع الإسلامي لأبنائه، وهو من أهم الأهداف النبيلة التي يسعى إليها الوقف الخيري، والتي يتوخى من خلالها الواقف مرضاة الله سبحانه وتعالى. بالإضافة إلى كون هذا النوع من الوقف يرتبط بأهم مقاصد الشرع وهو حفظ العقل؛ فالحبس على التعليم "إحدى الوسائل الضرورية المتعلقة بمقصد حفظ العقل وجودا وعدما؛ وذلك لما تحققه من تغذية العقول بالعلم النافع وتعصمها من البدع والضلالات. فإذا اتخذت هذه المدارس

لغير هذا الغرض فإن ذلك من شأنه أن يؤثر على وظيفة المدارس، مع ما يؤديه إلى انحسار الوقف وتآكله.[1]

فتوفير السكن الوقفي لطالب العلم كان من أهم أولويات المحبسين، وقد وضعوا لذلك نظاما مضبوطا من شأنه أن يمنع أي استغلال لهذا الوقف في غير ما خصص له؛ لذلك كان المجتمع يراقب هذا النوع من الوقف من خلال النوازل الفقهية، التي كانت ترفع لمجالس الفقهاء يسألون فيها عن معرفة حكم الله في تصرفات بعض المنتسبين لأهل العلم، ومن هذه النوازل ما سئل عنه الفقيه عبد الله العبدوسي حول أشخاص "متزوجين بديارهم اتخذوا البيوت في المدرسة للاختزان وللراحة في بعض الأوقات، ولا يحضرون لقراءة حزب ولا لمجلس علم؛ لأنهم أخذوا في صناعتهم، فهل يجب إخراجهم من بيت المدرسة وتعويضهم بمن لا دار له ولا زوجة من الطلبة العازبين أم لا؟... فأجاب: إنه يجب إخراج من كان بهذه الصفة لا يجوز تركه.[2]

فالنازلة تفصح عن سلوك استغلالي قام به بعض الأشخاص للاستفادة من السكن الوقفي المخصص لطلبة العلم، والحال أن المستغل حوَّل سكن الطلبة إلى مخزن لأدواته الصناعية، والى مكان للراحة؛ مع العلم أنه ينتسب لأهل الصنعة وليس لأهل العلم كما جاء في السؤال. ولاشك أن هذا الاحتلال للسكن ينشر داخل المجتمع ثقافة الفساد ونهب المال العام، وإذكاء ثقافة الريع كما هو حالنا اليوم، ويفوت فرصة الإيواء عمن هو مستحق لذلك من الفقراء ممن يرغب في طلب العلم الذين يشكلون فيما بعد رجال المستقبل المسلحين بالعلم والمعرفة؛ لذلك، ووعيا من الفقيه العبدوسي بهذه الحقيقة، كان جوابه حاسما؛ فأفتى بوجوب إخراج هؤلاء المحتلين من السكن وتمكين غيرهم من طلبة العلم من الانتفاع به، وبذلك يظهر أن سلطة الفقيه كانت ساهرة على تحقيق العدالة الاجتماعية لأبناء المجتمع فلا يجوز أن يستفيد من المال العام من ليس له الحق في ذلك، ولما في ذلك من انحراف الوقف عن مقاصده المرصود لها من قبل الواقف.

---

[1]- عبد الرحمن معاشي. الاجتهاد المقاصدي في نوازل الوقف، (مرجع سابق)، ص: 120.

[2]- الونشريسي. المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، لأبي العباس الونشريسي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1401هـ/1981م، (7/ 262).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن جواب النازلة لم يقتصر على الحكم بوجوب إخراج المحتلين؛ بل أفصح عن ضوابط دقيقة يجب توفرها في طالب العلم كي يستفيد من السكن الاجتماعي حيث نص العبدوسي في جوابه على ما يلي: "وإنما يسكن المدرسة من بلغ عشرين سنة فما فوقها، وأخذ في قراءة العلم ودرسه بقدر وسعه، ويحضر قراءة الحزب صبحا ومغربا، ويحضر مجلس مقرئيها ملازما لذلك؛ إلا لضرورة مرض وشبهه من الأعذار المبيحة لتخلفه، فإذا سكن فيها عشرة أعوام ولم تظهر نجابته، أخرج منها جبرا... وكذلك لا يجوز لمن انقطع للعبادة ويترك دراسة العلم سكنى المدرسة لأنها لم تحبس لذلك.[1]

فالناظر في هذه المعايير يدرك الصرامة التي تعامل بها المحبسون والفقهاء والنظار فيما يتعلق بتحديد شروط الاستفادة من السكن المخصص لطالب العلم، والغرض من ذلك تشجيع من يرغب في طلب العلم دون غيره من المحتالين؛ لذلك شرطوا سنا محددا للساكن، كما أنه إذا لم تظهر عليه مخايل النجابة العلمية خلال عشر سنوات، فإنه يجب إخراجه وإتاحة الفرصة لغيره؛ لأن الأمر يتعلق بمساعدة اجتماعية موجهة لفئة مخصوصة يجب أن تظهر نتائج هذه المساعدة على أبناء المجتمع، وتنعكس إيجابا على الوضع الاجتماعي داخل البلد. فمن وفر له السكن ليدرس العلم الشرعي يجب أن تظهر آثار علمه بعد عشر سنوات في تدريس غيره من أبناء المجتمع، ومن كان يدرس الطب يجب أن يصبح بعد تلك المدة من التفرغ للعلم قادرا على مساعدة المجتمع في علاج مرضاه، ومن تفرغ لدراسة علوم أخرى مثل الهندسة والكمياء وغير ذلك يجب أن يظهر من المتعلم آثار ذلك في مجتمعه، وبذلك يتطور المجتمع بتطور طالب العلم.

وقد عالجت كتب النوازل بعض المظاهر المنافية لأخلاق طالب العلم الذي حاول أن يستغل سكن الحبس من خلال كرائه لغيره من الطلاب، وقد بين حكم ذلك التصرف الفقيه العقباني بقوله: "إذا عين الناظر بيتا من بيوت المدرسة لطالب من الطلبة، وعين له مرتبا من حبسها، لذلك الطالب أن يسكن بنفسه

[1]- نفسه، ج7/ 262

ذلك البيت وليس لغيره أن يعين غيره لسكنى ذلك البيت لا بعوض ولا عارية ولا هبة؛ لأن الطلبة لا يملكون من البيوت التي تعين لهم إلا الانتفاع بها."[1]

فنص الجواب يظهر أنه لا حق للطالب في تفويت السكن لغيره؛ لأنه يملك منفعته؛ وإنما له من ذلك حق الانتفاع، وهو حق شخصي يقتصر على المستفيد ولا يتعداه إلى غيره، كما أن النازلة أشارت إلى مسألة المرتب الذي كان يخصص لطالب العلم للنفقة على نفسه، فيتكفل الحبس بسكناه ونفقته ليتفرغ لطلب العلم وتحصيله، وهذا مقصد رفيع يهدف إلى تحقيق الرعاية الاجتماعية لطالب العلم، وهو توجه مقصود من مؤسسة الحبس للعناية بتأهيل الموارد البشرية للدولة، لتكون هذه الموارد على مستوى عال من الكفاءة للنهوض بخدمة المجتمع على أحسن وجه.

وفي حالة إذا لم يوجد في موضع الحبس من يرغب في طلب العلم، فإنه يجوز نقله إلى أقرب بلد فيه طلاب العلم دون إخراج مصارفه لأهداف اجتماعية أخرى، ففي هذا الصدد، "سئل الأستاذ أبو سعيد بن لب عن حبس على طلبة العلم الغرباء وليس في الموضع الآن إلا غريب واحد هل يرجع له الآن الجميع أو بعضه؟ فأجاب... إن كان الحبس مقصورا على الطلبة بالموضع المذكور دون غيره فيأخذ فائده من كان بالموضع منهم وان كان رجلا واحدا، وإن كان على طلبة العلم من غير قصر على الموضع فيعطى منه ذلك الرجل الواحد الذي بالموضع وينقل منه إلى الطلبة بموضع أخر قريب منه"[2] ويستفاد من جواب النازلة أمران اثنان:

أولهما: تشجيع الطلبة للإقبال على العلم في كل بلاد الإسلام، فالنازلة أعطت الأولوية للطالب الغريب الذي يدرس بالبلدة التي يوفر حبسها النفقة لطالب العلم بها، وقد يأخذ الطالب غلة الحبس بكاملها لوحده، فيسمع غيره من الطلاب بوفرة غلة الحبس في هذه البلدة فيقبلون عليها للتعلم؛ نظرا لما توفره لهم من رعاية اجتماعية كافية، وهذا يدخل ضمن المسارعة إلى الخير والمنافسة بين البلدان في استقطاب أهل العلم إليها لينتشر الوعي ويعم الخير.

---

[1]- ينظر الجواب في المعيار للونشريسي، ج: 7/ 263-264.

[2]- نفسه، ج7/ 262

ثانيهما: الحث على توسيع دائرة المستفيدين من نفقة الحبس ليشمل أكبر عدد من الطلاب في بلدان أخرى قريبة من مكان الوقف، وهذا يدل على سعي الإسلام إلى تحقيق التضامن الاجتماعي بين القبائل والقرى الإسلامية لتحقيق تنمية اجتماعية شاملة، فالفائض من غلة الوقف يصرف على طلاب العلم بالبلدان المجاورة؛ لأنه يساعد على تحقيق التعاون والتآخي بين مختلف مكونات المجتمع الإسلامي، فالتطور العلمي والنهوض الاجتماعي لا يتحقق؛ إلا بالوحدة والتعاون بين سائر البلدان الإسلامية، وهذا ما قصده الفقيه في جوابه على النازلة.

ولعل الأستاذ أبا سعيد بنى جوابه هذا في النازلة على قاعدة مهمة، وهي "مراعاة القصد دون اللفظ في الوقف"، وهي قاعدة، كما هو معلوم، مهمة تصب في جدول إعمال المصالح في تدبير الأوقاف، ولأهميته، فقد اعتبر بعض المتأخرون من المالكية قصد الواقف المقدر بعد موته لإحداث تصرف في الوقف للمصلحة يخالف ألفاظه.[1] وقد نظم العلامة محمد ميارة في تكميله للمنهج في القواعد قاعد اعتبار قصد الواقف المقدر بعد موته للتصرف في الحبس بما فيه مصلحة، حيث قال:

قلت كذا الحبس قالوا إن شرط ... لا تخرج الكتب فخلف قد فرط
يجري بها كذاك أن لا يدفعا ... إلا كتاب بعد آخر اسمعا
للقصد جاز فعل ما لو حضرا ... وافقه رآه أيضا نظرا
وهذه قاعدة اللفظ إذا ... خالفه القصد فقيل ذا وذا[2]

المحور الثاني: إسهام الوقف العلمي في إنشاء المدارس التعليمية

من خلال النظر في النوازل الفقهية، نجد أن الوقف العلمي لم يقتصر على توفير السكن والنفقة لطلاب العلم؛ بل تعداه إلى مرحلة أخرى تهتم بتوفير البنية التحتية كبناء مؤسسات تعليمية مستقلة تهتم باستقطاب الراغبين في التعلم، وهذا يدل على الوعي الاجتماعي الكبير بأهمية العلم ودوره في تحقيق تنمية اجتماعية شاملة.

---

[1]- إعمال المصلحة في الوقف، للعلامة بن بيه، الموطأ للنشر، الطبعة الثانية، 2016م، 64_65.
[2]- شرح ميارة المسمى الروض المبهج بشرح بستان المهج في تكميل المنهج، ص: 78_79.

فالوقف العلمي عرف تطورا كبيرا ساير فيه نظرة المجتمع لأهل العلم والمعرفة. ثم إن هذه النظرة ترسخت لدا المجتمع الإسلامي من خلال المكانة التي جعلها الشرع الحكيم للعلماء، والتي تمظهرت في السلوك الاجتماعي الجماعي الذي كان قائما على احترام العلماء الذين يمثلون المرجع العلمي والثقافي لإصلاح المجتمع وتطويره، كما يظهر ذلك جليا من خلال الفتاوى التي كانت ترد عليهم في مختلف المجالات، انطلاقا من مبدأ عدم الإقدام على أي تصرف إلا بعد معرفة حكم التعالى له فيه.

فهذا التوجه الاجتماعي القائم على احترام أهل العلم تبلور بشكل عملي في طبيعة الأوقاف التي أقدم عليها أفراد المجتمع في هذا المجال، حيث انتقلوا بوقفهم العلمي من طابعه التقليدي الذي انحصر في خدمة المسجد باعتبار مكانا للتعبد والتعلم، إلى نمط متطور تجلى في بناء المدارس العلمية المتخصصة في البحث العلمي بمختلف مراحله، "ثم بدأت الحركة العلمية مع النمو والتطور والتخصص تأخذ أشكالا من الاستقلال والتميز عن المسجد ووظيفته الأساس، فجاءت ظاهرة المدارس التي تحول بعضها إلى مؤسسات علمية عليا (جامعات). وفي المغرب لابد أن نعرج على القرويين باعتبارها مؤسسة علمية وتعليمية عليا عرفت في تاريخ المغرب ب (جامعة القرويين). فهي أقدم وأعظم نموذج للدور العلمي والتعليمي للوقف بالمغرب، بل هو أحد أقدم النماذج وأعظمها في العالم الإسلامي كله."[1]

فجامعة القرويين تعطينا صورة واضحة على مساهمة الأوقاف في توفير المؤسسات العلمية، وهذا تطور واضح وملحوظ في المسار الوقفي داخل المجال العلمي؛ إذ لم يعد يقتصر على توفير النفقة والسكن وإنما أصبح يوفر للمجتمع بنية تحتية مهمة تهتم بالمجال العلمي، مما يجعلنا نجزم بأن الوقف كان شريكا للدولة في توفير مؤسسات التعليم لأبناء المجتمع باعتباره حقا عاما مكفولا لأبناء الفقراء الذين لا تسعفهم الظروف الاقتصادية والاجتماعية على مواكبة مسارهم الدراسي.

---

[1]- أحمد الريسوني. الوقف الإسلامي مجالاته وأبعاده، دار الكلمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1435هـ/ 2014م، (بحث مطبوع ضمن أعماله الكاملة)، ص: 34.

والناظر في تاريخ هذه المؤسسة العلمية يجد أنها أسهمت في تطوير المجتمع المغربي علميا وفكريا. "وإذا كان تاريخ الوقف في المجتمع المغربي قد اقتصر في بدايته على الأفراد، فسرعان ما تحولت عملية الاستفادة منه إلى المؤسسات الدينية والتعليمية، كما تشهد بذلك المبادرة الوقفية الرائدة التي قامت بها فاطمة الفهرية التي أوقفت أموالها وممتلكاتها لصالح جامع القرويين، وهو الجامع الذي تولدت من رحمه أول جامعة إسلامية."[1]

فمن خلال تلك الممتلكات الوقفية، استطاع جامع القرويين أن ينجب نخبا علمية كان لها تأثير بارز في الساحة العلمية، كما أن معظم روادها من أبناء الفقراء الذين ينحدرون من مختلف القرى المغربية، فدرسوا واجتهدوا وحصلوا على مناصب عليا داخل الدولة في المجالس العلمية وغيرها من المؤسسات العلمية؛ لأن من شأن هذا النوع من الوقف "أن يوفر وسائل التعليم لجميع فئات المجتمع الواحد، وبالتالي يؤدي إلى وجود أعداد غفيرة من المتعلمين وبتخصصات مختلفة ومتنوعة، والأثر الاقتصادي المتولد من هذا الأمر هو أن الدراسات في هذا الشأن أثبتت أن هؤلاء المتعلمين كان وجودهم واضحا في مساحة النشاط الاقتصادي للمجتمع الإسلامي؛ إذ عملوا تجارا كتبة ومحاسبين وصيارفة، وغير ذلك من المهن التي عرفت في المجتمع."[2]

هذا، وقد أسهم خريجو هذه المؤسسات العلمية في تأطير الكثير من أبناء المجتمع، ولا زالت مؤسسة القرويين وغيرها من المؤسسات العلمية الوقفية تمد الدولة المغربية بأطر علمية متميزة في مختلف المجالات العلمية والفكرية، كما أنها أنجبت علماء كانوا شوكة في حلق المستعمر؛ إذ ما استطاع التخلص منهم إلا بعد الرضوخ لمطالبهم العادلة.

إن اهتمام الوقف العلمي بتوفير مؤسسات علمية للتعليم عرف انتشارا واسعا في مختلف بقاع العالم الإسلامي. "ولعل الأوقاف العلمية كانت من أهم ما

---

[1]- إبراهيم القادري بوتشيش والسعيد لميح. الوقف العلمي بالمغرب الأقصى خلال القرن 8هـ/ 14م (أوقاف مدينة فاس نموذجا)، مجلة: عصور الجديدة، العدد 11-12، فبراير 1434-1435 هـ/ 2013-2014م، (مجلة فصلية محكمة مختبر البحث التاريخي): تاريخ الجزائر، جامعة وهران، ص: 47-48.

[2]- مؤتمر الوقف الإسلامي: التحديات واستشراف المستقبل، موضوع المؤتمر العلمي الخامس بالسودان، إعداد: هشام عمر محمد، ص: 12.

اعتنى به المسلمون في تاريخهم، فقامت أوقاف المدارس والجامعات التي ما خلت من العديد منها مدينة في طول العالم الإسلامي وعرضه، والتي اكتظت بها المراكز العلمية الشهيرة كدمشق، والقدس، وبغداد، والقاهرة، وفاس، وأصفهان... وقامت كذلك أوقاف المكتبات الكبيرة ملحقة بالمعاهد العلمية أو بالمساجد أو مستقلة عنها.[1]

ومن أهم مميزات هذا التوسع الكبير للمؤسسات العلمية الوقفية، توفير الخيارات العلمية لأبناء الفقراء، حيث يستطيعون أن يجدوا التخصص الذي يرغبون فيه داخل هذه المدارس في مختلف العالم الإسلامي الذي لم يكن خاضعا للحدود الجغرافيا التي تمنع الآن المسلم من التنقل بين البلدان الإسلامية؛ سعيا في تطوير قدراته المعرفية، كما أن الانتشار يضمن توفير كفاءات علمية ذات خبرة جيدة؛ لأنها تنهال من منابع المعرفة المتنوعة في مختلف البلدان الإسلامية التي تعرف تنوعا ثقافيا وحضاريا مختلفا، مما يضمن وجود أطر علمية قادرة على قيادة المجتمع والرقي بأوضاعه الاجتماعية والاقتصادية.

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا السياق، أن رجال السلطة كان لهم إسهام كبير في هذا النوع من الوقف، إما بالتشجيع عليه واحتضانه، وإما بالإسهام المباشر في إحداثه، والنماذج على ذلك كثيرة فقد عرفت "الحقبة المرينية الممتدة من سنة 668هـ إلى سنة 869هـ إسهاما في هذا الوقف العلمي من الأسرة الحاكمة، حيث إن السلطان المريني أوقف مدرسة المدينة البيضاء على إقراء القرآن العظيم وتدريس العلم بمدرسته المباركة...كما يشهد بذلك تأسيس المدرسة المصباحية بفاس من قبل السلطان المريني أبي عنان، وفي نفس هذا المنحى فإن الأمير المريني أبا الحسن حبس مدرستي الصهريج والسبعيين بمدينة فاس على طلبة العلم الشريف وتدريسه..."[2].

---

[1]- منذر قحف. الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني: (مع نظرة خاصة للدول العربية شرق المتوسط)، ورقة عرضت في ندوة: نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت يومي 20-24 رجب 1422 هـ/ 2001 م، (بحث مرقون)، ص: 9.

[2]- إبراهيم القادري بوتشيش والسعيد لمليح. الوقف العلمي بالمغرب الأقصى خلال القرن 8 هـ/ 14 م (أوقاف مدينة فاس نموذجا). ص: 48 وما بعدها بتصرف.

ويبدو أن انخراط الأسرة الحاكمة في هذا النوع من الوقف نابع من وعيها التام بقدرة هذا الوقف على التخفيف من الحمل الملقى على عاتق الدولة فيما يخص النهوض بأوضاع التعليم في المغرب، كما أن الوقف من السلطة الحاكمة في هذا المجال يحمل رسالة مهمة لأغنياء المجتمع وأصحاب السلط تتلخص في حثهم على ضرورة المساهمة بقدر من ثرواتهم لمساعدة الفقراء على التعليم، وهذا يدل على ثقافة التكافل الاجتماعي الذي كان تقوده الأسرة الحاكمة؛ لأنه لا يمكن أن يعول على الدولة لوحدها في تطوير المجتمع علميا.

ولعل آثار هذا النوع من الوقف لازال يؤتي أكله في المغرب من خلال ما بات يصطلح عليه بالتعليم العتيق، الذي يمول من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، كما أن معظم المستفيدين من هذا التعليم هم من أبناء الفقراء، فاستطاع هذا النوع من الحبس أن يوفر لهم مقعدا للتعلم ويضمن لهم حقهم في الرعاية الاجتماعية للحصول على تعليم جيد يصون كرامتهم ويمكنهم من ولوج سوق الشغل.

ثم إن ما يقع على عاتق المجتمع الإسلامي الآن الاهتمام بهذا النوع من الوقف العلمي، سواء بإحداثه ممن لهم القدرة على ذلك عبر تشجيعهم من أهل العلم في مختلف المحافل العلمية من ندوات ومؤتمرات وخطب منبرية، فيبينوا أهميته ودوره في النهوض بأوضاع الطبقة الفقيرة علميا واجتماعيا، أو بالحفاظ عليه ورعايته من الضياع والنهب الذي قد يطاله من جهات فاسدة تسعى لتسخيره في أغراض ومصالح شخصية، فيفوت مورد مهم من موارد التكافل الاجتماعي على أبناء الفقراء، ولعل هذا ما يحدث لبعض المدارس التعليمية التي أصبحت مهددة بالاختفاء كليا "حتى أصبح أكثرها معرضا للانهيار والخراب كمدارس مراكش، ومدارس مكناس، ومدارس سلا. ونذكر من بينها في العاصمة المراكشية مدرسة باب دكالة، ومدرسة القصبة، ومدرسة الزاوية، والمدرسة اليوسفية، على أن كثيرا من المدارس فقد صفته الأساسية، وأصبح محتلا بمصالح خصوصية أخرى."[1]

[1]- محمد المكي الناصري الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، طبعة الأوقاف المغربية، 1422 هـ/ 1992م، (دون رقم الطبعة)، ص: 63.

المحور الثالث: إسهام الوقف العلمي في أداء رواتب الأطر التربوية والإدارية

هذا النوع من الوقف العلمي اتجه نحو توفير الموارد البشرية من مدرسين وغيرهم ممن يسهرون على العملية العليمية والتعلمية بالمدارس العلمية، علما أن لا أحد يجادل في أهمية توفير الأطر العلمية الجيدة التي تقوم بمهمة التدريس على الوجه الأرضى. وهذه الأطر تحتاج إلى أجرة منتظمة توفر لها حاجاتها الدنيوية من نفقة ومسكن وغير ذلك من مقتضيات الحياة؛ لأن المدرس يتفرغ للتعليم ولا وقت له للتكسب، فمن المفروض إذن، أن يكون له نصيب مالي يحفظ كرامته ويصون عرضه، وقد تفطن لهذا الأمر كثير من المحبسين فخصصوا حبسا لهذه الوظيفة.

وفي الإطار، فقد أورد الونشريسي في المعيار بعض النوازل الفقهية التي تعالج قضية المرتب الذي يستحقه المدرس من الحبس نظير ما يقدمه من خدمة علمية جليلة للمجتمع. ومن هذه النوازل ما سئل عنه" الفقيه خلف بن أبي بكر بن نعم المالكي عن حبس المدرسة إذا ضاق عن الإمام والمؤذن والمدرس والقيم والبواب من يقدم؟ فأجاب... يأخذ القيم والبواب ما رتب لهما...؛ لأن المدرسة المذكورة تحتاج إلى الكنس والفرش والوقود وفتح الباب وغلقه وغير ذلك...وما فضل بعد ذلك تقع المحاصة فيه بين الإمام والمؤذن والمدرس والأستاذ والطلبة."[1]

فالنازلة تبين أن الحبس وجه لتوفير نفقات الموارد البشرية التي تقوم بوظيفة الحفاظ على استمرار المدرسة في أداء مهامها العلمية للمجتمع؛ غير أن هذا الوقف قد يتعرض لأزمة اقتصادية تجعل غلته غير كافية، فيقدم في هذه الحالة من له تأثير أكبر على المدرسة وهو البواب والقيم؛ لأن وظيفتهما تحفظ وجود المدرسة وبقاءها وهي أهم من التدريس، ثم بعد ذلك يأخذ باقي الأطر العاملة نصيبهم ومنهم المدرس؛ لأن وظيفتهم قد تؤثر على العطاء العلمي لفترة ثم تتحسن الأوضاع فيعودون إلى وظيفتهم بخلاف من يقوم بالسهر على وجود المدرسة، كما أن المدرس قد يتطوع ويتنازل عن قدر من نصيبه المالي تضامنا مع الوضع المالي للمدرسة عكس البواب والقيم فذهابهما ذهاب للمدرسة. وهكذا، تظهر النازلة البعد الاجتماعي الذي راعاه الفقيه في فتواه كي تبقى المدرسة مستمرة في مهامها

[1]- الونشريسي. المعيار المعرب، مرجع سابق، ج7 /18.

التعليمية لمدة أطول وان تعثرت في بعض الأوقات لظروف مالية؛ لأن وجودها ضروري للمجتمع.

إن المقصد التكافلي الذي قامت عليه النازلة السابقة لم يهمل حق المدرس في أخذ مرتبه على وجه الإطلاق؛ وإنما أخره لظروف مالية طارئة، فإذا ما تحسن الوضع المالي الذي يوفره الحبس، فإن أجره يكون دينا يعطى له عند تحسن الوضع المالي للمؤسسة مقابل العمل التعليمي الذي أسهم به وقت الشدة، وهذا ما تنص عليه نازلة عاش تفاصيلها المجتمع التونسي، حيث "سئل بعضهم عما وقع بمدرسة القنطرة من تونس، وهي أن في حبسها الموقوف على أهل الحبس رسوما وقد لا يفي دخلها بخرجها في بعض السنين، فيكسر مرتب الطالب أو المدرس أو نحوهما؟ فأجاب بأنه يحسب له ما انكسر ويأخذه ورثته إذا مات."[1] وهكذا، نجد أن حق العاملين بالمدرسة مصون؛ إذ هو دين يأخذونه وإن ماتوا، وبذلك يدرك المدرس وغيره من الأطر أن تعبهم لن يضيع فيستمرون في العطاء والتدريس في مختلف الظروف، وهذا يضمن لأبناء المجتمع رعاية اجتماعية ذات بعد علمي طيلة أيام السنة.

فالمدرس وغيره ممن سهر على وظيفة التعليم بالمدرسة يجوز لهم شرعا أخذ المرتب من حبسها ما داموا يقومون بوظيفتهم على أكمل وجه، وقد اعتبر البعض أن المدرس لا حق له في أخذ أجرته من هذا الحبس مما طرح إشكالا فقهيا في الوسط الفقهي، فطرح السؤال حول هذه المسألة على أحمد القباب الذي أجاب: "إن قام بالوظيفة المشروطة عليه في ذلك، وكان المال الموقوف على المدرسة لا يعلم أنه تعلق به حق لمعين فذلك حلال، وان كان الورع ترك ذلك."[2] ثم إن هذه النازلة يستفاد منها ما يلي:

1- حرص أفراد المجتمع الإسلامي على مراقبة غلة ممتلكات الأوقاف العلمية؛ كي لا نفق في غير ما قصد منه ممن يدعون العلم وهم ليسوا من أهله، وهذا ما تؤكده نازلة فقهية سئل عنها الإمام الرهوني تتعلق بتعرض فئة من الناس للتدريس والوعظ وهم لا علم لهم فأجاب: "تصدي من لا معرفة له بالنحو ونحو ذلك لسرد

---

[1]- الونشريسي. المعيار المعرب، مرجع سابق، ج7 ص: 342

[2]- الونشريسي. المرجع نفسه، ج7، ص: 294.

كتب الحديث والوعظ حرام لا يجوز... ويحرم على من هو كذلك أخذ ما حبس على من يقرأ تلك الكتب من المرتب....وكذا يحرم على غيره الاستماع له وتوليته وتركه إن ولي على من قدر على ذلك."[1] وهكذا حملت الفتوى مسؤولية حفظ مال الحبس المخصص للموارد البشرية المؤهلة لجميع أفراد المجتمع، بحيث يجب عليهم التصدي لمن ينتحل صفة المدرس، وهو ليس من أهل العلم مهما كانت الظروف، وما أكثرهم في زماننا هذا.

2- الرجوع إلى العلماء لحسم النزاع في القضايا ذات البعد الاجتماعي، وذلك حرصا منهم على المال العام؛ كي لا يستغل مثل هذا التعاون الاجتماعي في أغراض سياسية أو شخصية ضيقة؛ لأن الفقيه يجيب وفق ما قرره الشرع، وهو مراقب في فتواه من قبل غيره من العلماء.

3- تشجيع أهل العلم على الانخراط في النهضة العلمية للأمة؛ وذلك من خلال تخصيص مبلغ لهم من أموال الحبس، وهذا يدفعهم إلى تقديم ما عندهم من علم ومعرفة لأبناء المجتمع الذين يقصدون هذه المؤسسات لطلب العلم.

4- دعوة المدرسين وغيرهم من الأطر البشرية الأغنياء الذين لهم الاكتفاء الذاتي أن يتورعوا عن أخذ راتب مقابل ما يقدمونه من خدمة أو تعليم بالمدارس العلمية الوقفية؛ لأنها قائمة على الإحسان والمعروف وتحقيق الرعاية الاجتماعية لطلبة العلم من أبناء الفقراء وغيرهم.

المحور الرابع: عناية الوقف العلمي بتوفير الوسائل التعلمية

إن أهم ما يحتاج إليه الطالب في مسيرته الدراسية توفير وسائل التعلم التي يعتمد عليها لتكون مساعدة له على الفهم والاستيعاب، ومرجعا له للمذاكرة والتحصيل، ولا شك أن هذه الوسائل لها تكلفة مادية لا يستطيع تحملها كثير من طلاب العلم، إما لكونها ذات ثمن مرتفع، أو لكونها مفقودة لا توجد إلا في مناطق محددة يحتاج الوصول إليها إلى تكلفة التنقل وغير ذلك. وقد تفطن الواقفون في المجال العلمي لهذا النوع من الوقف الذي يهتم بتوفير الكتب التعليمية وغيرها من المصادر التي تساعد الطالب والمدرس على حد سواء في تيسير عملية الفهم

[1]- الوزاني. النوازل الكبرى لنوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب، الطبعة: الأولى- 1417هـ/1996م، (445/8).

والتحصيل، وتسريع وثيرة التعلم بإتقان وإحكام، فحبسوا كتبهم على بعض المدارس والطلبة؛ تضامنا معهم من الناحية المادية، وتشجيعا لهم على التفرغ للعلم والمعرفة، فهو يندرج إذا ضمن ما يسمى بالرعاية الاجتماعية للطبقة الفقيرة لتحقق أهدافها العلمية.

فالوقف العلمي الذي اهتم بوسائل التعليم جاء نتيجة تطور نظرة المجتمع إلى هذا النوع من الوقف، فهو نوع من الاستثمار في الموارد البشرية التي تحقق للمجتمع مردودية كمية ونوعية على المدى المتوسط والبعيد، الأمر الذي يفرض علينا ضرورة العناية بهذه الكتب والحفاظ عليها لتؤدي دورها المنشود في الأجيال اللاحقة، فهذا النوع من الوقف "ليس فقط استثمارا في المستقبل؛ بل هو استثمار تراكمي يتزايد يوما بعد يوم من خلال تخريج الأجيال المتعاقبة، ومن خلال الأوقاف الجديدة التي تنضاف للقديمة، وقد اتفق العلماء على أن الوقف التعليمي المؤبد يجب أن تنفق صيانة أصله على إيراداته حتى ولو لم ينص الواقف على ذلك."[1] وبذلك نضمن استمرارية النفع من الكتب العلمية المحبسة، والتي تعاني الإهمال والضياع في رفوف المكتبات العلمية الكبرى.

فالمطلع على كتب النوازل الفقهية يجد أمامه فتاوى توثق لوقف الكتب العلمية، وتظهر بتفصيل كيف استطاع المجتمع الإسلامي من خلال مبدأ التكافل الاجتماعي أن يضمن لأبنائه بواسطة مؤسسة الوقف قدرا مهما من الكتب العلمية التي كان يعز وجودها في ذلك الوقت، لغياب المطبعة ووسائل الاتصال والمواصلات التي تيسر عملية تداول الكتب بشكل أسهل، كما هو عليه الأمر في وقتنا الحاضر. وبالرغم من ذلك، فإن كثيرا من الأسر الآن غير قادرة على توفير الكتب المدرسية لأبنائها لغلاء أسعارها، مما يعطينا صورة واضحة على أهمية تحبيس الكتب العلمية في ذلك الوقت، وما كانت تحققه من تحمل لأعباء مادية لا يقدر عليها طلاب العلم آنذاك، وهذا ما تكشف عنه نازلة عرضت على سيدي أحمد القباب الذي سئل "عن الكتب المحبسة إذا نص المحبس على بعض وجوه الانتفاع وسكت عن باقيها، فأجاب: إن نص على بعضها، كقوله مثلا على القراءة والمطالعة، فليس

[1]- أحمد محمد عبد العظيم الجمل. دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى، 1428 هـ/ 2007 م، ص: 145.

لأحد أن ينسخ منها إلا أن يقول وغير ذلك من وجوه الانتفاع، قاله ابن رشد."[1]
فالنازلة تظهر لنا أمرين اثنين:

أولهما: أن تحبيس الكتب العلمية كان مألوفا لدا المجتمع الإسلامي، وهو يندرج ضمن التكافل الاجتماعي الذي يهتم بالمجال العلمي.

ثانيهما: أن تحبيس هذه الكتب كان يراعي حاجات الفئة المحبس عليها، وطبيعة الكتاب؛ لذلك نجد النازلة تنص على أن المحبس كان يحدد طريقة الانتفاع من كتبه التي حبسها.

ولا شك أن هذا التحديد كان ينطلق من الأهداف التي يسعى المحبس لتحقيقها، فقد تكون الكتب المحبسة نادرة، فيقتصر المحبس في رسم التحبيس على القراءة والمطالعة بالمكان الذي توجد به؛ كي تعم الاستفادة من جهة، ويتجنب سرقتها من جهة ثانية، كما أن التنصيص على منع النسخ أحيانا قد يكون لغرض علمي، وهو تفادي تحريف ما في الكتاب من مادة علمية إذا سمح بنسخه لكل من هب ودب، وواقعنا شاهد على ذلك، فكثير من الكتب الآن تطبع بأخطاء علمية فادحة؛ لأن الجهة التي تولت طباعتها لا يهمها إلا الربح المادي، فتكون أضرارها العلمية أكثر من نفعها.

وبهذا نفهم تدخل المحبس في تحديد كيفية الاستفادة من الكتب المحبسة، لا سيما أن المحبسين للكتب هم في الغالب من أهل العلم وعلى دراية بالمشاكل التي يعاني منها هذا النوع من الوقف؛ لذلك ركز المحبس في الفتوى على القراءة والمطالعة، وهذا يضمن توفر الكتاب بالمكتبة باستمرار ويضمن للطالب الاستفادة منه على الدوام.

إن ما تقدم في النازلة من تحديد لكيفية الاستفادة من كتب الحبس لم يكن سلوكا عاما من جميع المحبسين، كما أن مؤسسة الوقف يكون لها في بعض الأحيان صلاحية التدخل لتحدد الطريقة المناسبة التي يجب أن تتبع؛ لكي يستفيد أهل العلم من هذه الوسائل التعليمية حسب ظروفهم، بمعنى أن هذا النوع من الحبس كان قائما على المرونة من حيث مراعاة ظروف المستفيد من الكتاب وشخصيته، وعلى الصرامة في توفير كل الإجراءات الضرورية التي تضمن عدم ضياع الكتاب،

[1]- الونشريسي. المعيارالمعرب، مرجع سابق، ج: 7، ص: 293.

وهذا ما تطلعنا عليه نازلة أخرى وردت على أبي الحسن القابسي، حيث سئل "عمن حبس كتبا وشرط في تحبيسه أنه لا يعطى إلا كتابا بعد كتاب، فإذا احتاج الطالب إلى كتب وتكون الكتب من أنواع شتى فهل يعطى كتابين معا أو لا يأخذ الا كتابا بعد كتاب. فأجاب: إذا كان الطالب مأمونا أمينا مكّن من هذا، وإن كان غير معروف فلا يدفع إليه إلا كتاب واحد..."[1].

فالناظر في النازلة يستفيد أن تحبيس الكتب العلمية، باعتبارها وسلة للتعلم وتطوير البحث العلمي، كان يعرف تنوعا من حيث المجالات العلمية المحبس عليها، وهذا يظهر من نص السؤال حيث جاء فيه "وتكون الكتب من أنواع شتى"، كما أن الطلبة كان لهم إقبال كبير على هذه الكتب؛ لذلك فهم في حاجة إلى أخذ أكثر من كتاب دفعة واحدة كما ورد في السؤال؛ وذلك لحاجتهم العلمية من جهة، ولوفرة الكتب المحبسة من جهة ثانية، مما يعطي إشارة واضحة على مشاركة عدد كبير من المحبسين للكتب العلمية لتوفير أهم وسيلة تعليمية للطالب وهي الكتاب.

ومن هذا المنطلق، نجد أن جواب الفقيه اعتمد على قيم المستفيد من الكتب المحبسة، فإذا كان مأمونا معروفا بعدالته وأخلاقه، فإنه يمكن من الكتب التي أرادها دون التزام برغبة الواقف؛ مراعاة لظروف الطالب وحاجاته الاجتماعية والعلمية، فقد يكون فقيرا ذكيا تقيا، فلا يحال بينه وبين الكتب المحبسة بدعوى احترام عبارة المحبس ولفظه؛ لأن الغرض من الحبس هو توفير وسيلة تعليمية لمن يحتاجها من أبناء المجتمع. أما إذا كان الطالب للكتاب غير معروف، فهنا يجب الاحتياط فلا يعطى إلا قدر ما يلبي حاجته؛ حفاظا على الكتب من الضياع، وضمانا لاستمرار استفادة الأجيال اللاحقة منها.

فالنازلة السابقة تعطي صورة واضحة على الواقع العلمي الذي كان يعيشه المجتمع الإسلامي، حيث كان يعرف تنوعا في التخصصات العلمية؛ لأن الطالب لجأ إلى طلب أكثر من كتاب في مختلف التخصصات؛ لأنه يريد أن يلبي حاجاته العلمية في أكثر من مجال علمي. وهذا ما تطلعنا عليه عناوين الكراسي العلمية التي كانت في عهد الدولة السعدية، حيث تميزت بالتنوع في الفنون العلمية المتاحة للطلبة فقد"استحدث بفاس؛ كرسي محصل المقاصد في التوحيد داخل القرويين من باب

[1]- الونشريسي. المعيار المعرب، مرجع سابق ج: 7، ص: 340. بتصرف.

الحفاة، وكرسي الموطأ وعمدة الأحكام في الحديث، وكرسي السير، وكرسي صحيح مسلم قرب باب الكتبيين، وكرسي للتفسير من باب السبطريين... وكرسي لتفسير الحديث عند باب مقصورة الخطيب بجامع الأندلس... وكرسي البخاري ومختصر خليل بجامع المواسين."[1]

فهذا التنوع في الكراسي العلمية الموجهة لطلاب العلم يستلزم توفر الكتب لمواكبة الدراسة بها، وهذا ما فعله المحبسون ورجال السلطة في الغرب الإسلامي، حيث اهتموا بفضاء حفظ هذه الكتب، فقاموا ببناء المكتبات التي تيسر للطالب الحصول على الكتاب بشكل منتظم، وتوفر له فضاء للمطالعة والتحصيل، وهذا ارقي أوجه الرعاية الاجتماعية التي حظي بها طلاب العلم لينطلقوا في مسارهم الدراسي في محيط يوفر لهم السكن، والنفقة، والمدرس، والكتب، والمكتبة، وقد أهتم "السعديون بدعم الخزانات الوقفية، على غرار خزانة جامع القرويين بفاس، وخزانة ابن يوسف بمراكش، ومكتبة الجامع الكبير بالمحمدية، وغيرها. بالإضافة إلى ذلك فقد نشأت المكتبات الوقفية مع إنشاء المساجد، وأقدم خزانة وقفية في هذا الصدد هي خزانة جامع الكبير في العهد المريني"[2]. وكل ذلك يشير بشكل واضح إلى الوعي الاجتماعي الذي كان عند المغاربة من خلال انخراطهم في الوقف العلمي بكل أشكاله، ليضمنوا لأبناء مجتمعهم بيئة علمية تتكفل بمصارفهم المادية بشكل كامل وشامل.

خاتمة

إن الوقف الموجه لخدمة المجال العلمي ليعتبر من صميم الرعاية الاجتماعية التي استرعت انتباه المحبسين في مختلف البقاع الإسلامية عموما، وبلاد الغرب الإسلامي خصوصا؛ استجابة منهم للنداء الرباني الذي حث على الإنفاق ومواساة الفقراء والمحرومين بجزء من أموالهم؛ خدمة للصالح العام، ومن أهم أوجه هذه الخدمة دعم التعليم عموما والتعليم الشرعي على جهة الخصوص. فأوقاف العلم ترتبط أساسا بكلي من كليات الشرع ومقاصده الضرورية، وهو حفظ العقل؛ فالحبس على التعليم تعد إحدى الوسائل الضرورية المتعلقة بمقصد حفظ العقل

[1]- رقية بلمقدم. أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل (1082-1139هـ/ 1672-1727م)، طبعة وزارة الأوقاف المغربية، 1413هـ/ 1993م، (دون رقم الطبعة)، ج: 1، ص: 83- إلى -87. ص: 145 إلى 151. بتصرف.

[2]- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، (المرجع نفسه)، ج:1، ص: 83- إلى -87. ص: 145 إلى 151. بتصرف.

وجودا وعدما؛ وذلك لما تحققه من تغذية العقول بالعلم النافع وتعصمها من البدع والضلالات والانحرافات.

وهكذا عرف الوقف العلمي تطورا كبيرا ساير فيه نظرة المجتمع لأهل العلم والمعرفة؛ نظرا لما كان يحظى به العلم الشرعي من عناية من قبل المجتمع، وكذا ما يحتله العلماء في هذا المجتمع من مكامنة سامقة ومنزلة سنية، وهذا يظهر ذلك جليا في الفتاوى التي وردت على الفقهاء في مختلف المجالات، ومن ذلك مجال التعليم؛ إعمالا لمبدأ "عدم الإقدام على أي تصرف إلا بعد معرفة حكم الله تعالى فيه".

استنتاجات وتوصيات

1. الاستنتاجات

لقد كان من نتائج ذلك تخريج علماء ربانيين من هذه المؤسسات العلمية التي كانت تدعم بأموال الوقف والذين أسهموا في تأطير أبناء المجتمع المغربي علميا وفكريا، ولا أدل على ذلك من مؤسسة القرويين وغيرها من المؤسسات العلمية الوقفية التي ما زالت تمد الدولة المغربية بأطر علمية متميزة في مختلف المجالات العلمية والفكرية، كما أنها أنجبت علماء مناضلين، ومقاومين للفكر الاستعماري، الذي لم يستطع التخلص منهم إلا بعد الرضوخ لمطلبهم العادل المتمثل في عودة الملك الشرعي محمد الخامس -طيب الله ثراه-للعرش واستقلال المغرب.

إن الآثار الاجتماعية للوقف الخيري العام تمثلت في توجيه جزء مهم من خراج الوقف العلمي إلى بناء مؤسسات علمية للتعليم التي عرفت انتشارا واسعا في مختلف بقاع العالم الإسلامي؛ نظرا لكثرة الأوقاف الموجهة إلى هذه الخدمة.

كما أن هذا الصنف من الأوقاف تم رصده لتوفير الدعم المادي للعلماء الذين يسهرون على العملية التعليمية والتعلمية بالمدارس العلمية، حيث كانوا يتقاضون أجرة منتظمة توفر لهم وسائل العيش الكريم من نفقة ومسكن وغيرهما من مقتضيات الحياة؛ وما ذاك إلا لأن كثير من المحبسين تفطنوا لهذا الأمر فخصصوا حبسا لهذه الوظيفة النبيلة.

ومن الآثار الاقتصادية للوقف العلمي أن عائداته يوفر دخلا قارا للأساتذة والعلماء الذين يعينون لتدريس الطلبة العلوم الشرعية واللغوية وغيرها من العلوم التي عرفتها المؤسسات العلمية في العالم الإسلامي، ولا شك أن هذه تنمية اقتصادية مستدامة؛

2. التوصيات

في هذا الإطار، نوصي لتطوير الوفق العلمي بما يأتي:

العمل على تنمية الوقف العلمي وتطويره بما يخدم التعليم الشرعي في البلدان الإسلامية، والمحافظة عليه؛ وذلك من خلال تطوير مؤسساته وبرامجها التعليمية؛

استثمار الأوقاف العلمية في دعم المشاريع البحثية العملية الموجهة لخدمة المجتمع الإسلامي، وحل مشكلاته الاجتماعية والاقتصادية والصحية؛

العمل على ضرورة استثمار الأوقاف العلمية؛ بغية تطوير البرامج العلمية التي يمكن أن تساهم في تنمية البحث العلمي وتحسين جودة التعليم في مختلف المجالات والتخصصات.

لائحة المصادر والمراج

1. الوقف العلمي نموذجا، لعبد الرحمن معاشي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية؛

2. الونشريسي. المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، لأبي العباس الونشريسي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1401هـ/1981م؛

3. إعمال المصلحة في الوقف، للعلامة بن بيه، الموطأ للنشر، الطبعة الثانية، 2016م؛

4. شرح ميارة المسمى الروض المبهج بشرح بستان المهج في تكميل المنهج؛

5. أحمد الريسوني. الوقف الإسلامي مجالاته وأبعاده، دار الكلمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1435 هـ/ 2014م، (بحث مطبوع ضمن أعماله الكاملة)؛

6. إبراهيم القادري بوتشيش والسعيد لمليح. الوقف العلمي بالمغرب الأقصى خلال القرن 8 هـ/ 14 م (أوقاف مدينة فاس نموذجا)، مجلة: عصور الجديدة، العدد 11-12، فبراير

1434-1435 هـ/ 2013-2014 م، (مجلة فصلية محكمة مختبر البحث التاريخي): تاريخ الجزائر، جامعة وهران؛

7. مؤتمر الوقف الإسلامي: التحديات واستشراف المستقبل، موضوع المؤتمر العلمي الخامس بالسودان، إعداد: هشام عمر محمد؛

8. منذر قحف. الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني: (مع نظرة خاصة للدول العربية شرق المتوسط)، ورقة عرضت في ندوة: نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت يومي 20-24 رجب 1422 هـ/ 2001 م، (بحث مرقون)؛

9. محمد المكي الناصري الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، طبعة الأوقاف المغربية، 1422 هـ/ 1992 م، (دون رقم الطبعة)؛

10. الوزاني. النوازل الكبرى لنوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب، الطبعة: الأولى- 1417هـ/1996م؛

11. أحمد محمد عبد العظيم الجمل. دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى، 1428 هـ/ 2007 م؛

12. رقية بلمقدم. أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل (1082-1139 هـ/ 1672-1727 م)، طبعة وزارة الأوقاف المغربية، 1413 هـ/ 1993 م، (دون رقم الطبعة).

دور الوقف في تنمية التعليم العتيق
من خلال النوازل الكبرى لسيدي المهدي الوزاني

عمر الدريسي

أستاذ باحث بكلية الشريعة بفاس

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين وعلى كل من اهتدى بهديهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين وبعد:

فإن موضوع الوقف ودوره في التنمية عامة، وتنمية التعليم العتيق خاصة، من المواضيع المهمة التي حظيت بعناية الفقهاء والعلماء في القديم والحديث، كيف لا وأوقاف المغاربة شاهدة على ذلك، حيث نجد مجموعة كبيرة من الأراضي في البوادي المغربية قد حبست ووقفت لله تعالى على المساجد والقيمين الدينيين والساهرين على المدارس التي تعنى بالعلوم الشرعية، ناهيك عن العقارات من الدور والدكاكين والفنادق داخل الحواضر التي وقفت هي الأخرى على أهل العلم أساتذة وطلبة، وكل ما يصلح حال هذا التعليم الشرعي الذي أصبح يعرف بالتعليم العتيق لعتاقته وقدمه وتجذره في العالم الإسلامي عموما وعند المغاربة خصوصا، ولم يبق هذا الأمر تعبيرا شفويا ولا عقودا موثّقَة لذلك في الإدارات الخاصة من مثل نظارات الأوقاف خصوصا ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية عموما، بل تعداه إلى التأليف ونشر ثقافة الوقف بين الكتاب والمفكرين، وأصبح مادة علمية مستقلة تدرس في المعاهد والمدارس والجامعات، حتى خصه البعض بالتأليف ضمن كتب مستقلة، واهتم به العامة والخاصة ووضعت له مدونات تسمى بمدونات الوقف، ومما يدل على اهتمام الناس به في جميع تخصصاتهم، سائلين ومفتين، عالمين ومتعلمين، ما عرفته كتب النوازل من أسئلة وأجوبة ونوازل ومستجدات عبر كل القرون قصد حل المشاكل التي قد تطرأ على بعض الأملاك الوقفية وكيفية تدبيرها، ومن هذه الكتب النوازلية النفيسة التي اعتنت بهذا العلم، وأولته عناية كبيرة كتاب النوازل الكبرى لسيدي المهدي الوزاني، المعنون ب: النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى، المسماة ب المعيار الجديد الجامع المعرب عن فتاوى

المتأخرين من علماء المغرب. فما المقصود بالوقف والتعليم العتيق وأية علاقة بينهما؟ وكيف عالج النوازليون قضايا الوقف الخاصة بالتعليم العتيق؟ وما موقع نوازل سيدي المهدي الوزاني في ذلك؟ للإجابة عن هذه الأسئلة وغيرها تأتي هذه المداخلة الموسومة ب دور الوقف في تنمية التعليم العتيق من خلال النوازل الكبرى لسيدي المهدي الوزاني ضمن مواضيع الندوة الدولية التي ينظمها مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر: التأصيل والتنزيل" بتعاون وتنسيق مع عمادة كلية الشريعة بفاس في موضوع: الوقف وتمويل التعليم استدعاء الماضي لمواجهة وتحديات الواقع واستشراف المستقبل" متضمنة للمباحث التالية:

المبحث الأول: التعليم العتيق والوقف أية علاقة

المبحث الثاني: كيف عالجت نوازل سيدي المهدي الوزاني الوقف الخاص بالتعليم العتيق:

المبحث الثالث: قضايا وقفية من نوازل سيدي المهدي الوزاني على التعليم العتيق.

فأقول وبالله التوفيق

المبحث ألأول: التعليم العتيق والوقف أية علاقة

أولا: التعليم العتيق والوقف

1 - التعليم العتيق

للتعليم العتيق في المغرب أهمية كبرى في الحفاظ على هوية الأمة وتراثها العلمي والحضاري منذ الفتح الإسلامي إلى اليوم، إذ هو منظومة تربوية كاملة، عبرها ورَّث السلفُ الخلفَ الكتابَ والحكمة، والعلوم والآداب؛ منه تخرج العلماء، والأدباء، ورجال الدولة على اختلاف مراتبهم ووظائفهم.

بل هو أحد العوامل الأساسية في تثبيت الأمن والأمان لهذه الأمة، وهو المدافع عن ثوابتها الدينية والوطنية، وحامل لواء عزتها وأمجادها على امتداد الزمان والمكان.

لذلك حظي، ولا يزال، بالعناية والرعاية من ولاة الأمر الحريصين على المصلحة العليا للبلاد، ومن أهل الخير والإحسان الذين وقَّفُوا كثيرا من ممتلكاتهم عليه لأداء رسالته العظمى وتحقيق أهدافه الكبرى.

إن التعليم العتيق الذي يسعى إلى تخريج العلماء الربانين المحافظين على ثوابتنا الدينية والدنيوية والموسوم بالوسطية والاعتدال يستمد قوته من الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح من هذه الأمة، وعن بيان الصلة الوثيقة بين التعليم العتيق وأصول الشريعة يقول ابن خلدون في مقدمته: "العلوم الوضعية النقلية كلها مستندة إلى الخبر عن الواضع الشرعي، ولا مجال فيها للعقل إلا في إلحاق الفروع من مسائلها بالأصول، لأن الجزئيات الحادثة المتعاقبة لا تندرج تحت النقل الكلي بمجرد وضعه، فتحتاج إلى الإلحاق بوجه قياسي، إلا أن هذا القاس يتفرع عن الخبر بثبوت الحكم في الأصل، وهو نقلي، فرجع هذا القياس إلى النقل، لتفرعه عنه.

وأصل هذه العلوم النقلية كلها هي الشرعيات من الكتاب والسنة، التي هي مشروعة لنا من الله ورسوله، وما يتعلق بذلك من العلوم التي تهيأوها للإفادة، ثم يستتبع ذلك علوم اللسان العربي، الذي هو لسان الملة وبه نزل القرآن، وأصناف هذه العلوم النقلية كثيرة، لأن المكلف يجب عليه أن يعرف أحكام الله المفروضة عليه وعلى أبناء جنسه، وهي مأخوذة من الكتاب والسنة بالنص أو بالإجماع أو بالإلحاق"[1]

وقد اعتنى المغاربة بالتعليم العتيق عناية كبيرة قصد الحفاظ على تراثنا الشرعي وثوابتنا الدينية والوطنية، وإن الناظر في مناهج التعليم العتيق ببلادنا يجدها تسعى إلى تكوين العلماء الربانيين المتخلقين بمجموعة من الصفات العلمية الرصينة، ولنترك المنهاج التربوي للطور النهائي للتعليم العتيق يحدثنا عن بعض هذه الصفات بقوله:

يتوخى المنهاج التربوي للطور النهائي العتيق، تحقق المتعلم وتخلقه بمجموعة من الصفات العلمية والقيمية والمهارية، يمكن إجمالها فيما يأتي:

---

[1]- المقدمة لابن خلدون ص: 406 تحقيق الأستاذ درويش الجويدي المكتبة العصرية بيروت الطبعة الثانية 1420هـ / 2000م.

تتجلى هذه الصفات في جعل المتعلم:

- متمكنا من القرآن الكريم أداء وضبطا ورسما.
- فقيها في الدين عقيدة وشريعة وسلوكا.
- فقيها في فقه الواقع بمختلف مكوناته محليا وإقليميا ودوليا.
- فقيها في التنزيل السليم للدين في الواقع على اختلاف قضاياه.
- حريصا على التوسط والاعتدال، مهتما بجمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم[1].

2 - الوقف

أ- نشأة الوقف في المغرب

ارتبط ظهور الوقف **في المغرب بالفتح الإسلامي**، حيث كان الفاتحون يؤسسون المساجد اقتداء **بالرسول** ﷺ، ويعود أول وقف إلى **العهد الأموي**، عند وصول الصحابي **عقبة بن نافع** إلى المغرب فاتحاً، ثم تطور خلال **العهد العباسي**، وتوالت المنشآت الوقفية الدينية بالمغرب، وتراجع الوقف في المغرب في **العهد الفاطمي**، ثم عاد إلى التحسن واستعادة مكانته خلال عهد الأيوبيين والعهد الموحدي، وفي عهد **دولة المماليك** وعهد **الدولة المرينية**، قطعت أشواطاً بعيدة في الوقف، مقارنة لمن كان قبلها من الدول المتعاقبة على حكم المغرب، ثم ازدهرت في عهد **السعديين والعلويين**، وخُصِّصَت الأوقاف الكثيرة للعلماء وللكتب العلمية والمكتبات، وغير ذلك، ثم تراجع الوقف في المغرب خلال العهد الحديث بأسباب التأثيرات السلبية التي تركها المستعمر، مما فرض على الحكومات والمنظمات الإسلامية إعادة النظر في البنية القانونية لنظام الأوقاف، لحمايته والحفاظ عليه، والغاية المتوخاة منه.[2]

ب- أنواع الوقف في المغرب

وينقسم الوقف في المغرب إلى قسمين: أحباس عامة وأحباس خاصة.

---

[1]- موقع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: https://www.habous.gov.ma

[2]- ندوة التجارب الوقفية لدول المغرب العربي موقع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. https://www.habous.gov.ma

فالأحباس العامة هي كل ما حبس على جهة من جهات الخير والبر، وعلى المساجد والتعليم من عقارات ومصاحف وكتب وأدوات التوقيت كالإسطرلابات والساعات، علاوة على تحبيسات المغاربة على الحرمين الشريفين والقدس. وهذه الأحباس تديرها وتشرف عليها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مباشرة.

أما الأحباس الخاصة والتي تعرف بالمعقبة في المغرب -الوقف الذري أو الأهلي في البلدان الأخرى- فهو كل ما حبس على أشخاص معينين بذاتهم أو على ذرياتهم من بعدهم. وهذا النوع من الأحباس يديرها المحبس عليهم، لكنها تخضع لمراقبة وإشراف الوزارة؛ لكونها تؤول نهائيا غالبا إلى جهة عامة، كما تخضع التصرفات التي تقع عليها من كراء طويل الأمد أو معاوضة لنفس المقتضيات التي تخضع لها الأحباس العامة.

ج - الأعيان المحبسة:

وهي نوعان:

1- الأعيان الموقوفة للانتفاع بها بعينها كالمساجد والمدارس والزوايا... وينص الفصل السادس من الظهير الشريف الصادر في 06 محرم 1405هـ المتعلق بالأماكن المخصصة لإقامة شعائر الدين الإسلامي فيها على أنه: تعتبر وقفا على عامة المسلمين ولا يمكن أن تكون محل ملكية خاصة جميع الأبنية التي تقام فيها شعائر الدين الإسلامي من مساجد وزوايا. كما يلزم هذا الظهير كل من يبني مسجدا أن يقتني له مرافق تكون وقفا عليه ويكون ريعها كافيا للصرف على القيمين الدينين به وعلى تسييره.

2- الأعيان التي تستغل ويصرف ريعها على الجهات المحبسة عليها وهي كذلك نوعان:

أ- الأراضي الفلاحية: غالبها يؤجر سنويا للفلاحين لمدد مختلفة، ومنها بعض الأراضي التي قامت الوزارة باستثمارها بالغرس والاستصلاح وتسيرها مباشرة وتبيع غللها بالمزاد العلني.

ب- العقارات المبنية: وهي المحلات السكنية والتجارية والحمامات وغيرها من المباني ذات العائد وتكرى بأجرة معينة شهرية.[1]

ثانيا: الوقف والمؤسسات الدينية والعلمية:

أ- المساجد والجوامع:

ارتبط نظام الوقف بالمغرب بإنشاء الجوامع والمساجد والمدارس وغيرها. ولم تقتصر أحباس المحسنين على الدور والأرضين اللازمة لبناء المساجد بل شملت كل ما يتعلق بصيانتها ودفع رواتب القائمين على شؤونها. وفي هذا الإطار حظيت العديد من الجوامع، سواء في عهد السعديين أو في عهد العلويين من بعدهم، بعناية السلطة والمحسنين حيث أغدقت عليها أوقافا وافرة مكنتها من أداء رسالتها العلمية والدينية على أكمل وجه.

فمن المساجد التي قامت بدور مهم في المجال التعليمي والثقافي والديني بدعم من الأوقاف، نذكر جامع القرويين الذي تميز بتعدد المجالس والكراسي العلمية، من بينها: كرسي الوراق لقراءة التفسير غدوة، ولقراءة الرصاع بعده، وسيرة الكلاعي عشية، وكرسي لقراءة الرسالة بظهر العنزة، وكرسي مسجد أبي عمران لقراءة البخاري في الأشهر الحرم الثلاث (رجب شعبان رمضان)، وقراءة الشمائل للترميذي، وقراءة رسالة أبي زيد، وكرسي مسجد بوعقدة، وكرسي زاوية سيدي أحمد بن يحيى.

وحتى تقوم هذه الكراسي بأهميتها الدينية والعلمية كان المنصور السعدي قد عمل على إنشاء الخزانة العليا بجامع القرويين " وحبس عليها... من غرائب الكتب ما لم يسمع بمثله قط.

ومن بين الجوامع التي نالت حظا وافرا من العناية، كما تذكّرنا الوثائق الحبسية نجد جامع مراكش العظيم الذي ابتنته أم المنصور السعدي، مسعودة الوزكيتية، بباب دكالة، وأكثرت عليه من الأوقاف وخزائن الكتب وكراسي أنواع العلوم. وقد سجل لنا الفقيه المقري التلمساني تفاصيل ضافية عنه قائلا: "وقد صليت فيه الجمعة مرارا، ورأيت جماعة أعلام يدرسون به أنواع العلوم...

[1]- موقع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية https://www.habous.gov.ma/

ومعلوم أن محسنين كثيرين اهتموا بدورهم بهذه المؤسسات الدينية التعليمية، وحبسوا عليها الأوقاف، كأحمد زروق الذي أوصى بثلث ماله للمؤذنين بجامع الأندلس بفاس، والخطيب المفتي، والفقيه عبد العزيز بن موسى الورياكلي الذي حبس زيتونا على القائل بالقرويين بعد إقامة الصفوف: "عدلوا الصفوف رحمكم الله" وإدريس العراقي الذي من مآثره بناء مسجد بإزاء داره بفرن الشطة من فاس وحبس عليه أوقافا إعانة للمؤذن والإمام وقراء حزب القرآن"[1].

ب- المدارس:

حظيت المدارس باهتمام الأوقاف، باعتبار المدرسة صدقة جارية كما تدل على ذلك وثيقة التحبيس، لذلك رصدت الأوقاف لكل مدرسة على حدة أوقافا قارة مكونة من عقارات وممتلكات بعضها داخل أسوار المدن والآخر في ضواحيها، وذلك حتى تحافظ على حسن تسييرها والإنفاق على الطلبة وشيوخ العلم والقائمين بأعمالها.

و لا شك أن توفير الأوقاف للسكن والأكل واللباس والكتب للطلبة قد ساهم في الرفع من المستوى التعليمي بالمغرب في هذه المرحلة وقلص من نسب الأمية في المغرب، كما ساهم في تخريج أعداد كبيرة من العلماء في مختلف التخصصات العلمية، وفي انتشار المذهب المالكي والثقافة الإسلامية في المدن والبوادي على السواء، بل وصل إشعاعها إلى خارج المغرب خاصة وأن المدارس انتشرت منذ العهد المريني "بجميع بلاد المغرب كفاس وتازة ومكناس وسلا وطنجة وسبتة والدار البيضاء وأزمور وآسفي ومراكش وأغمات والقصر الكبير وتلمسان والجزائر وغيرها....[2]

ثالثا: علاقة الوقف بالتعليم العتيق

للوقف منذ القدم علاقة وطيدة مع التعليم العتيق وتتجلى هذه العلاقة في أمور متعددة أهمها:

---

[1]- المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المجلد 5 العدد 9 يونيو 2019 تحت عنوان تدبير الأوقاف لقطاعات الدين والتعليم والصحة بالمغرب فترة السعديين والعلويين أنموذجا. ص: 66

[2]- تدبير-الأوقاف-لقطاعات-الدين-والتعليم-والصحة-بالمغرب-فترة-السعديين-والعلويين-أنموذجا ص: 73

1 - تمويل المؤسسات التعليمية:

يعتبر الوقف لدى المهتمين بالعلوم الشرعية مصدراً رئيساً لتمويل المعاهد التي تُدَرِّس العلوم الشرعية مثل القرآن الكريم والفقه والحديث والتفسير، الشيء الذي يضمن السير العادي لهذه المؤسسات، إضافة إلى أن الوقف لم يقتصر أصحابه على بناء المعاهد الشرعية، بل يسعى إلى توفير الكتب والمستلزمات التعليمية، فضلاً عن دعم الأساتذة والطلبة.

2- استدامة التعليم العتيق:

من العلاقات البارزة بين التعليم العتيق والوقف أن هذا الأخير يساعد على ضمان استمرارية التعليم العتيق من خلال توفير مصادر مالية مستقلة لا تعتمد على الأوقاف العامة أو المساعدات الحكومية. ومن خلال نوازل سيدي المهدي الوزاني، ندرك أن للوقف دورا كبيرا في ضمان استمرار المؤسسات التعليمية العتيقة قصد تقديم العلم الشرعي للأجيال الصاعدة.

3- الإسهام في تطور التعليم العتيق:

لا شك أن الوقف باعتباره موردا رئيسا للتعليم العتيق يتيح له فرصة تطوير مناهجه وابتكار طرق جديدة في التعليم. وذلك من خلال توفير الموارد المالية اللازمة لتطوير التعليم وتحسين مستوى التدريس. كما كانت الأوقاف تستثمر في تشييد مكتبات تضم مصادر من المخطوطات والمطبوعات التي تتيح للطلاب الوصول إلى أفضل المصادر التعليمية.

رابعا: أمثلة على الأوقاف العقارية لصالح التعليم العتيق:

1- وقف أراضٍ زراعية

كثيرًا ما كانت تُوقف أراضٍ زراعية لتوفير دخل ثابت للمدارس العتيقة، حيث يتم زراعة الأراضي وبيع المحاصيل، وتخصيص عائداتها لتغطية النفقات التعليمية. وكان هذا الوقف يساهم في تعزيز استدامة التعليم العتيق.

2- وقف المباني العقارية

من بين الأوقاف الهامة التي كانت تُخصص لصالح المدارس العتيقة، وقف العقارات السكنية والتجارية التي يتم تأجيرها، وتوجه مداخيلها لخدمة التعليم.

كما كان بعض الوقف يتضمن بناء مكتبات أو قاعات دراسية إضافية، وذلك لتحسين جودة التعليم.

المبحث الثاني: كيف عالجت نوازل المهدي الوزاني الوقف الخاص بالتعليم العتيق

ترد بكتب النوازل العديد من الأسئلة المتعلقة بالأحباس المخصصة للمؤسسات الدينية والتعليمية والتي توضح مدى اهتمام الأوقاف بالمشتغلين في هذه المؤسسات، ومن بين هذه الكتب النوازلية كتاب النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى المسماة ب المعيار الجديد الجامع المعرب عن فتاوى المتأخرين من علماء المغرب للعلامة الفقيه سيدي المهدي الوزاني الذي يعتبر من أهم الوثائق القانونية التي تسجل تطور التعليم العتيق في المغرب، وتحديدًا في سياق تنظيم الأوقاف الخاصة بهذه المؤسسات التعليمية. كيف لا والعلامة سيدي المهدي الوزاني، يُعتبر من الشخصيات البارزة في تاريخ التعليم الإسلامي في المغرب، حيث قام بإرساء قواعد تنظيمية لتوجيه الأوقاف لصالح التعليم العتيق، مما ساهم في تطوير هذا النوع من التعليم وضمان استدامته، ومن مظاهر العناية بالتعليم العتيق ما يأتي:

1- توجيه الأوقاف لصالح المؤسسات التعليمية العتيقة

قام العلامة سيدي المهدي الوزاني بدور كبير في تطوير مفهوم الوقف في سياق التعليم الشرعي. فالناظر في هذه النوازل يدرك كيفية تخصيص مجموعة من الأملاك الوقفية للمدارس العتيقة، سواء لبناء المدارس أو توفير الموارد اللازمة لتعليم الطلاب. هذه الأوقاف كانت تتضمن أراضي وعقارات تُخصص لصالح تطوير التعليم العتيق في مختلف المدن والمناطق.

2- تحديد استثمار الأوقاف بشكل فعال

أسهمت نوازل سيدي المهدي الوزاني بشكل كبير في تطوير نظام الأوقاف بشكل يضمن استثمارها بشكل مستمر، حيث أصبحت الأوقاف لا تُخصص لتغطية نفقات المدرسين والمرافق التعليمية فقط. بل تشمل بناء المباني، وتأمين الأدوات التعليمية، مثل الكتب، والمكتبات التي تعد جزءًا أساسيًا من التعليم العتيق.

3- توسيع نطاق التعليم العتيق

لم تقتصر نوازل سيدي المهدي الوزاني على تأمين الموارد للمؤسسات التعليمية القائمة فقط، بل عملت أيضًا على تشجيع إنشاء مدارس جديدة وتوسيع التعليم العتيق ليشمل مناطق أكثر.

المبحث الثالث: قضايا وقفية من نوازل سيدي المهدي الوزاني على التعليم العتيق

أولا: صرف أموال الوقف على الإمام الذي يصلح للإمامة والتعليم

إن الناظر في كتاب النوازل الكبرى لسيدي المهدي الوزاني يدرك حرص العلماء في فتاويهم على جعل مال الوقف في المكان الذي حبس له، وأن مسالة التعليم والإمامة عندهم من أولويات الأمور، ومما جاء في نوازل الوزاني أن القاضي المجاصي سئل عن زاوية لها أحباس مختصة بها وبمسجدها، وقد كان الشيخ في حياته حبس الثلث الجائز في جميع ملكه على ضعفاء المسلمين ومساكينهم ويتاماهم، وجعلت الزاوية من بعد وفاته في يد بعض أولاده دون البعض، ثم بقيت الزاوية في يد هؤلاء، فلما ماتوا تركوها في يد أولادهم، ثم كذلك إلى وقتنا هذا، وقد كثرت ذريتهم وتفرع بعضهم من بعض، وصار ذلك الحبس يقتسمونه على الدار، كل واحد منهم بنصيبه، وصار عندهم من جملة أملاكهم الخارجة عن الحبس المذكور، وجعلوا إمامهم منهم، وسواء كان ممن يستحق الإمامة أم ممن لم يستحقها، فإذا قيل لهم: انظروا الفقيه الذي يصلح للإمامة والتعليم واجعلوه في المسجد قالوا نحن فقهاء أنفسنا كما كان أجدادنا، فهل يلزمهم أن يخرجوا منها ويجبروا على جعل الإمام للمسجد، أو لا يلزمهم ذلك كما يزعمون أنهم ورثوها من يد أجدادهم، والحالة أنهم لم يعرف أحد منهم ما الفرق بين الواجب والمندوب فأحرى ما فوق ذلك؟

فأجاب: إن النظر في الأحباس - حيث أهمل المحبس تعيين من ينظر لها، أو عينه وظهر تضييعه فعزل أو مات - لحاكم الشريعة ومنفذها، فيقدم لها من يثق بعدالته وأمانته، ومن أكل شيئا منها بغير الوجه الذي حبس لأجله أغرمه إياه. حتى قال: وأما الإمامة فمن أجَلِّ خطط الشريعة وأرفعها، فلا يتقدم لها إلا أعدل أهل وقته وأمثلهم، وليست مما يورث، فإن ذلك من الفساد والتضييع للمناصب

الدينية، ومن تهافت عليها وتسور من غير أن يقدمه من له التقديم، طلبا للرياسة الدنيوية صرف عنها وولي من هو أحق بها مكانة، والله أعلم."[1]

يظهر من خلال الجواب أن المفتي نظر إلى مقصد المحبس وأن الوقف يحول لمن هو أعلم بأحكام الشرع في الإمامة والتعليم، والمقصود التعليم الشرعي المصطلح عليه اليوم بالتعليم العتيق.

ثانيا: الوقف على قراءة كتب الحديث والنحو

ورد في كتاب النوازل عند سيدي المهدي الوزاني أن الشيخ الرهوني سئل عن مسألة تتعلق بقوم ليس لهم في أي علم دراية، ولا لهم به خبرة ولا رواية عمدوا إلى أشرف الكتب، صحيح البخاري يسردونه في أشرف الزمان وأشرف المكان، وعند ختمه يقول السائل: - وهو الغرض عندهم والطامة - ينادون أكابر الدولة والبلد والأعيان والقضاة ومن ينتمي للعلم من والد وما ولد، وتحضر الأطعمة، لتُعَزَّ له عند الناس القيمة، وليس له علم بتقويم لسانه ولا في رقم بنانه، وإنما يعتمد على ما في النسخة ويقول: غرضي التبرك بذكره ﷺ، وأحاديثه لا تَعَرُّضَ لي لمعناها، ولم يدر أن السم في النسخ، وما ذا تغني صحيح النسخ الجاهلَ فضلا عن سقيمها.

ثم يضيف السائل قائلا: مررت ذات يوم به وبيده المنن، وتعرض لحديث الحفظة صاحب اليمين أمير، وفي نسخته بالنون، واعتقد صحتها، وما رجع إلا بعسر. ومررت بوراق للصحيح وهو من الأحداث جعل الحاء المهملة من "فحاصوا" جيما، والنسخة التي بيده صحيحة، فمثل هؤلاء هل يحل لهم هذا؟ وما للقاضي العميري في فهرسته لا يخفاكم، وقد كنت قبل وقوفي على ما عنده أسرده في داري، فتركته خوفا من الضير، إذ القدر خطير، والجهل منا كثير، والسلام عليكم من طالب ظلكم ودعائكم أحمد بن عبد الملك لطف الله به.

فأجاب: الحمد لله، تصدي من لا معرفة له بالنحو، ولا يعرف ما يستحق الرفع والنصب والجر من الكلم ونحو ذلك لسرد كتب الحديث والوعظ حرام لا يجوز، .. **ويحرم على من هو كذلك أخذ ما حبس** على من يقرأ تلك الكتب من المرتب، لأنه مخالف لغرض المحبس؛ إنما حبسه ليُقرأ على الصواب، وكذا يحرم على غيره الاستماع له وتوليتُه وتركه إن ولي على من قدر على ذلك، وقد سئل عن

[1]- النوازل الجديدة الكبرى لسيدي المهدي الوزاني 278/8.

المسألة بعينها أئمة فاس رضي الله عنهم فأجابوا بنحو هذا، كسيدي محمد بناني وأبي حفص الفاسي وشيخ الجماعة سيدي محمد جسوس وغيرهم، والله سبحانه أعلم.[1]

فمن خلال هذا الجواب الوارد في نوازل سيدي المهدي الوزاني ندرك أن الجاهل بالنحو يحرم عليه سرد كتب الحديث وأن الناس يحرم عليهم الاستماع منه، بل يزجر عنها ويبعد عن ساحتها، لأنه يفسدها ويقلب معانيها فيفهم الجاهل من لفظه غير المراد منها، وربما كانت متضمنة للعقائد الدينية والحكم النبوية فيزيل بهجتها ويخرق ديباجها، وفي ذلك من المفاسد العظيمة ما لا يخفى، فإن كان السرد المذكور عن تحبيس كان فيه مفسدة أخرى، وهي الإخلال بغرض المحبس لأن غرضه أن تسمع الأحاديث والمواعظ على وجهها لتلين لسماعها القلوب وتنجذب لها النفوس، وتتأثر بها تأثيرا يرجى معه الانتفاع بالإدمان على الطاعة والإقلاع عن المعصية.

ثالثا: إذا مرض المدرس أو الإمام أو الطالب أو تغيب عن الدرس هل يأخذ من مال الحبس

ورد في نوازل سيدي المهدي الوزاني أن النووي سئل عن إمام مسجد استناب من يصلي عنه مدة لمن تكون جامُكيته[2]؟

فأجاب قائلا: إن استناب لعذر لا يعد بسببه مقصرا فالجامُكية للإمام الأصلي، وأما النائب فإن ذَكر له جعلا استحقه، وإلا فلا شيء له؛ لأنه متبرع، وإن استناب على صفة يعد معها مقصرا لم يستحق الإمامُ الأصلي شيئا من الجامكية، وأما النائب فإن أذن له الناظر فيه استحق الجامكية وإلا فلا يستحقها."[3]

وأثناء الحديث عن هذه المسألة أثيرت مسألة المدرس والطالب عند الغياب هل يأخذ من الحبس أو لا؟ من ذلك ما جاء في النوازل الكبرى لسيدي المهدي الوزاني أن البرزلي قال في أول كتاب الجهاد من نوازله: "عندنا إذا مرض المدرس أو

---

[1]- النوازل الجديدة الكبرى لسيدي المهدي الوزاني 375/8.

[2]- الجامكية: كلمة تركية معناها ما يترتب لأصحاب الوظائف في الأوقاف وهي كلمة كالعطاء، إلا أن العطاء سنوي والجامكية شهرية وقال صاحب التعريفات الفقهية: هي ما يترتب في الأوقاف لأصحاب الوظائف، كالعطاء السنوي والجامكية شهرية. التعريفات الفقهية. ص: 68.

[3]- النوازل الجديدة الكبرى لسيدي المهدي الوزاني 435/8.

الطالب أو الإمام فلا يُستَرجع منه الحبس؛ لأنه إعانة له، وقد وقع بتونس مرض البوذري وكان في مدرسة الكتبيين، فبقي أشهرا عدة وهو يأخذ المرتب، ومرض كذلك شيخنا الإمام رحمه الله - يعني ابن عرفة - وهو يأخذ مرتب جامع الزيتونة والمدرسة، ورآه من باع الإعانة.

وعن مسألة تعطيل الدرس لعارض قال: "لا يخلوا هذا العارض أن يكون مما لا بد من اعتباره أو لا، فإن اعتبر فلا يضر تعطيل الدرس لأجله، لأن قصارى المدرس أن يكون بمنزلة معلم الصبيان في الاستئجار على التعليم، وقد قال القابسي: إنه يجوز له حضور جنازة من يلزمه النظر في أمره، وإن لم يعتبر فالتعطيل لأجله مما لا ينبغي.[1]

وأما عن مسألة تغيب طالب التعليم العتيق عن الدرس وإذا فعل هل يستحق الحبس أو لا؟ فقد ورد في نوازل سيدي المهدي الوزاني ما يحاكيه، حيث قال: وقال الدميري في شرح المنهاج: "سألت شيخنا يعني الأسنوي مرتين عن غيبة الطالب عن الدرس، هل يستحق المعلوم أو يعطى بقدر ما حضر؟ فقال إن كان الطالب في حال انقطاعه يشتغل بالعلم استحق، وإلا فلا، ولو حضر ولم يكن بصدد الاشتغال لم يستحق؛ لأن المقصود نفعه بالعلم لا مجرد حضوره، وكان يذهب إلى ذلك من باب الإرصاد.

ثم قال: وقد أراد برقوق في سنة نيف وثمانين وسبعمائة إبطالَ الأوقاف وردَّها إلى بيت المال بهذه الحجة، وعقد لذلك مجلسا حضره علماء عصره، فقال سراج الدين البلقيني ما معناه: أما ما وقف على الأقارب ونحوهم مما لا يعود على المسلمين بمصلحة فنَعم، وأما ما وقف على المدارس والعلماء وطلبة العلم فلا سبيل إليه؛ لأن لهم في الخمس أكثر من ذلك، وإنما يأكلون من هذه الأوقاف بسبب استحقاقهم من بيت المال".[2]

فتبين من خلال ما ورد في نوازل سيدي المهدي الوزاني أن العلماء اعتنوا بمال الوقف عناية كبيرة خصوصا إذا كان المال المحبس له علاقة بتدريس العلوم

---

[1]- النوازل الجديدة الكبرى لسيدي المهدي الوزاني 437/8.

[2]- النوازل الجديدة الكبرى لسيدي المهدي الوزاني 447/8.

الشرعية أو القيام بمهمة دينية، ولذلك إذا غاب أستاذ التعليم العتيق الذي يتقاضى أجرة من الأوقاف وكان غيابه بعذر كمرض أو شبهه فلا يخصم له بقدر غيابه، بل عند العلماء أن امرأة الإمام إذا مات وكان يسكن دار الحبس فإنها تعتد في دار الحبس كامرأة الأمير.

وحرصا على مال الحبس رأى ابن الحاج أن من ترك التدريس لعارض شهود جنازة أو غيره حيث يؤخذ المرتب عليه، قال: لأن الدرس إذ ذاك واجب، وحضور الجنازة مندوب، ولا آكد من تخليص الذمة مما عمرت به من الواجبات، وبعده ينظر في المندوبات، فلو بطَّل الدرس لحضور الجنازة تعين عليه أن يسقط من المعلوم ما يخص ذلك، قال: فلو كان الدرس ليس له معلوم أي مرتب لتعين الجلوس إليه لتمحضه لله تعالى، ولقول بعض العلماء: إن سماع مسألة من العلم أفضل من سبعين حَجَّة مبرورة، ثم ذكر قضية ترك سعيد ابن المسيب حضور جنازة بعض صلحاء أهل البيت، وقولَه مجاوبا لمن قال له: ألا تخرج إلى جنازة هذا الرجل الصالح ابن الرجل الصالح ابن بنت رسول الله ﷺ - صلاة ركعتين عندي أفضل من حضور جنازة هذا الرجل الصالح ابن الرجل الصالح، قال فإذا فضل صلاة ركعتين نافلة على حضورها، فما بالك بأكثر من ذلك، فما بالك بإلقاء مسائل العلم الذي هو خير من ذلك، لا سيما في زمننا هذا".[1]

فمما تقدم دليل على أن من يشتغل في مهمة يرجع الأجر فيها إلى الأوقاف يجب عليه أن يقوم بها على أكمل وجه، وإلا كان ممن يأكل الحرام، اللهم إلا إذا كان له عذر مقبول شرعا لا يترتب عليه ضرر للمال المحبس ولا المحبس عليهم، فإن الشرع الحنيف يراعي مصالح العباد ولا يضيق عليه، فكما يحرص على مال الوقف يحرس على صحة وسلامة الأشخاص، لأنهم هم من يحبس أو يستفيد من المال المحبس أو من يسهر على وضع الشيء المحبس في الغرض الذي حبس من أجله.

خاتمة

بعد هذه الوقفة التأملية مع دور الوقف في تنمية التعليم العتيق من خلال النوازل الكبرى لسيدي المهدي الوزاني، يتبين أن المال عموما والوقف خصوصا

[1]- النوازل الجديدة الكبرى لسيدي المهدي الوزاني 437/8.

يعتبر عصب الحياة للتعليم، ذاك أنه يسهم بشكل كبير في تطويره واستمراريته، وقد وردت فتاوى عديدة في نوازل الوزاني تفيد اهتمام الناس قديما وحديثا بهذا الأمر حيث يسألون عن كل صغيرة وكبيرة لها علاقة بالوقف ودوره في تطوير التعليم الشرعي، سواء تعلق الأمر بتعليم القرآن الكريم أو إمامة الصلاة لكونها تتضمن مجموعة من الأحكام الشرعية، أو بنسخ الكتب أو سردها، أو التدريس، لذا ومن باب الوفاء بالجميل للمحبسين والعلماء الدارسين والمدرسين يجب علينا أن نعتني بهذا النوع من العلم في أبحاثنا العلمية مبرزين المكانة المرموقة التي يحتلها الوقف في النهضة الشاملة بالعلوم الشرعية.

من قضايا نوازل الوقف التعليمي بالمغرب:
التصرف في الكتب المحبَّسة غير المنصوص عليه في التحبيس وموقف الفقهاء منه

د. جمال القديم

أستاذ بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن طفيل بالقنيطرة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فيعد الوقف أحد وجوه الخير التي حث عليها الإسلام ودعا إليها، وذلك لما له من الأثر على الفرد والمجتمع، في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

ويعتبر المجال العلمي والتعليمي أحد المجالات التي أسهم الوقف في نهضتها وتنميتها، فلا يخفى ما كان لوقف الكتب من أثر بالغ في إنشاء المكتبات وخزائن الكتب بالمغرب، وإغنائها بأصناف من المعارف والعلوم، مما أدى إلى تنشيط الحركة العلمية وازدهارها في مختلف مراكز العلم التي عرفها المغرب عبر عصوره الزاهرة.

ولم تقتصر عملية وقف الكتب على فئة مخصوصة أو طائفة معينة، بل شملت مختلف طبقات المجتمع، بدءا من السلاطين، الذين كان لهم دور كبير في هذه العملية، وذلك من حيث تشييدُ دُور العلم، ووقف الكتب عليها، ودعوة الناس إلى ذلك، فاقتدى بهم الوزراء والأعيان، والعلماء والتجار وغيرهم، بل والنساء أيضا، كما يُعلم ذلك من وثائق التحبيس المتعلقة بالمخطوطات.

وإن كانت أهداف المُحَبِّسين لهذه الكتب تلتقي في غاية واحدة ومقصد واحد، وهو رجاء انتفاع طلبة العلم بهذه الكتب، وطلب الأجر من الله تعالى، والدخول في أحد الثلاثة الذين ذكرهم النبي ﷺ أنه لا ينقطع أجرهم بعد موتهم، وذكر منهم من ترك علما يُنْتَفَعُ به، فإنَّ صيغ ألفاظهم في التحبيس وشروطهم فيه

تختلف من شخص لآخر، فبعضهم يشترط عدم خروج الكتاب من المكان المُحبَّس عليه، وبعضهم يشترط أن لا يُعار أكثر من كتاب إن حَبَّس جملة كتب، وغير ذلك من الشروط والصيغ التي نقف عليها في وثائق التحبيس.

وإزاء هذا الوضع ظهرت بعض المستجدات والنوازل الجديدة المرتبطة بوضعية هذه الكتب المحبسة، كنقلها من الخزانة المحبَّسة عليها إلى خزانة أخرى، أو طلب إعارتها ونسخها، أو إخراج أكثر من العدد المنصوص على جواز إخراجه، إلى غير ذلك من وجوه التصرف فيها، فاحتيج إلى رأي الفقهاء في بعض هذه القضايا، واجتهاداتهم فيها.

وهذا ما تناولته في هذه الورقات، وقد عالجت هذا الموضوع في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

فأما **المقدمة**، فقد مهدت فيها لموضوع المداخلة وعرض محاورها.

وتناولت في **المبحث الأول** أثر الوقف في إنشاء الخزائن والمكتبات.

فيما خصصت **المبحث الثاني** للحديث عن التصرف في الكتب المحبسة، غير المنصوص عليه، وموقف الفقهاء منه، مع عرض نماذج من فتاويهم وأجوبتهم في ذلك.

ثم **الخاتمة**: تطرقت فيها لجملة من الخلاصات المتعلقة بالموضوع.

المبحث الأول: أثر الوقف في إنشاء الخزائن والمكتبات.

كان لوقف الكتب أثر كبير في الحياة العلمية في المغرب عبر عصوره المختلفة، حسب التعاطي مع هذه الظاهرة نشاطا وخفوتا، فعندما أنشئت المكتبات العامة في المساجد والزوايا والمدارس، كان الوقف الرافدَ الأساسي لإغنائها بالكتب التي يحتاجها رواد هذه المكتبات في شتى صنوف العلم والمعرفة.

لقد أسهم وقف الكتب والمخطوطات والتشجيع عليها في ظهور العديد من الخزائن والمكتبات التي أنشئت بالمساجد ومدراس العلم، والزوايا، وقد كان للسلاطين دور كبير في تأسيس هذه الخزائن ووقف نفائس الكتب عليها من مصاحف وكتب العلم المختلفة، وفيما يلي لمحة موجزة عن وقف الكتب في مختلف العهود التي عرفها المغرب:

أولا: وقف الكتب في عهد الموحدين: يعد عصر الموحدين من أزهى العصور في تاريخ وقف الكتب وتحبيسها، ففي هذا العصر ظهرت واحدة من أهم الخزانات الوقفية على طلاب العلم، وهي خزانة الإمام أبي الحسن الشَّارِّي (ت649هـ) بسبتة، وكانت من أكبر خزائن الكتب في عصره، فقد ذكر أنه اقتنى من الدفاتر والدواوين شيئا عظيما، ونافس فيها، وغالى في أثمانها، وربما رحل في ذلك حتى حصَّل منها ما أعجز أهل بلده[1].

كما تميز هذا العصر باهتمام سلاطين الموحدين بتحبيس الكتب، ومن أشهرهم في ذلك الخليفة الموحدي عمر المرتضى (حكم من سنة 664-665هـ)، فقد حبس عددا من الكتب منها مصحف شريف - كتبه بيده - على جامع المرتضى[2] بمراكش، وجاء في نصِّ التحبيس بعد البسملة والحمدلة، والصَّلاة والسَّلام على النَّبي ﷺ: «حبَّس هذه الرَّبعة[3] المباركة المشتملة على عشرة أجزاء؛ هذا الجزء أوَّلها كاتبها بيمينه عمر المومن....الجامع العتيق المرتضى، جامع السقاية الذي بناه.....بحضرة مراكش **على من يقرأ فيها من المسلمين ليلا ونهارا**، لا تمنع من قارئ فيها بالجامع المذكور، ولا تخرج منه، ويكون استقرارها بالبيت المعين للمصاحف المحبَّسة قبلها بالقبلة المتصل بالمحراب. وكتب بذلك في الثاني من رجب الفرد عام 656هـ»[4].

ومن هذه الكتب التي قام بتحبيسها السفر الرابع من كتاب «التمهيد» للحافظ أبي عمر ابن عبد البر[5].

---

[1]- الذيل والتكملة، لابن عبد الملك المراكشي (55/5)، وجذوة الاقتباس، لابن القاضي (486/2).

[2]- سمي المسجد باسمه، لأنه هو الذي بناه.

[3]- الربعة بفتح الراء وسكون الباء، عبارة عن صندوق مربع الشكل من خشب مغشى بالجلد ذو صفائح وحلق، يقسم داخله بيوتا بعدد أجزاء المصحف يجعل في كل بيت منه جزء من المصحف، وتطلق الربعة مجازا على المصحف. تاريخ المكتبات الإسلامية لعبد الحي الكتاني (ص187-188)، ومصطلحات الكتاب العربي المخطوط (ص205).

[4]- الجزء الأول من هذه النسخة محفوظ بخزانة ابن يوسف بمراكش برقم (3/432)، والجزء الرابع في متحف لوداية بالرباط برقم 470/754. ينظر فهرس مخطوطات خزانة ابن يوسف (ص29)، وقبس من عطاء المخطوط المغربي، للمنوني (632/2).

[5]- محفوظ بخزانة ابن يوسف بمراكش، برقم (460)، وانظر نص التحبيس في قبس من عطاء المخطوط المغربي، للمنوني (649/2-650).

ثانيا: وقف الكتب في عهد المرينيين: تطور النشاط الثقافي كثيرا في العصر المريني، وذلك لما تميز به هذا العصر من الاهتمام بإنشاء المدارس العلمية وتحبيس الكتب عليها إضافة إلى المساجد التي هي الأصل في ذلك، فمن المدارس التي تم تأسيسها بفاس، نجد مدرسة الحَلْفَاويين، التي صارت تعرف بمدرسة الصَّفَّارين، التي أسَّسها السُّلطان يعقوب بن عبد الحق المريني (656-685هـ)، وقد ألحق بها خزانة علمية أوقف عليها جملة من الكتب المنوَّعة التي تسلمها من الملك القشتالي سانشو بعد معاهدة الصلح التي انعقدت بين الطرفين عام (ت684هـ)[1]، ويحدثنا ابن أبي زرع عن هذه الكتب فيقول: «فبعث إليه منها ثلاثة عشرة حِملا، فيها جملة من الكتب؛ ككتاب الله العزيز وتفسيره؛ كابن عطية والثعالبي، ومنها كتب الحديث وشروحها؛ كالتهذيب[2] والاستذكار، وكتب الأصول والفروع واللغة العربية والأدب وغيرها، فأمر رحمه الله بها فحملت إلى فاس، فحبَّسها على طلبة العلم بالمدرسة التي كان بناها، نفعه الله بقصده»[3].

ثم تعزز هذا النشاط في عهد السلطان أبي الحسن المريني (731-752هـ)، الذي عرف عهده زيادة اعتناء بإنشاء المدارس بعدد من المدن وتحبيس الكتب عليها، وهذا ما أشار إليه ابن مرزوق حين تحدث عن المدارس التي أسسها بمختلف المدن، وتفَنُّنه في عمارتها وزخرفتها فقال: «ثم أنشأ رضي الله عنه في كل بلد من بلاد المغرب الأقصى وبلاد المغرب الأوسط مدرسة، فأنشأ بمدينة تازا قديما، ومدرستها الحسنة، وببلد مكناسة، وسلا وطنجة وسبتة وأنفا وأزمور، وآسفي، وأغمات ومراكش، والقصر الكبير...»، إلى أن قال: «وهذا يرشدك إلى قدر ما يحتاج إليه في كل مدرسة من هذه المدارس، هذا مع ما حبَّس في جلها من أعلاق الكتب النفيسة والمصنفات المفيدة، فلا جرم كثُر بسبب ذلك طلب العلم وعدد أهله»[4].

فهذا النص يبين اهتمام هذا السلطان بتشييد مدارس العلم، ووقف الكتب عليها، مما زاد في تنشيط الحركة العلمية، نظرا لازدياد أعداد الطلبة المرتادين لها، وإقبالهم على مطالعة هذه الكتب وقراءتها، ونسخها.

---

[1]- ورقات عن حضارة المرينيين، للمنوني (ص239-240).

[2]- كذا وقع ولعله تصحيف، ويريد التمهيد.

[3]- الأنيس المطرب بروض القرطاس، لابن أبي زرع (ص363).

[4]- المسند الصحيح الحسن، لابن مرزوق (ص406-407).

ومن المدارس التي أنشأها أبو الحسن المريني مثلا: مدرسة الصهريج، أسسها سنة (721هـ)، وقت كان وليا للعهد، ومدرسة السبعين، وكانت ملحقة بمدرسة الصهريج، كما في رخامة التحبيس التي تشترك فيها مع المدرسة السابقة[1]، ومدرسة الوادي، وغيرها من المدارس التي شيدها في مختلف المدن المغربية كسلا وتازة...إلخ.

ثم جاء عصر الخليفة أبي عنان فارس بن عثمان المريني (749هـ- 759هـ)، الذي يعتبر من أعظم مآثره تأسيسه لمكتبة خزانة القرويين سنة (750هـ)، من جامع القرويين، وأوقفها على العموم، وأخرج لها كما يقول الجَزنَائي - من الكتب المحتوية على أنواع من علوم الأبدان والأديان واللسان والأذهان، وغير ذلك من العلوم، على اختلافها وتنوع ضروبها وأجناسها[2]، ومما جاء في نص الوقف: «جعل ذلك نصره الله وقفا مؤبدا لجميع المسلمين حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين حضًّا منه أيده الله على طلب العلم وإظهاره وارتقائه واشتهاره، وتسهيلا لمن أراد القراءة والنسخ منها، والمطالعة، والمقابلة»[3].

ومن نفائس المخطوطات المحبَّسة على هذه المكتبة من قبل السلطان أبي عنان: كتاب «البيان والتحصيل»، لابن رشد الجد (ت520هـ)، وهي نسخة أندلسية تقع في واحد وعشرين سفرا، منقولة من نسخة عليها خط مؤلفها رحمه الله، وبقي منها الجزء الخامس، ويحمل تحبيس السلطان أبي عنان على الخزانة التي أنشأها بالجانب الشرقي من صحن جامع القرويين بتاريخ أوائل ذي الحجة سنة (751هـ)، وهي الآن من محفوظات الخزانة برقم (329)[4].

ومن هذه المخطوطات المحبسة كذلك من قبل أبي عنان، نسخة عتيقة من كتاب «التنبيهات المستنبطة» للقاضي عياض (ت544هـ)، وهي نسخة منسوخة سنة (687هـ)، تضم السفر الأول والثاني، فقط، وهي محفوظة بالخزانة تحت رقم (336)[1].

---

[1]- جامع القرويين لعبد الهادي التازي (362/2)، هامش 12، ودور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب على عهد الدولة العلوية، للسعيد بوركبة (ص82).

[2]- جنى زهرة الآس، للجزنائي (ص69)، ودور الكتب في تاريخ المغرب، للمنوني (ص57).

[3]- جامع القرويين (331/2)، والخزانة العلمية بالمغرب للعابد الفاسي (ص28).

[4]- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (321/1).

[1]- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (329/1).

ثالثا: وقف الكتب في عهد السعديين:

عرف كثير من أفراد البيت السعدي بالانتماء للعلم والاهتمام به، والتعلق بأهله، وليس الغرض هنا أن نتحدث عن أخبارهم في ذلك، وإنما الغرض هو الإشارة إلى اهتمامهم بوقف الكتب وإنشاء المكتبات، وسنقصر الحديث في ذلك عن أعظم ملوكهم وأكثرهم تأثيرا في النهضة العلمية التي عرفها المغرب في عهده، وهو السلطان أبو العباس أحمد المنصور الذهبي (986-1012هـ)، فقد كان معدودا في العلماء، خبيرا بالعلوم، متضلعا بالفنون؛ من فقه وحديث، وتفسير ونحو، وأدب ولغة، وكانت له عناية تامة باقتناء الكتب والتنافس في جمعها من كل جهة، فاجتمع في خزائنه من غريب الدفاتر ما لم يكن لمن قبله ولا يتهيأ لمن بعده مثله، كما وصفه بذلك الإفراني في نزهته[1].

ومن مآثر السلطان المنصور الذهبي أنه أضاف قسما آخر لخزانة جامع القرويين وحبس عليه كثيرا من الكتب، وفي ذلك يقول العلامة عبد الحي الكتاني رحمه الله: «وأضاف المنصور رحمه الله ونعَّمه الكثير من الكتب الهامة، والمجلدات العظيمة إلى الأحباس، ولا تزال طغراؤه[2] إلى الآن على أول كثير من مجلداتها بالتحبيس»[3].

ويقول العلامة محمد العابد الفاسي رحمه الله: «وقد احتفظت الخزانة القروية بعدة كتب ودواوين نسخت برسم خزانة أبي العباس بخطوط كتابه وأعيان دولته، وكثيرا ما نجد بأوراقها الأولى خط أحمد المنصور بتملكه لها ثم وقفها بعدُ على خزانة القرويين»[4].

ومن الكتب التي ما زالت تحتفظ بها خزانة القرويين، وهي من تحبيس السلطان أحمد المنصور الذهبي: نسخة من كتاب «جامع أحكام القرآن المبين لما تضمنته السنة وآي القرآن»، للإمام المفسر أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح القرطبي (ت671هـ)، برقم (11)، تقع في أصلها في ستة عشر جزءا، لكن فقد بعضها (الرابع، والسادس والسابع)، وقد حبسها سنة (1011)[1].

---

[1]- نزهة الحادي، للإفراني (ص219).

[2]- أي ختمه بالتحبيس، وهو على شكل مزخرف.

[3]- تاريخ المكتبات الإسلامية (ص201).

[4]- الخزانة العلمية بالمغرب (ص44).

[1]- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (52/1).

ومن هذه النوادر التي تحتفظ بها هذه الخزانة مما حبسه هذا السلطان: كتاب «التقريب لكتاب التمهيد على ما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي (ت671هـ)، السابق الذكر قريبا، في جزئين ضخمين بخط أندلسي في (146ورقة)، وقد حبسه على الخزانة عام (1011هـ)، كما في وثيقة الوقف بظهر أول ورقة منه[1].

ولم يكن أحمد المنصور الذهبي وحده من أثر عنه تحبيس الكتب على الخزائن، بل تبعه في ذلك ابنه زيدان (1012-1037هـ) الذي ورث عن أبيه الاهتمام بجمع الكتب والعناية بها، ونقف في خزانة ابن يوسف بمراكش، على نسخة من «مشارق الأنوار» للقاضي عياض، تحت رقم (2/284)، ونجد في الجزء الأول منها تحبيس زيدان السعدي على خزانة جامع الحرة[2] والدة مولانا الإمام بتاريخ أواخر جمادى الآخرة سنة (1027هـ).

ومن الكتب التي حبسا السلطان زيدان السعدي كتاب «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير، وقد أوقف هذه النسخة على الجامع الأعظم والمدينة البيضاء، وهي التي تسمى اليوم بفاس الجديد، ولكنها نقلت من هناك إلى مراكش، وحبست ثانية على جامع السبتي من قبل السلطان مولاي عبد الله العلوي، ثم بعد ذلك استقرت بخزانة ابن يوسف التي تحتفظ بها تحت رقم (1/2)[3].

وفي خزانة القرويين عدد من المخطوطات من تحبيس السلطان زيدان السعدي، مما لا يتسع المقام لإحصائه وذكره[1].

---

[1]- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (104/3)، ويظهر من وصف النسخة أنها تامة، وتوجد قطعة أخرى محفوظة بالخزانة نفسها برقم (807)، وتقع في 28 ورقة، تضم طرفا من الجزء الثاني والثالث، وهي من تحمل نفس التحبيس ونفس تاريخ التحبيس اللذين في النسخة المشار إليها، ولا ندري هل هي تتمة لتلك النسخة أم هي قطعة من نسخة أخرى. ينظر فهرس خزانة القرويين (480/2).

[2]- هذا الجامع بنته الحرة بنت مسعودة الوزكيتية أم المنصور الذهبي بباب دكالة بمراكش، وأسست فيه خزانة علمية، وأوقفت عليها جملة من وافرة من الكتب العلمية. الحركة الفكرية لمحمد حجي (185/1)، ودور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب، للسعيد بوركبة (ص135).

[3]- فهرس مخطوطات خزانة ابن يوسف (ص148).

[1]- منها نسخة من عمدة القاري في شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني، برقم (124). فهرس مخطوطات خزانة القرويين (131/1-132).

رابعا: وقف الكتب في عهد العلويين:

بعد أن استتب الأمن في البلاد على يد العلوين عقب الفتن التي عرفها المغرب في نهاية الحكم السعدي، عمل السلاطين العلويون على ازدهار النهضة الفكرية في البلاد، وإحياء ما كاد يندثر من رسوم العلم وآثار العلماء، فأحيوا كراسي العلم بالمساجد خصوصا كراسي العلماء بالقرويين، وأعطوا الصلات لحاملي راية التدريس ونشر العلم، كما أسسوا الخزائن وأوقفوا عليها الكتب، فهذا المولى الرشيد، أسس في مدته القصيرة (1075هـ-1082هـ) مدرسته برأس الشَّرَّاطين، وأنشأ خزانته التي شيَّد معالمها بمسجد المدينة البيضاء عام (1079هـ)، وكانت محتوية على ذخائر ثمينة ومخطوطات نادرة تكثر فيها الدواوين العلمية المجلوبة من الشرق، ثم نقل ما تبقى منها إلى خزانة القرويين بأمر السلطان محمد الخامس رحمه الله سنة (1956م)[1].

ومن أمثلة المخطوطات التي حبست من قبله رحمه الله على الخزانة التي أنشأها: كتاب «الصحاح في اللغة»، لأبي إسماعيل حماد بن نصر الجوهري (ت393هـ)، بقي منه الجزء الثالث، وبأول ورقة منه تحبيس السلطان مولاي رشيد على خزانته السعيدة التي أنشأها بالجامع الأعظم داخل المدينة البيضاء في أوائل ذي القعدة عام (1084هـ)، وهي الآن من محفوظات خزانة القرويين برقم (536)، منسوخة سنة (981هـ)[2].

ومنها نسخة من «إكمال الإكمال»، لأبي عبد الله محمد بن خَلْفَة الأُبِّي (ت827هـ)، تضم السفر الأول من الكتاب، وهي بخط العلامة أبي عبد الله محمد الفضيل بن الفاطمي الشبيهي الزرهوني (ت1318هـ)، شارح صحيح البخاري، تحمل نفس صيغة التحبيس السابقة، وتحمل رقم (162) ضمن مخطوطات خزانة القرويين[1].

وفي عهد السلطان مولاي إسماعيل الذي حكم بين (1082هـ-1139هـ) زاد الاهتمام بأمر الأوقاف بصفة عامة والأوقاف العلمية بصفة خاصة، وازدهرت

---

[1]- الخزانة العلمية بالمغرب (ص52).

[2]- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (38/2).

[1]- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (169/1).

الحركة العلمية بفعل الاستقرار الذي عرفه المغرب فترة حكمه، وهو أيضا كان له اهتمام كبير بجمع الكتب، فقد أنشأ خزانة كبيرة جلب إليها من الكتب المختلفة ما سارت بالحديث عنه الركبان، وبعث في ذلك البعوث، إلى أن جاء خلفه السلطان محمد بن عبد الله العلوي (1171-1204هـ)، فأوقف كثيرا من كتب هذه الخزانة على المساجد، ونقل العلامة عبد الحي الكتاني أن السلطان سيدي محمد بن عبد الله أمر بتحبيس الكتب الإسماعيلية التي كانت بدويرة الكتب بمكناس وعددها اثنا عشر ألف مجلد، فحبسها على مساجد المغرب كله عام (1175هـ)[1].

وأول الخزائن المستفيدة من هذا التحبيس نجد خزانة الجامع الكبير بمكناس، فكثير من مخطوطاتها تحمل تحبيس السلطان سيدي محمد بن عبد الله في العام المشار إليه قريبا[2].

كما نجد عددا غير قليل من المخطوطات المحفوظة بخزانة جامع ابن يوسف بمراكش تحمل تحبيساته، في القرآن وعلومه والحديث وفنونه والفقه وأصوله، وغيرها من العلوم، ومن أمثلة ذلك: «الطراز في ضبط الخراز»، لأبي عبد الله محمد بن عبد الجليل التَّنَسي (ت899هـ)، حبسه على طلبة مراكش في مهل رجب سنة (1204هـ)، وهو محفوظ بالخزانة برقم (2/213) ضمن مجموع[3].

ومنها أجزاء من صحيح البخاري، حبسها على جامع الأشراف بالمواسين بمراكش سنة (1174هـ)، ثم نقلت إلى خزانة ابن يوسف، تحت رقم (301)[4].

ومنها كتاب «الذخيرة في الفقه المالكي» للإمام القرافي (ت684هـ)، حبسه على المواسين على طلبة العلم بحمراء مراكش في مهل رجل سنة (1174هـ)[1].

كما حبس جزءا منها على خزانة القرويين، منها نسخة عتيقة من كتاب «مختصر العين» لأبي بكر محمد بن حسن الزبيدي (ت379هـ)، لعلها كتبت في

---

[1]- تاريخ المكتبات الإسلامية (ص229).

[2]- ينظر في ذلك فهرس مخطوطات الجامع الكبير بمكناس.

[3]- فهرس مخطوطات خزانة ابن يوسف (ص88).

[4]- فهرس مخطوطات خزانة ابن يوسف (ص109-110).

[1]- فهرس مخطوطات خزانة ابن يوسف (ص200).

القرن الرابع، وعليها تعليقات العلامة أبي محمد عبد الله بن السِّيد البطليوسي (ت521هـ)، حبست سنة (1175هـ)، وهي محفوظة بالخزانة تحت رقم (1240)[1].

ومنها قطعة من «الشرح الصغير على المدونة»، لقاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي (ت837هـ)، من تحبيسه في العام نفسه المشار إليه قريبا، وهو محفوظ بالخزانة برقم (1120)[2].

وبالجملة فقد كان لظاهرة تحبيس الكتب ووقفها على أماكن العلم من مساجد ومكتبات وغيرها أثر كبير في ازهار الحركة العلمية بالمغرب، وذلك لما أنتجته من إغناء لهذه الأماكن بمختلف مصادر العلم والمعرفة.

وإن كان للسلاطين دور كبير في الوقف كما مر في هذا المبحث، فإن الظاهرة لم تقتصر عليهم وحدهم، بل شاركهم فيها غيرهم، كالأمراء والوزراء، والأعيان، والعلماء، والتجار، والنساء كذلك، ويظهر ذلك جليا بتصفح المخطوطات المحبَّسة، أو فهارسها التي اعتنى مفهرسوها بذكر تقييدات التحبيس الموجودة على ظهورها.

المبحث الثاني: التصرف في الكتب المحبسة، غير المنصوص عليه وموقف الفقهاء منه:

لقد تحدث الفقهاء عن أحكام الوقف، وما يتعلق به، ونظرا لكون كثير من هذه الأحكام يدخلها الاجتهاد، تبعا لمصلحة الوقف والمستحقين له، فإنه قد ظهرت بعض النوازل الوقفية التي احتاج فيها الفقهاء إلى أن يعملوا فيها آلة النظر والاجتهاد.

ومن هذه النوازل مسألة جواز التصرف في الكتب المحبَّسة ببعض الوجوه التي لم ترد في نصِّ التحبيس، وبالرجوع إلى بعض الفتاوى المتعلقة بالكتب المحبَّسة في كتب النوازل والفتاوى، نجد أن الفقهاء بدورهم اختلفوا في هذه القضية، فبعض الفتاوى تجيز بعض وجوه التصرف في هذه الكتب، وإن لم ينص على ذلك في وثيقة التحبيس، وبعضهم الآخر لم يجز ذلك، وقال بوجوب التوقف عند شرط المحبِّس، ومرد اختلافهم في ذلك إلى قضية واحدة، وهي: هل يراعى قصد المحبس أم لفظه؟

---

[1]- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (ص3/303-304).

[2]- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (215/3).

وقد انقسم الفقهاء في هذه المسألة إلى فريقين:

الفريق الأول: ذهب أصحابه إلى القول بمراعاة لفظ المحبس والوقوف عنده، وعدم تجاوزه، وهو مذهب أبي عمران الفاسي رحمه الله (ت430هـ)، فقد نقل عنه الونشريسي في «المعيار» قوله: «الناس عند شروطهم في أموالهم وفيما أَعْطَوْا»[1]، وهو أيضا مذهب ابن رشد الجد (ت520هـ) فقد قال في «فتاويه»: «فوجب أن يتبع قوله - أي المحبِّس - في كتاب تحبيسه، فما كان فيه من نص جلي، لو كان حيا، فقال: إنه أراد ما يخالفه، لم يلفت إلى قوله، ووجب أن يحكم به، ولا يُخالَفُ حدُّه فيه إلا أن يَمنع منه مانع من جهة الشرع»[2]، ونحوه في مقدماته[3].

فهذا الفريق يعتبر أنَّ ألفاظ المحبِّس كألفاظ الشارع يجب متابعة مدلولاتها باعتبار نصوصها وظواهرها.

قال الإمام القرافي رحمه الله: «ويجب اتِّباع شروط الوقف، وقاله الشافعي وأحمد، فلو شَرَطَ - أي المحبس - مَدْرَسَةً أو أصحابَ مذهب معين أَو قوم مخصوصين لزم؛ لِأَنَّه ماله، ولم يأذنْ فِي صرفه إِلَّا على وجه مخصوص»[4].

وتمسك هذا الفريق أيضا بما جرت به عادة الموثقين من المبالغة في تحصينه مدلول لفظ الحبس بألفاظ كقولهم: «حبسا مؤبدا، ووقفا مخلدا...»، وقولهم: «فمن بدل أو غير فإنما إثمه على اللذين يبدلونه»[5].

واعتبر الإمام الونشريسي في «المعيار» أنَّ نصَّ المحبِّس هو الذي يجب أن يكون عليه المعوَّل، قال: «ففي الكتاب - يقصد المدونة - الناس عند شروطهم، وقد لاح في أصول الفقه أن الزيادة على النصِّ نسخ، وكل معنى إذا استنبط من لفظ أبطله فهو باطل، فيتبع لفظ المحبِّس ما أمكن إلا لمانع شرعي»[1].

ومن أمثلة الفتاوى التي يقول أصحابها بوجوب الوقوف على ألفاظ المحبس ما أفتى به أبو القاسم ابن سراج (ت848هـ) بحاضرة غرناطة عن كتب محبَّسة في

---

[1]- المعيار (291/7).

[2]- مسائل ابن رشد (652/1).

[3]- المقدمات الممهدات (428/2).

[4]- الذخيرة (326/6-327).

[5]- نشر لواء النصر في الرد على بعض أبناء العصر، لأبي حفص عمر الفاسي (ص70).

[1]- المعيار (291/7).

خزانة الجامع الأعظم، فاشترط المحبِّس فيها ألا تقرأ إلا في الخزانة المذكورة، وأن لا يخرج منها، ومنها ما اشترط أن يخرج لكن بعد وضع رهن أو ثقة (كذا ولعله وثيقة)، فهل يجوز أن يُتعدى ما اشترط في الحبس فيأثم المتعدي بسبب ذلك أم لا؟

فأجاب: لا يجوز أن يتعدى شرط المحبس؛ لأنه تصرُّف في ملك الغير بغير إذنه، لأن الانتفاع بالحبس على ذمَّة المحبِّس[1].

ويندرج في هذا السياق فتوى أبي العباس القبَّاب (ت778هـ) رحمه الله، فقد سئل عن الكتب المحبسة إذا نص المحبس على بعض وجوه الانتفاع وسكت عن باقيها، فأجاب: إن نص على بعضها كقوله مثلا: على القراءة والمطالعة، فليس لأحد أن ينسخ منها إلا أن يقول: وغير ذلك، من وجوه الانتفاع، قاله ابن رشد[2].

قال العلامة أبو حفص عمر بن عبد الله الفاسي (ت1188هـ): «ونصوص أهل المذهب بوجوب اتباع لفظ المحبس متظافرة، وقد اشتهر أن لفظ المحبس كلفظ الشارع، ومن المعلوم المقرر في الشريعة أنه لا يعدل عن ظاهر اللفظ إلا بدليل»[3].

وأما الفريق الثاني: فقال: إن المعتبر في الحبس هو قصد المحبس لا لفظه، وبناء عليه أجازوا التصرف في الحبس ببعض الوجوه، وإن لم تذكر في نص التحبيس ما دامت لا تنافي قصد المحبس، وفي ذلك يقول ناظم العمل الفاسي:

وَرُوعِـيَ الـمَقْصُودُ فـي الأحبـاسِ ... لاَ اللَّفْـظُ فـي عَمـلِ أَهْـلِ فَـاسِ

ومنـه كُتْـبٌ حُبِّسـت تُقْـرَأُ فِـي ... خِزَانَـةٍ فَأُخْرِجَـتْ مـن موقـفِ

قال العلامة السجلماسي في شرحه: «اعلم أنه اختُلِف إذا كان لفظ المحبس ظاهرا في معنى، وقامت قرينة على أن المقصودَ خلافُ ذلك الظاهر، هل يعمل بمقتضى اللفظ، أو يصار إلى المقصود المدلول عليه بالقرينة؟ فذهب أبو عمران - يعني الفاسي - إلى اعتبار اللفظ قائلا: «الناس عند شروطهم في أموالهم، وفيما

---

[1]- المعيار (7/227-228).

[2]- المعيار (7/293).

[3]- نشر لواء النصر في الرد على بعض أبناء العصر (ص73).

أعطوا»، وذهب غيره إلى اعتبار المقصود دون اللفظ، وبهذا الثاني جرى عمل أهل فاس»[1]، انتهى كلامه رحمه الله.

وعلى هذا الوجه يمكن حمل عدد من الفتاوى التي أباحت بعض وجوه التصرف في الكتب المحبسة، وإن لم ينص عليها في وثيقة التحبيس، ومن أمثلة ذلك عندما استفتي الإمام أبو الحسن القابسي (ت403هـ) عمن حبس كتبا وشرط في تحبيسه أنه لا يعطى الطالب إلا كتابا بعد كتاب، فإذا احتاج الطالب إلى كتابين، أو تكون كتبا من أنواع شتى، فهل يُعطى كتابين معا، أو لا يأخذ إلا كتابا بعد كتاب؟

فأجاب: إذا كان الطالب مأمونا مُكِّن من هذا، وإن كان غير معروف، فلا يُدفع إليه إلا كتاب واحد، وإن كان من أنواع، خشية الوقوع في ضياع أكثر من واحد.

وقال البُرْزُلي بعدما أورد نص السؤال وجوابه: «وظاهر ما في هذا أنه يُراعَى قصد المحبس لا لفظه، ومنه ما جرى به العرف في بعض الكتب المحبَّسة على المدارس بشرط عدم خروجها من المدرسة، وجرت العادة في هذا الوقت بخروجها بحضرة المدرسين ورضاهم، وربما فعلوا ذلك في أنفسهم ولغيرهم، وهو - والله أعلم - مما أشار إليه هذا الشيخ مراعاة قصد المحبس لا لفظه»[2].

ومن ذلك ما أفتى به أبو عبد الله محمد بن حسون المزجلدي (ت907هـ) عندما سئل عن كتب ومصاحف تُحَبَّس باسم قصر بعينه، أو بمسجد هل يجوز لمن يأخذ منها شيئاً أن يمضي به إلى داره يقرأ فيه، أو ينسخه ويرده.

فأجاب: أما كتب العلم فإنها من أصلها من باب الحبُس، فوضعها في مكان بعينه إنما المراد منه تعريفها بذلك المكان، وفائدة من يصلح له النظر فيها فيه، فإذا انتفع بها في غير ذلك الموضع في حِيطَة حتى تُرَدَّ إليه فما به بأس إن شاء الله، وأما المصاحف، فهي على شرط محبِّسها إن عرف شرطه، وإن لم يعرف فتولى من استغنى عنها أحسن، ولو أنها بمكان يُخاف عليه الفساد، والتغيُّر لقلة الساكنين،

---

[1]- شرح العمل الفاسي (2/2).

[2]- فتاوى البرزلي (419/5)، وأورده أيضا الونشريسي في المعيار (340/7-341).

وعدم المتفقدين، لكنَّ النظر عندي فيها أن تُؤوَى إلى مكان حِرْزٍ لها، وحسنٍ انتفاع بها هو أولى»[1].

ومنها أيضا ما أفتى به محمد بن قاسم القَوْرِي (ت872هـ) عندما سئل عن الرِّبَاعات التي كانت محبسة على ضريح ملوك شالة بعد انتقالها إلى فاس حيث قال السائل: وأردنا أن نعمل فيها بمقتضى الشرع من جعلها بخزائن كتب العلم المحبسة على المسلمين لينتفع بها الحي والميت، أو ما ترونه من الوجوه المخلِّصة من عهدتها، فاكتبوا لنا بما عندكم في ذلك لنعمل عليه؟

فأجابه في سؤال طويل مِنْ ضمن ما جاء فيه: «فافعلوا فيها ما تحمدون عليه من وقفها حيث ذكر على ما أُلِف وعُهد، وجمعها في خزانة واحدة، ولا يخفاكم مرجوحيته، والراجح تفريقها في خزائن متعددة، ومواضع مفترقة، وإن رأيتم وقف بعضها وبيع السائر وصرف ثمنه فيما يَعُمُّ نفعه، ويعظم خيره ويُقَوِّي الرجاء في مثوبته وبرِّه؛ كبناء قناطر وإصلاحها، وإصلاح طرق أو مساجد ضعاف، لا شيء لها أو فكِّ أسارى أو بناء سور بعض الثغور أو شراء أصل يكون حبساً في أحد هذه الأنواع أو كيف ظهر لكم، فذلك من الرأي الحسن، والفعل الجميل المستحسن، وهذا الأرجح، والأولى من الوجهين، لكن النظر لكم انظروا في ذلك بنور الله»[2].

وهذا توسع كبير من هذا الإمام، فإنه أباح بيع هذه المصاحف المحبسة وصرف ثمنها في بعض المصالح العامة، حتى تتحقق المصلحة المرجوة من تحبيسها، وهو حصول النفع للمسلمين بها، إما مباشرة عن طريق الاستفادة منها وقراءتها، أو بطريقة غير مباشرة ببيعها وصرف ثمنها في المصالح العامة، وكأنه راعى في الوقف ما هو أصلح للمستحقين دون إخلال بمقصود الواقف، وإن خالف شرطه في الوقف.

وذكر السجلماسي في «شرح العمل الفاسي» شرطا لمراعاة مقصد الواقف لا لفظه، وهو أنه: لا يترك لفظ الحبُس إلا حيث يكون ظاهرا في معنى يظهر من قرينة الحال أنَّ المقصود خلافه، أما حيث يكون اللفظ نصا في المعنى بأن يكون دالا عليه لا يحتمل غيره قطعا فيجب الوقوف عنده[1].

---

[1]- المعيار (37/7).

[2]- المعيار (18/7-20).

[1]- شرح العمل الفاسي (3/2).

والنظر في اعتبار هذا الشرط كأنه جعل لتضييق مساحة التوسع في جانب تغليب مقاصد الواقف على لفظه، وفي هذا الصدد أورد السِّجلماسي كلاما لابن هلال، وهو منصوص عند ابن رشد في مقدماته[1]، جاء فيه: «لا خلاف أن الألفاظ المسموعة إنما هي عبارة عما في النفس، فإذا عبر المحبس عما في نفسه من إرادته بلفظ غير محتمل نص فيه على إدخال شيء أو إخراجه منه وقفنا عنده، ولم تصح لنا مخالفة نصه، وإذا عبر عما في نفسه بلفظ محتمل للوجهين جميعا وجب أن نحمله على ما يغلب على ظننا أن المحبس أراده من محتملات لفظه بما يعلم من قصده...إذ لا طريق لنا إلى العلم بما أراده المحبس إلا من قبل لفظه. انتهى كلامه بتصرف يسير[2].

وعند التأمل في هذين الرأيين نجد أن لكل واحد منهما اعتبارا وحظا من النظر، فأصحاب القول الأول إنما قالوا بوجوب مراعاة شروط الواقفين وألفاظهم، حتى لا يتم التوسع في التصرف في الأحباس، بما يخرجها عن مقصود محبسها، وربما يؤدي ذلك إلى توقف منفعتها.

والذين قالوا: يراعى في الحُبُس مقصد المحبِّس لا لفظه، توسعوا في تغليب المصلحة من ذلك الحبس حتى وإن لم ينص عليها المحبس، فأجازوا حتى بيعه وصرف ثمنه في منافع المسلمين العامة.

والذي يظهر بعد عرض هذه الأقوال أنه ينبغي مراعاة شروط الواقفين الصحيحة، ما لم يطرأ عليها ما يقتضي مخالفتها، فإن تعذر العمل بشرطه جازت مخالفته، كأن تزول منفعة الشيء المحبَّس، أو تكون في مخالفة شرطه مصلحة للوقف أو الموقوف عليهم، أو درء المفسدة عنهما، فمثلا كثير المخطوطات التي وردت في هذا البحث وجدناها حبست على أماكن معينة إما مدارس أو مساجد، وشرط عدم خروجها منها، لكن هذه الأماكن لم تعد تؤدي الدور الذي كانت تؤديه في زمن التحبيس، وربما اندثر بعضها من الوجود، فلذلك عملا بالمصلحة المقتضية للحفاظ على هذه الكتب المخطوطة، فقد تم نقلها من تلك الأماكن إلى خزائن

---

[1]- المقدمات الممهدات (428/2).

[2]- شرح العمل الفاسي (4/2).

أخرى لضمان حفظها من التلف والضياع، وهذا عين الصواب والحكمة في مثل هذه النازلة والله تعالى أعلم وأحكم.

وخلاصة ما تقدم في هذه الورقات هو بيان دور مؤسسة الوقف في تنشيط الحركة العلمية بالمغرب، وما كان لها من أثر كبير في تكوين عدد من خزائن الكتب والمخطوطات، الموقوفة على طلبة العلم في المساجد والمدارس والزاويا، وغيرها.

ومن جهة أخرى كذلك الإشارة إلى اعتناء الفقهاء بموضوع الوقف، وما يتعلق به من أحكام فقهية، مثل جواز التصرف فيه ببعض الوجوه التي تخالف شرط الواقف، ومواقفهم في ذلك ومستندهم فيه، والله تعالى الموفق والهادي إلى سواء السبيل، والحمد لله رب العالمين.

*****

قائمة المصادر والمراجع

1) الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، لعلي بن أبي زرع الفاسي، نشر دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، ط/1972م.

2) تاريخ المكتبات الإسلامية ومن ألف في الكتب، لمحمد عبد الحي الكتاني (ت1382هـ)، تحقيق عبد القادر سعود، وأحمد شوقي بنبين، نشر مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، الرابطة المحمدية للعلماء، ط1434/1هـ/2013م.

3) جامع القرويين، المسجد والجامعة بمدينة فاس، لعبد الهادي التازي (ت1436هـ)، نشر دار نشر المعرفة، الرباط، ط1972/1م.

4) جذوة الاقتباس في ذكر من حلَّ من الأعلام مدينة فاس، لأبي العباس أحمد ابن القاضي المكناسي (ت1025هـ)، نشر دار المنصور للطباعة والوراقة بالرباط، ط/1393هـ/1973م.

5) جنى زهرة الآس في بناء مدينة فاس، لأبي الحسن علي الجزنائي (كان حيا سنة 766هـ)، تحقيق عبد الوهاب بنمنصور، ط1411/2هـ/1991م.

6) الحركة الفكرية بالمغرب في عهد السعديين، لمحمد حجي، نشر دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، ط1398هـ/1978م.

7) الخزانة العلمية بالمغرب، لمحمد العابد الفاسي (ت1395هـ)، مطبعة الرسالة، الرباط، سنة 1380هـ/1960م

8) دور الكتب في تاريخ المغرب، للعلامة محمد بن عبد الهادي المنوني (ت1420هـ)، نشر الخزانة الحسنية، ط2005/1م.

9) دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب على عهد الدولة العلوية، للسعيد بوركبة، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، ط1417/1هـ/1996م.

10) الذخيرة في الفقه، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت684هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1994/1م.

11) الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة (السفر الثامن)، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري المراكشي (ت703هـ)، تحقيق محمد بنشريفة، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، ط1984/1م.

12) شرح العمل الفاسي، لأبي عبد الله محمد بن قاسم السجلماسي (ت1241هـ)، طبعة حجرية.

13) فتاوي البرزلي (جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام)، لأبي القاسم بن أحمد البلوي التونسي المعروف بالبرزلي (ت841هـ)، تحقيق محمد الحبيب الهيلة، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2002/1م.

14) فهرس مخطوطات الجامع الكبير بمكناس، لعبد السلام البراق، نشر وزارة الثقافة، المغرب، ط2005/4م.

15) فهرس مخطوطات خزانة ابن يوسف بمراكش، للصديق بن العربي، نشر دار الغرب الإسلامي، ط1/ 1994م.

16) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (ج1)، لمحمد العابد الفاسي (ت1395هـ)، نشر دار الكتاب بالدار البيضاء، ط1399/1هـ/1979م.

17) قبس من عطاء المخطوط المغربي، للأستاذ الفقيه محمد المنوني (ت1420هـ)، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1999/1م.

18) مسائل أبي الوليد ابن رشد (الجد)، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت520هـ)، تحقيق محمد الحبيب التجكاني، نشر دار الجيل، بيروت، ودار الآفاق الجديدة، المغرب، ط1414/2هـ/1993م.

19) المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق التلمساني (ت781هـ)، تحقيق مارية خيسوس بيغيرا، نشر المكتبة الوطنية بالجزائر، ط1401/1هـ/1981م.

20) معجم مصطلحات الكتاب العربي المخطوط، للدكتور أحمد شوقي بنبين، والدكتور مصطفى طوبي، نشر الخزانة الحسنية، بالرباط، ط2011/4م.

21) المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى إفريقية والأندلس والمغرب، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت914هـ)، تحقيق: جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، طبعة 1401هـ/1981م.

22) المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي (ت520هـ)، تحقيق محمد حجي وسعيد أحمد أعراب، نشر دار الغرب الإسلامي، ط1408/1هـ/1988م.

23) نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي، لمحمد الصغير الإفراني (كان حيا 1152هـ)، تحقيق عبد اللطيف الشاذلي، نشر مكتبة النجاح، الدار البيضاء، ط/1419هـ/1998م.

24) نشر لواء النصر في الرد على بعض أبناء العصر، لأبي حفص عمر بن عبد الله الفاسي (ت1188هـ)، تحقيق محمد سعيد حنشي، نشر الخزانة الحسنية، الرباط، ط2015/1م.

25) ورقات عن حضارة المرينيين، للعلامة محمد المنوني (ت1420هـ)، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط3/ 1420هـ/ 2000م.

نظام الوقف التعليمي في ظل النوازل الفقهية
تجارب ناجحة ونماذج متجددة

الأستاذ رشيد الوراك

لا يخفى أن النوازل الفقهية هي تلك المسائل والأجوبة والأقضية التي تمثل الجانب العملي والشق التطبيقي للنظريات الفقهية، فهي حصيلة عملية تجريب لهذه النظريات الكلية، وتنزيلها على واقع الناس، إذ التجربة بالنسبة للفقهاء: "أصل كل فن ومعنى مفتقر إليه في كل علم، كما يقول ابن سهل".[1]

ونتاج هذه التجربة هو الذي بين أيدينا من هذه النوازل التي تمثل نماذج واقعية ومسائل عملية وقضايا متجددة غير متكررة وغير متشابهة. وتمثل نوازل الوقف بشكل عام والوقف العلمي بشكل خاص حيزا واسعا من مجمل ما ألف في كتب النوازل والأقضية.

وعندما اخترت تناول هذا الموضوع الموسوم ب «**نظام الوقف التعليمي في ظل النوازل**

الفقهية تجارب ناجحة ونماذج متجددة " كان غرضي هو التأكيد والتنبيه إلى أهمية العودة الى هذا التراث العلمي الكبير والوقوف على مختلف هذه النماذج، المتعلقة بنوازل الوقف العلمي، والاستفادة منها واستلهام هذه التجارب والعمل على استثمارها في واقعنا المعاصر.

ذلك أن كل الباحثين والمهتمين بكتب النوازل الفقهية لا بد أن يقفوا على مدى الاهتمام والعناية التي أولاها هؤلاء النوازليون لمؤسسة الوقف بشكل عام، ونظام الوقف العلمي بشكل خاص، فلا تكاد تجد مؤلفا من كتب النوازل الفقهية إلا وتطرق لنظام الوقف واستحضر معظم نوازله ومختلف مسائله، ولا شك أن كتاب" المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي المتوفى بفاس سنة 914هـ يعتبر أهم

[1]- النوازل والأعلام المسمى ديوان الأحكام الكبرى ص 2

الشواهد على ذلك فهو موسوعة علمية فقهية بحق، جامعة لشتات كثير من النوازل الفقهية لأزمنة مختلفة وبلدان متفرقة.

وبعبارة أخرى إن الكتاب يضم اثني عشر مجلدا خصص صاحبه مجلدا كاملا للوقف مبوءا الوقف العلمي فيه حيزا وافرا.

كما أن الكتاب احتوى ستة آلاف وخمس وثلاثين صفحة خصص خمس مائة وثمان وعشرين للوقف، أي بنسبة تزيد على عشر ه، بينها نوازل كثيرة تمثل الوقف العلمي، فضلا عما احتوته باقي الأجزاء من هذا النوع من نوازل الوقف العلمي.

ومن مظاهر هذه العناية والاهتمام بهذا الباب، بالإضافة إلى كثرة تلك النوازل واختلافها وتنوعها، طولها أيضا وتداخل أقوال العلماء فيها. ومثال ذلك: "النازلة الطويلة التي يزيد عدد صفحاتها عن عشر صفحات، تبتدأ من الصفحة من 367 إلى 378 من المجلد السابع أفرغ فيها الفقهاء وسعهم وبذلوا جهدهم ليؤكدوا أن طالب العلم أولى من غيره بالراتب المحبس على المدرسة.

ومن أجل دراسة هذا الموضوع اخترت أن أقسمه إلى ثلاثة محاور.

تناولت في المحور الأول مفهوم الحبس ومشروعيته وأهميته. وفي المحور الثاني تحدثت عن الوقف على المدرس وضوابط الاستفادة منه. وخصصت المحور الثالث للوقف على الطالب ونظام الاستفادة منه.

المحور الأول: مفهوم الحبس ومشروعيته.

تناولت المحور الأول في ثلاث نقاط، خصصت النقطة الأولى لمفهوم الحبس، والنقطة الثانية لمشروعيته وحكمه والنقطة الثالثة تحدثت فيها عن أهمية الوقف العلمي في حياة الأمة.

أولا: مفهوم الحبس.

أ-الحبس في اللغة: الحُبْس: بضم الحاء وسكون الباء الموحدة بمعنى الوقف، وجمع الحبس حُبُس، بضم الباء، والحبس بفتح الحاء: ضد التخلي، ويقال: حبست أحبس حبسا أي وقفت، والاسم الحبس بالضم. والحبس والوقف والتحبيس والتسبيل بمعنى واحد[1].

[1]- لسان العرب مادة حبس.

ب-الحبس في الاصطلاح: عرفه ابن عرفة المالكي بأنه: "إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازما بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرا"[1].

أما مدونة الأوقاف فقد عرفت الوقف[2] في المادة الأولى بأنه: "كل مال حبس أصله بصفة مؤبدة أو مؤقتة، وخصصت منفعته لفائدة جهة بر وإحسان عامة أو خاصة...".

ثانيا: مشروعية الحبس.

استدل الفقهاء رحمهم الله تعالى على مشروعية الوقف بعموم النصوص التي تحث على الصدقة من القرآن الكريم والسنة النبوية وكذا الإجماع، باعتبار الوقف من التبرعات المندوبة إذا كان على الوجه الشرعي. ومن هذه النصوص:

أ-من القرآن الكريم.

قال تعالى: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾[3].

فهذه الآية -وغيرها كثير- تدل على مشروعية الوقف، لكونها تحث المسلمين على الانفاق في سبيل الله بتوجيهه سبحانه وتعالى، الذي يعلق نيل أعظم الثواب والفوز بجنته، على أن ينفق المسلم من ماله ما يجده أحب إلى قلبه، فينفقه دون تردد في وجه خيري، ومنه الوقف في سبيل الله[4].

ب-من السنة النبوية.

✓ عن عمرو بن الحارث بن المصطلق رضي الله عنه قال: «ما **ترك رسول الله ﷺ إلا بغلته البيضاء، وسلاحه، وأرضاً تركها صدقة**»[5].

✓ عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»[6].

---

[1]- شرح حدود ابن عرفة، ص: 539.

[2] - تعتبر مدونة الأوقاف من بين القوانين التي أصدرها المقنن المغربي في إطار الإصلاح والتجديد وذلك بمقتضى الظهير الشريف رقم 1-09-236 الصادر في ربيع الأول 1431 هـ الموافق ل 23 فبراير 2010.

[3] - سورة البقرة الأية 245.

[4] - الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر، ص:20.

[5]- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد- باب بغلة النبي ﷺ البيضاء

[6]- أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الوصية - باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته

ج-من الإجماع.

اتفق فقهاء الإسلام على إباحة الوقف والندب إليه قال ابن رشد الجد: "الأحباس سنة قائمة عمل بها النبي عليه السلام والمسلمون من بعده.""[1].

فالوقف جائز في الأصول المملوكة كلها من الأرضين والديار والثمرات وغيرها، وفي جوازه في الحيوان والعروض قولان، ولا يصح تحبيس الطعام، وفي المدونة جواز تحبيس الدنانير وإيقافها للسلف، ولفظ الوقف يفيد التأبيد.[2]

ولا يجب القضاء به إلا بعد أن يثبت التحبيس وملك المحبس لما حبسه يوم التحبيس وبعد أن تتعين الأملاك المحبسة بالحيازة لها على ما تصح الحيازة به[3]

ثالثا: أهمية الوقف العلمي

أ-الحبس حق لله تعالى

من أجل تأمين الوقف، وحمايته ضد كل من يحاول التعدي عليه، صنفه الفقهاء في أعلى مراتب الحقوق، ذلك أن جعلوه حقا من حقوق الله تعالى، جاء في ديوان الاحكام الكبرى لابن سهل: إن هذه الأحباس حق لله عز وجل، وهو فيما أنعم به.[4] وحق الله ليس لأحد إسقاطه.[5]

ب-أهمية الوقف في حياة الأمة

لقد كان للوقف العلمي الأثر الكبير والفضل الواسع على هذه الأمة على مر الزمان واختلاف المكان، وهذا مما لا شك فيه ولا خلاف حوله، فقد جاء في كتاب فتاوى تتحدى الإهمال: "لولا الأحباس لم تجد لأمور الديانة أثرا من إمامة وأذان وتدريس وتعليم.[6] وهو ما أكده المهدي الوزاني بقوله: أجرة التعليم من الوقف.[7] فكان الوقف هو المورد الأساسي لتمويل التعليم والقيام به.

---

[1]- المقدمات الممهدات، لابن رشد ص:417.

[2]- العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام لابن سلمون، ص: 456

[3]- مسائل أبي الوليد بن رشد، ص: 257

[4]- النوازل والأعلام، ص: 484

[5]- أجوبة ابن عظوم 205/1

[6]- فتاوى تتحدى الإهمال في شفشاون وما حولها من الجبال 350

[7]- النوازل الصغرى 152/3

ويظهر لكل دارس ومتتبع لكتب النوازل والأقضية وما احتوته من الأجوبة والمسائل والأحكام المرتبطة بالوقف العلمي أن هذا الأخير ساهم في تشييد منظومة تعليمية مكتملة البنيان، راسخة الأركان، تبتدئ من بناء المدارس وتكليف من يقوم بمهام إدارتها من قيم وبواب وغيرهم، وإنشاء سكنيات لطلبة العلم، ومنح الامتياز للمجدين منهم، وتعيين الأساتذة وأداء رواتبهم وتنظيم عملهم من حيث غيابهم ورخصهم واستبدالهم وكذا عزلهم إن اقتضى الأمر ذلك.

المحور الثاني: الوقف على المدرس ونظام الاستفادة منه

قبل الحديث عن الوقف على المدرس سأتطرق للحكم الشرعي لأجرة المدرس ففي أجوبة ابن رشد: مذهب مالك رحمه الله، وجل أهل العلم على أن أخذ الأجرة على تعليم القرآن جائز. لأن هذا عمل لا يلزمه أن يعمله، فجائز أن يأخذ الأجرة على عمله، وإن كانت فيه قربة. أصل ذلك الاستئجار على بنيان المساجد ومادام لم يجب عليه أن يترك أشغاله ومنافعه ويجلس لتعليم القرآن كان له أن يأخذ الأجر على ذلك[1] ومن نوازل المعيار: "لا يجب على أحد ترك معاشه وشغله ويجلس للتعليم، فلهذا كان له أخذ الأجرة على ذلك[2]. وقد سئل القاضي أبو عثمان سيدي سعيد العقباني عن أخذ الأجرة على تعليم العلم فأجاب: كره مالك الاجارة على تعليم العلم وقيل بالمنع وقيل بالإباحة ومذهب المدونة مقدم في النقل كيلا يضيع العلم لضعف أرزاق العلماء فإن منعوا الإجارة شغلهم طلب المعيشة عن التعليم.[3] والعلم هنا بمفهومه الواسع فهو غير مقصور على الفقه وما يرتبط به. ففي المجلد الأول من المعيار: أجاز الشيوخ قراءة الحساب بالمسجد[4]

وسئل القابسي عن أخذ الأجرة على تعليم الحساب فأجاب بأن قال: هي جائزة كالكتابة.[5] وفي تحفة أكياس الناس، أن لا فرق بين كتب الفقه وغيرها.[6]

---

[1]- مسائل أبي الوليد بن رشد 181 /182 بتصرف

[2]- المعيار 252/8

[3]- المعيار 16/11

[4]- المعيار 24/1

[5]- المعيار 259/8

[6]- تحفة أكياس الناس ص:380

أولا: أجرة المدرس وامتيازاته

أ-أجرة المدرس

بناء على ما سبق، يجوز للمدرس أخذ الأجرة من المال الموقوف. يقول المهدي الوزاني: أجرة التعليم من الوقف.[1]وفي المعيار: أخذ الأجرة جائز بالنسبة للمدرس إذا قام بالوظيفة المشروطة عليه وكان المال الموقوف على المدرسة لا يعلم أنه تعلق به حق لمعين.[2] ذلك أن الراتب سيغنيه عن الاشتغال من أجل التكسب ويساعده على التفرغ للتدريس. قال أبوعبد الله بن يوسف السنوني: لا خفاء أن غرض المحبس من الإيقاف على المدرس في المدرسة ونحوها الإعانة له على مهامه الدنيوية على أن يحبس نفسه لتعليم طلبة تلك المدرسة.[3].

وفي النوازل الصغرى: "فالأجرة التي يتلقاها المدرس هي مقابل تدريس الطلبة ونشر العلم."[4] وهو واضح من النازلة التي ساقها الونشريسي في معياره والتي جاء فيها: "وقد اشترط صاحب الأرض شروطا ينبغي أن تتوفر في الأستاذ المستفيد وهذه الشروط غير متوفرة في طلبة عصر صاحب النازلة، فأجاب الشيخ أبوعبد الله سيدي محمد ابن مرزوق: بأنها تصرف لأمثل من يوجد من أهل المكان المذكور، ومهما وجد من هو أمثل منه صرفت إليه".[5]

ب-امتيازات المدرسين

- ✓ **أولوية المدرس في الراتب**

للمدرس الأولوية في الاستفادة من الأموال الموقوفة على المدرسة، إذا لم يتسع الوقف لجميع العاملين بها. يقول اليزناسني: فهم أولى بالأجر بكثير من غيرهم، لأن إجارتهم والتصريح بها جائز بالإجماع وليس كذلك للإمام والفقيه والمؤذن والنحوي فمن قال: أؤاجرك بكذا وكذا على أن تدرس العلم بموضع كذا فإنه لا يمتري ذو عقل في جوازه. ومن قال: أؤاجرك على صلاة الفريضة بمن يحضر معك

---

[1]- النوازل الصغرى 152/3

[2]- المعيار 294/7

[3]- المعيار 353/7

[4]- النوازل الصغرى 152/3

[5]- المعيار 44/7 43/7

بموضع كذا لم يجز على المشهور من المذهب، وعليه أكثر أهل العلم من خارج المذهب.[1]

والنازلة التي جاءت في هذا الباب طويلة تزيد عن عشر صفحات من 367 إلى 378 من المجلد السابع من المعيار، كلها تؤكد على أولوية الطالب والمدرس وأسبقيتهم في استحقاق الأجرة بالنسبة إلى غيرهم ممن يقومون بالمدرسة.

لكن وجود هؤلاء الأساتذة والطلبة وانتظامهم بالمدرسة لا يستقيم إلا بحضور إدارة تسهر على تنظيم عمل المدرسة وتدبير شؤونها ومن يقوم بحمايتها وتوفير أمنها وهنا الحديث عن المدير والحارس وغيرهما من الأطر الإدارية، بالمفهوم المعاصر، الذي حرص النوازليون، في أجوبتهم، على تحصين رواتبهم، وألا تخضع للمحاصصة مع غيرهم. وبين أيدينا نازلة تبين شكل وتدبير أموال الوقف التعليمي في جانبه المادي الذي يعنى بالمدرسة، وسكنى الطلبة. وفي الجانب الذي يتعلق بالموارد البشرية الموجودة بالمؤسسة كالمدير والحارس والمنظف والطلبة والأساتذة وغيرهم، وفي الشق المتعلق بالتدبير المالي كرواتب الموظفين ومنح الطلبة والمرتبات المخصصة للصيانة وغير ذلك. فقد سئل الفقيه خلف بن أبي بكر بن نعمة المالكي عن: مدرسة فيها طلبة يسكنونها وقومة يقومون بها وهم الإمام والمؤذن والمدرس والأستاذ القيم والبواب ولها أوقاف يضيق خراجها في بعض الوقت حتى لا يفي بالمحبس عليهم وليس في أصل الوقف شرط...

فأجاب رحمه الله: يأخذ القيم والبواب ما رتب لهما الواقف بالتمام والكمال لأنهما ملحقان بالعمارة لا تتم إلا بهما، لأن المدرسة المذكورة تحتاج إلى الكنس والفرش والوقود وفتح الباب وغلقه وما بقي بعد ذلك تقع المحاصصة فيه.[2]

كما أنه إذا لم يعرف مصرف أحباس مدرسة معينة، يرجع في ذلك إلى العادة، فيمشي المدرس على عادة المدرسين قبله.[3]

وإذا كانت العادة محكمة في تقسيم مال الوقف فهي أيضا محكمة في توقيت التدريس، فإذا لم يوجد نص للمحبس ينظم فيه توقيت التدريس فيرجع إلى

---

[1]- المعيار 370/7

[2]- المعيار 18/7

[3]- المعيار 266/7

العادة، فالعادة المضطردة تقوم مقام إفصاح اللسان وتغني عما أغفل رسمه البيان.[1]

- ✓ **الزيادة عن الراتب**

كان الأساتذة يستفيدون من الأوقاف على المدارس فيستخلصون منها أجورهم وكانت لهم امتيازات أخرى زيادة على هذا الأجر خصوصا في الأعياد الدينية. مع عدم إغفال مساهمة الآباء أيضا في رواتب هؤلاء المدرسين.

ففي نوازل ابن عظوم، سئل أبو الطيب عما يأخذه المعلم في عاشوراء والأعياد فأجاب: لا بأس بالأخذ في عاشوراء وأعياد المسلمين، وفي المدونة عن مالك لا بأس أن يشترط مع الأجرة شيئا معلوما في كل فطر وأضحى.[2]كما له أن يستفيد من منافع أخرى إلى جانب الراتب الذي يأخذه من الوقف وهو ما يظهر من جواب أبي عبد الله محمد ابن مرزوق عن نازلة مفادها: أن رجلا حبس أرضا على أستاذ ليستغلها مقابل تدريس الطلبة ونشر العلم.[3]

وقال البرزلي: "وفعلت ذلك في فضلة (الفضلة ما بقي من الشيء) من الحبس اشتريت بها ربعا للمدرسة وشرطت فيه من احتاج إليه في ضرورياته فيكون له بيعه[4] كما للمعلم أن يستفيد من كراء بعض الأحباس على المساجد أيضا. ففي نوازل البرزلي: "والحبس على المدارس لا يكريها الناظر لأكثر من أربعة أعوام إذا كانت أرضا وأكثر من عام واحد إذا كانت دارا."[5] "وهو ما يفهم من قول البرزلي: "أن فدانا حبس على بعض مدرسة أهل القنطرة.[6] وهو ما يؤكد إمكانية استفادة المدرس من منافع أخرى إلى جانب الراتب الذي يأخذه من الوقف.

وعلاوة على ما ذكر فإن للمدرس أن يستفيد من زيادة أخرى مصدرها أولياء الطلبة ففي النوازل الصغرى: "أن أجرة التعليم من الوقف، فإن احتاج إلى زيادة

---

[1]- المعيار 347/7

[2]- أجوبة ابن عظوم 254/8

[3]- المعيار 44/7 43/7

[4]- جامع مسائل الأحكام 391/5

[5]- جامع مسائل الأحكام 364/5

[6]- جامع مسائل الأحكام 378/5

فهي ممن له صبي.[1] لكن بشرط أن يكون الأب مستور الحال لا مستغرق الذمة.[2] وفي نوازل سيدي الحسن بن عرضون أن الأجر على تعليم الأولاد على كافة أهل المنزل على قدر اليسر[3]

يتضح مما سبق شكل وطريقة تسيير وتدبير الموارد البشرية داخل هذه المنظومة، فبجمع هذه النازلة مع تلك التي جاءت في بداية المجلد السابع من كتاب المعيار، والتي تعطي الأولوية لقيم المدرسة والساهر على تنظيمها وتدبيرها، وبواب المدرسة الذي يعمل على حمايتها وتأمينها. نجد ان الأولوية في صرف أوقاف المدارس تكون للقيم أي مدير المدرسة بالمفهوم المعاصر، ثم لبوابها الذي يسهر على تأمينها وحمايتها ثم للطلبة والمدرسين الذين من أجلهم بنيت المدرسة ولغرض تعليمهم تم تحبيسها وفي المرحلة الأخيرة تأتي القومة من فقيه ومؤذن وغيرهم الذين ما جيء بهم إلى المدرسة إلا من أجل الطلبة.

ثانيا: نظام الاستفادة من الراتب

أ-الأجر مقابل العمل

ومن أجل حماية أموال الأوقاف وسد باب الريع في هذا القطاع، وألا يمكن أحد من الاستفادة مما خصص له إلا مقابل القيام بعمله وأداء وظيفته التي أنيطت به من طرف ناظر الأوقاف، فقد حرص النوازليون على أن لا يستفيد المدرس من الراتب إلا بعوض، وأن يكون الأجر مقابل العمل، فكل من جعل له مرتب على قراءة أو غيرها ثم لم يقم بذلك لعذر من مرض أو خوف، أو لغير عذر لا يستحق ذلك المرتب، كالأجير على شيء لا يقوم بحق المنفعة المستأجر عليها فإنه لا يستحق الأجرة، إلا أن يكون ما عطل مدة يسيرة كخروجه إلى صيفية أو شؤونه أو يمرض المدة اليسيرة فإنه لا يحرم الأجرة.[4] أما أخذ المرتب بدون مقابل حرام والاستفادة من الوقف دون عوض باطلة ويتعين على ناظر الأوقاف ردها.[5]

---

[1]- النوازل الصغرى 149/3

[2]- المعيار 61/12

[3]- نوازل العلمي 260/2

[4]- المعيار 298/7

[5]- المعيار 297/7 7/

وعليه فأخذ المرتب من حبس المدارس لا يجوز إلا إذا قام بالوظيفة المشروطة عليه. ففي الجزء الثاني من نوازل العلمي: "يجوز للمعلم الخروج متى شاء وله من الأجر بقدر ما جلس ولو يوما واحدا وفي أجوبة الداودي إذا ذهب المعلم قبل الأجل فله بحساب ما عمل".[1]

وفي جواب الإمام العبدوسي: إنه إن جعل له المرتب المذكور على القيام بمصلحة من المصالح فأخذه ما أخذ باطل يجب عليه رده، لأنه أخذه من غير عوض، ولا يجوز للناظر في الحبس السكوت عنه، بل يجب عليه طلبه واستخلاصه منه فإنه مطلوب بضم أموال الأحباس واستخراجها من مغتصبيها أو آخذيها بغير حق... إلى أن قال: لا يجوز أخذ المرتب إلا بشرطين:

- أن يكون عن أمر ممن ولاه الله النظر في مصالح المسلمين
- أن يقوم بالمصلحة التي جعل له المرتب عليها.[2]

وتعتبر أجرة المدرس من الحقوق المكتسبة له فلا ينتقص له منها حتى وإن نقص عدد الصبيان، كما في المعيار: "ولمعلم الصبيان أن يأخذ حبسه وإن قل الصبيان ولم يبق إلا واحد أو اثنان"[3]

ب-عدم استنابة المدرس غيره

يتعين على المعلم أن يقوم بالوظيفة بنفسه وألا يستنيب أحدا للقيام بذلك، ففي النوازل الكبرى: "ومن بيده وظيفة واستناب عنه لم يأخذ أحدهما شيئا، فالمستنيب لعدم قيامه بالعمل، والنائب لعدم توليته، فإن استناب في أيام الأعذار صح، ولو طالت المدة.[4] وفي نازلة أخرى من نفس الكتاب: "من كان بيده حبس على تدريس وتخلى للآخر لا يجوز".[5] وهو ما في المعيار أيضا" ليس له أن يجعل غيره في موضعه".[6] فأحيانا يكون المحبس قد اشترط أوصافا في هذا المدرس، كالكفاءة والعلم والأخلاق وغيرها وهي لا تتوفر في النائب وهذا ما يستفاد من النازلة التي

---

[1]- نوازل العلمي 266/2

[2]- أجوبة العبدوسي 320

[3]- المعيار 156/7

[4]- النوازل الكبرى 518

[5]- النوازل االكلرى515

[6]- المعيار 338/8

ساقها الونشريسي في معياره وفيها" وقد اشترط صاحب الأرض شروطا ينبغي أن تتوفر في الأستاذ المستفيد.[1]

المحور الثالث: الوقف على طلبة العلم وضوابط استفادتهم منه

أولا: وقف المنح والسكنى

أ-وقف المنح على طلبة العلم

سبقت الإشارة إلى أن: "تمويل التعليم كانت من الوقف". فكما كان الأستاذ يتلقى رواتب من أجل القيام بمهمته، كان الطلبة يستفيدون أيضا من منح تعينهم على طلب العلم والتفرغ لذلك، بل كانت لهم الأولوية في الاستفادة من أموال الوقف سواء كانت هذه الأوقاف مخصصة لرواتب الطلبة أو كانت مجهولة الأصل. وهذا ما تؤكده مجموعة من النوازل الفقهية المبثوثة في الكتب المعنية بهذا الفن.

- ✓ **أولوية طلبة العلم في الاستفادة من أموال الوقف**

اعتبر الفقهاء أن طلب العلم لا يقل أهمية عن طلب الكسب، ففي المعيار أن: "طلب العلم كطلب الكسب فهو مطلوب بالرغم من أنه لا ينال إلا بالصبر والنصب والتعب في طلبه في الأسفار البعيدة إلى إمام يفتح عليه ما انغلق وحرص شديد يحمله على الطلب"[2]

لذلك كان الأصل الذي ينبني عليه نظام الوقف التعليمي وأساس العملية التعليمية التي يرومها هذا النظام هو طالب العلم، فلأجله تحبس المدارس، وتوقف السكنيات، والمنح والكتب. فالطلبة هم مدار هذا النظام وقطب رحاه، فهم أولى بالاستفادة من الأحباس والأموال المحبسة على المدارس من غيرهم. فالطالب يعتبر متبوعا والباقي تابعا له، كما جاء في أجوبة اليزناسني وهو يرد على أولئك القوم الذين أرادوا أن يستكملوا مرتباتهم ويختص الحصاص بالطلبة، إذ يقول: "فقد قسموا لأنفسهم فوق واجبهم وأضافوا الكمال لجانبهم... وخالفوا لفظ المحبس وقصده، ومخالفتهم لقصده ظاهر: ذلك أن المدرسة إنما بنيت للطلبة، فالمدرسة مشتقة من الدرس والدارسون هم الطلبة فهم المتبوعون وغيرهم تابع، ولا يصح

---

[1]- المعيار 44/7 43/7

[2]- المعيار 220/11

تقديم التابع على المتبوع."[1] وفي الجواب تقديم الطلبة على الفقيه والإمام والمؤذن والنحوي وغيرهم.

فالابتداء يكون من طلبة المدرسة، كما جاء في المعيار، "لأن حجتهم أقوى أن يقولوا لولا نحن ما بنيت المدرسة وما جيء بكم إلا من أجلنا". كما يؤكد البرزلي في نوازله عن الاهتمام بالطلبة وتحسين أجورهم والزيادة في رواتبهم[2]

- ✓ **منح الطلبة من الأحباس المجهولة الأصل**

من مظاهر حرص النوازليين على نشر المعرفة والتشجيع على طلب العلم، تأكيدهم على استفادة طلبة العلم من الأحباس المجهولة الأصل وعدوا طلب العلم مدخلا من مداخل أبواب الخير وسبل البر. ففي نوازل المعيار: «يجوز صرف فوائدها في مرتب طلبة العلم إرفاقا بهم وعونا لهم على ما هم بسبيله من الطلب... وإذا كانت الأحباس المعلومة المصرف قد قيل فيها بجواز صرف فائضها في غير مصرفها مما هو داخل في باب الخير وسبل البر فكيف بالأحباس التي لا يعلم مصرفها.[3]

وفي نوازل العلمي أيضا من جواب لابن لب عن طلبة العلم هل يجوز أن يجري عليهم راتب من الأحباس؟ فأجاب: أن الحكم في ذلك أن لوجوه الخير والبر مدخلا في الأحباس المجهولة الأصل فيصرف فائضها فيما يعد من ذلك من راتب طلبة العلم وغيرها.[4] وهو ما نقله الهلالي في نوازله أيضا من جواب ابن علاق عندما سئل عمن حبس على طلاب العلم الغرباء فإن لم يوجد الغرباء دفع لغير الغرباء. قال: ويشهد لهذا فتيا سحنون في فضل الزيت عن المسجد أنه يوقد منه في مسجد آخر، وفتيا ابن دحون في حبس حصن تغلب عليه يدفع في حصن آخر وفتيا ابن رشد في بعض غلات مسجد زائدة على حاجته أن ينبني به مسجد تهدم وعليه فما كان لله واستغني عنه فجائز أن يستعمل في غير ذلك الوجه.[5]

---

[1]- المعيار 364/365/7

[2]- جامع مسائل الأحكام 419/5

[3]- المعيار 91/7 92

[4]- نوازل العلمي 34/2/ 344/2

[5]- النوازل الهلالية 394

ب-وقف السكنى على طلبة العلم

وفي جواب للأستاذ الجادري نقله عنه أبو عثمان العقباني: إذا عين الناظر بيتا من بيوت المدرسة لطالب من الطلبة وعين له مرتبا من حبسها. لذلك الطالب أن يسكن بنفسه ذلك البيت وليس له أو لغيره أن يعين غيره لسكنى ذلك البيت لا بعوض ولا عارية ولاهبة. لأن الطلبة لا يملكون من البيوت التي تعين لهم إلا الانتفاع بها ولا يملكون أن يتصرفوا فيها بغير ذلك. ولهم أن يتصرفوا في المرتب بما شاءوا بعد أن يستحقوه ويدخل في ملكهم[1]

وعلى خلاف ذلك، إذا ادعى الطالب أن البيت ضيقا أولا تتأتى فيه القراءة بهناء وانشراح خاطر، مثلا. وأراد بيتا تابعا لمدرسة أخرى فله ذلك، فمما جاء في المعيار[2]. أما أن يترك البيت خاليا لعدم احتياجه لسكناه فلا يضره ذلك إذ سكناها ليست وظيفة عليهم يتعين القيام بها[3]

ثانيا: وقف الكتب

الأصل في الكتب العلمية أنها وقف واحتساب لله تعالى، فقد سئل أبوعبد الله محمد بن حسون الموخلدي عن كتب ومصاحف تحبس باسم قصر معين هل يجوز لمن يأخذ منها شيئا إلى داره يقرأ فيه أو ينسخه ويرده.

فأجاب: أما كتب العلم فإنها من أصلها من الحبس... فإذا نتفع بها في غير ذلك الموضع في حيطة حتى ترد إليه فما به بأس إن شاء الله.[4] وهذا في الحالة التي تخلو من شروط الواقف، وتحديد طرق استفادة الموقوف عليهم من الوقف، وهو ما يظهر من النازلة التي ساقها الونشريسي في معياره إذ جاء فيها: سئل أبو القاسم بن سراج عن كتب محبسة في خزانة جامع غرناطة فاشترط المحبس فيها ألا تقرأ الا في الخزانة المذكورة. فأجاب: لا يجوز أن يتعدى شرط المحبس لأنه تصرف في ملك الغير بغير إذنه، ولأن الانتفاع بالحبس على ذمة المحبس.[5] فالوقوف عند نص

---

[1]- المعيار 263/7 264/7

[2]- المعيار 263/7

[3]- المرجع السابق نفس الصفحة

[4]- المعيار 37/7

[5]- المعيار 228/7

الواقف متعين لأنه معبر عن قصده ومراده.[1] "فالمعتبر هو نص المحبس إن وجد، أو وجدت قرينة لفظية أو حالية، فهي كالنص على مراده، فإن لم يوجد شيء من ذلك نظر إلى المقصد العرفي فعليه يحمل".[2] فلا يترك لفظ المحبس إلا حيث يكون ظاهرا في معنى يظهر من قرينة الحال أن المقصود خلافه. وعن الجريري نقلا عن المعيار: "ألفاظ المحبس كألفاظ الشارع يجب متابعة مدلولاتها باعتبار نصوصها وظواهرها."[3]

وهذا بخلاف ما أفتى به القابسي فيمن اشترط في تحبيس كتبه ألا يعطى منها إلا كتاب واحد إذ قال: فإن احتاج الطالب إلى كتابين وكان مأمونا أعطي وإنما يمنع من ذلك غير المأمون وعليه يتخرج إخراج الكتب من خزائنها لمن ينتفع بها في بيته.[4]

ويظهر أن القابسي لم يقف عند نص الواقف ولم يحترم شرطه، فقد جوز الاستفادة "من كتابين أو أكثر للطالب إذا كان مأمونا". مع العلم أنه لا يمكن لغير المأمون أن يستفيد من كتاب واحد ولا من كتابين.

وهو ما كان عليه العمل الفاسي فقد ورد في نظم صاحبه:

وروعـــي المقصـــود فـــي الأحبـــاس لا اللفـــظ فـــي عمـــل أهـــل فـــاس
ومنـــه كتـــب حبســـت تقـــرا فـــي خزانـــة فأخرجـــت عـــن موقـــف

يقول المهدي الوزاني في شرح هذه الأبيات: إذا تعارض لفظ المحبس وقصده، فالعمل عند أهل فاس مراعاة القصد لا اللفظ فيقدم المقصود لا مدلول اللفظ، ومما روعي فيه القصد دون اللفظ مسألة: "الكتب التي حبست وشرط المحبس أن تقرأ في خزانة، أي محل معين"[5] أي يعمل على ما يفهم من الحبس فالمفهوم من حاله كالمفهوم من مقاله ويعمل بالقرائن والعوائد ولا يصح اتباع لفظ المحبس إذا كانت معه قرينة ترشد لخلافه.[6] وهو عرف أهل شفشاون أيضا. ومراعاة قصد

---

[1]- النوازل الهلالية 300
[2]- المعيار 290/7
[3]- النوازل الفقهية لأحمد الجريري السلاوي 222
[4]- جامع مسائل الأحكام 419/5
[5]- تحفة أكياس الناس 380
[6]- النوازل الكبرى 462

المحبس في هذه المسألة مشروطة بحماية هذه الكتب والحفاظ عليها فقد جاء في كتاب فتاوى تتحدى الإهمال في شفشاون وما حولها من الجبال: "وجرت العادة في هذا الوقت بخروجها من المدرسة بحضرة المدرسين ورضاهم، وربما فعلوا ذلك في أنفسهم ولغيرهم والله أعلم.[1]

وحماية للكتب المحبسة من الضياع لم يشترطوا أمانة الشخص فقط، كما ذكر القابسي في النازلة المذكورة أعلاه، بل زاد الهلالي أمانة الموضع والطريق وهو ما يظهر من جوابه: "الكتب المحبسة تقسم قسمة انتفاع بين من يستحق الحبس، فمن كان له شيء حمله معه إن كان الموضع والطريق آمنا."

ثالثا: تشجيع الطلبة المتفوقين وضوابط استفادتهم من أموال الوقف

أ-تشجيع الطلبة المتفوقين

حرص الفقهاء في فتاويهم على تشجيع الطلبة المتميزين والمتفوقين في دراستهم، إذ كانت الأولوية في استفادة الطالب من أموال الوقف هي لأولئك النجباء منهم والمتفرغين لطلب العلم وتحصيله.

وهو ما يظهره جواب للمواق: "فلا يأخذ من الوقف على طلبة العلم إلا من جاد فهمه وحسن إدراكه وطابت سجيته وتجرد لأن ينتفع وينفع، وأما إن كان خبره بالقراءة لا يتجاوز عتبة بابه فليطلب أجره من ربه وليخل الوقف لأهله.[2] وجاء في المعيار في معرض الكلام عن تحويل الحبس من طلبة العلم لقارئ الحزب: "فلو صرف هذا الحبس لضعيف من أبناء الحضرة ممن ترجى نجابته والانتفاع به.[3]

وإنما يسكن المدرسة من بلغ عشرين سنة فما فوقها وأخذ في قراءة العلم ودرسه بقدر وسعه... فإذا سكن فيها عشرة أعوام ولم يظهر نجابته أخرج منها جبرا، لأن في ذلك تعطيل للحبس.

ب-ضوابط استفادة الطلبة من الوقف

ومن الشروط التي اشترطها الفقهاء لاستفادة الطالب من الوقف، أن يكون متفرغا لطلب العلم وألا يشغله عن ذلك شاغل من صنعة أو عبادة أو غير ذلك،

---

[1]- فتاوى تتحدى الإهمال 134، 134

[2]- أجوبة العبدوسي 310

[3]- المعيار 133/7

سئل العبدوسي عمن يسكن المدرسة وهو يشتغل بصنعة قال: يجب إخراج من كان بهذه الصفة وكذلك لا يجوز أن يسكن في المدرسة من ينقطع للعبادة ويترك دراسة العلم وحضور مجالس العلماء.[1]

كما أن السكن الذي يوفره الوقف لطالب العلم، إنما هو للذي تجرد عن كل عمل لا يحقق هذا الهدف وتفرغ وجعل وقته لطلب العلم فقط، وليس لقضاء أغراض أخرى لا تتصل بهذه المهمة كالاختزان وغيره: "فالسكنى إنما جعلت لطلب العلم والتفرغ لذلك وليس للاختزان والراحة. كما في أجوبة العبدوسي."[2]

ولابد من التنبيه إلى أن تشجيع المتفوقين والمتميزين من طلبة العلم، لا يقتصر على أبناء الفقراء والمساكين فقط، بل يشمل أبناء الأغنياء أيضا. وهو ما يفهم من جواب إحدى نوازل المعيار الذي جاء فيه: لأن الطالب يستعين بما يعطى في شراء الكتب وغيرها"[3]

والخلاصة التي يمكن أن تستفاد في هذه المسألة من خلال ما وقفت عليه من التجارب والوقائع التي تناولتها كتب النوازل الفقهية، أن الطلبة كانوا يخضعون لنظام صارم في استغلال سكنى الوقف عليهم والاستفادة من الرواتب المخصصة لهم، ويمكن إجمال مظاهر هذا النظام في الآتي:

- ✓ إذا عين للطالب بيت فلا يتعدى لغيره.
- ✓ لا يدخل المدرسة إلا من كان من أهلها.[4]
- ✓ وألا يشتغل الطالب بمهمة أخرى غير طلب العلم.
- ✓ أن يظهر الطالب نجابته وقوة تحصيله.
- ✓ ألا يستغل هذه السكنى لأغراض أخرى كالتخزين وغير ذلك.
- ✓ أن يتفرغ الطالب لتحصيل العلم ومجالسة العلماء.

---

[1]- أجوبة العبدوسي ص 312 و344

[2]- أجوبة العبدوسي 312

[3]- المعيار 130/7

[4]- جامع مسائل الأحكام 420/5

فطالب العلم كما يظهر من خلال ما تم عرضه آنفا يستفيد من السكن القريب من المدرسة أو بداخلها، كما يستفيد من المنحة على شكل مرتبات تخصص لهم، ومن مكتبات يستفيدون منها بشكل منظم، إما تحت رعاية أساتذتهم أومن عينه الناظر للقيام بذلك. وكل هذه العمليات تكون تحت إشراف قومة من الناس كقيم المدرسة الذي تسند له إدارتها وبواب يحمي أمنها وغيرهما ممن لابد لانتظام المدرسة منه.

بعض التوصيات

- ضرورة العناية بالموروث النوازلي لتضمنه نماذج مشرقة من الوقف عموما، والوقف التعليمي خصوصا.
- الاستمرار في إشاعة الوعي بأهمية الوقف التعليمي من خلال تنظيم المزيد من الندوات الوطنية والدولية.
- اقتراح مشاريع للماستر والدكتوراه تهتم بقضايا الوقف على المستوى الوطني والدولي.
- استدعاء أصحاب التجارب الناجحة للتنويه بتبرعاتهم الوقفية، ثم تكريمهم ليكونوا قدوة لغيرهم.
- تخصيص يوم وطني للوقف بالتنسيق مع مختلف المختبرات العلمية التي تتقاسم نفس الفكرة.
- تنظيم الرحلات والزيارات العلمية لبعض مؤسسات الوقف العتيدة، مثل جامعة القرويين للوقوف على الإرث الحضاري للوقف.
- تخصيص صناديق للوقف التعليمي لتمويل التلاميذ والطلبة المتفوقين من أبناء الفقراء وذوي الخصاصة.
- المساهمة في حل الاشكالات القانونية المرتبطة بالوقف التعليمي، مثل إيجاد صيغ بديلة لاستثمار العقارات الوقفية، ثم صرفها لصالح الوقف التعليمي.

لائحة المصادر والمراجع

○ أجوبة أبي القاسم بن محمد مرزوق ابن عظوم المرادي، تحقيق وتقديم محمد الحبيب الهيلة، المجمع التونسي الآداب والفنون "بيت الحكمة". الطبعة الأولى 2007.

○ أجوبة العبدوسي، لأبي عبد الله بن محمد بن موسى العبدوسي توفي 849هـ دراسة وتوثيق هشام المحمدي منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية 2015.

○ تحفة أكياس الناس بشرح عمليات فاس أبو عيسى المهدي الوزاني تقديم الأستاذ هاشم العلوي القاسمي إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1422/ 2001.

○ جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، أحمد البلوي التونسي المعروف بالبرزلي، تحقيق محمد الحبيب المهيلة دار الغرب الإسلامي بيروت. الطبعة الأولى 2002.

○ شرح حدود ابن عرفة، أبوعبد الله محمد الأنصاري الرصاع، تحقيق محمد أبو الاجفان والطاهر المعموري، القسم الأول، دار الغرب الاسلامي، الطبعة الأولى 1993

○ صحيح البخاري،

○ صحيح مسلم،

○ العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام، أبوعبد الله بن عبد الله بن سلمون الغرناطي (ت731هـ).

○ فتاوى تتحدى الإهمال في شفشاون وما حولها من الجبال الهبطي المواهبي وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية 1998/1419.

○ لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر بيروت،

○ مسائل أبي الوليد بن رشد، الجد، تحقيق: محمد الحبيب التجكاني، دار الجيل، بيروت، دار الآفاق الجديدة، المغرب. الطبعة الثانية 1993/1414

○ المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب، أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت914هـ) خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية 1981/1401.

○ المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، أبو الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي، تحقيق سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 1408 هـ/ 1988م

○ النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى المسماة بالمعيار الجديد أبو عيسى المهدي الوزاني، قابله وصححه على النسخة الأصلية عمر بن عباد منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب ية1458هـ/1997م.

○ النوازل الصغرى المسماة المنح السامية في النوازل الفقهية محمد المهدي الوزاني منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب ية1992/1412.

○ نوازل العربي بردلة، تحقيق رضوان أخر في. رسالة دكتوراه كلية الشريعة فاس 2026/2025

○ نوازل العلمي، لأبي الحسن علي بن عيسى بن علي الحسني العلمي تحقيق المجلس العلمي بفاس منشورات وزارة الأوقاف 1403هـ.

○ النوازل الفقهية لأحمد ابن الفقيه الجريري السلاوي، تحقيق: مصطفى النجار، منشورات الخزانة العلمية الصبيحية، مطبعة النجاح. الطبعة الأول 1994

○ النوازل الهلالية المعروفة ب نوازل ابن هلال لأبي إسحاق إبراهيم بن هلال بن علي الصنهاجي الفلالي المتوفى سنة 903هـ تحقيق أحمد عبد الكريم نجيب مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة الثرات. الطبعة الأولى 2013م.

○ النوازل والأعلام المسمى ديوان الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة الأولى 1426/ 2005،

○ الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر، سليم هاني منصور، مؤسسة الرسالة ناشرون بيروت -لبنان، الطبعة الأولى 1425 هـ/2006م

الوقف التعليمي دراسة نوازلية في الأنواع والجهات والوظائف "كتاب المعيار المعرب أنموذجا"

د. محمد الأطرش

أستاذ بمعهد فاطمة الفهرية للتعليم العتيق

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد.

من المبادئ الشاملة التي أسهمت الشريعة الإسلامية في تتميمها من جهة، وتأسيس بعض صورها من جهة أخرى، مبدأ التكافل بين أفراد المجتمع بكامل أطيافه، وقد سلكتْ في سبيل تحقيق هذا المقصد عدة طرق، ومن أبرزها مبدأ عقود المعروف، التي تقوم على الإحسان والتبرع، حيث يتبرع أصحاب المعروف بذوات أو منافع لمن هم في حاجة إليها.

هذا، وإن التبرعات تتفاوت بعدة اعتبارات؛ لعل من أهمها: مدى النفع الذي تقدمه على مستوى المستفيد، وعلى مستوى الاستمرارية، وهنا يظهر الوقف/الحبس، كواحد من أكثر عقود المعروف تحقيقا للمنفعة المجتمعية المستمرة، والتي تستهدف الأفراد والجماعات، نظرا لطبيعته المرنة والشاملة لكثير من المناحي.

وانطلاقا من هذه الخصائص، كان من أهم ما اعتنى به المحبسون منذ القدم ما يتعلق بالتعليم، (الوقف العلمي/التعليمي)، فبنوا المساجد والجامعات والمدارس والمكتبات، وأوقفوا الدور والمساكن والحوانيت من أجل أن تعود منفعتها عليها وعلى القائمين عليها من أساتذة ومعلمين ومنظفين وقَوَمة من جهة، وعلى الطلبة والمتمدرسين من جهة أخرى، وهو ما أسهم في استمرارية التعليم وازدهاره وتطور فنونه، ونبوغ العلماء.

وتعتبر كتب النوازل الفقهية، من المصادر التي تستقى منها مادة الوقف، لجمعها بين شيئين؛ الدراسة التاريخية المتجلية في استقصاء نوازل خاصة بمدة

زمنية معينة، والدراسة الفقهية؛ ذلك أن الغرض ليس هو استحضار النوازل فقط وحكايتها، وإنما عرض أحكامها الشرعية المناسبة لها، على وفق التأصيل الشرعي والواقع المعيش في الزمان الذي حدثت فيه النازلة.

وبتتبعٍ لمجموع كتب النوازل، يظهر أن **كتاب المعيار العرب، والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشرسي المتوفى سنة 914هـ**، قد اعتنى بفتاوى الوقف اعتناء خاصا، حيث جاء الكتاب متضمنا لكثير من نوازل الحبس المتنوعة، ما حذا بي أن أخص هذا الكتاب بالبحث عن النوازل، في علاقاتها المتعددة بالتعليم، زمانا ومكانا ووظائف وجهات محبسة وجهات مستفيدة، مع تحديد أنواع الحبس، فآل عنوان البحث إلى: "**الوقف التعليمي دراسة نوازلية في الأنواع والجهات والوظائف. "كتاب المعيار المعرب أنموذجا".**

إن هذه الدراسة تهدف إلى استقصاء النوازل المتعلقة بالتعليم في كتاب المعيار المعرب، مع قراءة وصفية لها، نحدد من خلالها مضمون النازلة والجهة المحبسة ونوعها، والجهة المستفيدة ونوعها، والوقف ونوعه، مع دراسة تحليلية وظيفية لهذه النوازل، نهدف منها إلى تحديد وظائف هذا النوع من الأوقاف ومدى تقاطعه مع وظائف أخرى؛ دينية أو اجتماعية أو اقتصادية...

وذلك وفق الخطة الآتية:

- ❖مقدمة ممهدة للموضوع بما يناسب.
- ❖المحور الأول: الشق السردي الوصفي، لنصوص نوازل الوقف التعليمي.
- ❖المحور الثاني: الدراسة التحليلية الوظيفية لهذه النوازل.
- ❖خاتمة.

❖ المحور الأول: الشق السردي الوصفي

يعتبر الونشرسي في معياره ممن اعتنى بفتاوى الأحباس والأوقاف باعتبار ما تؤديه على مستوى مختلِف المجالات، حتى إنه خصص الجزء السابع من كتابه لجمع نوازل الوقف، وضمنها عددا معتبرًا من النوازل التي تتعلق بالتعليم على تنوع

جهاته، أماكن، وجهات مسهمة، وجهات مستفيدة... ونحن هنا نعرض هذا النوع من الأسئلة والأجوبة وفق الجدولة الآتية والتفصيل الآتي:

مضمون النازلة بجوابها	الجهة المحبِّسة	الجهة المستفيدة ونوعها	الوقف ونوعه
أناس متزوجون اتخذوا بيوتا من المدرسة للاختزان، ولا يحضرون لقراءة حزب ولا لمجلس علم، بل هم آخذون في صناعتهم، فيجب إخراجهم، ويعوضون بمن بلغ عشرين سنة فما فوقها وأخذ في قراءة العلم ودرسه بقدر وسعه، لان المدرسة إنما حبست لذلك. **(المعيار المعرب، للونشرسي، 7/7).**	مُلَّاك المدرسة **(أشخاص عاديون)**	طلبة العلم **(أشخاص)**	مدرسة **(مكان للسكن)**
مدرسة فيها طلبة يسكنونها وقومة يقومون بها وهم: إمام ومؤذن ومدرس وأستاذ وقيم وبواب، ولها أوقاف يضيق خراجها في بعض الأوقات عن الموقوف عليهم. فيتخلف الحكم بحسب العين الموقوفة، فإذا كانت مدرسة أخذ القيم والبواب مرتبهما بالتمام، وما فضل يقع التحاصص فيه بين الباقين، وإذا كانت مسجدا قدم المؤذن والإمام والقيم والبواب، وما فضل تقع فيه المحاصصة بين الطلبة والمدرس والأستاذ. **(نفسه، 7/17_18).**	مُلَّاك المدرسة **(أشخاص عاديون)**	إمام ومؤذن ومدرس وأستاذ وقيم وبواب وطلبة. **(أشخاص)**	مدرسة، وخراج أوقافها (مرتبات). **(مكان ومال عيني)**
مصاحف حبست باسم قصر معين أو بمسجد، فهل يجوز لمن يأخذ منها شيئا أن يمضي به لداره يقرا	**أشخاص عاديون**	القصر/ المسجد **(أماكن)** عموم المسلمين	**مصاحف**

فيها أو ينسخه ويرده؟ فهي على شرط محبسها إن عرف شرطه، وإن لم يعرف فتولى من استغنى عنها أحسن، ولو أنها بمكان يخاف عليه الفساد والتغير، والنظر يقتضي أن أن تؤوى إلى مكان فيه حرز لينتفع بها. **(نفسه، 37/7).**		**(أشخاص)**	
كتب حبست باسم قصر معين أو بمسجد، فهل يجوز لمن يأخذ منها شيئا أن يمضي به لداره يقرا فيها أو ينسخه ويرده؟ فلا بأس به، لأنها على أصلها من باب الحبس لأن القصد بها الانتفاع، فيجوز أن ينتفع بها من يصلح له النظر فيها ولو في في غير المكان الذي حبست فيه. **(نفسه، 37/7).**	**أشخاص عاديون**	القصر/ المسجد **(أماكن)** عموم المسلمين **(أشخاص)**	**كتب**
إمام مسجد، أضيف لذلك المسجد محضرة يقرئ فيها الأولاد، وصدر أمر مولانا السلطان بدرهمين في اليوم ليُتَوفَّى راتب ذلك المسجد. فانفتحت فوقها محضرة ثانية تفَرَّقَت الأولاد ونُقِرَت، فجوز للمؤذن أن يبقى في محضرته يقرئ كتاب الله، وإن تفرق الأولاد يأخذ ما عين له السلطان. **(نفسه، 156/7).**	السلطان **(جهة حاكمة)**	إمام/مؤذن **(أشخاص)**	مرتب **(مال عيني)**
مسجد حبس عليه ناس أحباسا، وفي المحبسين ملوك وغيرهم ثم في الأحباس المذكورة وفر على ما حبس عليه المحبسون، فإن كانت من	السلطان أو عموم الناس **(جهة حاكمة/أشخاص**	أصناف من الناس بحسب المحبسين **(أشخاص)**	ما يستعان به في التدريس كمرتبات المعلمين **(أموال عينية)**

الملوك وفضل شيء فيجوز أن يصرف في غيرها كمرتبات المعلمين وغيرها من أوجه الخير، وأما إن كان من غير الملوك فاختلف العلماء فيه، على القول بعدم الجواز وإنما يوسع بالفضل على المحبس عليهم من غير سرف، ويبتاع بالفضل اصولا، والقول الثاني بالجواز. **(نفسه، 237/7)**.	**عاديون)**		
طالب علم يتسبب في بيت مدرسة يعينه على ما هو فيه من التعلم، فيجده ضيقا فيطلب بيتا آخر في مدرسة أخرى يليق بسكناه وتتأتى فيه الدراسة بهناء وانشرا خاطر، ولا فائدة فيه سوى السكنى أو فيه فائدة قليلة يدفعها لمن يستحقها، فهل يسوغ الجمع بين البيتين؟ فإذا عين الناظر لطالب ما بيتا من بيوت المدرسة وعين له مرتبا من حبسها ليس له أن يغيره ولا أن يُسكنه غيره. **(نفسه، 263/7-264)**.	ملاك المدرسة وما حبس عليها **(أشخاص عاديون)**	الطلبة أو عموم الناس **(أشخاص)**	السكن **(مكان)** والمرتب **(مال عيني)**
وقف حبس على طلبة العلم الغرباء، وليس في ذلك الموضع إلا طالب علم غريب واحد، هل يرجه له الجميع أو بعضه؟ وهل يحسب معه من كان مبتدئا في قراءة القرآن أو لا؟ فإن كان الحبس مقصورا على الطلبة في الموضع المذكور، فيأخذ المحبس عليهم الجميع وإن كان واحدا، وإن كان على طلبة العلم من غير قصر على الموضع	ملاك الحبس	طلبة العلم **(أشخاص)**	موضع معين أو ما يستعان به على الطلب، **(مكان، أو ما يستعان به على طلب العلم من مال أو طعام...)**

فيعطى للرجل الواحد بعضه وينقل منه إلى الطلبة بموضع قريب، ولا يعتبر من يقتصر على قراءة القرآن فقط. **(نفسه، 7/264-265).**			
رجل ولي تدريس مدرسة ولم يقف على شرطها لعدم كتاب الواقف ولم يعرف شرطه، فصرف الوقف بل الغلة إليه وإلى الفقهاء، فله يحل له الأخذ منها على وفق العادة أم لا؟ فيجوز له ذلك عن كانت العادة جارية على وفق ذلك. **(نفسه، 7/266).**	ملاك أحباس المدرسة	المدرسة، ووالي المدرسة والفقهاء **(مكان وأشخاص).**	أحباس المدرسة **(مرتبات أو مال أو غلة)**
مدرسة فيها بيوت موقوفة لسكنى الفقهاء والمتفقهين على مذهب إمام معين فسكن فيها فقيه ليس على مذهب ذلك الإمام، فيجوز ذلك إذا أسكنه الناظر اللهم إلا أن يكون شرط الواقف أن يسكن فيها من ليس له منزل. **(نفسه، 7/266).**	ملاك المدرسة	الفقهاء والمتفقهون **(أشخاص).**	بيوت المدرسة **(مكان)**
الكتب المحبسة إذا نص المحبس على بعض أوجه الانتفاع بها وسكت عن الباقي، فيجب الأخذ بما نص من أوجه الانتفاع بها، كأن يقول: للقراءة والمطالعة، فليس لأحد ان ينسخ منها. **(نفسه، 7/293).**	مالك الكتب	كل من يمكنه أن يستفيد منها، والراجح أنه لطلبة العلم. **(أشخاص)**	**كتب**
من يأخذ مرتبه من حبس المدارس، إن قام بالوظيفة المشروطة ولم يعلم أن الحبس تعلق به حق معين يجوز له ذلك، وإن كان الورع يأباه. **(نفسه، 7/294).**	مالك حبس المدارس **(أشخاص عاديون)**	آخذ المرتب **(أشخاص)**	مرتبات **(أموال عينية)**

وسئل ابن عرفة عن فدان حبس على طلبة مدرسة فدن الناس فيه موتاهم وكثر ذلك وكانوا يكرونه للحرث حتى استغرقت القبور كثيرا منه، فأجاب يجعل على من دفن وليه فيه أن يؤدي كرائه، ويطول في المدة. فقيل هذا لا يأتي ويعتذر، إما بجهل الوارث وإما بأنه ضعيف أو ممن يبقى شره، فقال تخرج الموتى منه، وتدفن في المقابر. فقال له هذا أيضاً متعذر من وجوه كثيرة، فكان آخر أمره أن قال: تغير آثار القبور وتسوّى، ويحرث الأعلى ويبقى الميت في موضعه، وهذا حقها تفعل ذلك في قليل منها. **(نفسه، 334/7)**.	مالك الحبس **(أشخاص عاديون)**	طلبة المدرسة **(أشخاص)**	العوض المدفوع مقابل الكراء **(أموال)**
وسئل الشيخ أبو محمد بن أبي زيد رحمه الله عمن حبس كتبا له، ثم باعها وحبسها الثاني، هل يكون فوت لها وترد إلى التحبيس الأول أم لا؟ فأجاب إن قدر على رد البيع قبل موت البائع فعل ويبقى حبساً، وإن لم يقدر حتى مات مضى البيع لفوت الحيازة وتصير حبساً بتحبيس المشتري. **(نفسه، 337/7)**.	صاحب الكتب **(أشخاص عاديون)**	عموم الناس، ويرجح أنه لطلبة العلم **(أشخاص)**	كتب
سئل الشيخ أبو الحسن القابسي عمن حبس كتاباً وشرط في تحبيسه أنه لا يعطى إلا كتاب بعد كتاب، فإذا احتاج الطالب إلى كتب وتكون الكتب من أنواع شتى، فهل	صاحب الكتب **(أشخاص عاديون)**	طلبة العلم **(أشخاص)**	كتب

يعطى كتابين معاً أو لا يأخذ إلا كتاباً بعد كتاب؟ فأجاب: إذا كان الطالب مأموناً أميناً مكن من هذا، وإن كان غير معروف فلا يدفع إليه إلا الكتاب واحد، وإن كان من أنواع خشية التفرق في ضياع أكثر من واحد. ومما جرى به العرف في بعض الكتب المحبسة على المدارس مع اشتراط عدم خروجها من المدرسة، وجرت العادة في هذا الوقت بخروجها بحضرة المدرسين ورؤسائهم، وربما فعلوا ذلك في أنفسهم ولغيرهم. **(نفسه، 340/7).**			
وسئل بعضهم عما وقع بمدرسة القنطرة من تونس، وهي أن في حبسها الموقوف على أهل الحبس رسوماً وقد لا يفي دخلها بخرجها في بعض السنين فيكسر مرتب الطالب أو المدرس أو نحوهما من أهل الحبس. فأجاب بأنه يحتسب له ما انكسر ويأخذه ورثته إذا مات. وأجاب ابن عرفة بأن من رحل أو مات بطل ما انكسر له، واعترض الأول، بأن قال هذه مشقة تؤدي إلى إخلاء المدرسة إذا استحقه السابق يرحل أو موت دون من هو بها الآن. قبل والصواب لا يستحقه إلا من حضر كما قاله مالك في كتاب الوصايا الثاني. **(نفسه، 342/7).**	ملاك الحبس **(أشخاص عاديون)**	الطلبة والمدرسين والقومة عليها. **(أشخاص)**	الدخل المكتسب من رسوم الأوقاف. **(أموال)**

رَبع محبس على أهل مدرسة، عين المحبس ما يأخذه كل واحد من أهل المدرسة، من فقيه وإمام وأستاذ وطلبة ومؤذنين وخدام المدرسة، فبعض السنين يفي الربع بمرتبات الجميع، وبعضها لا يفي، إما لرخَص كراء الربع، أو لرمّة فيه، ونص المحبس بعد ما ذكر جميع ما عين للمدرسة من حمام وحوانيت وأرحى وغير ذلك، هذا كله لإصلاح المدرسة والربع ومرتبات المقريين والطلبة والقائمين بالمدرسة، فادعى غير الطلبة الحطيطة لا تكون إلا على الطلبة، وأن مرمة الربع من حظهم، ويستوفي غيرهم مرتباتهم، فهل هذا كله حكم الله، أم يتحاصون في كراء الربع بقدر مرتباتهم؟ فالجواب أنه يتبع في الأحباس قول المحبس ولا يتعدى ولا يخالف وهو قد سمى لكل نوع ما أخذ فصاروا شركاء في الغلة، فإن اختص أحدهم بالغلة فقد أخذ نصيب شركائه وصار خلاف قول المحبس، وقول المحبس لا يتعدى ولا يتجاوز. (نفسه، 7/363-364).	ملاك الربع **(أشخاص عاديون)**	فقيه وإمام وأستاذ وطلبة ومؤذنين وخدام المدرسة **(أشخاص)**	العوض المكتب من كراء الربع (أموال).

❖ المحور الثاني: الدراسة التحليلية الوظيفية لهذه النوازل

▪ أولا: قراءة تحليلية لهذه النوازل

غني عن البيان أن هذه النوازل المختلفة المسوقة أعلاه، ينظمها سلك واحد، وهو اختصاصها بالجانب التعليمي في الأوقاف، ونعني به الأوقاف التي أسهمت بشكل أو بآخر في الإعانة في جانب التعليم في زمن معين أو مكان معين، مما يجعلها

مؤثرة في استمراريته من جهة، أو تنظيمه من جهة أخرى، أو التكفل به بكل ما يحتاجه من جهة ثالثة، وذلك يتخذ عدة صور بعدة اعتبارات؛

- **فيتنوع باعتبار المحبس إلى:**

1. **أشخاص عاديون:** ونعني بهم عموم الناس، تجارا أو ملاكا أو أصحاب أموال... إلا أنه لا دخل لهم في ولاية شؤون الناس العامة، إذ ليسوا حكاما ولا سلاطين ولا ولاة...

2. **جهات حاكمة:** ونعني بها: الملوك والسلاطين والحكام، إلا أن الحديث هنا عما حبسوه أنفسهم، وليس فيما تصرفوا فيه بحكم ولايتهم على شؤون الرعية.

- **كما تتنوع الأوقاف من حيث ذاتها إلى:**

1. **أماكن** يرجع ملك ذاتها إلى أشخاص عاديين أو إلى جهات حاكمة كالملوك والسلاطين، فيوقف المكان من حيث هو، كان مدرسة للتدريس، أو بيوت مدرسة لسكنى الفقهاء والمتفقهين، وبالتالي يستفيد المحبس عليهم من المكان من حيث هو، لا من حيث غلته أو ما يستفاد منه من خراج.

2. **خراج الأحباس**، أي ما يستوفى منها كراء أو غلة أو مالا... ويتنوع الوقف في هذه الصورة إلى:

أ. كراء الحوانيت والأرضين والرباع..

ب.الخراج المستفاد من الحبس.

ج. الغلة المستفادة من الحرث أو الشجر أو البساتين.

وطريقة الاستفادة منها كالآتي:

- مرتبات تصرف للمدرس مثلا أو القائم على شأن الحبس.
- منح تصرف للطلبة.
- مصارف على المحبس عليهم لرعاية شؤون أكلهم أو سكنهم.

3. **أشياء**، وذلك كالكتب والمصاحف والحصر وغيرها.

- **وتتنوع الجهة المستفيدة إلى:**

1. **أماكن**، كالمساجد والمدارس التي تستفيد من خراج الأحباس الموقوفة عليها.

2. **أشخاص**، ويتنوعون إلى:

أ. مستفيدون يأخذون حظهم لوظيفة مشروطة عليهم، كالتدريس مثلا.

ب.مستفيدون يأخذون نصيبهم دون قيامهم بوظيفة مشروطة عليه، وإنما لاتصفاهم بصفة معينة ككونهم طلبة مثلا.

- **ثانيا: دراسة وظيفية لهذه النوازل**

مما لا يماري فيه أحد أن للوقف عدة وظائف، دينية واقتصادية واجتماعية وتكافلية... إلا أن ما تشترك النوازل -قيد الدراسة- من حيث موضوعها العام هو العلم والتعليم؛ وهكذا فالتركيز في هذا المحور على الجانب الوظيفي العلمي أصالة، وتقاطعه مع الوظائف الأخرى لهذه الأوقاف على تنوعها تبعا، وتفصيل ذلك وفق ما يأتي من الوظائف، مع التنبيه على أن ما نعرضه هنا، يستقي مادته أساسا مما عرضناه من النوازل.

الوظيفة الأولى: وظيفة تعليمية محضة

تعتبر هذه الوظيفة أساسية للوقف التعليمي كما يدل عليه التقييد بهذا الوصف (التعليم)، وتتحدد هذه الوظيفة تبعا لآثار هذه الأوقاف والأهداف المرجوة منها، وهو نشر المعرفة ودعم التعليم، وحفظ العلوم من الاندثار أو من أن تستقل بها طائفة توفرت لديها الموارد والتمويلات على حساب طائفة متعلمة أخرى لا تتوفر لها إمكانيات التعليم، حيث مكّن الوقف من إنشاء المدارس والجامعات والمكتبات، كما تكفل برواتب المعلمين والطلاب، ووفّر الأدوات والمراجع والمستلزمات الدراسية، مما جعل التعليم متاحًا لجميع فئات المجتمع دون تمييز، ولم يقتصر دوره على نشر العلوم الشرعية، بل تجاوزه ليشمل العلوم الطبيعية والفنون والآداب، مما عزز التقدم الحضاري في العالم الإسلامي.

وهنا تبزر الوظيفة التعليمة لهذا النوع من الأوقاف، متمثلة -بالإضافة لما سبق- فيما يأتي من الوظائف الأخرى، وهي كالآتي:

الوظيفة الثانية: وظيفية تعليمية شرعية

يعتبر الوقف من عقود التبرعات التي أقرها الشرع الإسلامي الحنيف، وأرسى أحكامها وشروطها وأركانها، بمجمل صورها، وعلى اختلاف مجالاتها، إلا أن الوقف المتعلق بالعلم والتعليم يكتسي طابعا خاصا، ومرتبة عالية في التشريع الإسلامي، ذلك أن عملية الوقف التعليمي في إطار وظيفتها الشرعية تتناول ثلاثة جوانب؛

الجانب الأول: وهو جانب عام، وهو ما يظهر في كونها وقفا، أي هي عقد شرعي من عقود المعروف والبر والإحسان الذي أمرنا الله تبارك وتعالى به في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾[1].

الجانب الثاني: وهو متمثل في أن شرف الفعل بحسب متعلَّقه، ومرتبة العلم في الشريعة الإسلامية غير خافية على ذي فهم، نظرا لما يترتب عليه من المعرفة المطلوبة في التكليف عموما، وأعظمها وأعلاها معرفة الله، فيكون الوقف الذي يعني بالعلم والتعليم بشتى صوره خادما لهذا الضروري، ووسيلة لأسمى مقصد، وقد علم أن: "**فضل الوسائل مرتب على فضل المقاصد**"[2].

الجانب الثالث: أن الوقف التعليمي فيه إعانة على البر والتقوى المطلوب جلبه شرعا، كما في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾[3]، والتعاون على البر والتقوى رُتب متفاوتة، أعلاها ما يتعدى إلى الغير، وأعلى منه ما يستمر نفعه أمدا طويلا للمحبس من جهة الأجر الحاصل له، وللمنتفع به معلما أو متعلما من جهة خدمته للعلم، وللمجتمع كله من جهة نشر العلم والمعرفة بين جميع أطيافه.

وهذه الجوانب الثلاثة ظاهرة بوضوح في النوازل التي سقناها، حيث لا تخرج في مجملها عن: دعم المساجد والمدارس القرآنية والمؤسسات الدينية، وتزويدها بالكتب الدينية والمصاحف وتوفير الدعم للعلماء والطلاب، وتقديم الرواتب للعلماء والمدرسين لضمان استمرار التعليم وعدم ربطه بموارد حكومية متقلبة.

---

[1]- سورة النحل، الآية: 90.

[2]- عز الدين بن عبد السلام، الفوائد في اختصار المقاصد، المحقق: إياد خالد الطباع، الناشر: (دار الفكر المعاصر، دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، 1416هـ)، ص: 44.

[3]- سورة المائدة، الآية 3.

الوظيفة الثالثة: وظيفة تعليمية تمويلية

يسهم الوقف التعليمي، انطلاقا من كونه متعلقا بالمال في أغلب صوره، في تمويل التعليم، وهو ما يظهر في:

1. **بناء المساجد والمدارس والجامعات** التي اعتبرت منذ القدم **الحاضنة المكانية** للعلم واستمرارية التعليم، ومن أفضل ما يستحضر هنا: جامعة القرويين بفاس، ومسجد الزيتونة في تونس، وجامعة الأزهر بمصر، والحرمين الشريفين بالمملكة السعودية، والتي "**تعد أكثر المساجد حيازة للأملاك الوقفية وأكثرها ثراء وأثرا في مسيرة الأمة الحضارية، كما تعد مؤسسة خاصكي سلطان الوقفية في القدس، ومؤسسة الحرمين الشريفين في الجزائر، وخط سكة حديد الحجاز... من أكبر المؤسسات الوقفية التي عرفها التاريخ الإسلامي**"[1].

2. **تمويل العملية التعليمية في حد ذاتها**، كما يظهر في عدة صور:

أ. دفع رواتب المدرسين.

ب.دفع المنح للطلبة والمشتغلين بالعلم.

ج. دفع رواتب من يقوم على هذه المؤسسات التعليمية، من حرس وخدم ومنظفين وغيرهم.

د. تمويل الجامعات والمكتبات والمدارس والمساجد، عبر القيام بشؤونها، ووقف عدد من الأحباس تعود استثماراتها وخراجها لفائدتها.

3. **توفير الحاجات الأساسية للجهات المستفيدة**، كما يظهر في:

أ. توفير السكن للمعلمين والمدرسين والطلبة.

ب.توفير المصاحف والألواح والكتب، وكل ما تستلزمه العملية التعليمية من الأدوات.

ج. قد يصل الأمر بالمحبس أن يوقف مكتبته على مسجد أو جامعة، وممن فعل ذلك من العلماء المعاصرين، العلامة سيدي الغازي الحسيني، حيث أوقف مكتبته لجامع القرويين العامر بفاس.

---

[1]- مدونة أحكام الوقف الفقهية لمجموعة من المؤلفين، (إعداد: الأمانة العامة للأوقاف - الكويت، الطبعة: الأولى، 1439 هـ - 2017 م)، 17/1.

الوظيفة الرابعة: وظيفة تعليمية تكافلية

إذا كان الوقف في عمومه وجها من أوجه التكافل الاجتماعي، فإن هذا النوع من الأوقاف يختص بجانب آخر، وهو التكافل التعليمي، كي لا يكون التعليم دولة بين الوجهاء والأغنياء من جهة، وحتى لا يتوقف الأمر على الجهات الحاكمة فقط لدعم التعليم، نظرا لكثرة التزاماتها، ويظهر هذا التكافل في تأسيس تعليم مجاني، يلتحق به كل من تتطلع نفسه لطلب العلم، تكون فيه العملية التعليمية مدفوعة التكاليف، ابتداء من بناء المدارس والجامعات والمكتبات (أماكن التعليم)، وانتهاء بالقيام بشؤون القائمين عليها والطلبة المتمدرسين فيها، وقد يصل الأمر إلى توفير السكن لهم، حتى يخلصوا كل جهدهم لطلب العلم، لأن هذه الأوقاف تكفيهم مؤنة طلب الأرزاق، بل قد يتعدى الأمر إلى دفع منح للطلبة يستعينون بها في قضاء أمور معاشهم، ما يجعل التعليم ليس مجانيا فحسب، بل معينا على تحسين مستوى العيش، وهذه الإعانة لا يحصل عليها هؤلاء الأشخاص إلا لقيام وصف المتعلمين/المتمدرسين/الطلبة بهم.

❖ **خاتمة**

من خلال ما سبق عرضه، يتضح ما يأتي:

1. أن كتب النوازل تمتاز بغنى وتنوع وشمولية ما تعرضه من الفتاوى، حتى إنها تصلح لأن تكون مرجعا تُستقى منه كثير من المواد العملية، كما يدل عليه الكتاب؛ أنموذج الدراسة.

2. أن كتاب المعيار المعرب اعتنى عناية خاصة بما يتعلق بفتاوى الأحباس، بحيث أورد في كتابه كثيرا منها على تنوعها، وكانت متضمنة لعدد لا بأس به من الفتاوى المتعلقة بالوقف التعليمي.

3. أن الوقف من أهم روافد التعليم على مر العصور، حيث أسهم بشكل كبير في تأسيس جزء منه، وتنميته، والتأثير على استمراريته، ودعمه وتمويله...

4. أن وظائف الوقف التعليمي تتقاطع مع وظائف أخرى شرعية واجتماعية واقتصاديه وتكافلية، نظرا لطبيعة الوقف العامة ومدى تأثيرها على مجمل جوانب الحياة، وأهمية ما يتعلق به وهو التعليم.

المحور الثالث:

الوقف التعليمي وقضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية

إسهام الوقف الجماعي في تمويل التعليم الإبداعي القرآني

د. عبد الكريم العيوني

أستاذ باحث بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية،
جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس. دكتور في القانون الخاص
ماجستير في أصول التربية

مقدمة

لقد أسس القرآن الكريم في أول الآيات نزولا على قلب رسول الله ﷺ لمصادر العلم والمعرفة من خلال محورين عظيمين يمكن تسمية الأول بعلم الخلق والثاني بعلم الوحي؛ وهما يجسدان معا لركني التعليم الإبداعي القرآني في هذا البحث[1].

ومعلوم أنه قد جرى في الممارسة التاريخية في عصر الازدهار العلمي لدى المسلمين، نشوء التعليم الإبداعي في رحم الأوقاف، بما وفره من تمويل دائم ومستمر، على مر التاريخ، وازدهرت العلوم في مختلف التخصصات وبرز نوابغ في شتى العلوم حتى تلك التي تسمى اليوم بالعلوم المادية كالكمياء والفيزياء والطب والصيدلة والفلك...[2] لأن الأمة كانت تتوفر على كل مقومات النهوض الحضاري وازدهار العلم الإبداعي سواء من جانب التمويل حيث كان الوقف هو الممول والضامن لهذا الإبداع، وجعل التعليم الإبداعي مفتوحا أمام الجميع غنيهم وفقيرهم، أو من جانب البيئة الإبداعية من خلال توفير كل الوسائل المساعدة كالمكتبات الوقفية وغيرها[3].

---

[1]- انطلاقا من النصوص القرآنية، كما سنعرض لها في حينها، طرحت قضية التعليم الإبداعي القرآني من خلال محورين هما: علم الخلق وعلم الوحي، وهذا الطرح هو تجاوز للمألوف في تصنيف العلوم، ولعل هذه المسألة تعد من أخطر المسائل التي تحتاج إلى مراجعات قصد تحقيق الاستقلال والخصوصية للمسألة العلمية والحضارية للأمة الإسلامية.

[2]- دور الوقف الإسلامي في تنمية القدرات التكنولوجية، عبد اللطيف الصريخ، سلسلة رسائل جامعية، رسالة ماجستير، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1425هـ/ 2004م. ص 38 وما بعدها.

[3]- التراث العلمي للحضارة الإسلامية ومكانته في تاريخ العلم والحضارة، أحمد فؤاد باشا، جامعة القاهرة، دار المعارف، ط1، 1403هـ - 1983م، ص 34.

وهذا ما يكشفه التطور التاريخي والحضاري لنظام الوقف والتأثير الواضح له في تكوين بنية الحضارة العربية الإسلامية، وإسهامه في ازدهار الحركة العلمية والثقافية في المجتمعات الإسلامية خاصة في القرون السبع الأولى للهجرة، وبعدها بدأ نوع من التراجع التدريجي في التعليم الإبداعي إلى أن بلغ ذروته في القرنين الأخيرين سواء **من حيث التمويل أو المضمون.**

ففي جانب التمويل، وهو الإشكال الأول، عرف تمويل الوقف للتعليم تراجعا ملحوظا مع بدايات القرن العشرين[1] جراء عدة عوامل من بينها التغير في وظائف الدولة الحديثة من دولة حارسة، إلى دولة متدخلة، أو دولة بينهما؛ وكان من نتائج هذا التدخل عجز الدولة عن التمويل الكلي للخدمات الاجتماعية والتعليم، ففتحت بذلك المجال أمام القطاع الخاص مما أدى إلى الثنائية في التعليم: العمومي والخصوصي وما ترتب عن ذلك من نقصان في جودة التعليم؛ والتركيز على الجانب المادي فيه؛ وغياب مبدأ تكافؤ الفرص عند عدم احتضان جل العقول الإبداعية العاجزة عن مواصلة دراستها خاصة في التعليم الخصوصي.

أما فيما يخص المضمون أو المحتوى، وهو الإشكال الثاني، فقد أصبح التعليم الإبداعي ينحصر تدريجيا في الجانب المادي والتكنولوجي كتجسيد للإشكال الذي برز فيما يتعلق بتصنيف العلوم إلى علوم مادية صرفة، وعلوم شرعية، تبلور هذا المضمون بشكل رسمي مع تبني الدولة الحديثة له في مناهج التعليم مما أدى إلى انفصال ما يسمى بالعلوم المادية عما يسمى كذلك بالعلوم الشرعية، بل أصبح الإبداع أو الابتكار لا يذكر إلا مرتبطا بالعلوم المادية.

ومن هنا تكمن **أهمية الموضوع** في تناوله لقضية تمويل الوقف للتعليم واحتضان العقول الإبداعية من مختلف الشرائح الاجتماعية من جهة، ومن جهة أخرى قضية مضمون التعليم الإبداعي انطلاقا من توجيه القرآن الكريم لعل هذا يسهم في إعادة النظر في مسألة تصنيف العلوم، من خلال طرح تعليم يزاوج بين الإبداع في علم الخلق؛ والإبداع في علم الوحي؛ طلبا للتي هي أقوم في الإنتاج العلمي بارتباط مع المنظومة الحضارية للأمة، ولن يتأت ذلك إلا بتعاون الدولة مع المجتمع

[1]- لمزيد من التوسع انظر: إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين (دراسة تحليلية)، عبد الكريم العيوني، سلسلة رسائل جامعية (11) رسالة ماجستير، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1431هـ - 2010م.

بتوظيف آلية الوقف الجماعي في تمويل التعليم الإبداعي القرآني ليعود الوقف إلى الإسهام في الرقي الحضاري، واستثمار العقل الإبداعي.

وعليه يرمي البحث تحقيق الأهداف الآتية

- ✓ استدعاء الإرث التاريخي المتعلق بتمويل الوقف للتعليم الإبداعي القرآني؛
- ✓ إبراز أهمية الوقف الجماعي في التمويل إحياء لثقافة الوقف؛
- ✓ توظيف أدوات الوقف الجماعي المعاصر لتمويل التعليم الإبداعي القرآني؛
- ✓ بيان مضمون التعليم الإبداعي القرآني وربط العلوم بالأصل القرآني لها.

وقد اقتضت طبيعة البحث من أجل تحقيق هذه الأهداف استخدام المنهج التحليلي التاريخي عند الإشارة إلى إسهام الوقف في تمويل التعليم، ودراسة إمكانية استخدام آليات الوقف الجماعي في تمويل التعليم الإبداعي القرآني، كما استخدم المنهج الاستقرائي عند النظر في القرآن كله مع التركيز على الآيات المتعلقة بالخلق، والآيات المتعلقة بالسلوك، أو الكسب البشري الموجه بالوحي من خلال طرح مسألة تصنيف العلوم في محورين كبيرين هما علم الخلق وعلم الوحي.

وتحقيقا للأهداف وبلوغ المقصد سيتم معالجة موضوع تمويل الوقف للتعليم الإبداعي القرآني في محورين:

المحور الأول: مفهوم الوقف الجماعي وتأصيله الشرعي والقانوني وأدواته المعاصرة؛

المحور الثاني: مفهوم التعليم الإبداعي القرآني وضرورته وحكم تمويله بالوقف الجماعي.

خاتمة بأهم النتائج والتوصيات

المحور الأول مفهوم الوقف الجماعي وتأصيله الشرعي والقانوني وأدواته المعاصرة

أولا: مفهوم الوقف الجماعي وتأصيله الشرعي والقانوني

1. مفهوم الوقف الجماعي ومميزاته

أ. مفهوم الوقف الجماعي

يعد الوقف الجماعي كمقابل للوقف الفردي الذي يكون فيه الواقف شخصا واحدا بينما في الوقف الجماعي يتعدد الواقفون للمحل الموقوف، فالوقف الجماعي هو اتفاق فردين أو أكثر على وقف أموالهم أو المشاركة في الوقف لجهة ما على سبيل التأبيد أو التأقيت.

وقد نصت المادة 1 من مدونة الأوقاف المغربية[1] على تعريف الوقف بأنه "كل مال حبس أصله بصفة مؤبدة أو مؤقتة، وخصصت منفعته لفائدة جهة بر وإحسان عامة أو خاصة. ويتم إنشاؤه بعقد، أو بوصية، أو بقوة القانون.

يكون الوقف إما عاما، أو معقبا، أو مشتركا.

والوقف العام حسب المادة 50 في فقرتها الأولى هو "كل وقف خصصت منفعته ابتداء أو مآلا لوجوه البر والإحسان وتحقيق منفعة عامة.

وعلى هذا فإن الوقف الجماعي العام هو الذي يشترك فيه أكثر من شخص مع تخصيص منفعته لوجه من وجوه البر والإحسان؛ كالتعليم الإبداعي القرآني الذي سنوضحه لاحقا.

ب. مميزات الوقف الجماعي

إن المشاريع التنموية الكبرى داخل المجتمع كالتعليم الإبداعي أو بناء المستشفيات أو المصانع لا يمكن تحقيقها من خلال المجتمع إلا بالوقف الجماعي لما له من مميزات عديدة نذكر منها

---

[1]- ظهير شريف رقم 1.09.236 صادر في 8 ربيع الأول 1431هـ (23 فبراير 2010) يتعلق بمدونة الأوقاف الجريدة الرسمية عدد 5847 الصادرة بتاريخ فاتح رجب 1431 (14 يونيو 2010) المعدل بموجب الظهير الشريف رقم 1.19.46 الصادر في 23 جمادى الآخرة (فاتح مارس 2019) المنشور بالجريدة الرسمية عدد 6759 بتاريخ 11 مارس 2019 ص: 1377.

- تفعيل مبدأ التعاون والتضامن في المجتمع وتوجيهه نحو مجالات النهوض الحضاري للأمة كالتعليم الإبداعي القرآني؛

- إحياء ثقافة الوقف في المجتمع وتشجيع الجميع على الوقف بما يستطيع؛

تحقيق المشاريع الكبرى الذي لا يستطيع الأفراد أو الهيئات تحقيقها بل حتى الدول في جميع المجالات؛

تفعيل الوقف النقدي داخل المجتمع لمرونته وسهولة تجميع المدخرات به[1].

2. التأصيل الشرعي والقانوني للوقف الجماعي

إن أعظم مقصد في الوقف هو التقرب إلى الله تعالى بالمال من أجل نفع عباد الله بحسب الزمان والمكان، وهذا المقصد جعل جل أحكام الوقف اجتهادية مقاصدية، وفيها من المرونة ما يحقق الحاجة الاجتماعية، ويعظم الأجر عند الله تعالى.

وانطلاقا من هذا؛ فإن تأصيل الوقف الجماعي من الناحية الشرعية، يتأسس على مبدأ التعاون على البر والخير في الشريعة الإسلامية، قال الله تعالى ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾[2] وأعظم البر هو التعاون على العلم المؤسس على القرآن.

كما يتأسس الوقف الجماعي في السنة على حث رسول الله ﷺ على التعاون على الصدقات وخاصة عند الحاجة كما يروي ذلك المنذر بن جرير عن أبيه أنه قال «كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، قال: "فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار، أو العباء متقلدي السيوف، عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة فدخل، ثم خرج، فأمر بلالا فأذن، وأقام فصلى ثم خطب فقال: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة﴾ إلى آخر الآية ﴿إن الله كان عليكم رقيبا﴾[3] والآية التي في الحشر ﴿اتقوا الله ولتنظر نفس ما

[1]- انظر لمزيد من الاطلاع: الضوابط الشرعية والقانونية للوقف الجماعي، مصطفى محمد عرجاوي، منتدى قضايا الوقف الفقهية الثالث، الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، ط2، 1430هـ - 2009م، ص 32.

[2]- سورة المائدة، الآية 2.

[3]- سورة النساء، الآية 1.

قدمت لغد واتقوا الله﴾[1] تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه من صاع بره، من صاع تمره، حتى قال: ولو بشق تمرة قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت قال: ثم تتابع الناس، حتى رأيت كومين من طعام، وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة فقال رسول الله ﷺ: من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»[2].

أما تأصيل الوقف الجماعي من الناحية القانونية فإن ما يلاحظ على المشرع المغربي أنه لم يصرح بالوقف الجماعي عندما نص في المادة 4 من المدونة على أنه "يمكن أن يكون الواقف شخصا ذاتيا، كما يمكن أن يكون شخصا اعتباريا ما لم يكن غرضه غير مشروع".

بيد أنه نص على ما يعد تطبيقا للوقف الجماعي في المادة 140 عندما نص على سندات الوقف كما سنرى.

ومن التشريعات المقارنة التي نصت على الوقف الجماعي القانون الاتحادي لدولة الإمارات رقم 5 لسنة 2018 بشأن الوقف[3] في المادة (4) والتي حددت أنواع الوقف وأوصافه

1. تُصنّف أنواع الوقف على النحو الآتي: ... منها

ج. الوقف الفردي: وهو الوقف الذي يوقفه واقف واحد.

د. الوقف الجماعي: وهو الوقف الذي يشترك فيه واقفان فأكثر.

ونفس المقتضى نص عليه قانون إمارة الشارقة رقم 8 لسنة 2018 في شأن الوقف في المدة الثانية الفقرة السادسة[4].

---

[1]- سورة الحشر، الآية 18.

[2]- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد ذهني وغيره، دار الطباعة العامرة، تركيا 1334 هـ، حديث رقم 1017، ج، 3، ص 86.

[3]- قانون اتحادي رقم (5) لسنة 2018 بشأن الوقف الصادر في الجريدة الرسمية عدد 630 بتاريخ 15 ماي 2018.

[4]- صادر بتاريخ 4 رمضان 1439هـ - 20 ماي 2018

وبالنسبة للمال الموقوف في الوقف الجماعي فإن وقف النقود يعتبر من أكثر تطبيقاته بالإضافة إلى وقف الحقوق والمنافع، وجل الفقهاء، خاصة المالكية منهم، أجازوا ذلك لما فيه من المصالح المتعددة. وهذا ما أخذ به المشرع المغربي في المادة 16 "يجوز وقف العقار والمنقول وسائر الحقوق الأخرى.

كما نص القانون القطري رقم 9 لسنة 2021 بشأن الوقف[1] في المادة 6 منه على أنه "يجوز وقف أي مال، عقاراً كان أم منقولاً، بما في ذلك الأسهم والسندات، وجميع الأوراق المالية التي تقبل طبيعتها الوقف، والأصول غير الملموسة، وذلك متى كانت تلك الأموال مستغلة استغلالاً جائزاً شرعاً، كما يجوز وقف النقود للإقراض، أو لتحويلها إلى أصل، أو لإيداعها في حساب استثمار بالمصارف الإسلامية.

ومما سبق يمكن القول بأن الواقف قد يكون فردا أو متعددا، والمال الموقوف يمكن أن يكون من النقود أو الحقوق أو أي أداة يمكن أن يتحقق بها الوقف الجماعي.

ثانيا: أدوات معاصرة للوقف الجماعي

تتعدد الأدوات والآليات المعاصرة التي يمكن من خلالها تفعيل الوقف الجماعي لتحقيق مشاريع كبرى متعلقة بالتعليم أو غيرها، نذكر منها ما يلي:

1. فتح حساب خصوصي للوقف النقدي الجماعي

تعتبر المادة 140 من مدونة الأوقاف المغربية هي التطبيق الواضح للوقف الجماعي، وهي تضمنت طريقتين لتحقيقه، أولها فتح حساب خصوصي للوقف النقدي أو العيني حيث تنص بأنه "يجوز للسلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف التماس الإحسان العمومي تلقائيا ودون سابق إذن لفائدة الأوقاف العامة **عن طريق جمع تبرعات نقدية أو عينية...**

وآلية فتح حساب خصوصي للوقف النقدي لمشروع معين لفائدة الأوقاف العامة طريقة سهلة وبسيطة وسريعة في التجاوب المجتمعي في تمويل التعليم الإبداعي القرآني وغيره.

[1]- قانون رقم 9 لسنة 2021 بشأن الوقف، الجريدة الرسمية عدد 10 بتاريخ 12/28/ 1442هـ الموافق 2021/08/08.

وقد حدد قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 68.12 صادرفي29 من جمادى الأولى 1434 (10 أبريل 2013)[1] في شأن تحديد شكل سندات الوقف، وكيفية إصدارها وطريقة الاكتتاب فيها وكذا جمع التبرعات النقدية والعينية لإقامة مشاريع وقفية ذات صبغة دينية أو علمية أو اجتماعية؛ كل الإجراءات المتطلبة في هذا السياق تطبيقا لما نصت عليه المادة 135 وكذا المادة 139 من المدونة.

2. إصدار سندات الوقف

الآلية الثانية المنصوص عليها في المادة 140 كذلك...هي إصدار سندات اكتتاب بقيمة محددة تسمى "سندات الوقف"، تخصص مداخيلها لإقامة مشاريع وقفية ذات صبغة دينية أو علمية أو اجتماعية.

يحدد شكل سندات الوقف المذكورة وكيفية إصدارها وطريقة الاكتتاب فيها وكذا كيفية جمع التبرعات بموجب قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف[2] بعد استشارة المجلس الأعلى لمالية الأوقاف العامة.

أي أن المشروع المزمع تحقيقه يشترك فيه مجموعة من الواقفين يقومون باقتناء الصك أو السند التي تصدره الهيئة المكلفة بذلك عن طريق نشرة الاكتتاب العام، والصك أو السند يمثل جزء من المشروع حيث أن مجموع السندات هو مجموع الكلفة الإجمالية للمشروع.

وبالرغم من أهمية سندات الوقف في تحقيق الوقف الجماعي داخل المجتمع المغربي إلا أن هذه الآلية لم تفعل بعد إلى اليوم، حسب علمي، بالرغم من تنصيص استراتيجية النهوض بالوقف عليها (2021 / 2032)[1].

---

[1]- قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 68.12 صادرفي29 من جمادى الأولى 1434 (10 أبريل 2013) في شأن تحديد شكل سندات الوقف وكيفية إصدارها وطريقة الاكتتاب فيها وكذا جمع التبرعات النقدية والعينية لإقامة مشاريع وقفية ذات صبغة دينية أو علمية أو اجتماعية؛ الجريدة الرسمية عدد 6161 بتاريخ 8 شعبان 1434 (17 يونيو 2013)، ص: 4648.

[2]- القرار السابق ذكره.

[1]- انظر استراتيجية النهوض بالوقف (2021 / 2032)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ص 112.

3. تأسيس شركات مساهمة وقفية والدعوة للاكتتاب في أسهمها

هذه الآلية مهمة جدا لأنها تتيح لكثير من الواقفين الجدد المشاركة في مشروع وقفي عن طريق وقف سهم أو أكثر في شركة تجارية أسست لغرض وقفي متعلق بالتعليم الإبداعي القرآني مثلا، فحملة الأسهم هم الواقفون "حيث يصبح رأسمال الشركة بعد الانتهاء من عملية الاكتتاب عبارة عن وقف مشترك والأرباح التي تجنيها الشركة لا توزع على المساهمين الواقفين وإنما تصرف في الجهة الموقوف عليها، وبالطبع فإن الثواب العظيم سيتنامى أكثر بالنسبة للواقفين وخصوصا إذا ما حققت الشركة أرباحا طائلة وتوسعت قاعدة صرفها للريع الوقفي.

ولا بد أن يتم إعداد مشاريع أولية لأغراض الشركة الوقفية من قبل الهيئة المشرفة، والتكلفة المالية لذلك، ثم دعوة المحسنين والجماهير والمؤسسات الخاصة والعامة والمقاولات والمنظمات للوقف عليها في جميع وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي.

ويمكن تنفيذ هذه الآلية في المغرب من خلال القانون رقم 95 -17، والمتعلق بشركات المساهمة[1]، وفي هذه الحالة سيطبق على الشركات الوقفية كل الأحكام المطبقة على الشركات التجارية، لكن يمكن تعديل القانون السابق، بحيث يشمل التعديل النص على تأسيس الشركات الوقفية التي تصدر أسهما وقفية والجهات التي تتولى تأسيسها والإعفاء الضريبي لها لأنها شركات تهدف إلى المساهمة في التنمية وتمويل التعليم[1].

4. تأسيس بنك وقفي للقرض الحسن للطلبة المبدعين

لقد عرف المغرب هذا التطبيق منذ القدم، ذلك أن بعض الواقفين كان يحبس ماله من أجل مساعدة كل من يرغب في القرض الحسن، فقد ذكر صاحب ميارة أنه كان بقيسارية **فاس**، دراهم نحو ألف أوقية محبسة بقصد السلف بحيث توضع تحت يد أمين بإشهاد على أن يسلفها لمن احتاج إليها ممن هو ملي الذمة إما

---

[1]- قانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم1.96.124صادر في14من ربيع الآخر 1417هـ (30أغسطس1996م)، كما وقع تغييره وتتميمه، الجريدة الرسمية عدد 4422 بتاريخ 4 جمادى الآخرة 1417 (17أكتوبر1996)، ص2320

[1]- انظر رسالتي إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية خلال القرن العشرين، ص 149 وما بعدها.

برهن، أو حميل وهو الأولى، أو بلا شيء حسبما يرى ذلك من جعلت تحت يده، فكان من يستلفها يرد بعضها نحاسا ويمتنع من تبديله فما زال الأمر كذلك حتى اندرست[1].

ولذلك فإن إعادة تطبيق هذه الفكرة في الوقت الحاضر ستترتب عليها فوائد عظيمة في المجتمع، وذلك بتأسيس بنك وقفي يكون غرضه تقديم القروض الحسنة للطلبة والباحثين المبدعين في المرحلة الجامعية، ومرحلة الدراسات العليا لمن لا يستطيعون مواصلة دراستهم لظروفهم المادية، كما أنه قد يكون لبعض الباحثين رغبة في مواصلة دراستهم خارج الوطن وفي تخصصات تكون الأمة في أمس الحاجة إليها فلماذا لا يمد لهم يد العون وفتح الآمال أمامهم بواسطة القرض الوقفي؟، على أن يتم التعاقد معهم لاسترداد هذه القروض بمجرد ما يفئ الله عليهم من رزقه[2].

5. تأسيس الصناديق الوقفية لغرض التعليم الإبداعي

الصناديق الوقفية فكرة قائمة على مفهوم صناديق الاستثمار، وهذه الأخيرة "عبارة عن أوعية تجتمع فيها المدخرات الصغيرة لتكون الرساميل الضخمة التي توجه لأنواع الاستثمارات المربحة"[1]، كتنويع الاستثمار في أسهم الشركات المختلفة تفاديا لمخاطر الخسارة، أو الاستثمار في العقار أو الصناعات بمختلف أنواعها وغير ذلك من المشاريع الاستثمارية المربحة التي تتولاها إدارة محترفة في الاستثمار، وبهذا فإن الصناديق الوقفية هي "وعاء تجتمع فيه أموال موقوفة تستخدم لشراء عقارات وممتلكات وأسهم وأصول متنوعة تدار على صفة محفظة استثمارية لتحقيق أعلى عائد ممكن ضمن مقدار المخاطر المقبول"[2]، على أن يتم صرف أرباح

---

[1]- شرح ميارة الفاسي، محمد بن أحمد المالكي، تحقيق عبد اللطيف حسن بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ/ 2000م. ج2، ص227.

[2]- انظر رسالتي إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية خلال القرن العشرين، ص 154.

[1]- صناديق الوقف وتكييفها الشرعي، محمد علي القري، ورقة مقدمة إلى ندوة الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الملكة العربية السعودية، دراسة منشورة في موقع: http://www.elgari.com جرت الزيارة بتاريخ 02 يونيو 2025.

[2]- المرجع السابق.

الصندوق الوقفي على الأغراض الوقفية التي أنشئ من أجل تحقيقها في وثائق التأسيس، كإنشاء المؤسسات الوقفية التعليمية أو الثقافية[1].

وتعد الكويت من الدول المتقدمة في تفعيل فكرة الصناديق الوقفية والتي أنشأتها الأمانة العامة للأوقاف ويتم الدعوة إليها لتحقيق الأغراض الوقفية.

6. إحداث منصة للوقف الجماعي لمشروع التعليم الإبداعي القرآني

يمكن استغلال الشبكة العنكبوتية في إحداث منصة للوقف الجماعي لمشروع التعليم الإبداعي القرآني، والدعوة للوقف عليه، والترويج له على أوسع نطاق على المستوى العالمي.

وقد فرضت التغيرات المعاصرة أن تصبح للأموال الرقمية قيمة كبرى في عالم اليوم سواء كانت هذه الأموال الرقمية عبارة عن برامج، أو منصات، أو أي شكل رقمي له إيرادات مالية، بشرط أن تكون مباحة، فهذه يمكن الدعوة إلى وقفها عبر منصة الوقف الجماعي للتعليم الإبداعي القرآني، والذي ستنجلي أهميته في المحور الموالي.

المحور الثاني: مفهوم التعليم الإبداعي القرآني وضرورته وحكم تمويله بالوقف الجماعي

أولا: مفهوم التعليم الإبداعي القرآني ومحاوره

1. مفهوم التعليم الإبداعي القرآني

أ. المفهوم اللغوي للإبداع

تعود الجذور اللغوية لكلمة الإبداع إلى الأصل "بدع" فقد جاء في مقاييس اللغة «(بدع) الباء والدال والعين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال، والآخر الانقطاع والكلال.

فالأول قولهم: أبدعت الشيء قولا أو فعلا: إذا ابتدأته لا عن سابق مثال. والله بديع السماوات والأرض. والعرب تقول: ابتدع فلان الركي: إذا استنبطه. وفلان بدع في هذا الأمر. قال الله تعالى: ﴿قل ما كنت بدعا من الرسل﴾[1]، أي: ما كنت أول.

[1]- انظر رسالتي إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية خلال القرن العشرين، ص 152.

[1]- سورة الأحقاف، الآية 9.

والأصل الآخر قولهم: أبدعت الراحلة: إذا كلت وعطبت، وأبدع بالرجل: إذا كلت ركابه أو عطبت وبقي منقطعا به. وفي الحديث: "أن رجلا أتاه فقال يا رسول الله، إني أبدع بي فاحملني"[1] ويقال: الإبداع لا يكون إلا بظلع. ومن بعض ذلك اشتقت البدعة»[2].

وفي تهذيب اللغة «قول الله جل وعز: ﴿بديع السماوات والأرض﴾[3] أي خالقهما. وبديع من أسماء الله وهو البديع الأول قبل كل شيء. ويجوز أن يكون من بدع الخلق أي بدأه. ويجوز أن يكون بمعنى مبدع.

وقال الزجاج: بديع السماوات والأرض منشئهما على غير حذاء ولا مثال. وكل من أنشأ ما لم يسبق إليه قيل له: أبدعت. ولهذا قيل لمن خالف السنة: مبتدع. لأنه أحدث في الإسلام ما لم يسبقه إليه السلف[4].

ويقول صاحب المفردات في غريب القرآن: الإِبْدَاع: إنشاء صنعة بلا احتذاء واقتداء، ...وإذا استعمل في الله تعالى فهو إيجاد الشيء بغير آلة ولا مادّة ولا زمان ولا مكان، وليس ذلك إلا لله»[1]، فالبديع سبحانه وتعالى يبدع في خلقه من عدم.

أما الإبداع في حق الإنسان فهو إيجاد شيء مما أبدعه الخالق سبحانه وتعالى لم يسبق له غيره، يقول الإمام الرازي في تفسيره «الإبداع عبارة عن تكوين الشيء من غير سبق مثال، ولذلك فإن من أتى في فن من الفنون بطريقة لم يسبقه غيره فيها، يقال: إنه أبدع فيه»[2].

---

[1]- أخرجه مسلم في صحيحه وغيره في الحديث رقم 1893 عن أبي مسعود الأنصاري قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أبدع بي فاحملني. فقال: ما عندي. فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدله على من يحمله، فقال رسول الله ﷺ: من دل على خير فله مثل أجر فاعله» «صحيح مسلم» ط. التركية. ج (6/ 41).

[2]- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس الرازي، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م، ج (1/ 209 - 210).

[3]- سورة البقرة، الآية 117.

[4]- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الهروي، تحقيق محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م، ج (2/ 143).

[1]- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهانى، تحقيق صفوان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ط1، 1412هـ (ص 110- 111)

[2]- مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1420هـ، ج (13/ 92).

ومعنى الإبداع في اللغة دقيق أكثر من كلمة الابتكار وهي مصدر من فعل «ابتكر، إذا (أكل باكورة الفاكهة)، وأصل الابتكار الاستيلاء على باكورة الشيء. وأول كل شيء: بكورته»[1]. فالابتكار في اللغة فيه معنى الاستفادة من شيء موجود، وبعبارة أخرى فإن الابتكار هو مهارة تطبيق الإبداع، ويمكن أن يصبح الابتكار إبداعا في التطبيق والتنفيذ في كيفية حل المشكلات التعليمية والإنسانية، والمصطلحان متغايران في اللغة الإنجليزية كذلك فكلمة Creativity تطلق على الإبداع بينما الابتكار معناه Innovation.

وعلى هذا فالمعنى اللغوي الذي نختاره للإبداع هو إيجاد فكر، أو أمر لم يسبق له غيره، أي أن "الإبداع في المعنى التربوي هو عمل عقلي يأتي من جراء أسلوب التفكير العلمي الصحيح في التعامل مع المشكلات المحيطة بالإنسان، وفي إيجاد حلول لها من خلال توليد الأفكار الخلاقة والإبداعية لحلها[2]، سواء في جانب العلوم المادية، أو التطبيقية، أو في جانب العلوم السلوكية والإنتاجية.

بيد أنه يلاحظ قصر مفهوم الإبداع أو الابتكار في مجال العلوم المادية التطبيقية؛ فأصبح يعتقد على أن الإبداع لا يتعلق إلا بالتكنولوجيا والاختراعات، أي الجانب المادي في العلوم، أما الجانب النفسي والاجتماعي والسلوك الإنساني فلا مجال للإبداع فيه، وقد انعكس هذا التصور على التخصصات الجامعية المتعلقة إما بالاستقطاب المفتوح أو المحدود كمظهر لإشكال ثناية العلوم وهذا خلل كبير، في نظري، أثر على الإنتاج العلمي والقيمي والأخلاقي؛ وأصبحت المعرفة بهذه الشاكلة إذا لم تضبطها المبادئ القيمية والأخلاقية فإنه قد تفرز إبداعا وابتكارا لا يكون في صالح الإنسان كما حدث في بعض المجالات العلمية الدقيقة في عالم اليوم كما يعرف ذلك أهل الاختصاص خاصة في علم الجينات.

لكن إذا عدنا إلى أصل العلوم كلها فإننا نجد القرآن الكريم يؤسس لمفهوم عظيم للإبداع يلبي الحاجات الحقيقية للإنسان مع جلب الخير للإنسانية جمعاء.

---

[1]- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الزَّبيدي، تحقيق جماعة من المختصين، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، 2001م، ج (10/ 246).

[2]- الإبداع كقيمة تربوية في القرآن الكريم، محمد علي عزب، كلية التربية، جامعة الزقازيق، ص 21.

فكيف إذن يمكن تحديد مفهوم الإبداع التعليمي القرآني؟ الذي نرى أهمية تمويله بالوقف الجماعي؟

ب. المفهوم القرآني للإبداع

إن التأمل في أول خمس آيات نزولا على قلب رسول الله ﷺ في سورة العلق؛ يرشد إلى مفهوم عظيم للإبداع العلمي يرتكز على علمين كبيرين هما: علم الخلق، وعلم الوحي؛ أو علم قراءة الخلق، وعلم قراءة الوحي.

فثلاث آيات الأولى فيها ذكر مصدرية الخلق كله من الله، ومن وصل إلى حقيقة الخلق وأيقن بها اهتدى إلى الإيمان بالله الخالق، وانشرح صدره للإيمان به غيبا، وآمن بما أنزل من عنده؛ بكرمه من الوحي الذي علمه لرسول الله ﷺ بلا قلم؛ قصد توجيه السلوك البشري في جميع المجالات.

قال الإمام الماتريدي في تفسيره «ذكر "الْأَكْرَمُ"؛ ليعلم أن اختياره واصطفاءه لرسالته ونبوته، وتعليم القرآن ابتداء إحسان منه إليه، وتفضل عليه، لا بحق له عليه؛ إذ ذكر في موضع المنة والفضل والكرم؛ إذ الأكرم هو الوصف بغاية الكرم؛ كالأعلم وصف بإحاطة العلم وكماله....إلى أن قال في قوله تعالى ﴿علم الإنسان ما لم يعلم﴾[1] يحتمل رسول الله ﷺ؛ لقوله: ﴿وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما﴾[2]، وكقوله: ﴿تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا﴾[1]، وقوله: ﴿ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان﴾[2]»[3].

وفي سورة الرحمان يتضح هذا المعنى أكثر في بداية السورة عند قول الله تعالى "الرحمان علم القرآن خلق الإنسان علمه البيان"[4] فتعليم القرآن من الله وفيه سر الكون، وخلق الإنسان من الله، وهو الذي سيعلم القرآن من أجل أن يسير في الحياة سيرا صحيحا في إنتاج العلوم للوصول إلى علام الغيوب.

---

[1]- سورة العلق، الآية 5.

[2]- سورة النساء، الآية 112.

[1]- سورة هود، الآية 49.

[2]- سورة الزخرف، الآية 49.

[3]- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد الماتريدي، تحقيق مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1426هـ - 2005م، ج، (10/ 577- 578).

[4]- سورة الرحمان، الآيتان 1-2.

قال صاحب الكشاف "عدّد الله عز وعلا آلاءه، فأراد أن يقدّم أوّل شيء ما هو أسبق قدما من ضروب آلائه وأصناف نعمائه، وهي نعمة الدين، فقدّم من نعمة الدين ما هو في أعلى مراتبها وأقصى مراقيها: وهو إنعامه بالقرآن وتنزيله وتعليمه، لأنه أعظم وحى الله رتبة، وأعلاه منزلة، وأحسنه في أبواب الدين أثرا، وهو سنام الكتب السماوية ومصداقها والعيار عليها، وأخر ذكر خلق الإنسان عن ذكره، ثم أتبعه إياه: ليعلم أنه إنما خلقه الدين، وليحيط علما بوحيه وكتبه، وما خلق الإنسان من أجله، وكأن الغرض في إنشائه كان مقدّما عليه وسابقا له[1].

وهذا التقديم الخاص بالقرآن في سورة الرحمان فيه «التنويه بالنبيء ﷺ بأن الله هو الذي علمه القرآن ردا على مزاعم المشركين الذين يقولون: إنما يعلمه بشر[2] وردا على مزاعمهم أن القرآن أساطير الأولين، أو أنه سحر أو كلام كاهن أو شعر.»[3].

وعلى هذا فإن الإبداع في التعليم القرآني هو الذي ينصهر فيه علم الخلق مع علم الوحي لتحسين سير وسلوك الإنسان في الأرض، فإذا انحرف الإنسان عن هذا شعر بالاستغناء عن الله تعالى بعلمه المادي مما يؤدي به إلى تأليه العلم والطغيان والفساد في الأرض "كلا إن الانسان ليطغى أن رآه استغنى[1].

فالإبداع من منظور القرآن هو السعي نحو إيجاد وصناعة المبدعين المجتهدين من أجل الوصول إلى مراد الله في الخلق من خلال الوحي بحسب الزمان والمكان مع تسخير الإبداع في المجالات الأخرى من تكنولوجيا وعلوم مادية من أجل تحقيق هذا الهدف العظيم مما يحقق الانصهار المطلق بين العلم والإيمان. وهنا توصل أحد الباحثين بأن "الإبداع صناعة إيمانية بامتياز"[2]، بل إن العلوم التي تسمى بالمادية اليوم إذا ما قرئت بشكل علمي فإنها تؤدي إلى الإيمان بالله كما ذكر العالم الأمريكي "أندرو كونواي ايغي" في كتابه «الله يتجلى في عصر العلم» لأنه كما يقول "من الممكن أن نستخدم المنطق لإثبات وجود الله، وذلك باستخدام أسس

---

[1]- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن أحمد الزمخشري، دار الريان للتراث بالقاهرة، دار الكتاب العربي ببيروت، ط2، 1407هـ - 1987م، ج، (4/ 443).

[2]- سورة النحل، الآية 103.

[3]- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م، ج، (27/ 229).

[1]- سورة العلق، الآيتان 6-7.

[2]- البناء الإبداعي في القرآن أساسه ومكوناته، يحيى محمد عامر، مجلة الباحث الجامعي، يناير 2007، ص 9.

التفكير»[1]، فالله سبحانه وتعالى يقول في محكم التنزيل ﴿سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق﴾[2].

ونظر لأننا لم ننظر إلى القرآن على أنه هو مصدر للعلم وللتعليم الإبداعي لم نعمل على إيجاد محتوى تعليمي يمزج بين علم الخلق، وعلم الوحي، وبالتالي ليست هناك مخرجات لعلماء مبدعين يستطيعون استخراج واستنباط أسرار القرآن، وحكمه بحسب الزمان والمكان وفي مختلف العلوم هداية للخلق أجمعين.

وإذا استقرأنا تاريخ التعليم عند المسلمين فسنجد أن المبدعين منهم والذين قدموا للإنسانية خدمات جليلة كانوا يزاوجون بين العلمين أي علم الخلق، وعلم الوحي وتركوا للإنسانية ذخائر علمية نفيسة، وقد ذكر أحد الباحثين بأن "أمهات الكتب والمراجع الموجودة في مختلف مكتبات العالم، والتي اعتمدت عليها جامعات أروبا حتى عهد قريب لتشهد على أهمية التراث العلمي للحضارة الإسلامية، وأثره في وضع أصول العلوم الحديثة التي تنعم اليوم بثمارها، وتبنى عليها البشرية أمال المستقبل في الخير والسعادة والرفاهية والرخاء. ومن بين هذه الكتب والرسائل العلمية التي صنعها علماء الحضارة الإسلامية نذكر "الحاوي" لأبي بكر الرازي و"القانون" لابن سينا و"شرح تشريح القانون" لابن النفيس... و"الجامع لصفات أشتات النبات" للإدريسي و"الجبر والمقابلة" للخوارزمي و"القانون المسعودي" للبيروني و"الإفادة والاعتبار للبغدادي و"كتاب النبات" للدينوري وغير هذا كثير جدا[1].

وهذا التعليم الإبداعي في الممارسة التاريخية كان مفتوحا في وجه الجميع على اعتبار أن القدرات الإبداعية موجودة عند معظم الناس فقط تحتاج إلى مناهج للكشف عنها ولتنميتها وصقلها[2] من هنا تبرز أهمية إتاحة الفرصة للجميع على

---

[1]- وجود الله حقيقة مطلقة، أندرو كونواي ايغي، ضمن مؤلف جماعي: الله يتجلى في عصر العلم، مجموعة من المؤلفين الأمريكيين، تحرير جون كلوفر مونسيما، ترجمة عبد المجيد سرحان، تعليق محمد الفندي، دار القلم، بيروت، لبنان، ص 150.

[2]- سورة فصلت، الآية 53.

[1]- التراث العلمي للحضارة الإسلامية ومكانته في تاريخ العلم والحضارة، أحمد فؤاد باشا، ص 33

[2]- استخدام معلمي المرحلة الأساسية العليا لأساليب تنمية التفكير الإبداعي من وجهة نظر الطلبة في المدارس الحكومية في محافظة طولكرم، زياد بركات، المجلة الدولية للدراسات التربوية والنفسية، عدد 1، 2018، ص2.

السواء من أجل التنافس على الإبداع، واستثمار الطاقات الإبداعية في كل الفئات الاجتماعية، وتحقيق تكافؤ الفرص بينها؛ لا أن يكون الكشف عن الإبداع لدى الأشخاص مرتبط بالقدرات المادية في التعليم الخاص.

ومما سبق نتساءل عن كيف يمكن إخراج المبدعين المزاوجين بين الإبداع في علوم الخلق، وعلوم الوحي؟ ولعل هذا تحد كبير يحتاج إلى تظافر الجهود خاصة في جانب التمويل، لكن حسبنا أننا نطرح أهم المضامين أو المجالات الكبرى للتعليم الإبداعي القرآني من خلال محوري: علم الخلق، وعلم الوحي.

2. محاور التعليم الإبداعي القرآني

التعليم الإبداعي القرآني، كما سبق الذكر، يتمثل في محورين كبيرين هما: علم الخلق، وعلم الوحي ولكل محور مجالات كبرى، هي عبارة عن اقتراح قابل للأخذ والرد، وبيان ذلك كما يلي:

أ. محور علم الخلق ومجالاته الكبرى

علم الخلق هو العلم المؤسس والمنطلق من كل ما خلق الله تعالى، أي هو الذي يدرس الخلق في مادته الأولية أو ما يتولد عنها؛ وهو المجال الواسع والشامل لجل العلوم التي تسمى اليوم بالمادية، وهو ما دعا إليه القرآن في أول آية نزولا بالقراءة باسم الخالق سبحانه وتعالى، و«المراد بالقراءة قراءة المخلوقات بالتفكر والتأمل فيكون المعنى- والله أعلم-: اقرأ هذا الكون وهذا الإنسان باسم الله عز وجل، ملاحظا أنه الخالق، وهو معنى أخذه بعضهم وأعطاه مضمونا عمليا، وجعله أساسا في السير إلى الله عز وجل، ونقطة انطلاق ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ أي: الذي له الكمال في زيادة كرمه على كل كريم، أقول: هذا وعد من الله عز وجل لمن قرأ الكون، والمخلوقات باسمه تعالى أن يكرمه بالإكرام العظيم، حيث يفتح عليه من العلوم ما لم يفتحه على غيره، فما من إنسان يقرأ الكون باسم الله عز وجل، إلا ويعطيه الله عز وجل من العلوم دقيقها وجليلها»[1].

فعلم الخلق علم عظيم لأن مبدأه من الله الفاطر البارئ والمبدع، وهو الدليل على الوحدانية والألوهية في الخلق، ونحن نتعلم العلوم ونبدع فيها بعد الخلق

[1]- الأساس في التفسير، سعيد حوّى، دار السلام، القاهرة، ط1، 1405هـ - 1985م، ج، (11/ 6601).

الأول لها؛ لأننا أمرنا بالنظر فيها ﴿قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق﴾[1]، ويمكن اقتراح أهم مجالات علم الخلق كما يلي:

- علم خلق الملكوت من السماوات والأراضي والليل والنهار والشمس والقمر ويدخل في هذا كثيرا من العلوم كالفلك وغيرها، قال تعالى: ﴿بديع السماوات والأرض أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم﴾[2] وقول الحق سبحانه ﴿وكذلك نري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين﴾[3] وقوله ﴿وهو الذي خلق الليل والنهار والشمس والقمر كل في فلك يسبحون﴾[4] وغير ذلك من الآيات القرآنية في هذا المعنى؛

- علم خلق الماء وتكوينه ونزوله، قال عز من قائل ﴿أو لم ير الذين كفروا أن السموات والأرض كانتا رتقا ففتقناهما وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يومنون﴾[5] وقوله تعالى ﴿ألم تر أن الله يزجي سحابا ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاما فترى الودق يخرج من خلاله وينزل من السماء من جبال فيها من برد فيصيب به من يشاء ويصرفه عن من يشاء يكاد سنا برقه يذهب بالأبصار﴾[1].

- علم خلق الإنسان وتكريمه، قال الله عز وجل ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين، ثم جعلناه نطفة في قرار مكين، ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين﴾[2]، وقوله ﴿وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا﴾[3].

- علم خلق الأنعام والحيوانات والأسماك وتسخيرها، قال سبحانه ﴿والأنعام خلقها لكم فيها دفء ومنها تأكلون﴾[4]، وقوله ﴿وهو الذي سخر البحر

---

[1]- سورة العنكبوت، الآية 20.
[2]- سورة الأنعام، الآية 101.
[3]- سورة الأنعام، الآية 75.
[4]- سورة الأنبياء، الآية 33.
[5]- سورة الأنبياء، الآية 30.
[1]- سورة النور، الآية 43.
[2]- سورة المومنون، الآيات: 11إلى 13.
[3]- سورة الفرقان، الآية 54.
[4]- سورة النحل، الآية 5.

لتأكلوا منه لحما طريا وتستخرجوا منه حلية تلبسونها﴾[1]، وقوله ﴿أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت﴾[2].

- علم خلق النبات والأشجار وتسخيرها قال الله تعالى ﴿وهو الذي أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء فأخرجنا منه خضرا نخرج منه حبا متراكبا ومن النخل من طلعها قنوان دانية وجنات من أعناب والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه إن في ذلكم لآيات لقوم يؤمنون﴾[3]، وقوله سبحانه ﴿فلينظر الانسان إلى طعامه إنا صببنا الماء صبا ثم شققنا الأرض شقا فأنبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائقا غلبا وفاكهة وأبا متاعا لكم ولأنعامكم﴾[4].

وهذه المجالات الكبرى لمحور علم الخلق هي محاولة اجتهادية ليس بالضروري أن تكون بهذه المجالات؛ وإنما الضابط فيها هو تأسيسها على الخلق الإبداعي من البارئ البديع سبحانه، وإن دراسة هذه العلوم من هذا المنطلق تؤدي إلى الخشية من الله تعالى عندما يدرك الإنسان على أن إبداع الله في خلقه ليس له مثال نظرا لاختلاف ثمراته وألوانه قال الحق سبحانه ﴿ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فأخرجنا به ثمرات مختلفا ألوانها ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها وغرابيب سود ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كذلك إنما يخشى الله من عباده العلماء إن الله عزيز غفور﴾[1].

ب. محور علم الوحي ومجالاته

علم الوحي هو العلم الموجه والهادي للسلوك البشري في شتى مناحيه؛ وهو المجال الواسع لكل العلوم التي ينتجها الإنسان في الأرض؛ ويدخل في نطاقه ما يسمى اليوم بالعلوم الشرعية والعلوم الإنسانية والاجتماعية، كما يدخل في نطاقه العلوم المادية والتكنولوجية على اعتبار أنها إنتاج بشري ما دام الوحي هو الذي يضبط إبداع الإنسان حتى لا يخترع ما يهلك الحرث والنسل ويفسد ويدمر الإنسان

---

[1]- سورة النحل، الآية 14.

[2]- سورة الغاشية، الآيتان 17-18.

[3]- سورة الأنعام، الآية 99.

[4]- سورة عبس، الآيات 24 إلى 32.

[1]- سورة فاطر الآية 27.

والأرض، فالأحكام الشرعية المستنبطة من الوحي لا تقتصر على العبادات فحسب؛ بل تشمل كل مجالات الحياة من معاملات بين الناس خاصة في جانب الأموال وكذا الأحكام المتعلقة بالصناعات والتكنولوجيا المعاصرة فضلا عن السنن الكونية، فليس المقصود بعلم الوحي الجانب المصدري له من قرآن وسنة صحيحة فحسب؛ وإنما المقصود ما يهدي إليه الوحي فيما يهم السلوك البشري في كل أبعاده العملية؛ من عبادات ومعاملات؛ والنفسية والاجتماعية والإنسانية والتكنولوجية، ويمكن اقتراح خمس مجالات علمية كبرى لعلم الوحي وهي

- علم القرآن وبيانه أي كيفية البيان وكيفية التبليغ قال الحق سبحانه ﴿الرحمان علم القرآن خلق الانسان علمه البيان﴾[1] وقوله تعالى ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾[2].

- علم النفس وبصيرتها وكسبها، قال تعالى ﴿ونفس وما سواها﴾[3]، وقال سبحانه ﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾[1]، وقوله ﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾[2].

- علم الميزان والأرزاق والتعامل البشري قال الحق سبحانه ﴿والسماء رفعها ووضع الميزان ألا تطغوا في الميزان وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان والارض وضعها للأنام فيها فكهة والنخل ذات الاكمام والحب ذو العصف والريحان﴾[3]، وقال تعالى ﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾[4]، وقوله ﴿وفي السماء رزقكم وما توعدون﴾[5].

- علم السنن الكونية وسنن هلاك الأمم، قال الله تعالى ﴿سنة من قد أرسلنا قبلك من رسلنا ولا تجد لسنتنا تحويلا﴾[6]، وقوله ﴿قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين﴾[7].

---

[1]- سورة الرحمان، الآيتان 1-2.
[2]- سورة النحل، الآية 44.
[3]- سورة الشمس، الآية 7.
[1]- سورة الذاريات، الآية 21.
[2]- سورة المدثر، الآية 38.
[3]- سورة الرحمان، الآيات 7-12.
[4]- سورة الملك، الآية 15.
[5]- سورة الذاريات، الآية 22.
[6]- سورة الإسراء، الآية 77.
[7]- سورة آل عمران، الآية 173.

- علم الأسماء وسنن التمكين في الأرض، قال الحق سبحانه ﴿وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين﴾[1]، ويستنبط من هذه الآية على أن الاستخلاف في الأرض رهين بالتفوق في العلم وخاصة علم الأسماء أو التفوق التكنولوجي في العصر الحاضر.

وعندما يتوفق المومنون المبدعون في علم الخلق وعلم الوحي ستكون هناك آثار حميدة على الإنسانية جمعاء كما يقول الله تعالى ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾[2].

ثانيا: ضرورة التعليم الإبداعي القرآنية وحكم تمويله بالوقف الجماعي

1. ضرورة التعليم الإبداعي القرآني

إن التقدم العلمي المعاصر في جميع المجالات إذا لم ينضبط بالقيم والمبادئ فإنه قد يجلب على الإنسانية جمعاء ما يهدد وجودها خاصة ما يتعلق بالبيئة، والغذاء، والصحة النفسية، وعلم الجينات...، ومن هنا تتجلى ضرورة التعليم لإبداعي القرآني كما يلي:

- حاجة الإنسانية إلى التعليم الإبداعي القرآني لترشيد سلوكها وإنتاجها في الأرض، قال تعالى "الر كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد[1]؛

- الاستفادة من هدي القرآن في مجال العلم للاستفادة من ثمرة العلم لما فيه خير البشرية جمعاء؛

- حاجة الأمة الإسلامية إلى التعليم الإبداعي المؤسس على علم الخلق، وعلم الوحي تحقيقا لخصوصيتها وذاتيتها العلمية من أجل نهضة شمولية تؤدي إلى عمارة الارض وتحقيق الخيرية فيها؛

---

[1]- سورة البقرة، الآية 31.

[2]- سورة الحج، الآية 41.

[1]- سورة إبراهيم، الآية 1.

- تحقيق العدالة التعليمية لكل الفئات الاجتماعية، وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم لأن التعليم الإبداعي الممول بالوقف هو متاح لكل المبدعين مما يؤدي إلى استثمار الطاقات البشرية المبدعة في المجتمع بأسره.

ب. حكم تمويل التعليم الإبداعي القرآني بالوقف الجماعي:

من القضايا المهمة التي ناقشها العلماء فيما يخص الأحكام الشرعية ما يتعلق بفروض الكفاية ومتى تتحول إلى فروض عينية، نذكر منها ما قاله الإمام الجويني إمام الحرمين فيما يخص "منزلة فروض الكفايات" قائلا: «ثم الذي أراه أن القيام بما هو من فروض الكفايات أحرى بإحراز الدرجات، وأعلى في فنون القربات من فرائض الأعيان فإن ما تعين على المتعبد المكلف، لو تركه، ولم يقابل أمر الشارع فيه بالارتسام، اختص المأثم به، ولو أقامه، فهو المثاب.

ولو فرض تعطيل فرض من فروض الكفايات لعم المأثم على الكافة على اختلاف الرتب والدرجات، فالقائم به كاف نفسه وكافة المخاطبين الحرج والعقاب، وآمل أفضل الثواب، ولا يهون قدر من يحل محل المسلمين أجمعين في القيام لمهم من مهمات الدين.

ثم ما يقضى عليه بأنه من فروض الكفايات، قد يتعين على بعض الناس في بعض الأوقات، فإن من مات رفيقه في طريقه، ولم يحضر موته غيره، تعين عليه القيام بغسله ودفنه وتكفينه»[1].

فالإمام الجويني، رحمه الله، نظر نظرة عميقة للآثار التي تترتب على ترك فروض الكفاية على الأمة جمعاء، على عكس الفرض العيني التي تبقى آثار تركه على الفرد وحده، بالإضافة إلى الوجه الذي يتحول فيه الفرض الكفائي إلى فرض عيني عندما لا يوجد إلا شخص واحد ينهض به.

وعلى هذا فإذا اعتبرنا أن التعليم الإبداعي القرآني يندرج في نطاق الفرض الكفائي، لكن بالنظر إلى حال الأمة وما تحتاجه من مخرجات في التعليم؛ ونظرا كذلك لما تعانيه من تخلف في مختلف العلوم فإنه يتعين عليها إيجاد طائفة تقوم بالنهوض بالتعليم الإبداعي القرآني الذي يزاوج بين علم الخلق، وعلم الوحي، وعليه، في نظري، يصبح الحكم فرضا عينيا حتى توجد الأمة من ينهض بهذه المهمة.

---

[1]- غياث الأمم في التياث الظلم، عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ط3، 1401هـ، ص358- 359.

خاتمة

إن التمويل بالوقف الجماعي، في ظل التحديات التي تعيشها الأمة، هو الكفيل بتحقيق المشروعات الكبرى للنهوض الحضاري من قبيل التعليم الإبداعي القرآني، ولا يمكن الادعاء بأنه قد تمت الإحاطة بالموضوع وإنما هي محاولة أولية اجتهادية حاولت أن تنظر إلى مسألة العلم والتعليم نظرة أخرى تحتاج إلى مزيد من التنقيح، لعلها تسهم في المطارحات العلمية المماثلة والتي يمكن أن تفضي إلى طرح آخر يقوم به أهل الاختصاص من أجل تحقيق الذات والاعتزاز بها، ويمكن إجمال أهم النتائج والاقتراحات كما يلي

أولا: أهم النتائج

1. نشوء التعليم الإبداعي في رحم الأوقاف، بما وفره من تمويل دائم ومستمر، على مر التاريخ، وازدهار العلوم في مختلف التخصصات، وبروز نوابغ في شتى العلوم حتى تلك التي تسمى اليوم بالعلوم المادية كالكمياء والفيزياء والطب والصيدلة والفلك؛

2. إسهام الوقف في جعل التعليم الإبداعي مفتوحا أمام الجميع غنيهم وفقيرهم، لأن القدرات الإبداعية موجودة عند معظم الناس، ودعمه للبيئة الإبداعية من خلال توفير كل الوسائل المساعدة كالمكتبات الوقفية وغيرها؛

3. الوقف الجماعي هو الذي يشترك فيه أكثر من شخص مع تخصيص منفعته لوجه من وجوه البر والإحسان كالتعليم الإبداعي القرآني ويمكن تحقيقه في العصر الحاضر بتفعيل وقف النقود من خلال الأدوات المالية؛

4. تغير مفهوم التعليم الإبداعي من حيث المضمون وربطه بالجانب المادي كتجسيد لإشكال تصنيف العلوم إلى علوم مادية صرفة، وشرعية كنتيجة للتبعية العلمية؛

5. التعليم الإبداعي القرآني مستنبط من علم الخلقن وعلم الوحي ويهدف إلى تخريج وصناعة المبدعين المجتهدين من أجل الوصول إلى مراد الله في علم الخلق، وعلم الوحي بحسب الزمان والمكان؛

6. علم الخلق هو المجال الواسع والشامل لكل العلوم التي تسمى اليوم بالمادية، وضابطه هو تأسيسه على الخلق الإبداعي من البارئ البديع سبحانه؛ وهو أساس الإيمان بالله والدليل على الوحدانية والألوهية في الخلق؛

7. علم الوحي هو العلم الموجه للسلوك البشري في شتى مناحيه؛ وهو المجال الواسع لكل ما ينتجه الإنسان في الأرض؛ ويدخل في نطاق علم الوحي ما يسمى اليوم بالعلوم الشرعية والعلوم الإنسانية والاجتماعية، كما يدخل في نطاقه كذلك الإنتاج المادي الصناعي والتكنولوجي؛

8. الاستخلاف في الأرض للمسلمين رهين بتكثير المبدعين في علم الخلق، وعلم الوحي وبالتفوق في هذين العلمين مقارنة مع الأمم الأخرى.

ثانيا: أهم التوصيات

1. ضرورة تعاون الأفراد وكل مؤسسات المجتمع المدني في الوقف الجماعي لتمويل التعليم الإبداعي القرآني بمختلف أدواته المعاصرة؛

2. أهمية تأسيس شركات وقفية والدعوة للاكتتاب في أسهمها تحقيقا للمشاريع العلمية وغيرها حتى يسقط الفرض الكفائي عن الجميع كآلية من آليات الوقف الجماعي؛

3. مراجعة وتعديل قانون شركات المساهمة رقم 95 -17، وكذا مدونة الأوقاف وتضمينهما الشركات الوقفية مع التنصيص على الإعفاء الضريبي لها لأنها شركات ستهدف إلى المساهمة في التنمية؛

4. ضرورة تعاون البنوك وخاصة البنوك التشاركية في تأسيس بنك وقفي يخصص للقرض الحسن للطلبة والباحثين المبدعين؛

5. نهيب بالوزارة الوصية على الوقف تفعيل مقتضيات المادة 140 وخاصة ما يتعلق بسندات الوقف لتحقيق مشاريع تنموية مختلفة، منها التعليم الإبداعي القرآني؛ ونشر ثقافة الوقف في المجتمع تطبيقا لاستراتيجية النهوض بالوقف (2021 / 2032) التي حظيت بالموافقة المولوية الشريفة؛

6. نهيب بالوزارتين الوصيتين على قطاعي التربية الوطنية والتعليم العالي والبحث العلمي والابتكار تأسيس فريق بحث من متخصصين في مختلف المجالات

للنظر في علم الخلق، وعلم الوحي من أجل تضمين مناهج التعليم ما يحقق المزج بين هذين العلمين الكبيرين استعادة لأمجاد الأمة، وتحقيقا للريادة العلمية.

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم؛

- الإبداع كقيمة تربوية في القرآن الكريم، محمد علي عزب، كلية التربية، جامعة الزقازيق، (د.ن)؛

- الأساس في التفسير، سعيد حوّى، دار السلام، القاهرة، ط1، 1405هـ - 1985م؛

- إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين (دراسة تحليلية)، عبد الكريم العيوني، سلسلة رسائل جامعية (11) رسالة ماجستير، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1431هـ - 2010م؛

- البناء الإبداعي في القرآن أساسه ومكوناته، يحيى محمد عامر، مجلة الباحث الجامعي، يناير 2007؛

- دور الوقف الإسلامي في تنمية القدرات التكنولوجية، عبد اللطيف الصريخ، سلسلة رسائل جامعية، رسالة ماجستير، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1425هـ/ 2004م؛

- وجود الله حقيقة مطلقة، أندرو كونواي ايغي، ضمن مؤلف جماعي: الله يتجلى في عصر العلم، مجموعة من المؤلفين الأمريكيين، تحرير جون كلوفر مونسيما، ترجمة عبد المجيد سرحان، تعليق محمد الفندي، دار القلم، بيروت، لبنان؛

- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن أحمد الزمخشري، دار الريان للتراث بالقاهرة، دار الكتاب العربي ببيروت، ط2، 1407هـ - 1987م؛

- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهانى، تحقيق صفوان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ط1، 1412هـ؛

- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس الرازي، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م؛

- مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1420هـ؛

- غياث الأمم في التياث الظلم، عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ط3، 1401هـ؛

- استخدام معلمي المرحلة الأساسية العليا لأساليب تنمية التفكير الإبداعي من وجهة نظر الطلبة في المدارس الحكومية في محافظة طولكرم، زياد بركات، المجلة الدولية للدراسات التربوية والنفسية، عدد 1، 2018؛

- استراتيجية النهوض بالوقف (2021 / 2032)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية؛

- صناديق الوقف وتكييفها الشرعي، محمد علي القري، ورقة مقدمة إلى ندوة الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الملكة العربية السعودية، دراسة منشورة في موقع: http: //www.elgari.com جرت الزيارة بتاريخ 02 يونيو 2025؛

- شرح ميارة الفاسي، محمد بن أحمد المالكي، تحقيق عبد اللطيف حسن بيروت، ج2، دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ/ 2000م؛

- التراث العلمي للحضارة الإسلامية ومكانته في تاريخ العلم والحضارة، أحمد فؤاد باشا، جامعة القاهرة، دار المعارف، ط1، 1403هـ - 1983م؛

- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الهروي، تحقيق محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م؛

- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الزَّبيدي، تحقيق جماعة من المختصين، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، 2001م؛

- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد الماتريدي، تحقيق مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1426هـ - 2005م؛

- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م؛

- الضوابط الشرعية والقانونية للوقف الجماعي، مصطفى محمد عرجاوي، منتدى قضايا الوقف الفقهية الثالث، الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، ط2، 1430هـ - 2009م؛

❖ **القوانين**

- ظهير شريف رقم 1.09.236 صادر في 8 ربيع الأول 1431هـ (23 فبراير 2010) يتعلق بمدونة الأوقاف الجريدة الرسمية عدد 5847 الصادرة بتاريخ فاتح رجب 1431 (14 يونيو 2010) المعدل بموجب الظهير الشريف رقم 1.19.46 الصادر في 23 جمادى الآخرة (فاتح مارس 2019) المنشور بالجريدة الرسمية عدد 6759 بتاريخ 11 مارس 2019 ص: 1377؛

- قانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم1.96.124صادر في14من ربيع الآخر 1417هـ (30أغسطس1996م)، كما وقع تغييره وتتميمه، الجريدة الرسمية عدد 4422 بتاريخ 4 جمادى الآخرة 1417 (17أكتوبر1996)، ص2320؛

- قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 68.12 صادرفي29 من جمادى الأولى 1434 (10 أبريل 2013) في شأن تحديد شكل سندات الوقف وكيفية إصدارها وطريقة الاكتتاب فيها وكذا جمع التبرعات النقدية والعينية لإقامة مشاريع وقفية ذات صبغة دينية أو علمية أو اجتماعية؛ الجريدة الرسمية عدد 6161 بتاريخ 8 شعبان 1434 (17 يونيو 2013)، ص: 4648.

الوقف التعليمي
وأثره في النهضة العلمية والفكرية للأمة

د. عبد السلام العمراني

أستاذ باحث كلية الشريعة فاس

مقدمة:

الحمد لله الذي شرف العلم واهله، ورفع من شأن من يعظمه وينصره، وجعل في الاوقاف صدقة جارية يمتد نفعها، ويتواصل خيرها.

والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على المبعوث رحمة للعالمين، الداعي الى البر والخير والمعروف، وعلى آله وصحبه اجمعين.

وبعد؛ فان الوقف من اعظم التشريعات الاسلامية ذات الأثر المستدام في تحقيق مقاصد الشريعة ورعاية شؤون العامة في مختلف مناحيها، وقد عرف المسلمون منذ العهد النبوي صوراً متعددة من الاوقاف، كان من ابرزها واعظمها أثراً الوقف التعليمي، الذي اسهم بشكل مباشر في دعم الحركة العلمية، وتشييد المؤسسات التعليمية، وتكفل العلماء والطلبة، ونشر العلم الشرعي والدنيوي، مما جعله ركيزة من ركائز النهضة الفكرية والحضارية للأمة عبر تاريخها.

ومع التطورات الحديثة، وما عرفته المجتمعات الإسلامية من تغيرات اجتماعية واقتصادية، شهد الوقف التعليمي تراجعاً واضحاً، وضعفت فاعليته، وتضاءل تطوره المؤسس، مما انعكس سلبا على منظومة التعليم الشرعي والمعرفي، ودفع العديد من الباحثين والمفكرين إلى الدعوة لاحيائه وتجديده بما يواكب احتياجات العصر ويحافظ على مقاصده.

1) الكلمات المفتاحية:

الوقف التعليمي، النهضة العلمية، التجديد الوقفي، المؤسسات التعليمية الوقفية، التنمية الفكرية.

2) أهمية الموضوع:

تنبع أهمية الموضوع من ارتباطه المباشر بميدان العلم والتعليم، باعتباره

أحد أهم وسائل بناء المجتمعات الاسلامية وتحصينها، إضافة الى ان الوقف التعليمي يمثل آلية شرعية مستدامة يمكن من خلالها تمويل المؤسسات العلمية ورعاية الطلبة، بما يساهم في النهوض بالواقع الثقافي والمعرفي للأمة.

3) أسباب اختيار الموضوع:

- ابراز قيمة الوقف التعليمي في الفقه الاسلامي.
- الوقوف على اسباب تراجع دوره المعاصر.
- المساهمة في تقديم رؤية عملية لاحياء صيغه وادواره.

4) اشكالية البحث:

ما اثر الوقف التعليمي في النهضة العلمية والفكرية للامة الاسلامية؟.

وكيف يمكن احياء دوره الحضاري في ضوء الواقع المعاصر ومستجداته؟.

5) أهداف البحث:

- التعريف بالوقف التعليمي وبيان دوره الحضاري في التاريخ الاسلامي.
- كشف اسباب تراجع الوقف التعليمي واثره على الحركة العلمية.
- تقديم رؤية متكاملة لاحياء الوقف التعليمي وقف اسس شرعية معاصرة.

6) منهج البحث:

اعتمدت في هذا المقال المنهج الوصفي التحليلي من خلال:

- استقراء النصوص الشرعية ذات الصلة.
- تحليل الدراسات الوقفية الحديثة.
- استنباط الآليات والوسائل العملية لتجديد الوقف التعليمي.

7) خطة البحث:

قسمت هذا المقال إلى مقدمة، ومبحثين وخاتمة على النحو الآتي:

المبحث الأول: معالم الوقف التعليمي بين الازدهار والانحدار.

وتناولت هذا المبحت في المطالب الثلاثة الآتية:

المطلب الأول: مفهوم الوقف التعليمي.

المطلب الثاني: ازدهار الوقف التعليمي وأثره الحضاري.

المطلب الثالث: انحدار الوقف التعليمي وأسبابه.

المبحث الثاني: معالم الطريق الى اعادة الوقف التعليمي إلى مكانته الريادية وتناولت هذا المبحث في المطالب الأربعة الآتية:

المطلب الأول: تجديد الوعي بعلم الوقف.

المطلب الثانى: تجديد الوعي بصيغ الوقف.

المطلب الثالث: تجديد الدعي بواقع الوقف.

المطلب الرابع: اصول التجديد الوقفي.

خاتمة: تتضمن ابرز النتائج.

المبحث الأول: معالم الوقف التعليمي بين الازدهار والانحدار.

يتناول هذا المبحث معالم الوقف التعليمي بين الازدهار والانحدار وذلك من خلال ثلاثة مطالب، يُعنى المطلب الأول بتحديد مفهوم الوقف التعليمي، ثم يُخصص المطلب الثانى لبيان إزدهار الوفق التعليمي واثره الحضاري، أما المطلب الثالث فيرصد انحدار الوقف التعليمي مبينا مظاهر هذا التراجع وأبرز اسبابه.

المطلب الأول: مفهوم الوقف التعليمي:

اتناول هذا المطلب في فرعين، الأول يتعلق بمفهوم الوقف لغة واصطلاحا، والثاني يتعلق بمفهوم الوقف التعليمي لغة واصطلاحاً.

الفرع الاول: مفهوم الوقف لغة واصطلاحا

اتناول هذا الفرع في نقطتين، الأولى تتعلق بالوقف لغة. والثانية تتعلق بالوقف اصطلاحا:

أولا: الوقف لغة:

الوقف لغة: بفتح الواو وسكون القاف، مصدر: وقف، والجمع اوقاف، ويطلق الوقف ويقصد به الحبس والمنع[1]، يقال: وقف الشيء واوقفه وحبسه واجبسه، وسبله كله بمعني واحد[2]، ويسمى وقفاً لأن العين موقوفة، وحبساً لأن العين محبوسة[3].

قال ابن فارس: الواو والقاف والفاء اصل واحد، يدل على تمكث في شيء[4].

ثانيا: الوقت اصطلاحاً

اختلف الفقهاء في تعريف الوقف بناء على اختلافهم في بعض احكامه كاللزوم والتابيد واشتراط القربة من عدمها.

فالحنفية يعرفون الوقف بأنه: "حبس العين على ملك الواقف والتصدق بمنفعتها، او صرف منفعتها على من أحب[5]، فهم يرون عدم لزوم الوقف ببقائه في ملك الواقف قياساً على العارية، بينما المالكية يقولون على لسان ابن عرفة: "اعطاء منفعة شيئ مدة وجوده لازما بقائه في ملك معطيه ولو تقديرا.[6]

ويقول الباجي: "معنى التحبس" ان تكون المنافع محبوسة على وجه نص عليها او اخر تعينها[7].

اما عند الشافعية فهو: "حبس ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه على مصرف مباح[8].

---

[1]- لسان العرب. ابن منظور. الطبعة 3 عام 1414 هـ ج 9 ص 359.

[2]- الدرر النقي في شرح الفاط الخرقي، يوسف بن حسن المبرد. دار المجتمع تحقيق الدكتور رضوان مختار بن عربية جدة ط 1 سنه 1991 ج 3 ص 548.

[3]- المطلع على ابواب المقنع. محمد بن ابي الفتح البعلي. المكتب الاسلامية بيروت سنة 81 ج 1 ص 285.

[4]- معجم مقاييس اللغة، احمد بن زكرياء ابن فارس القزويني، تحقيق عبد السلام محمد هارون ط 1، دار احياء الكتب الدينية القاهرة 1366 ج 6 ص 531.

[5]- الهداية شرح بداية المبتدئ. برهان الدين المرغيناني، مطبوع بهامش فتح القدير. ط 1 المطبعة الاميرية بمصر ج 5 ص 37.

[6]- شرح حدود ابن عرفة، الرصاع ج 2 ص 539.

[7]- المنتقى شرح الموطأ. الباجي، مطبعة السعادة بمصر 1331 هـ ج 6 ص 120.

[8]- حاشية القليوبي. شهاب الدين القليوبي. مطبوع بهامش شرح المحلى للمنهاج، دار احياء الكتب العربية ج 1 ص 338.

ومعنى ذلك خروج العين الموقوفة على ملك الواقف الى ملك الله تعالى على وجه يحقق النفع للعباد[1].

واوجز الحنابلة تعريفهم في قولهم: "تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة"[2].

وهو اجمع التعاريف للوقف، وذلك لانه يتماشى مع نص الحديث فى قوله عليه الصلاة والسلام: "حبس اصلها وسبل منفعتها"[3]، ولانه تعريف جامع مانع بين حقيقة الوقف دون التفصيل فيما فيه خلاف.

الفرع الثاني: مفهوم الوقف التعليمي:

الوقف التعليمي مركب وصفي حيث يتكون من اسمين: الموصوف وهو الوقف، والصفة الذي هو التعليمي.

وهو يشير إلى نوع من الوقف الذي يختص بالتعليم.

وفقهاء الاسلام لم يستخدموا مصطلح الوقف التعليمي، كمفهوم مستقل في كتبهم الوقفية، لكنه يدخل ضمن مفهوم الوقف الخيري، حيث يذكر في ابواب الوقف أن من اوجه الوقف المشروعة ما يخص للعلم والتعلم مثل: وقف المدارس والمكتبات، والكتب، ونفقات العلماء والطلاب.

فتسميته بالوقف التعليمي اصطلاح حديث لكنه يتوافق مع الأحكام الفقهية للوقف في المذاهب الاسلامية، خاصة ان الفقهاء ذكروا اوقافا عديدة في التاريخ الاسلامي كانت موجهة لدعم العلم مثل المدارس الوقفيه، بيوت الطلاب، ووقف المصاحف والكتب.

والوقف لغة: سبق تعريفه في الفرع الاول ص.

واما تعريف كلمة التعليمي: فهي مشتقة من العلم وهو ضد الجهل. قال ابن فارس: عَلَم، العين واللام والميم اصل صحيح واحد، يدل على اثر بالشيء، يتميز به عن غيره، والعلم: نقيض الجهل، وقياسه قياس العلم والعلامة والدليل على انها

---

[1]- المصدر السابق نفسه ج 1 ص 378.

[2]- الشرح الكبير على متن المقتع لابن قدامة المقدسي ج 6 ص 185.

[3]- اخرجه ابن حبان في صحيحه. كتاب الوقف، باب ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز اتخاذ الأحباس في سبيل الله ج 11 ص 262.

من قياس واحد قراءة بعض القراء: "وانه لعلم للساعة" قالوا ويراد به نزول عيسى عليه السلام، وان يذلك يعلم قرب الساعة، وتعلمت الشيء، اذا اخذت علمه. والعرب تقول: تعلم انه كذا، بمعنى اعلم، قال قيس بن زهير:

تعلم ان خير الناس حياً * على جفر الهباءة لا يريم.

والباب كلل قياس واحد[1].

وهو تعريف الفقهاء للوقف بصفة عامة.

المطلب الثانى: ازدهار الوقف التعليمي وأثره الحضاري

يعد الوقف التعليمي من اعظم المؤسسات التي اسهمت في بناء الحضارة الاسلامية حيث اهتمت به الامه منذ الصدر الأول، فكان اداة فعالة لحفظ العلوم وتشييد المؤسسات العلمية وتمويل العلماء وطلاب العلم.

قال ابن عبد البر الأندلوسي في كتابه: جامع بيان العلم وفضله: "وكان الخلفاء والملوك والعظماء يوقفون الدور والضيعات، والمزارع على العلماء وطلبة العلم وارباب المدارس"[2].

فبرز الوقف من خلال تأسيس اعرق مؤسسات التعليم الشرعي والنقلي، مثل جامع القرويين بفاس، والازهر بمصر، وبيت الحكمة ببغداد.

وكانت هذه المؤسسات تعتمد على الأوقاف في الانفاق على المعلمين. والطلاب، وشراء الكتب والمستلزمات العلمية.

وبهذا أسهم الوقف العلمي في تحقيق استقلالية التعليم واستمراره واتاحته لفئات المجتمع كافة[3].

ولقد كان الوقف العلمي سببا مباشرا في ازدهار حركة التاليف والترجمة في العالم الاسلامي، اذ وقفت الاموال والمكتبات لخدمة العلماء والمترجمين، كما في بيت الحكمة ببغداد الذي يعد من اوائل المراكز العلمية في التاريخ، فقد وقفت عليه اوقاف واسعة لشراء الكتب النادرة وترجمة أمهات المؤلفات من الفارسية

---

[1]- معجم مقاييس اللغة ابو الحسن احمد بن فارس القزويني الرازي. مرجع سابق ج 4 ص 110.

[2]- جامع بيان العلم وفضله. ابن عبد البار، ج 1 ص 73.

[3]- المواعظ والاعتبار لحفظ الخطط والآثار. المقريزي. ج 3 ص 279.

واليونانية والهندية[1].

مما ساهم في نهضة علمية وفكرية امتدت قرونا.

كما ساعد الوقف العلمي فى دعم التخصصات الدقيقة، وجدت اوقاف مخصوصة لعلوم الطب والفلك والرياضيات، فضلا عن الشريعة واللغه، مما يدل على وعي الامة باهمية العلم في بناء الحضارة.

قال القرافى رحمه الله: "لا يعرف في الشرائع نظام اعظم من الوقف في حفظ مصالح الناس ودعم العلم واهله"[2].

ومما يلاحظ ان الوقف التعليمي لم يكن مجرد اداة دعم مالي للمؤسسات العلمية فحسب، بل كان وسيلة فعالة لصيانة الاستقلال العلمي عن السلطة السياسية، حيث وفر للعلماء وطلب العلم موردا يكفل لهم حرية الفكر والتدريس والتأليف دون تبعية او ضغوط، وقد اشار المقريزي في كتابه الخطط الى ذلك في وصفه لنظام الوقف بمصر بقوله: "وكان الوقف يجري على المدارس وارباها بلا تدخل من السلطان في شؤونهم العلمية"[3].

وتؤكد التجربة الاسلامية ان الوقف العلمي كان اداة استراتيجية لضمان استدامة النهضة العلمية حيث ان الاوقاف تعد مؤسسة دائمة لا تلغى بوفاة منشئها فتستمر منافعها للأمة في الازمان.

وقد وصف ابن حجر الهيثمي ذلك بقوله: "اذا تعطلت مؤسسات الوقف عن اداء مقاصدها عادت آثارها بالفساد على الدين والدنيا"[4].

المطلب الثالث: انحدار الوقف التعليمي واسبابه:

لم يكن الوقف التعليمي في العصور الاسلامية المتقدمة الا رافدا اساسيا لحفظ العلم وتطويره ودعم العلماء وطلبة العلم، وضمان استقلال المؤسسات العلمية عن السلطة السياسية.

---

[1]- الفهرست. ابو الفرج محمد بن اسحاق النديم. ص 352.

[2]- الفروق. القرافي ج 2 ص 211.

[3]- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار. المقريزي ج 3 ص 279.

[4]- تحفة المحتاج. ابن حجر الهيثمي، ج 6 ص 219.

غير ان الوقف التعليمي شهد في العصور المتاخرة تراجعا ملحوظا نتيجة عوامل متعددة ابرزها: تضيق السلطات السياسية على الاوقاف، وضم الكثير منها الى ادارات حكومية، وضعف الوعي الوقفي في المجتمعات الاسلامية، وقد نبه الى ذلك ابن عاشور في كتابه: "التحرير والتنوير" بقوله: "اذا تعطلت مؤسسات الوقف عن اداء مقاصدها عادت اثارها بالفساد على الدين والدنيا"[1].

ومع امتداد الاحتلال الاجنبي الى ديار الاسلام في القرنين التاسع عشر، والعشرين، ألغيت الكثير من الاوقاف العلمية او اخضعت لادارات حكومية، قيدت صلاحيتها مما عطل دورها الحيوي في رعاية التعليم ونشر العلم، وقد نبه الامام الشاطبي الى خطورة تعطيل الوقف بقوله: "واذا ما ابطل ما فيه مصالح العباد تعطلت المنافع وفسدت الاحوال"[2].

يتبين من خلال هذا المبحث اهمية الوقف التعليمي ودوره المحوري في مسيرة الحضارة الاسلامية، حيث اسهم في ازدهار الحركة العلمية والمعرفية، ووفر بيئة داعمة للعلماء والطلبة على السواء.

كما ان تتبع مظاهر انحدار الوقف التعليمي واسباب تراجعه يبرز الحاجة الملحة الى احياء هذا النظام الوقفي بما يواكب مستجدات العصر، ويعيد له مكانته في دعم المؤسسات التعليمية والفكرية تحقيقا لمقاصد الشريعة في حفظ الدين والعقل وخدمة الدين واهله.

المبحث الثاني: معالم الطريق الى اعادة الوقف التعليمي الى مكانته الريادية

بعد استعراض معالم الوقف التعليمي بين الازدهار والانحدار، ياتي هذا المبحث ليتناول معالم الطريق الى اعادة الوقف التعليمي الى مكانته الريادية من خلال اربعة مطالب، يتناول الاول منها: تجديد الوعي بعلم الوقف، ويعالج الثاني: تجديد الوعي بصيغ الوقف، فيما يتناول الثالث: تجديد الوعي بواقع الوقف، ويخص الرابع لبيان: اصول التجديد الوقفي.

وهي معالم متكاملة تضمن لهذا الوقف استئناف دوره الحضاري في خدمة

---

[1]- التحرير والتنوير. ابن عاشور، ج 4 ص 317.

[2]- الموافقات. الشاطبي. ج 1 ص 87.

العلم والمعرفة بما يواكب مستجدات العصر ويحفظ الاصول والثوابت.

المطلب الاول: تجديد الوعي بعلم الوقف

والتجديد لغة: هو اقامة الشيء على وضعه الاصلي، كاقامة الثوب على وضعه الاول: بازالة الادران والشوائب عنه.

او هو جعل الشيء جديدا، كجعل البيت القديم جديدا، بترميمه وتحسينه وتأمين مرافقه وخدماته. وهو من الفعل: جدّ يجِدّ بالكسر فهو جديد، وهو خلاف القديم. يقال: جدد الانسان الامر وأجدّه، اذا استحدثه.

والجَدُّ العظمة، والجِدّ في الامر: الاجتهاد[1]، والجديد: ما لا عهد لك به، ولذا وصف الموت بالجديد، وتجدد الشيء: صار جديدا، والجديدان: الليل والنهار، لانهما لا يبليان[2].

والتجديد في الاصطلاح: وهو النظر في المستجدات واعطاؤها احكامها ومواقفها، مما يجعلها تناسب العصر وتجلب النفع، كالتجديد في مستجدات الوقف، من حيث النظر في صيغه الجديدة واعطاؤها احكامها بتاصيلها وتكييفها وجعلها تجلب مصالح الناس وتراعي ريع الوقف وشروط الواقف واداء المؤسسة الوقفية.

ويراد بالتجديد كذلك، تجديد الدين، ويراد به معاملة الدين وفق النصوص واللغة والقواعد التي نزل بها، مع مراعاة الجديد والاجتهاد فيه من دون الاخلال به، واصل مشروعيته حديث ابي داود: "ان الله يبعث لهذه الامة على راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها"[3].

ومفاد تجديد الدين تجديد احكامه بتجديد الوعي بها، وتجديد الفعل بمقتضى ذلك الوعي.

ومن الاحكام الدينية حكم الوقف، وهو يتجدد على مستوى فهمه وتطبيقه وقوانينه ومؤسساته وآلياته وآفاقه، وهو ما يؤدي الى عده وعاء تنمويا ورافدا

---

[1]- المصباح المنير. الفيومي ص 36.

[2]- لسان العرب. ابن منظور. ج 1 ص 386.

[3]- سنن ابي داود. كتاب الملاحم. باب ما يذكر في قرن المائة. ج 4 ص 109 رقم الحديث 4191.

اقتصاديا يسهم في الانتاج ويواجه الفقر ويسعد الطلبة المحتاجين ويقلل من معاناتهم.

والتجديد الوقفي مركب وصفي، وصف فيه الوقف بالتجديد، والتجديد هو الاحياء والتطوير والتحسين، والمراد هنا احياء الوقف وتطوير اداءه وتحسين ريعه وهو يشمل وجوها عدة من التجديد.

فعلى مستوى نصوصه واحكامه، ومقاصده، وقواعده... يعني ذلك تجديد تفسير نصوصه وشرح احاديثه وتعميق النظر في آثاره، وتنزيل احكامه وفتاواه، واستخلاص فلسفته ونظرياته ومواكبة منتوجاته ومستحدثاته.

ومن شواهد ذلك التجديد: تقرير ما هو تعبدي وما هو معقول المعنى[1]، في الوقف واثر ذلك في الاجتهاد والتطوير والنفع والانتاج.

والتعبدي في الوقف قليل امام ما هو معقول المعنى، والاصل ان نجمع بين الامرين في الوقف وغيره، بناء على ان الاحكام مشروعة لعبادة الله ومصالح الناس، ومنها حكم الوقف فهو مقصود به التعبد والقربة والثواب والرضى وانه ينبغي عليه نية الواقف وايمانه والتقيد بنصوصه، وكذلك فان الوقف مقصود به نفع الناس الموقوف عليهم بطريق مباشر وبواسائط التنمية، وبارتباط دوائر العمل.

وان حصر الوعي بالوقف في اطار معناه التعبدي دون الالتفات الى معناه المعقول ادى هذا الى اضعاف الوعي بتطور الوقف وتجديد اساليبه والحفاظ على اشكاله، وان ادى ذلك الى جموده وتعطله.

ومن الشواهد المصلحية المعقولة التي غفل عنها كثير من المهتمين بالوقف فوقفوا في المخالفة والتراجع، وسائر الوقف ومصالحه المرسلة ومآلاته المرعية واعرافه المحكمة واستحسانه المشروع وموازناته التي هي من علم الشريعة والحكمة المنيعة.

---

[1]- هذا المبدأ التعبدي ومعقول المعنى للفقهاء قواعد كلية متعددة منها:
- الاصل في الاحكام المعقولية لا التعبد. قواعد المقري، ص 1296.
وقاعدة: الغالب من الاحكام التعقل دون التعبد. شرح الكوكب المنير. ابن النجار. ج 4 ص 172.

المطلب الثاني: تجديد الوعي بصيغ الوقف

على مستوى دراسة وتفعيل الصيغ المستحدثة والكيفيات المتجددة للوقف على غرار صيغه، وقف الوقت التي هي تخصيص جزء من زمن الانسان كيوم او شهر او مدد معينة لنفع الناس وتقديم الخدمة والمساعدة المادية والمعنوية والعلمية والاجتماعية، من دون اجرة او مكافئة مالية او عائد ما.

وتعد هذه الصيغ من اكثر الصيغ سهولة ويسرا ونفعا وخيرا لانها صيغة يقدر عليها كل واحد من الناس بحسب امكانياته.

فالمعلم يوقف وقتا للتعليم من دون مقابل، والطبيب يوقع زمنا للعلاج المجاني، والابن يوقف وقتا لبر والديه والبائع يوقف ساعة بيع ليتصدق بريعها على طالب علم وطالب زواج ومحتاج... وهكذا كل واحد ينفق ما عنده ويعطي وقتا يخصه للنفع والافادة وهو ما يمكن ان يصطلح عليه بوقف الوقت، الذي هو في معنى وقف المال والدار والعقار، ليكون ريعها وعائدها لجهات واشخاص يحدده الواقف بناء على مصلحة راجحة ونفع معتبر وحاجة قائمة.

فمعقول الوقف تخصيص زمان او فضاء او جهاز ليكون نفعه لغير الواقف المخصص له، ومن غير انتظار العائد والفوز بالربح على غرار البيع والشراء والاجارة، وكذلك صيغة بيع النقود واستبدال الوقف ونقله للمصلحة المعقولية، وقد نص الفقهاء على ان الوقف يدور مع المصلحة وينبني على النص وهو الذي يعبر عنه بالتعبدي والمعقول في الوقف التوقيفي والمصلحي ونحوه[1].

المطلب الثالث: تجديد الوعي بواقع الوقف

فعلى مستوى دراسة واقع الوقف وحاله ومؤسساته واحصائياته ونجاحاته وتراجعاته، ودراسة ارتباطه بالمنتجات المعرفية والبحثية الحديثية، والمستجدات الادارية والهيكلية والاتصالية والمؤسسية، واطارها البيئي الذي ينزل فيه، ويقام فيه من حيث نفسيات الناس وتحديات الواقع وشبهات الرفض واعمال المنع وموارد التمويل والاستثمار والانتاج والريع ومسالك التوزيع والايصال والنفع والاتصال، ومن حيث الرصد والتشخيص والتحليل والاستنتاج والاصلاح بموضوعية وصدقية

[1]- معلمة زايد للقواعد الفقهية. ج 5 ص 455. بتصرف.

ومهنية ومن دون الاسترسال في النمطية والارتجال والمحسوبية والعفوية. وقد آلت بعض الاوقاف في الازمنة الحالية الى كلمة حق، تعود فيها منظومة الاوقاف الى فلسفتها الاسلامية والانسانية واطارها النظامي ومرجعيتها القانونية واحتضانها الشعبي الاهلي ودوام اقامة الحوكمة والمراجعة والمحاسبة[1].

المطلب الرابع: اصول التجديد الوقفي

من هذه الاصول:

أولا: أصل تجديد الدين المنصوص عليه في حديث ابي داود الذي سبقت الاشارة اليه، والوقف من الدين فيجري فيه التجديد كما يجري في سائر الاحكام.

ثانيا: اصل مقاصد الوقف، فالوقف مبني على مراعاة المصلحة الشرعية، وهو ما عناه العلماء بمقاصد التقرب الى الله تعالى وتحصيل ثواب الاخرة، والقيام بواجب التكافل الاجتماعي، وتأييد الانتفاع وتعديته في حياة الواقف وبعد موته وتحقيق التنمية الشاملة والابداع الحضاري[2].

ثالثا: اصل شرط الواقف المبني على حرية الواقف ونفع الموقوف عليه، وقيام ذلك على الاجتهاد والتجديد والاحياء والتطوير. ومن ذلك قول العلماء: شرط الواقف كنص الشارع في الفهم والدلالة في وجوب اتباعه والعمل به عندما يستوفي شروط صحته وتنتفي موانع ذلك[3].

رابعا: اصل مراعات مآلات الافعال وتحقيق المناط وفقه التنزيل وفقه الموازنات وما الى ذلك من المدارك والمناهج النظرية والعلمية في اقامة الوقف ونفع الناس. وهو ما وقع تطبيقه وتجديده فيما يعرف بصيغ الوقف المتقررة عند العلماء كصيغة استبدال الوقف ونقله للمصلحة، وصيغة شروط الواقف ودورانه على المصلحة والعرف كما سبق، فضلا عن الصيغ الاجرائية والادارية والمؤسسية كتجديد ادارة الوقف وتقنينه وحوكمته وتجديد الخطاب في دائرة الوقف وعملياته

---

[1]- المدخل الفقهي العام. الزرقاء. ج 2 ص 180. والفقه الاسلامي وادلته. وهبة زحيلي، ج 10 ص 603.

[2]- الاوقاف الخيرية واستبدالها. شيبر احمد القاسمي. ص 165. وولاية الدولة على الوقف. محمد السيد الدسوقي، ص 119.

[3]- شروط الواقفين واحكامها. علي بن عباس الحكمي، ص 16. ومعلمة زايد للقواعد الفقهية. ج 5 ص 455.

ومنظوماته[1].

خاتمة: يتبين من خلال هذا البحث اهمية الوقف التعليمي ودوره المحوري في مسيرة الحضارة الاسلامية حيث اسهم في ازدهار الحركة العلمية والمعرفية وفر بيئة داعمة للعلماء والطلبة على السواء، كما ان تتبع مظاهر انحدار الوقف التعليمي واسباب تراجعه يبرز الحاجة الملحة الى احياء نظام الوقف بما يواكب مستجدات العصر، ويعيد مكانته في دعم المؤسسات التعليمية والفكرية تحقيقا لمقاصد الشريعة في حفظ الدين والعقل وخدمة العلم واهله.

ومن نتائج البحث:

- الوقف التعليمي محرك نهضة الامة.
- تجديد الوعي بعلم الوقف ضرورة.
- ضعف التشريعات من ابرز المعوقات.
- النهوض بالوقف التعليمي يتطلب جهودا متكاملة.

[1]- معلمة زايد للقواعد الفقهية، ج 5، ص 455.

المصادر والمراجع:

- لسان العرب. ابن منظور. الطبعة 3 عام 1414 هـ ج 9 ص 359.

- الدرر النقي في شرح الفاط الخرقي، يوسف بن حسن المبرد. دار المجتمع تحقيق الدكتور رضوان مختار بن عربية جدة ط 1 سنه 1991 ج 3 ص 548.

- المطلع على ابواب المقنع. محمد بن ابي الفتح البعلي. المكتب الاسلامية بيروت سنة 81 ج 1 ص 285.

- معجم مقاييس اللغة، احمد بن زكرياء ابن فارس القزويني، تحقيق عبد السلام محمد هارون ط 1، دار احياء الكتب الدينية القاهرة 1366 ج 6 ص 531.

- الهداية شرح بداية المبتدئ. برهان الدين المرغيناني، مطبوع بهامش فتح القدير. ط 1 المطبعة الاميرية بمصر ج 5 ص 37.

- شرح حدود ابن عرفة، الرصاع ج 2 ص 539.

- المنتقى شرح الموطأ. الباجي، مطبعة السعادة بمصر 1331 هـ ج 6 ص 120.

- حاشية القليوبي. شهاب الدين القليوبي. مطبوع بهامش شرح المحلى للمنهاج، دار احياء الكتب العربية ج 1 ص 338.

- المصدر السابق نفسه ج 1 ص 378.

- الشرح الكبير على متن المقتع لابن قدامة المقدسي ج 6 ص 185.

- اخرجه ابن حبان في صحيحه. كتاب الوقف، باب ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز اتخاذ الأحباس في سبيل الله ج 11 ص 262.

- معجم مقاييس اللغة ابو الحسن احمد بن فارس القزويني الرازي. مرجع سابق ج 4 ص 110.

- جامع بيان العلم وفضله. ابن عبد البار، ج 1 ص 73.

- المواعظ والاعتبار لحفظ الخطط والآثار. المقريزي. ج 3 ص 279.

- الفهرست. ابو الفرج محمد بن اسحاق النديم. ص 352.

- الفروق. القرافي ج 2 ص 211.

- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار. المقريزي ج 3 ص 279.

- تحفة المحتاج. ابن حجر الهيثمي، ج 6 ص 219.

- التحرير والتنوير. ابن عاشور، ج 4 ص 317.

- الموافقات. الشاطبي. ج 1 ص 87.

- المصباح المنير. الفيومي ص 36.

- لسان العرب. ابن منظور. ج 1 ص 386.

- سنن ابي داود. كتاب الملاحم. باب ما يذكر في قرن المائة. ج 4 ص 109 رقم الحديث 4191.

- هذا المبدأ التعبدي ومعقول المعنى للفقهاء قواعد كلية متعددة منها:

- الاصل في الاحكام المعقولية لا التعبد. قواعد المقري، ص 1296.

وقاعدة: الغالب من الاحكام التعقل دون التعبد. شرح الكوكب المنير. ابن النجار. ج 4 ص 172.

- معلمة زايد للقواعد الفقهية. ج 5 ص 455. بتصرف.

- المدخل الفقهي العام. الزرقاء. ج 2 ص 180. والفقه الاسلامي وادلته. وهبة زحيلي، ج 10 ص 603.

الاوقاف الخيرية واستبدالها. شيبر احمد القاسمي. ص 165. وولاية الدولة على الوقف. محمد السيد الدسوقي، ص 119.

- شروط الواقفين واحكامها. علي بن عباس الحكمي، ص 16. ومعلمة زايد للقواعد الفقهية. ج 5 ص 455.

- معلمة زايد للقواعد الفقهية، ج 5، ص 455.

الوقف على التعليم الطبي في الحضارة الإسلامية: مقاربة مقاصدية في سبيل الاحياء والتطوير.

د. عبد الغني يحياوي

أستاذ باحث بكلية أصول الدين تطوان

الحمد لله رب العالمين خالق الخلق أجمعين، والهادي الى الصراط المستقيم، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على خير الخلق ونبي الحق المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فيعتبر الوقف من أهم الأعمال وأفضل القربات الى الله عز وجل بل من أعظم وسائل التكافل والتضامن، فمكانته عظيمة وآثاره حميدة وفوائده كثيرة، فبه تتحقق المصالح الكبرى وبه تدفع المفاسد العظمى، ونفعه وخيره يعم المجتمع ويعود عليه بالتقدم والتنمية، والوقف يشمل كل المجالات اقتصادية كانت أو اجتماعية أو صحية أو علمية أو غيرها.

وقد دأب المسلمون في الحضارة الإسلامية على الوقف على كل المجالات، ومن بينها المجال العلمي الذي حظي بعناية كبيرة وبُذلت فيه جهود كثيرة، فنجدهم وقفوا أوقافا كثيرة على المدارس والمعاهد والجامعات، وكذلك على طلاب العلم وعلى إيوائهم وتغذيتهم.. ووُقفت الأوقاف على المكتبات وحُبست الكتب والمؤلفات، وجُعلت أوقاف أخرى على الكراسي العلمية وغير ذلك مما يشمل هذا المجال، ومن النواحي التي وُظف فيها الوقف العلمي مجال الطب والتعليم الطبي، والذي من مقاصده حفظ الأنفس والأبدان وتطوير المجال الصحي بشكل عام.

وبناء على ما ذكرته سابقا فقد وقع اختياري للمشاركة في هذه الندوة الدولية المباركة على موضوع: "**الوقف على التعليم الطبي في الحضارة الإسلامية: مقاربة مقاصدية في سبيل الإحياء والتطوير.**"

وسأقارب هذا الموضوع من خلال محاور ثلاثة تتجلى في الآتي:

- المحور الأول: نماذج من الوقف على التعليم الطبي في الحضارة الإسلامية.
- والمحور الثاني: الوقف على التعليم الطبي: رؤية مقاصدية.
- أما المحور الثالث: فبينت فيه سبل إحياء وتطوير الوقف على التعليم الطبي ومواجهة الإشكالات المعاصرة.

المحور الأول: نماذج من الوقف على التعليم الطبي في الحضارة الإسلامية.

عرفت الحضارة الإسلامية عبر عصورها المختلفة عناية كبيرة بالأوقاف التي شملت مجالات متعددة، وذلك استجابة لنداء الشريعة التي حثت على كل أوجه الخير والنفع للناس، وتجلت عناية المسلمين في البحث عن أوجه الإنفاق ومجالاته، ومن بينها المجال الصحي؛ فقد تم الوقف على البيمارستانات والمستشفيات والأدوية وكل أنواع العلاجات....

وبما أن الاهتمام قد انصب على الوقف على المجال الصحي في الأوجه التي ذكرنا، فإن وجها آخر قد حظي بالاهتمام ورُصدت له الأموال ووُقفت عليه الأوقاف؛ وهو مجال التعليم الطبي الذي هو جزء لا يتجزأ عن المجال الصحي بل هو رافعته وأساسُه.

والناظر في تاريخ الحضارة الإسلامية يجد تجارب رائدة كان لها أثرها في النهوض بحفظ الصحة وتطوير البحث العلمي في المجال الطبي، ذلك أن قوام الابتكار وأساس الإبداع هو وجود الإنسان المبدع ومورد المال لتنزيل إبداعه وتطويره.

إن الأوقاف على التعليم شملت جميع العلوم والمعارف سواء العلوم الشرعية أو العلوم البحتة أو غيرها، لكننا نجد تفاوتا في مدى العناية بالعلوم والوقف عليها، حيث حظي الوقف العلمي الخاص بالعلوم الشرعية بعناية خاصة واهتمام كبير، لكن هذا لا يعني أن المجالات الأخرى كالعلوم الاجتماعية والطبية والتطبيقية لم تنل حظها من العناية والاهتمام.

لكن الذي يهمنا في هذا السياق هو ما يرتبط بتعليم الطب، حيث يعتبر من أسمى العلوم وأرفعها، وهو الذي سماه الإمام الشافعي رحمه الله بعلم الأبدان مبرزا بذلك مكانته حيث قال: "العلمُ علمان: علمُ الأبدان، وعلمُ الأديان، فعلم

الأبدانِ الطِّبّ، وعلمُ الأديان الفقه." وهذا مما يستوجب العناية بالطب ممارسة وتعليما، ومن العناية به الوقف على تعليمه، وإن مجالات ومناحي الوقف على التعليم الطبي متنوعة نشير منها إلى الآتي:

أ- وقف المدارس الطبية:

إن أول ما ينبغي البدء به هو المدارس الطبية لننظر مدى عناية المسلمين بهذا النوع من المدارس، فكما ذكرنا سابقا أن الوقف كان في الغالب على مدارس العلوم الشرعية لأنها هي الأكثر وجودا، مقارنة مع المدارس الطبية التي كانت معدودة ومحدودة وهذه بعضها:

1 - المدرسة الداخُورية: وهي قريبة من الجامع الأموي بدمشق، أنشأها شيخ أطباء مصر والشام مهذب الدين عبد الرحيم المعروف بالدَّاخُور وهو شيخ الأطباء بدمشق، وقد وقفها سنة 621هـ وجعل لها الأطباء، وجعل عليها أوقافا كثيرة.[1]

2- المدرسة اللبودية النجمية: وتقع بين مدينة دمشق وضاحية المِزَّة المجاورة لها، خارج سور مدينة دمشق، وتعود لنجم الدين يحيى بن محمد اللبودي (ت670هـ)، والتي أنشأها سنة 664هـ.[2]

3- المدرسة الدُّنَيسرية أو الربعية: وتقع غربي باب البيمارستان النوري. أنشأها سنة 686هـ عماد الدين أبو عبد الله محمد بن عباس بن أحمد الربعي الدنيسري الرئيس الطبيب الحاذق.[3]

وفي العراق نجد الكثير من المدارس الطبية ومن بينها تلك التي أسسها الحكام المسلمون وضمت أقساماً عدة من بينها الطب المدرسة المستنصرية في بغداد ومدرسة الطب في البصرة والتي أنشأها أبو المظفر باتكين سنة 629 هـ في خلافة المستنصر، ومدرسة الطب (إيوان الطب) التي ألحقت بالمدرسة المستنصرية، وقد تم إنشاؤها سنة 633 هـ.[4]

---

[1]- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى: 1418 هـ - 1997 م، 187 /17.

[2]- خطط الشام، محمد بن عبد الرزاق بن محمد كرد، الطبعة الثالثة: 1403هـ - 1983م، 6/ 101.

[3]- نفسه، 6/ 101

[4]- الحوادث الجامعة والتجارب النافعة، كمال الدين أبو الفضل عبد الرزاق بن القوطي، ص: 181.

وبالدولة العثمانية وبالأناضول على وجه التحديد كانت هناك مجموعة من المدارس الطبية نذكر منها على سبيل المثال، "دار الطب التي تعتبر من المدارس الأولى بهذه المنطقة أسست سنة 1555م، شيدها السلطان سليمان القانوني، وكانت تشكل قسما من كلية السليمانية، وقد ورد في الوقفية الخاصة بها (أنها مدرسة الطب التي بنيت لأجل علم الطب)"[1] وهناك دار الشفاء بالسليمانية باسطنبول التي أسست سنة 1550م وكان بها مشفى ومدرسة، وأيضا مدرسة أطبا في أدنة تدرس الطب وعليها أوقاف.[2]

وهذه المدارس الطبية أنشئت خصيصًا لتدريس علوم الطب، وكانت هناك مدارس أخرى شرقا وغربا، وقد نجد في بعض البلاد الإسلامية مجموعة من المدارس زاوجت بين علوم كثيرة ومن بينها الطب، ونذكر هنا على سبيل المثال جامعة القرويين التي كانت تدرس بها علوم كثيرة من بينها علم الطب، وهي التي سلمت أول إجازة في الطب لعبد الله بن صالح الكتامي سنة 603هـ.[3] وكل هذه المدارس التي ذكرها كان تمويلها من الأوقاف الموقوفة عليها.

ب- الوقف على البيمارستانات:

من باب المحافظة على الأنفس والأبدان فقد أنشأ المسلمون مجموعة من المستشفيات والبيمارستانات ووقفوا عليها أوقافا كثيرة، وإن الوقف على البيمارستانات هو في حد ذاته وقف على التعليم الطبي، إذ لاينفصل العلاج الطبي عن التعليم، بل في الغالب تكون المستشفيات مكانا للعلاج ولتعليم الطب، وخاصة المستشفيات الكبيرة منها، حيث يتلقى الطلبة دروسا نظرية وأخرى تطبيقية يتابعون من خلال ذلك حالات المرضى وطرق علاجهم، وفي هذا السياق تقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه: "أما المستشفيات الكبرى فقد كانت في نفس الوقت هي المدارس العليا للطب فالمواد التي علمها أبقراط وجالينوس وكبار العلماء العرب كان يتلقنها الأطباء الناشئون في المحاضرات العامة تحت عقود المساجد وفي

---

[1]- الدولة العثمانية: تاريخ وحضارة، إشراف وتقديم: أكمل إحسان أوغلى، ترجمة: صالح سعداوي، طبعة إستانبول 1999م، ص:487

[2]- نفسه، ص: 485-486.

[3]- لمزيد من التوسع فيما يتعلق بهذه الاجازة ينظر كتاب: جامعة القرويين تمنح أول إجازة في الطب، محمد زين العابدين الحسيني، الطبعة الأولى: 2017م، الدار العالمية للكتاب للطباعة والنشر والتوزيع، ينظر نص الاجازة ص: 238.

المدارس الطبية الخاصة التي كان يديرها الأطباء، وكذلك في المستشفيات والعيادات..."[1]

ومن النماذج المشرقة والمبينة لما تمت الإشارة إليه نذكر بعض هذه البيمارستانات في المشرق والمغرب، وخاصة التي كانت عليها أوقاف كثيرة وهي كالآتي:

وبالمشرق الإسلامي نذكر البيمارستانات التالية:

مستشفى دمشق لعلاج الجذام: والذي يعتبر أول مستشفى ثابت بناه الوليد بن عبد الملك وفي هذا يقول المقريزي: "وأوّل من بنى المارستان في الإسلام ودار المرضى الوليد بن عبد الملك، وهو أيضا أوّل من عمل دار الضيافة، وذلك في سنة ثمان وثمانين، وجعل في المارستان الأطباء وأجرى لهم الأرزاق، وأمر بحبس المجذومين لئلا يخرجوا، وأجرى عليهم، وعلى العميان الأرزاق."[2]

وأشهر البيمارستانات في الجزيرة العربية بيمارستانا مكة والمدينة والذي وُقفت عليهم أوقاف كثيرة، وعن بيمارستان مكة قال "تقي الدين أبو الطيب محمد بن أحمد بن علي: وبمكة أوقاف كثيرة على جهات من القربات غالبها الآن غير معروف لتوالي الأيدي عليها. ومن المعروف منها البيمارستان المستنصري العباسي بالجانب الشمالي من المسجد الحرام وتاريخ وقفه سنة 628هـ"[3]

ويعتبر أول بيمارستان بالمدينة المنورة الذي "أمر بتشييده الخليفة العباسي المستنصر بالله أبو جعفر المنصور سنة 627هـ ثم جدده السلطان المملوكي الظاهر بيبرس سنة 663هـ"[4]

---

[1]- شمس االله تشرق على الغرب، زيغريد هونكه، ترجمة وتحقيق وتعليق: فؤاد حسنين علي، الطبعة الثانية: 1432هـ، دار العلم العربي، ص: 160.

[2]- المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي الطبعةالأولى، 1418 هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، 267/4.

[3]- تاريخ البيمارستانات في الإسلام، أَحمد عِيسى الطبعة: الثانية، 1401 هـ - 1981م دار الرائد العربي، بيروت - لبنان. ص: 261.

[4]- المدينة المنورة في العصر المملوكي دراسة تاريخية، عبد الرحمن مديرس المديرس، طبعة 1422هـ/2001م، ص: 309.

أما بيمارستانات الشام فنذكر بيمارستان أنطاكية الذي بناه المختار بن الحسن بن بطلان (ت 455هـ) وكذلك بيمارستان عكا[1]، ونشير كذلك إلى البيمارستان الكبير النوري بناه نور الدين زنكي والمستشفى النوري بدمشق، والذي أنشئ في سنة 549هـ.[2]

وفي ترجمة الصفدي للطبيب أبي المجد الباهلي يحدثنا عن بيمارستان دمشق وتدريس الطب فيه فيقول: "لما عمر البيمارستان بدمشق جعل أمر الطب فيه إليه فكان يدور على المرضى فيه ويعتبر أحوالهم وبين يديه المشارفون والخدام للمرضى وكل ما يكتبه للمرضى لا يؤخر عنهم فإذا فرغ من ذلك طلع القلعة وافتقد مرضى السلطان وغيرهم وعاد إلى البيمارستان وجلس في الإيوان الكبير وجميعه مفروش ويحضر كتب الاشتغال وكان نور الدين قد أوقف عليه جملة كثيرة من الكتب الطبية وكانت في الخرستانين اللذين في صدر الإيوان وكان جماعة الأطباء والمشتغلين يأتون إليه ويقعدون بين يديه ثم تجري مباحث طبية ويقرأ التلاميذ ولا يزال معهم في مباحث وأشغال ونظر في الكتب مقدار ثلاث ساعات ثم يركب بعد ذلك كله إلى داره وتوفي في دمشق سنة وخمس مائة"[3]

يتبين من هذا النص أن البيمارستانات كانت تزاوج بين العلاج والتعليم الطبي وكانت بها مكتبات تحتوي على كتب طبية، وكل هذا من مال الأوقاف والعمل الخيري بشكل عام.

أما بالعراق فقد أنشئت به مستشفيات عديدة وكانت عليها أوقاف كثيرة فكانت مثالا حيا لإسهام الوقف في حفظ الأبدان علاجا للمرضى وتعليما للطب، ونذكر منها بيمارستان بغداد الذي أمر ببنائه هارون الرشيد وسمي بيمارستان الرشيد وبيمارستان السيدة ام المقتدر، وكذلك المستشفى العضُدي ببغداد، والذي أنشئ في سنة 371هـ، وغيرها كثير.

ووجدت أيضا بمصر مجموعة من البيمارستانات نذكر منها ما يلي:

---

[1]- عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ابن أبي أصيبعة، ضبط وتصحيح: محمد باسل عيون السود، الطبعة الأولى: 1419هـ -1998م، دار الكتب العلمية بيروت، ص:302.

[2]- نفسه ص: 628.

[3]- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، طبعة: 1420هـ - 2000، دار إحياء التراث بيروت، 20/4.

بيمارستان ابن طولون: وهو أول بيمارستان بالمعنى الحقيقي وهو الذي أنشأه أحمد بن طولون، وكان ذلك سنة 259هـ، وكان يعتني بالمرضى وكل ذوي الحاجات ووقفت عليه أوقاف كثيرة. قال يوسف بن تغري بردي وهو يتحدث عن هذا البيمارستان واصفا لمكتبته: "وأما خزانة الكتب فكانت في أحد مجالس البيمارستان العتيق اليوم، كان فيها ما يزيد على مائة ألف مجلد في سائر العلوم يطول الأمر في عدَّتها[1]."

بيمارستان كافور: بني سنة 346هـ، يقول المقريزي: "هذا المارستان بناه كافور الإخشيديّ، وهو قائم بتدبير دولة الأمير أبي القاسم أنوجور بن محمد الإخشيد بمدينة مصر في سنة ست وأربعين وثلاثمائة."[2]

بيمارستان قلاوون: وهو المستشفى المنصوري الكبير والمعروف بمارستان قلاوون، الذي قام بتحويله الملك المنصور سيف الدين قلاوون إلى مستشفى عام 683هـ- 1284م، بعد أن كان داراً للحكام والأمراء. وقد وصفه الرحالة ابن بطوطة بقوله: يعجز الوصف عن محاسنه، وقد أعدّ فيه من الأدوية والمرافق الخدمية ما لا يحصى"[3]

البيمارستان الناصري: ويسمى أيضاً البيمارستان الصلاحي. أنشأه السلطان الناصر صلاح الدين الأيوبي عام 567هـ/1171م في القاهرة. وقد وصفه ابن جبير في رحلته بقوله: "مما شاهدناه أيضا من مفاخر هذا السلطان المارستان الذي بمدينة القاهرة. وهو قصر من القصور الرائقة حسنا واتساعا أبرزه لهذه الفضيلة تأجرا واحتسابا وعيّن قيّما من أهل المعرفة وضع لديه خزائن العقاقير ومكنه من استعمال الأشربة واقامتها على اختلاف أنواعها. ووضعت في مقاصير ذلك القصر أسرة يتخذها المرضى مضاجع كاملة الكسى. وبين يدي ذلك القيم خدمة يتكفلون بتفقد احوال المرضى بكرة وعشية، فيقابلون من الاغذية والاشربة بما يليق بهم.

---

[1]- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي، طبعة وزارة الأوقاف والإرشاد القومي، دار الكتب مصر، 101/4.

[2]- المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، 267/4.

[3]- رحلة ابن بطوطة، تحفة الأنظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد اللواتي الطنجي، تقديم وتحقيق: عبد الهادي التازي، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية 1417هـ/1997م، 203/1

وبازاء هذا الموضع موضع مقتطع للنساء المرضى. ولهن أيضا من يكفلهن. ويتصل بالموضعين المذكورين موضع آخر متسع الفناء فيه مقاصير عليها شبابيك الحديد اتخذت محابس للمجانين. ولهم أيضا من يتفقد في كل يوم أحوالهم ويقابلها بما يصلح لها. والسلطان يتطلع هذه الاحوال كلها بالبحث والسؤال ويؤكد في الاعتناء بها والمثابرة عليها غاية التأكيد."[1]

وبالغرب الإسلامي نذكر البيمارستانات التالية:

بيمارستان مراكش: بني سنة 595 هـ وصفه عبد الواحد المراكشي بقوله: "وبنى بمدينة مراكش بيمارستانًا ما أظن أن في الدنيا مثله؛ وذلك أنه تخير ساحة فسيحة بأعدل موضع في البلد، وأمر البنائين بإتقانه على أحسن الوجوه؛ فأتقنوا فيه من النقوش البديعة والزخاريف المحكمة ما زاد على الاقتراح؛ وأمر أن يغرس فيه مع ذلك من جميع الأشجار المشمومات والمأكولات، وأجرى فيه مياهًا كثيرة تدور على جميع البيوت، زيادة على أربع برك في وسطه، إحداها رخام أبيض؛ ثم أمر له من الفُرُش النفيسة من أنواع الصوف والكتان والحرير والأديم وغيره بما يزيد على الوصف، ويأتي فوق النعت. وأجرى له ثلاثين دينارًا في كل يوم برسم الطعام وما ينفق عليه خاصة، خارجًا عما جلب إليه من الأدوية. وأقام فيه من الصيادلة لعمل الأشربة والأدهان والأكحال؛ وأعد فيه للمرضى ثياب ليل ونهار للنوم، من جهاز الصيف والشتاء؛ فإذا نقه المريض فإن كان فقيرًا أمر له عند خروجه بمال يعيش به ريثما يستقل، وإن كان غنيًّا دفع إليه ماله وترك وسببه، ولم يقصره على الفقراء دون الأغنياء، بل كل من مرض بمراكش من غريب حمل إليه وعولج إلى أن يستريح أو يموت."[2]

بيمارستان سيدي فرج: والذي بني سنة 685هـ/ 1286م، وهو متخصص في علاج الأمراض العقلية يوجد بمدينة فاس، وقد جاء في كتاب سلوة الأنفس: "مكان يقيم به المرضى الذين بعقولهم مرض، وهم المجانين ويسمى ذلك المكان سيدي

---

[1]- رحلة ابن جبير، محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي، دار ومكتبة الهلال بيروت، 24/1.

[2]- المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، عبد الواحد المراكشي، تحقيق: صلاح الدين الهواري، الطبعة: الأولى، 1426هـ - 2006، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، 209/1.

فرج... وسمي باب الفرج لأن المرضى كانوا يجدون فيه ما يفرج كربهم وقد حبست عليه الحبوس التي كانت تصرف غلتها عليه."[1]

ونذكر كذلك في هذا الصدد بيمارستان سلا وبيمارستان آسفي بالمغرب الأقصى،

بيمارستان تونس: وهو بالقرب من سيدي محرز لا يزال موجودا ولكنه قد تغيرت معالمه. ويرجع تاريخه إلى القرن الثالث عشر الميلادي.[2]

وقد تعددت وانتشرت البيمارستانات في الأندلس حتى كثر عددها، حتى يذكر أن قرطبة وحدها كان فيها خمسون مستشفي، ومن بيمارستانات الأندلس المشهورة بيمارستان غرناطة يقول عنه لسان الدين بن الخطيب في كلامه عن أمير المسلمين بالأندلس محمد بن يوسف بن إسماعيل بن فرج بن إسماعيل بن فرج بن يوسف بن نصر، الذي تولى الملك بعد وفاة أبيه في عام 755هـ: "ومن مواقف الصّدق والإحسان من خارق جهاد النفس، بناء المارستان الأعظم، حسنة هذه التخوّم القصوى، ومزيّة المدينة الفضلى. لم يهتد إليه غيره من الفتح الأول، مع توفّر الضرورة، وظهور الحاجة"[3]

وهذه البيمارستانات في أغلبها كانت تزاوج بين العلاج والتدريس ووجدت في بعضها أجنحة خاصة بالتدريس، وأيضا مكتبات تحتوي على كتب طبية، وكلها كانت عليها أوقاف كثيرة تغطي حاجياتها وهذا ما يدل دلالة واضحة على اهتمام وعناية أهل الخير بمعالجة الأبدان بدءا بتعليم الطب وتوفير العلاجات والأدوية.

ج- تحبيس الكتب الطبية:

إضافة إلى الأساتذة والأطباء الذين يُعلمون الطب، فإن من أهم ما يحتاجه الطالب لتعلم الطب توفر مجموعة من المصادر والأمهات الطبية، والتي من شأنها أن تزود الطالب بمجموعة من المعارف والأفكار في المجال مما يؤهله ليكون طبيبا

---

[1]- تاريخ البيمارستانات في الإسلام، الدُّكْتُور أحمد عِيسى الطبعة: الثانية، 1401 هـ - 1981 مدار الرائد العربي، بيروت - لبنان ص: 284.

[2]- تاريخ البيمارستانات في الإسلام، ص: 279.

[3]- الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين بن الخطيب، 25/2، الطبعة الأولى: 1424هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

حاذقا متمكنا من صنعته، وتحقيقا لهذا المقصد فقد سعى الكثير من أهل الخير لوقف مجموعة من الكتب الطبية المشهورة نذكر على سبيل المثال كتاب الكليات في الطب لابن رشد وكتاب الحاوي في الطب للرازي والقانون لابن سينا والتيسير في المداواة والتدبير لابن زهر وغيرها كثير...

فمما ورد في هذا السياق عن خزانة البيمارستان الطولوني وما تتوفر عليه من كتب سواء الخاصة بالطب أو غيره من المجالات، نعيد ذكر قول يوسف بن تغري بردي حين قال: "وأما خزانة الكتب فكانت في أحد مجالس البيمارستان العتيق اليوم، كان فيها ما يزيد على مائة ألف مجلد في سائر العلوم، يطول الأمر في عدتها."[1]

وأيضا ما تمت الإشارة إليه سابقا بأن مستشفى دمشق وقفت عليه كتب طبية كثيرة بحسب ما ذكره الصفدي حيث قال: "وكان نور الدين قد أوقف عليه جملة كثيرة من الكتب الطبية"[2]

ومما ينبغي الإشارة اليه ما كان عليه الأمر في جامع القرويين وخاصة في مكتبة القرويين العامرة وما احتوت عليه من كتب طبية يقول علي الجزنائي رحمه الله: "وأما خزانة الكتب التي يدخل اليها من أعلا المستودع الذي بالجامع فانه لما كان من شيم مولانا المتوكل أبي عنان رحمه الله حب العلم وإيثاره، والتهمم به والرغبة في انتشاره والاعتناء بأهله ومتحمليه، والتودد لقرائه ومنتحليه انتدب لأن صنع هذه الخزانة وأوسع طلبة العلم بأن أخرج لها من الكتب المحتوية على **أنواع من علوم الأديان والأبدان والأذهان واللسان**، وغير ذلك من العلوم على اختلافها وشتى ضروبها وأجناسها، ووقفها ابتغاء الزلفي، ورجاء ثواب الله الأوفى، وعين لها قيماً لضبطها، ومناولة ما فيها، وأجرى له على ذلك جراية، وأفاده مكرمة وعناية، وذلك في جمادى الأولى سنة خمسين وسبعمئة"[3]

---

[1]- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي، مطبوعات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب مصر، 101/4.

[2]- الوافي بالوفيات، 20/4.

[3]- جنى زهرة الآس في بناء مدينة فاس، علي الجزنائي، تحقيق: عبد الوهاب ابن منصور، ص: 76.

وفي نفس السياق قال عبد الهادي التازي رحمه الله: "ومن المواد المتناولة بفاس **مادة الطب** الذي يعد من فروع الطبيعيات، وهو يشمل الصيدلة وخصائص الأغذية التي كان الأطباء يعتمدون عليها كوقاية أولى من الأمراض الطارئة.

وقد استعان العلماء **بكتب جالينوس** المترجمة بما أضيف إليها من **تجاريب ابن زهر** وغيره من توابع الأطباء من أمثال ابي الحسن المراكشي الذي وضع كتبه برسم خزانة السلطان أبي الحسن المريني.[1]

فأغلب البيمارستانات التي تم ذكرها كانت تتوفر على مكتبات موقوفة عليها، نذكر مثلا مكتبة البيمارستان العضدي في بغداد ومكتبة البيمارستان النوري بدمشق وبيمارستان سيدي فرج بفاس وغيرها وأيضا مجموعة من البيمارستانات التي كانت على عهد الدولة العثمانية، وهذا يبين مدى عناية الواقفين بالتعليم الطبي بشتى أنواعه.

د- البعثات الطبية:

مما يمكن إدراجه ضمن مجالات الوقف على التعليم الطبي، نذكر البعثات العلمية الطبية التي أوفدتها البلدان الإسلامية في العصر الحديث والتي تدخل في حكم أوقاف الإرصاد[2]. مثلاً بعثات محمد علي باشا في النصف الأول من القرن التاسع عشر، وبعثات جمعية المؤتمر الإسلامي في الربع الأول من القرن العشرين، وأيضا بعثات أواخر الدولة العثمانية، ونذكر كذلك من بعثات المغرب الطبية بعثة الحسن الأول حينما أرسل عبد السلام العلمي (ت1313هـ) لتعلم الطب بمصر، فالتحق بمستشفى القصر العيني وصار يَدْرُس الطب على علماء من مصر وإسبانيا وفرنسا.[3] وتعلم الطب هناك وامتهنه عند عودته الى المغرب وألف فيه.

---

[1]- جامع القرويين، المسجد والجامعة بمدينة فاس، عبد الهادي التازي، الطبعة الثانية: 2000م، دار نشر المعرفة الرباط، 423/2.

[2]- وقف الإرصاد: عرفه سلطان إبراهيم الهاشمي بقوله: "ما يخصصه الحاكم من بيت مال المسلمين على بعض مصالح المسلمين وغير المسلمين" مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، المجلد 41، العدد 01، السنة: 1444هـ / 2023م.

[3]- ينظر إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع، عبد السلام بن عبد القادر ابن سودة، تنسيق وتحقيق: محمد حجي، الطبعة الأولى: 1417هـ / 1997م، دار الغرب الإسلامي، 330/1. وينظر: مظاهر يقظة المغرب الحديث، محمد المنوني، الطبعة الثانية: 1405هـ / 1985م، دار الغرب الإسلامي لبنان، شركة النشر والتوزيع المدارس، 157/1.

وهذه البعثات كانت تتكلف الدولة بمصاريفها واحتياجاتها، ينضاف إلى هذا المنح الشخصية المخصصة لبعض الطلبة للدراسة في الخارج.

إن ما تمت الإشارة إليه بخصوص التجارب الوقفية في الحضارة الإسلامية الخاصة بالتعليم الطبي، ليبرز لنا بجلاء نجاح تلك التجارب الرائدة التي كان لها أثرها البالغ في التعليم الطبي والرعاية الصحية، والوقف على هذا المجال هو كان له أيضا أثره في النهضة الطبية الإسلامية وما وصلت إليه من ابتكارات غيرت وجه الطب القديم.

المحور الثاني: الوقف على التعليم الطبي: رؤية مقاصدية.

إن للوقف مكانة عظمى وأهمية كبرى، وإن مكانته وقيمته لتعظم بعظم الحقل والمجال الذي ينفق عليه منه، وإن من المجالات التي استأثرت بالعناية والاهتمام مجال العلم، فقيمته وفضله لا يخفيان على أحد، وقد أثنى كل من القرآن الكريم والسنة النبوية على العلم وطلبه، ووردت في ذلك أقوال للكثير من العلماء والمختصين تبرز قيمته وأهميته في بناء الحضارة، ومن هذا الباب فالوقف على العلم عظيم الشأن جليل القدر، وتزداد أهميته بشكل خاص عندما يرتبط بمجال الطب، أي إذا تعلق الأمر بالتعليم الطبي، وذلك لما يترتب عليه من حفظ للأنفس والأبدان والعقول، ف"العلمُ علمان: علمُ الأبدان، وعلمُ الأديان، فعلمُ الأديان الفقه، وعلم الأبدانِ الطِّبّ"[1] كما قال الامام الشافعي رحمه، وهذا مما يبين مكانة الطب وأهمية تعلمه.

ولذا فالإنفاق والوقف على مجال التعليم الطبي فيه خير كثير ونفع عميم وبه تتحقق مقاصد عظيمة، وينضاف الى هذا أن الفاعل ينال الأجر والثواب في الآخرة، قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة الآية: 280] وقال سبحانه: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [سورة آل عمران، الآية: 92] فكل مظاهر الخير تتجلى في الانفاق والوقف بل هو الخير كله، وأوجه نفعه كثيرة، قال العز بن عبد السلام رحمه الله

[1]- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» تحقيق: محمد بركات وكامل الخراط وعمار ريحاوي، دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا الطبعة: الأولى، 1434 هـ - 2013 م، 13 /406.

مبينا هذه الأوجه: "ما هو مصلحة في الآخرة لباذله، وفي الدنيا لآخذيه، كالزكاة والصدقات والضحايا والهدايا والأوقاف"[1]

إن الوقف على التعليم الطبي له مقاصد لا تحصى، وفوائد لا تعد ولا تحصر، ويكفي أن نعبر بأنه جالب للمنافع ودافع للمفاسد، فمقاصد الوقف العلمي على الطب كثيرة منها ما يشترك فيه مع أنواع الأوقاف الأخرى، من ذلك أنه يحقق التضامن والتكافل والإحسان إلى فئات معينة، أو باعتباره سبيلا لحل مجموعة من المعضلات الاجتماعية والاقتصادية، وأيضا ما يحققه من مصالح دنيوية وأخروية للواقف، وهو يدخل ضمن الصدقة الجارية التي لاينقطع أجرها عنه، بل هو أطول الناس أعمارا، مصداقا لحديث رسول الله ﷺ حين قال: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له"[2]

فالوقف يعتبر من الوسائل والأبواب، التي تجعل المسلم بفعله هذا "من أطول الناس أعمارا، وأكثرهم كسبا للخيرية وامتدادا وارتقاء وثوابا، ...فعمر المسلم يصبح طويلا، وعطاؤه ممتدا، ونفعه مستمرا، فلا يقاس عمره بعدد السنين والأيام المحدودة، بل يمتد عمره باستمرار ذكره ونفعه حتى يوم القيامة..."[3].

فهذه بعض مقاصده إجمالا، وهي مقاصد عامة يشترك فيها التعليم الطبي مع غيره من الحقول المعرفية، أما ما يحققه الوقف على التعليم الطبي خاصة فيمكن تفصيله في الآتي:

أ- الوقف على التعليم الطبي سبيل لحفظ الضروريات الخمس:

الوقف على التعليم الطبي هو سبيل لحفظ الضروريات الخمس، لكن طبعا مع وجود تفاوت بينها في الحضور والأولوية، أو باعتبار أن بعضها يُحفظ أصالة وبعضها يُحفظ تبعا، حيث الأولوية فيه للنفس والعقل والنسل ثم الدين والمال، وبيان ذلك في الآتي:

---

[1]- القواعد الكبرى الموسوم ب قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام، 26/1، تحقيق: نزيه كمال حماد، وعثمان جمعة ضميرية، الطبعة الرابعة:1431هـ/2010م، دار القلم دمشق.

[2]- أخرجه النسائي والترمذي وابن ماجة.

[3]- أوقاف الرعاية الصحية في المجتمع الإسلامي، أحمد عوف عبد الرحمن، سلسلة كتاب الأمة بقطر، العدد: 119، السنة 27، جمادى الأولى: 1428هـ ص: 18.

- **الوقف على التعليم الطبي سبيل لحفظ النفس:**

إن حفظ النفس يأتي في المرتبة الأولى إذ مدار الطب على حفظ الأنفس والأبدان، وذلك بحفظها من الهلاك ودفع الأضرار الواقعة والمتوقعة، أو تخفيف العلل والآفات الصحية التي تصيب المرضى، يقول العز بن عبد السلام رحمه الله: "إن الطب كالشرع وضع لجلب مصالح السلامة والعافية، ولدرء مفاسد المعاطب والأسقام، ولدرء ما أمكن درؤه من ذلك، ولجلب ما أمكن جلبه من ذلك.... والذي وضع الشرع هو الذي وضع الطب، فإن كل واحد منهما موضوع لجلب مصالح ودرء مفاسدهم."[1] فنلاحظ أن العز بن عبد السلام بين أن كلا من الطب والشرع يجلبان المصالح ويدفعان المفاسد، وبناء على هذا فالوقف على كل أشكال التعليم الطبي سواء على بناء كليات الطب أو مختبراتها أوتجهيزها أو على المكتبات أو على أساتذة وطلبة الطب فهو سبيل لتحقيق هذه المقاصد حفظا للأنفس والأبدان.

وفي هذا الصدد يقول إبراهيم البيومي غانم: "ولقد ظل حفظ النفس من جهة علاجها من الأمراض والأوبئة مسؤولية الأوقاف طوال التاريخ الإسلامي حتى مشارف العصر الحديث، فنشأت البيمارستانات في مختلف المدن.."[2] ومسؤولية الأوقاف على حفظ الأنفس من جهة علاجها يندرج فيه بلا شك التعليم الطبي، فهو السبيل لتطوير الطب وبثه بين المتخصصين وكذلك البحث عن الأدوية الناجعة لكل الأمراض المستعصية.

- **الوقف العلمي على الطب سبيل لحفظ النسل والعقل:**

إن من مهمات العمل الصحي الأساسية حفظ النوع الإنساني، ولذلك فالأطباء يبذلون قصارى جهدهم لحفظ النسل من جانب الوجود والعدم، مما يحفظ استمرارية النسل وتكاثره في المجتمع.

ويسعى الطب جاهدا لتحقيق مبتغى حفظ النسل من خلال رعاية الإنسان قبل وجوده وبعد وجوده، فإلى الأطباء يهرع الذين حُرموا من الولد وأصابهم العقم خاصة

---

[1]- القواعد الكبرى الموسوم ب قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام، 8/1، تحقيق: نزيه كمال حماد، وعثمان جمعة ضميرية، الطبعة الرابعة:1431هـ/2010م، دار القلم دمشق.

[2]- تجديد الوعي بنظام الوقف الإسلامي، إبراهيم البيومي غانم، دار البشير للثقافة والعلوم، الطبعة الأولى: 1437هـ/2016م ص:.49

العقم المرَضي منه لا الوراثي، ولذلك فهم يصفون الأدوية لهؤلاء من أجل استعادة القدرة على الإنجاب، وكل ما يساعد على الانجاب ويقوي النسل، بل إن الوقف على التعليم الطبي سبيل لتكثير النسل وحفظه، وذلك باستثمار هذه الأموال في البحث العلمي الطبي الخاص بجودة النسل والوقاية من الأمراض التي تؤثر عليه.

إن ما يحققه التعليم الطبي من مقاصد يحتاج إلى وسائل، وخاصة عندما يتعلق الأمر بالفئات الفقيرة لأنها هي التي تحتاج للوقف والعمل الخيري، إذ بالوقف تتمكن تلك المؤسسات الساهرة على الرعاية الصحية من تأدية وظائفها وتوسيع شرائح المستفيدين منها وتجويد خدماتها وتوفير وسائلها التي من خلالها تستفيد هذه الفئات، فيُحفظ النسل ويُقضى على الأمراض الفتاكة والأوبئة المنتشرة، ومن ثم فإن الإنفاق على البحث العلمي فيما يتعلق بالأدواء التي تصيب الجنس البشري، ليعتبر من الصدقات الجارية التي تجنب الناس كوارث مدمرة، وبذلك ينمو المجتمع وتُبنى معه الحضارة وتزدهر.

أما ما يرتبط بأثر الوقف على التعليم الطبي في حفظ العقل فهذا واضح بين، وبعض ما ذكرناه عن أثر ذلك في حفظ النفس والنسل فهو ينطبق أيضا على حفظ العقل، خاصة فيما يتعلق بابتكار واختراع الأدوية المناسبة لمعالجة ذوي الأمراض العقلية من مال الوقف، ينضاف إلى هذا تكوين أطباء مهرة في العلاج النفسي من الوقف العلمي الطبي، وإنشاء مراكز للتدريب والتأهيل لهذه الفئات من مال الوقف، ينضاف إلى هذا ما يحققه هذا الوقف من تنمية عقول الأساتذة والطلبة، وانشغال عقولهم بأمور نافعة، وهذا يعود بالنفع عليهم وعلى المجتمع ويحفظ عقول الناس بل يوفر لهم المعالجين ويكتشف لهم الدواء المناسب لأمراضهم.

- **الوقف على التعليم الطبي سبيل لحفظ الدين:**

من المعلوم أن الدين هو السبيل الوحيد والأوحد لإسعاد الإنسانية جمعاء، ولهذا نجد المؤمنين أشد حرصا على أداء الواجبات الدينية بتمامها وكمالها، وعلى هيآتها وصفاتها وأوصافها. ومن رحمة الله أن الشارع الحكيم خفف عن أصحاب الأعذار بما فيهم المرضى، إذ رخص لهم رخصا لم تُجعل لغيرهم، وبالمقابل حثهم على التداوي، قال رسول الله ﷺ: "تداووا عباد الله فما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء."[1]

[1]- رواه أبو داود في سننه، في كتاب الطب.

لكن العلاج يتطلب وجود أطباء مهرة وأدوية ومختبرات ومراكز بحثية لإيجاد الأدوية الناجعة ولاكتشاف الأسباب المؤدية للأمراض مما يتطلب كلفة مالية يمكن أن يكون مصدرها هو الوقف. وهذا كله يعود بالنفع العميم على تلك الفئات من المرضى فيكون بذلك الوقف على التعليم سبيلا للعافية، فهو يُعيد الأمل لهذه الفئات فتتعافى من أمراضها أو تُنقذ من الهلاك المحقق مما يجعلها قادرة على أداء الواجبات الدينية على أحسن وجه.

ولبيان الصلة بين مقصد حفظ الدين والوقف العلمي على الطب، لا بد من الإشارة إلى أن كثيرا من الأمراض قد حالت بين الناس وأداء واجباتهم الدينية؛ فكم من مريض أصبح يصلي على جنبه أو متكئا أو قاعدا، وآخر منعه المرض من شهود الجُمع والجماعات والأعياد، وآخرون حال المرض بينهم وبين الصوم والحج والجهاد في سبيل الله، وأناس آخرون أقعدهم المرض عن رعاية الأبناء والإحسان إلى الوالدين والأقارب وغيرهم، ومن الناس من كانوا دعاة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فحُرموا من مهمة تبليغ الدين ونشره بين أفراد المجتمع، وفي هذا الصدد يقول الإمام الغزالي رحمه الله: "المرض يمنع من العبادات ويشوش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينغص العيش ويحوج إلى الفصد والحجامة والدواء والطبيب وكل ذلك يحتاج إلى مؤن ونفقات لا يخلو الإنسان منها بعد التعب عن أنواع من المعاصي واقتحام الشهوات وفي الجوع ما يمنع ذلك كله"[1]

ولذا أمكننا الذهاب إلى أن الوقف على التعليم الطبي، الذي قد يبدو في ظاهره متمركزا حول حفظ الأبدان، فإنه إذا ما تأملناه، نجد أنه يُسهم بشكل كبير في حفظ الدين؛ وذلك من خلال كونه يجعل الناس قادرين على العودة إلى ممارسة الشعائر الدينية على الوجه الأتم، أخذا بالعزائم لا بالرخص، بعدما حرموا من أداء العبادات على هيآتها لحظة المرض. وهذا ما يظهر بجلاء أن في شفاء الأبدان حفظ للأديان، إذ أن تقوية التدين في المجتمع تكون بالأسوياء الأقوياء الأصحاء.

وبناء على ما سبق، فالوقف على التعليم الطبي يعتبر وسيلة أساسية وضرورية لحفظ كل الكليات بما فيها الدين، ومن مقاصده الدينية كذلك تقوية آصرة الدين بين أفراد المجتمع، ويكون سببا لنيل الأجر والثواب في الآخرة، فما

[1]- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة بيروت، 87/3.

يوقفه أهل الخير في هذه الأوجه الخاصة بالتعليم الطبي يعتبر من الصدقات الجارية التي لا تنقطع، قال ﷺ: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له"[1]

- **الوقف على التعليم الطبي سبيل لحفظ المال:**

كل دولة من الدول تخصص ميزانية لمجال الصحة والتطبيب، وبقدر كثرة الأمراض وضعف سبل العلاج تزداد الأعباء المالية على هذا القطاع، فكم من الدول المتقدمة استطاعت القضاء على الكثير من الأمراض إما بالوقاية وإما بالعلاج، فخففت بذلك الميزانية المخصصة للطب، أو تم توجيهها للمزيد من البحث العلمي في المجال، وكم من دولة لا تزال تتخبط في أمراض وبائية بسبب ضعف الوعي الصحي، وعدم الاهتمام بالطب وتطويره.

والدول الناجحة صحيا هي التي تكيف مواردها المالية وترشدها في الرعاية الصحية، إذ تختار علاج الأمراض الأقل تكلفة وأكثر نجاحا ونجاعة، ولها سلم أولويات ترجح من خلاله توازن بين المفاسد والمصالح، وبذلك يسهم الطب في حفظ الأنفس والأموال في آن واحد.

لكن أغلب الدول تقف عاجزة أمام تمويل متطلبات المجال الصحي سواء في تعليم الطب أو تجهيز المؤسسات التعليمية الطبية أو إنشاء المختبرات الطبية ومراكز البحث الطبي، وكل هذا يؤثر بشكل مباشر على صحة الناس وعافيتهم، ولذلك فالوقف على التعليم الطبي يُجنب الدول مفاسد كثيرة فيحفظ بذلك صحة الناس وحياتهم.

والشرع الحكيم كما هو معلوم دعا إلى حفظ الأموال، وفي حفظ الصحة حفظ للمال، ذلك أن تمويل التعليم الطبي من قبل أهل الخير يُسهم في إيجاد العلاج أو القضاء على مجموعة من الأمراض التي كانت تُكلف الفرد أموالا طائلة وتُكلف كذلك أسرته ومجتمعه، وبهذا الفعل يكون المجتمع قد أنفق أموالا على التعليم الطبي تسهم بلا شك في حفظ الأنفس وتوفر الكثير من الأموال على خزينة الدولة والتي كانت تصرف على الكثير من المرضى وعلاجاتهم.

[1]- أخرجه النسائي والترمذي وابن ماجة.

وإذا نظرنا كذلك إلى الطب الوقائي فإن مقاصده الحماية من الكثير من الأمراض قبل وقوعها، وذلك بأخذ لقاحات مضادة لها، أو التحذير من كل ما يُضعف البدن ويوهنه، وفي حالة ما إذا لم يرجع الناس إلى الطب الوقائي فتكلفة العلاج المادية تتضاعف، وقد يستطيع الطب علاج المرض وقد يعجز في حال استفحاله بشكل كبير وخطير.

وختاما فالوقف على التعليم الطبي وسيلة أساسية وضرورية لحفظ الصحة، فهو قربة إلى الله تعالى وحفظ للدين والنفس والعقل والنسل وتوفير للمال، وهو السبيل لحسن الاستخلاف في الأرض وبناء الحضارة والارتقاء بالمجتمع إلى الأفضل ونشر السلم والسلام والأمن الاجتماعي، بل هو تجسيد فعلي لروح التكافل والتضامن والتآزر.

ب- **الوقف على التعليم الطبي سبيل لتحقيق الأمن الصحي:**

إن تحقيق الأمن الصحي أمر أساسي في حياة المجتمعات، وإن ما سأذكره هنا يتداخل مع بعض ما تم ذكره في حفظ مقاصد الشريعة من خلال الوقف على التعليم الطبي، لكن هذا لا يمنع من القول إن أهم الإشكالات التي تتخبط فيها الدول حاليا تتجلى أساسا فيما يتعلق بالصحة والتعليم والتشغيل، وإن من وظائف الوقف معالجتها وإيجاد الحلول لها، والمدخل لذلك هو التعليم والاستثمار في الرأسمال البشري، وإن الدول الناجحة هي التي تحقق أمنها الصحي من خلال توفير الأطباء الأكفاء والعلاجات المناسبة والمرافق الأساسية لذلك.

وان الوقف على التعليم الطبي لكفيل بتحقيق هذا المقصد إذ من خلاله نُوجد كل هذه المتطلبات والحاجيات، وخاصة عندما يرتبط بتعليم الطلبة الطب وتكوينهم ليكونوا أكفاء في مجال التطبيب، فيغطوا بذلك الخصاص الحاصل في الأطباء عامة والمتخصصين خاصة، وهذا يستلزم تمويل مختبرات البحث الطبي التي تعتبر هي المقياس والمعيار على تطور الطب في بلد ما والمستوى الذي وصلت إليه هذه البحوث جودة ومضمونا، وعدد هذه الاكتشافات وبراءات الاختراع، فالدول تبرز مكانتها بذلك، وتصنف دوليا انطلاقا من هذه المعطيات والأرقام، وبذلك يتحقق حفظ الأنفس والأبدان وينعم الناس بالصحة والعافية، وبالتالي يتحقق لهم الأمن الصحي.

ج-الوقف على التعليم الطبي سبيل لتحقيق التنمية داخل المجتمعات والدول.

إن الوقف تاريخيا وكما أشرنا سابقا عند ذكر نماذج من الوقف على التعليم الطبي في الحضارة الإسلامية أنه هو السبيل لتحقيق التنمية والنمو والتطور بل به بنيت الحضارة، يقول عمر عبيد حسنة ف"الوقف كان تاريخيا وراء استمرار وامتداد المجتمع الإسلامي بمؤسساته، الصحية والعلمية والتعليمية والإغاثية والتنموية، دون انقطاع، حتى عندما كانت تغيب الدولة أو تقصر عن القيام بوظائفها..."[1]

أما الوقف التعليمي عموما فهو ينتج الإنسان العالم في تخصصه والذي سيكون رافعة للمجتمع وبانيا للحضارة ومسهما في تنمية بلده، وفي هذا السياق يقول الأستاذ أحمد الريسوني إن "الوقف التعليمي يسهم في إيجاد الإنسان الذي يصلح للتنمية ويدفع بها إلى الأمام، والدول اليوم تتقدم في التنمية الاقتصادية بقدر ما تتقدم في تعليم أبنائها وحسن تثقيفهم، وكذلك الشأن في الوقف الصحي، فتوفير الخدمات الصحية وتقليل المرضى والمعلولين في المجتمع، إنما هو خدمة غير مباشرة تنمي العنصر البشري الذي هو محرك التنمية، وعمادها الأول، وحركة الوقف تسهم في امتصاص اليد العاملة والتخفيف من البطالة، وذلك إسهام تنموي واضح".[2]

وإن من مقاصد الوقف العلمي التشجيع على البحث في العلوم النافعة التي تعود بالفائدة على الأفراد والمجتمعات على وجه السواء ومنها التعليم الطبي، وفيه تحفيز وتشجيع للعلم وأهله، وللأطباء حتى يضاعفوا من مجهوداتهم في إنقاذ الإنسانية من الأمراض والأوبئة الفتاكة، إذ بدون البحث الطبي ووجود المتخصصين ستعيش المجتمعات في تخلف كبير ومعاناة لا توصف، وخاصة عندما لا يتحقق الأمن الصحي أو لا يجد الناس علاجا شافيا لأدوائهم وأمراضهم المستعصية.

---

[1]- الأوقاف والرعاية الصحية ص 13

[2]- الوقف الإسلامي، مجالاته وأبعاده أحمد الريسوني ص:68.

إن علاج الناس والبحث عن العلاجات المناسبة والقضاء على كل أنواع الأوبئة الفتاكة يحتاج إلى أطباء وأموال، وعندما يوفر الوقف هذه الإمكانات فإننا بذلك نحفظ المجتمع من آفات كثيرة ومفاسد عظيمة، وينتج عن ذلك تقدم في شتى المجالات.

المحور الثالث: سبل إحياء وتطوير الوقف على التعليم الطبي ومواجهة الإشكالات المعاصرة.

تمت الإشارة سابقا إلى أن الوقف عبر تاريخ الحضارة الإسلامية قد أدى وظائف عديدة، وكان له أثر كبير في حياة الأمة في جميع المجالات، وإننا بذكرنا لما كانت عليه حضارتنا وأمتنا في شتى المجالات وفي مجال الوقف العلمي على الخصوص لا نقصد من ذلك؛ التغني بالأمجاد والتباهي بالمنجزات التاريخية واجترار الأفكار، وأن نذكر أننا كنا وكنا وفعلنا ووصلنا، لكن القصد من ذلك هو معرفة هذه الجهود والتجارب وما سر نجاحها وكيف يمكن تطويرها واستثمارها في النهوض بمشكلات الواقع، وكذلك استشراف المستقبل وتصويب المسيرة، وبها ندرك أننا قادرون على أن نرجع لسالف عهدنا، وأن نحقق كل ما ينفع أمتنا، وما يدفع بها الى الأمام من تحقيق التنمية وإعمار الأرض وحسن الاستخلاف رغم التحديات المعاصرة، ومن خلال الماضي نستلهم القوة والعزيمة لتحقيق كل الأهداف ومواجهة الصعوبات وتجاوز كل العثرات.

وإن التجارب الوقفية في الحضارة الإسلامية غنية ثرية ومفيدة كما أسلفنا الذكر، سواء تعلق الأمر بالوقف على التعليم الطبي أو غيره، لكنها تحتاج إلى رؤية واضحة تستفيد من الماضي وتستحضر الواقع، وفي هذا السياق يقول عمر عبيد حسنة: "إن «الوقف» اليوم بحاجة إلى رؤية متقدمة منطلقة من رصيد الماضي ومتصلة بالحاضر ومستشرفة للمستقبل، ومستفيدة مما توصل إليه العالم من أنظمة الإدارة والاستثمار وإقامة المشروعات الكبيرة ذات الجدوى، بحيث يشعر كل فرد في المجتمع بالمساهمة، وعدم قصره على الأغنياء وأصحاب الأموال الكبيرة."[1]

[1]- إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، أسامة عبد المجيد العاني، كتاب الأمة قطر، العدد 135، السنة 30، محرم 1431هـ، ص: 30.

وبناء على هذا فإن السبيل لإحياء الوقف العلمي على المجال الطبي وتطويره يكون منطلقه من التجارب الناجحة في حضارتنا، قصد استلهام الأفكار منها ثم تطويرها مستحضرين في ذلك متطلبات الواقع وإكراهات التنزيل، ثم الانفتاح على التجارب الرائدة في الحضارات الأخرى، خاصة ما يتعلق بالتسيير والتدبير وطرق تطوير واستثمار هذه الأوقاف حتى تحقق مقاصد الوقف والواقفين.

يعتبر دعم التعليم الطبي ثغرا من ثغور الأمة الذي ينبغي للجميع حمايته والدود عن حماه، فعليه تتأسس أمور كثيرة وبه تحل إشكالات عويصة، فهذا مجال من المجالات التي تتنافس حوله الدول المتقدمة، وإن الوقف على التعليم الطبي هو الكفيل بتطوير هذا المجال لما يختص به الوقف من مواصفات لا نجدها في غيره من أنواع التمويلات، فهو دائم النفع متواصل العطاء وليس مرتبطا بلحظة أو فترة بعينها.

ولذلك فإن الواجب فعله لإحياء الوقف على التعليم الطبي وسبل تطويره ما يلي:

- تخصيص أوقاف فردية أو جماعية أو هما معا لدعم إنشاء مدارس التعليم الطبي والشبه الطبي، وتحديث القائم منها (الأبنية التعليمية الطبية القديمة)، فمن هنا تكون الانطلاقة لكن شريطة أن تخضع هذه المؤسسات لكل الضوابط والمعايير مع معرفة الجدوى والفاعلية لتحقق الأهداف المتوخاة.

- تخصيص أوقاف لتجهيز الأبنية بالمعدات والأدوات المساعدة في تعلم الطب ووسائل المحاكاة الطبية، مما يتيح للطلاب إمكانية التعلم وفق المقاييس المعتمدة علميا.

- تخصيص أوقاف لدعم البحث العلمي والتطوير التقني في المعاهد والجامعات الطبية، بغية تشجيع البحث العلمي في المجال وابتكار العلاجات الناجعة للأمراض المستعصية.

- تخصيص أجور محترمة لأساتذة الطب الذين يدرسون في هذه المدارس تكون من مال الأوقاف، بل ينبغي استقطاب المهرة من أساتذة الطب في الجامعات العالمية لكي يُستفاد من تجاربهم وخبرتهم لتكوين جيل من الأطباء المهرة، وفي نفس السياق تقدم تحفيزات للأدمغة المهاجرة خاصة في مجال الطب لإرجاعهم إلى

بلدانهم حتى توظف طاقاتهم وجهودهم وابداعاتهم في الرقي بالمجال ليكونوا رافعة لبلدهم ولأمتهم.

- صرف جزء من أموال الوقف على تشجيع المخترعين للأدوية والعلاجات الطبية وبراءات الاختراع، قصد مسايرة الثورة الطبية في العالم والتنافس لإيجاد الأدوية الناجعة للكثير من الأمراض والأوبئة المستعصية.

- تخصيص جزء من أموال الوقف للتكوين وتطوير مهارات المشتغلين بالقطاع الصحي عبر ندوات ومؤتمرات لذلك الغرض، حتى تساير هذه التكوينات الموازية الدروس النظرية والتطبيقية لضمان فعالية ونجاعة هذه التجارب.

- إنشاء كراسي علمية خاصة بالطب تجعل لها أوقاف خاصة بها. وهذا فيه ربط للماضي بالحاضر وإحياء لتلك الكراسي التي كانت منتشرة في شتى بقاع البلاد الإسلامية.

- تخصيص أوقاف لدعم علوم الصيدلة واختراع الأدوية.

- تخصيص أوقاف لدعم الطلبة في مختلف تخصصات الطب والتمريض ومهن الصحة، يتم بذلك إعفاؤهم من رسوم التسجيل والدراسة، وأن توفر لهم المراجع العلمية المتخصصة، إضافة إلى الإيواء والإطعام، وإرسال بعضهم في بعثات تخصصية لتعلم الطب في الجامعات الرائدة خاصة في التخصصات النادرة.

- تخصيص أوقاف على سبيل الإرصاد لتنفيذ لا مركزية مؤسسات التعليم الطبي لتشمل مختلف مناطق البلاد ولا تكون مركزة فقط في العواصم والمدن الكبرى، وبذلك نفتح المجال لمجموعة من الطاقات المتواجدة بالأماكن النائية، وذلك للإسهام في تحقيق العدالة الاجتماعية ومراعاة متطلبات الواقع.

هذه بعض الخطوات العملية التي من شأنها أن تنهض بالقطاعين التعليمي والصحي، والبوابة لذلك هي الوقف على التعليم الطبي الذي يوفر البيئة المناسبة لتعلم الطب وتكوين أطباء وخبراء في المجال لهم كفاءة عالية تستجيب لمتطلبات الواقع.

خاتمة:

من خلال هذه الوقفات تجلى لنا بوضوح قيمة الوقف العلمي عموما والوقف على التعليم الطبي بوجه خاص، وتبينت لنا بجلاء الجهود والتجارب التي تزخر بها الحضارة الإسلامية عبر العصور في مجال التعليم وما يحققه ذلك من مصالح وما يدفعه من مفاسد، وهذا يدفع بطبيعة الحال الى الاستفادة من التجارب السابقة من أجل استخلاص العبر واستشراف المستقبل والاجابة عن إشكالات الواقع. وهذه أهم الخلاصات والتوصيات التي خلصت اليها في هذا الموضوع والتي تتجلى في الآتي:

- مسألة التعليم لها الصدارة والريادة في نهضة الأمم وتطور المجتمعات.
- التعريف بخصوصية الوقف الإسلامي وما حققه تاريخيا في مجال التعليم.
- الوقف على التعليم الطبي يحقق مصالح كثيرة ويدفع مفاسد عظيمة.
- الوقف على التعليم الطبي حاجة إنسانية وضرورة شرعية.
- الوقف على التعليم الطبي سبيل لحفظ الكليات الخمس ولتحقيق الأمن الصحي.
- حاجة الأمة أكثر من أي وقت مضى إلى إحياء الوقف على التعليم الطبي ليعود نفعه على المجتمع.
- تطوير التعليم الطبي في الواقع المعاصر له راهنيته وأهميته.
- تطوير التعليم الطبي في العالم الإسلامي مرتهن بمدى تفعيل الوقف في المجال.
- الوقف على التعليم الطبي هو المدخل الأساس لضمان تكوين علمي متميز لطلبة الطب.
- ضرورة الرجوع إلى تجارب ومشاريع الوقف في الحضارة الإسلامية لاكتشاف الوجه المشرق فيها لتطويره وتنزيله على التجارب الوقفية المعاصرة في المجال.

- الانفتاح على التجارب العالمية الخاصة بالوقف على التعليم الطبي لانتاج تجارب رائدة تؤدي الوظائف المنوطة بها على أحسن وجه.

- انشاء مشاريع وقفية خاصة بالتعليم تتناسب مع حاجيات المجتمع.

- بث الوعي بالمسؤولية المجتمعية فيما يتعلق بتطوير مجال التعليم الطبي، وذلك بدفع الجميع للبذل والعطاء سواء بالمال أو التوجيه أو التنظير...

- عقد ندوات ومؤتمرات متخصصة في موضوع الوقف على التعليم عامة وعلى التعليم الطبي خاصة.

لائحة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم برواية ورش

1- إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع، عبد السلام بن عبد القادر ابن سودة، تنسيق وتحقيق: محمد حجي، الطبعة الأولى: 1417هـ / 1997م، دار الغرب الإسلامي.

2- الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين بن الخطيب، الطبعة الأولى: 1424هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

3- إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، أسامة عبد المجيد العاني، كتاب الأمة قطر، العدد 135، السنة 30، محرم 1431هـ.

4- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة بيروت.

5- أوقاف الرعاية الصحية في المجتمع الإسلامي، أحمد عوف عبد الرحمن، سلسلة كتاب الأمة بقطر، العدد: 119، السنة 27، جمادى الأولى: 1428هـ.

6- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى: 1418 هـ - 1997 م.

7- تاريخ البيمارستانات في الإسلام، أَحمد عِيسى الطبعة: الثانية، 1401 هـ - 1981م دار الرائد العربي، بيروت - لبنان.

8- تجديد الوعي بنظام الوقف الإسلامي، إبراهيم البيومي غانم، دار البشير للثقافة والعلوم، الطبعة الأولى: 1437هـ/2016م.

9- جامع القرويين، المسجد والجامعة بمدينة فاس، عبد الهادي التازي، الطبعة الثانية: 2000م، دار نشر المعرفة الرباط،

10- جامعة القرويين تمنح أول إجازة في الطب، محمد زين العابدين الحسيني، الطبعة الأولى: 2017م، الدار العالمية للكتاب للطباعة والنشر والتوزيع.

11- جنى زهرة الآس في بناء مدينة فاس، علي الجزنائي، تحقيق: عبد الوهاب ابن منصور، الطبعة الثانية: 1411هـ - 1991م، المطبعة الملكية الرباط.

12- الحوادث الجامعة والتجارب النافعة، كمال الدين أبو الفضل عبد الرزاق بن القوطي، تقديم: محمد رضا الشيبي ومصطفى جواد، طبعة: 1351هـ، مطبعة الفرات بغداد.

13- خطط الشام، محمد بن عبد الرزاق بن محمد كرد، الطبعة الثالثة: 1403هـ - 1983م.

14- الدولة العثمانية: تاريخ وحضارة، إشراف وتقديم: أكمل إحسان أوغلى، ترجمة: صالح سعداوي، طبعة إستانبول 1999م.

15- رحلة ابن بطوطة، تحفة الأنظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد اللواتي الطنجي، تقديم وتحقيق: عبد الهادي التازي، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية 1417هـ/1997م.

16- رحلة ابن جبير، محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي، دار ومكتبة الهلال بيروت.

17- سنن ابن ماجة سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م دار الرسالة العالمية

18- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م دار الرسالة العالمية.

19- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف الناشر: بيروت طبعة 1998م دار الغرب الإسلامي.

20- شمس الله تشرق على الغرب، زيغريد هونكه، ترجمة وتحقيق وتعليق: فؤاد حسنين علي، الطبعة الثانية: 1432هـ، دار العلم العربي.

21- عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ابن أبي أصيبعة، ضبط وتصحيح: محمد باسل عيون السود، الطبعة الأولى: 1419هـ -1998م، دار الكتب العلمية بيروت.

22- القواعد الكبرى الموسوم ب قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام، تحقيق: نزيه كمال حماد، وعثمان جمعة ضميرية، الطبعة الرابعة: 1431هـ/2010م، دار القلم دمشق.

23- مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، المجلد 41، العدد 01، السنة: 1444هـ / 2023م.

24- المدينة المنورة في العصر المملوكي دراسة تاريخية، عبد الرحمن مديرس المديرس، طبعة 1422هـ/2001م.

25- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» تحقيق: محمد بركات وكامل الخراط وعمار ريحاوي، دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا الطبعة: الأولى، 1434هـ - 2013م.

26- مظاهر يقظة المغرب الحديث، محمد المنوني، الطبعة الثانية: 1405هـ / 1985م، دار الغرب الإسلامي لبنان، شركة النشر والتوزيع المدارس.

27- المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، عبد الواحد المراكشي، تحقيق: صلاح الدين الهواري، الطبعة: الأولى، 1426هـ - 2006، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت.

28- المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي

29- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي، طبعة وزارة الأوقاف والإرشاد القومي، دار الكتب مصر.

30- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، طبعة: 1420هـ - 2000، دار إحياء التراث بيروت.

31- الوقف الإسلامي، مجالاته وأبعاده أحمد الريسوني، الطبعة الأولى: 1435هـ - 2013م، دار الكلمة للنشر والتوزيع، مصر.

أثر الوقف في تنمية التعليم العالي الشرعي بالمغرب، وآليات تطويره في المستقبل

د. عبد الحق الحوتة

أستاذ باحث بكلية الشريعة فاس

- أستاذ محاضر بكلية الشريعة بفاس - جامعة سيدي محمد بن عبد الله

البريد الإلكتروني: abdelhakelhouta2023@gmail.com

أهمية الموضوع وإشكاليته

الحمد لله خلق الإنسان وكرمه وعلمه البيان، والصلاة والسلام على النبي محمد ﷺ قدوة المربين والمعلمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

إن العلم والتعلم هو أول أمر نزلت به أول آية بدأ بها وحي القرآن في قوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾ [سورة العلق، الآية 1]، كما يعد من أعظم مقاصد بعثة نبي الإسلام لقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾[سورة الجمعة، الآية 2].

واستجابة لهذا الأمر، وتحقيقا لهذا المقصد، اجتهد المسلمون عبر التاريخ، في كل الوسائل الممكنة والمشروعة لتحقيق قيمة التعليم والتعلم؛ إيمانا منهم بأنه فريضة شرعية، وأن الله لا يعرف ويعبد حقيقة إلا بالعلم، وأن أمانة ومسؤولية تحقيق الاستخلاف في الأرض وإعمارها بالحق والخير والعدل، لا تتأتى إلا بالعلم.

ويعد الوقف على خدمة العلم وأهله من أكبر وسائل وآليات نشر العلم والتعليم وتطويره في تاريخ المسلمين؛ بحيث اتخذ صورا وأشكالا شتى؛ من بناء المساجد الجامعة بين العبادة والعلم، والمؤسسات الخاصة بتحفيظ القرآن وخدمة السنة، وتدريس علومهما، والمدارس والمعاهد الجامعة بين تدريس علوم الشريعة؛ كالعقيدة وعلم الكلام، والفقه وأصوله، وغيرها من العلوم الشرعية، وبين العلوم الدنيوية النافعة، مثل: الفلك والرياضيات، والطب والهندسة، والجغرافيا، وعلم الاجتماع، والفلسفة والمنطق...

كما أوقف المحسنون من المسلمين بنايات ودورا لإيواء الطلبة وإسكانهم، وتوفير الطعام لهم، ومنحا ورواتب للمدرسين والمؤطرين... وعلى الخزانات والمكتبات وتزويدها بالكتب...

وهكذا غطى الوقف التعليمي الإسلامي كل مراحل وأطوار وأشكال التعليم ومتطلباته في بلاد المسلمين، ومنها المغرب؛ بدء من الكتاب إلى الجامعة، حيث كان للوقف التعليمي، ولا يزال، أثر كبير وواضح في استمرار التعليم الشرعي في مختلف الأطوار والمستويات، وفي تنميته وتطويره في الماضي والحاضر، وفي استشراف المستقبل أيضا؛ ابتداء من التعليم الأولي في تعلم القرآن وحفظه، إلى الدراسات العليا التي تتوج بحصول الطالب على شهادة العالمية، أو ما يعادلها، في مختلف التخصصات الشرعية والقانونية...

لكن **الإشكالية** التي تحاول هذه الورقة العلمية إثارتها وتلمس الإجابة عنها هي:

أين تتجلى معالم أثر الوقف في تنمية وتطوير التعليم العالي الشرعي بالمغرب؟ وما هي أبرز المؤسسات والمعاهد المحتضنة له؟ وكيف يمكن الإفادة من هذا الإرث الإسلامي، الممتد في الماضي والحاضر؛ لاستشراف آفاق التعليم العالي الشرعي والبحث العلمي وتنميتهما في المستقبل؟

أهدافه: تشرئب هذه الورقة العلمية إلى دراسة الإشكالية السابقة والإجابة عن الأسئلة المتفرعة عنها وصولا لتحقيق الأهداف الآتية:

* إبراز أثر الوقف الإسلامي في تنمية التعليم العالي الشرعي بالمغرب في الماضي والحاضر

* بيان أهمية بعض المؤسسات العلمية الجامعية الوقفية بالمغرب، وإشعاعها العلمي والحضاري في الماضي والحاضر، والمستقبل.

* اقتراح بعض الوسائل والآليات لتنمية التعليم الوقفي الجامعي، وفي تطوير البحث العلمي بالمغرب

منهج البحث: سأعتمد في دارسة هذا الموضوع الفقهي العملي، على المنهج التاريخي والاستقرائي والتحليلي؛ حيث سأوظف المنهج التاريخي، والاستقرائي في تتبع

أثر الوقف في تطوير التعليم الشرعي بالمغرب عموما، والتعليم العالي على وجه الخصوص، في حين سأوظف المنهجي التحليلي للربط بين الماضي والحاضر واستشراف الآفاق؛ من خلال اقتراح وسائل وآليات علمية؛ لاستثمار أثر الوقف الإسلامي للرفع من جودة التعليم العالي والبحث العلمي في المستقبل العلمي والحضاري للمغرب.

خطة البحث: ستتم دراسة هذا الموضوع وفق الخطة الآتية: المقدمة: وضمنها ما تقتضيه طبيعتها

المبحث الأول: التعريف بالكلمات المفاتيح في البحث.

المبحث الثاني: نماذج من مؤسسات التعليم العالي الوقفي بالمغرب، وإشعاعها العلمي والحضاري

المبحث الثالث: الوقف التعليمي بين تحديات الواقع واقتراح حلول لتطويره استشرافا للمستقبل

الخاتمة: خلاصات البحث ونتائجه وتوصياته.

المبحث الأول: التعريف بالكلمات المفاتيح في البحث

قبل إبراز معالم أثر الوقف في تنمية وتطوير التعليم العالي الشرعي بالمغرب، وأهم المؤسسات المحتضنة له، وإشعاعها العلمي، لا بد من التعريف بالكلمات المفاتيح في هذا البحث، وهي: الوقف التعليمي - التعليم الشرعي العالي، وهو ما سيتم بيانه في الآتي:

أولا: مفهوم الوقف التعليمي: مركب من كلمتين: الوقف، والتعليم

1- تعريف الوقف مفردا: الوقف لغة: الوقف مصدر لفعل وقف، وله في اللغة معان منها: - الحبس، فقد جاء في جمهرة اللغة: "والوقف مصدر وقفت الدابة أقفها وقفا، وكذلك كل شيء حبسته"[1]. وقال أحمد بن فارس في مقاييس اللغة: "الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تَمَكُث في شيء ثم يقاس عليه"[2]

[1]- جمهرة اللغة لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321هـ) مادة " وقف "، 2 / 968.

[2]- مقاييس اللغة لأحمد بن فارس، مادة: (وق ف)، 135/6.

- خلاف الجلوس، يقال وقف بالمكان وقفا ووقوفا فهو واقف إذا ظل قائما[1]. ومنه قول امرئ القيس:

وُقُوفاً بها صَحْبِي عَلَيَّ مَطِيَّهُمْ ... يقولون لا تَهْلِكْ أَسىً وتَجَمَّلِ[2].

والفعل: "وقَفَ: يتعدى ويلزم، فإذا كان بمعنى "حبس" و"منع" فهو متعد، ومصدره "الوقف"، ويجمع على "أوقاف" كوقت وأوقات. وأما اللازم فمصدره "الوقوف" ويجمع على "وقوف" كوقت وَوُقوت". وكما يطلق الوقف على الماديات كالأموال، يطلق أيضا على الحسيات، فيقال: وقفت على السير، إذا امتنعت عنه. ويستعمل أيضا في الأشياء المعنوية، فيقال: وقف فلان حياته على العلم والدراسة والتعليم، وقد يطلق أيضا على معرفة الشيء والدراية به، فيقال: وقفت على حقيقة الأمر"[3]. وأما أوقف فهي لغة رديئة، فقد حكى الأزهري في تهذيب اللغة عن الكسائي أن أوقف لغة رديئة[4]. كما يستفاد من هذه التعريفات اللغوية أن الوقف والحبس بمعنى واحد لغة، ولذلك يعبر الفقهاء عن الوقف بالحبس ويعتبرهما مترادفين، يقول الشيخ القاضي أبو عبد الله الرصاع، في شرحه لكتاب الحدود لابن عرفة: " الفقهاء بعضهم يعبر بالحبس، وبعضهم يعبر بالوقف، والوقف عندهم أقوى في التحبيس، وهما في اللغة لفظان مترادفان، يقال: وقفته وأوقفته، ويقال: حبسته، والحبس يُطلَق على ما وقف، ويطلق على المصدر وهو الإعطاء. وكذلك في العرف الشرعي"[5]

الوقف اصطلاحا: عرف الفقهاء الوقف بتعريفات متعددة، تبعا لاختلافهم في بعض أحكام الوقف وشروطه، وسأختار منها ثلاثة نظرا لأهميتهما:

الأول: لشيخ المعرفين في المذهب المالكي الإمام ابن عرفة، يقول رحمه الله في حقيقته العرفية: " الوقف مصدرا: إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازما بقاؤه في

---

[1]- ينظر القاموس المحيط، مادة " وقف "، ص: 860،

[2]- شرح المعلقات السبع لحسين بن أحمد الزَّوْزَني، أبو عبد الله (ت 486هـ)، ص: 37.

[3]- تنظر هذه المعاني في المصادر الآتية: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: 135/6، ولسان العرب لابن منظور: 359/9 - 361، والمصباح المنير للفيومي: 669/2، والكليات لأبي البقاء الكفوي: ص 1512

[4]- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، مادة: (وق ف)، 251/8

[5]- شرح حدود ابن عرفة، أبو عبد الله الأنصاري، ط، المغرب، 1412هـ/1992م، ص 581

ملك معطيه ولو تقديرا، فيخرج عطية الذوات، والعارية، والعمرى، واسما: ما أعطيت منفعته مدة وجوده لازما بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرا[1].

فقوله: "إعطاء منفعة" أخرج به إعطاء الذات كالهبة، وقوله " شيء": يشمل الأرضين والحيوان والطعام والعين، لأن لفظ شيء يشمل كل ذلك، ووقع الخلاف في الطعام والعين - الذهب والفضة - فمن علماء المذهب من منع ذلك، كابن شاس الذي يقول في عقد الجواهر الثمينة: "ولا يجوز وقف الطعام، فإن منفعته في استهلاكه"[2].

لكن الذي رجحه الجم الغفير من علماء المذهب جواز وقف المثليات من طعام ونقد وغيرهما، ويكون ذلك للسلف إن احتاج إليه محتاج أخذه ثم يرد عوضه، وليس المراد بوقف الطعام والعين بقاء العين محبوسة، لأن ذلك نوع من التحجير من غير منفعة تعود على أحد، وفي ذلك ما فيه من إضاعة المال[3].

وقوله: "مدة وجوده" أخرج به العارية والعمري والعبد المخدم حياته يموت قبل موت ربه، فالشيء المستعار ينتفع به المستعير مادام عنده، والعمرى تنتهي بانتهاء حياة المنتفع بها.

وقوله: "ولو تقديرا" يعني به ولو كان الملك تقديرا، كقول الواقف إن ملكت دار فلان فهي وقف، ويحتمل ولو كان الإعطاء تقديرا كقول الواقف: داري وقف على من سيكون[4].

الثاني: تعريف العلامة الحنبلي ابن قدامة المقدسي بقوله: "الوقف معناه: تحبيس الأصل، وتسبيل الثمرة"[5]، وهذا التعريف مأخوذ لفظا ومعنى من قوله عليه

---

[1]- حدود ابن عرفة بشرح الرصاع، 539/2.

[2]- عقد الجواهر الثمينة لابن شاس، 3 / 32.

[3]- ينظر: مواهب الجليل للحطاب، 6 / 21، وشرح الخرشي على المختصر الخليلي، 7 / 80، وحاشية الدسوقي، 4 / 77، الراجح في المذهب جواز وقف الذهب والفضة للسلف، وفي حاشية أنه كان بقيسارية فاس ألف أوقية من الذهب موقوفة للسلف، فكانوا يردونها نحاسا فاضمحلت، وقال ابن رشد بالكراهة، وابن شاس بالمنع، ينظر حاشية الدسوقي، 4 / 77، وعقد الجواهر لابن شاس، 3 / 32.

[4]- ينظر شرح الخرشي على متن خليل، 7 / 78.

[5]- المغني، ابن قدامة، ط، القاهرة، 1412هـ/1992م، 184/8

الصلاة والسلام لعمر بن الخطاب لما استشاره في أرض له: "احبِسْ أصلَها، وسَبِلْ ثمرتَها"[1].

الثالث: تعريف مدونة الأوقاف المغربية في المادة الأولى بقولها: "الوقف هو كل ما حبس أصله بصفة مؤبدة أو مؤقتة، وخصصت منفعته لفائدة جهة بر وإحسان عامة أو خاصة. ويتم إنشاؤه بعقد، أو بوصية، أو بقوة القانون. يكون الوقف إما عاما، أو معقبا، أو مشتركا"[2].

فالوقف بهذا المعنى جعل الشيء الموقوف - عقارا كان أو منقولا - محبوسا أو محبسا، يُمْنَع على صاحبه، أو ورثته، أو غيرهم، التصرفُ فيه. والتسبيل معناه: جعل منفعته أو ثمرته واستعماله لفائدة من حُبِس عليهم من جهات الخير والبر والإحسان كالفقراء واليتامى وطلاب العلم...في سبيل الله، وهو نوع من الصدقة الجارية كما صح عن النبي ﷺ في الحديث المشهور: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"[3]

2 - **تعريف الوقف التعليمي مركبا**: إن الوقف مصطلح اسلامي يطلق على نوع خاص من أنواع التبرعات في الفقه الإسلامي، وهو التصدق بكل ما ينتفع به مع استمرار عينه مدة من الزمن، قد تطول وقد تقصر بحسب طبيعة الشيء الموقوف؛ كالأرض والشجر والبئر والمسجد والمدرسة...، ولذلك فالوقف يشمل مجالات عدة، ومنها: مجال العلم والتعلم، وهو المقصود بالوقف التعليمي، ويراد به في هذا السياق: "الأوقاف المخصصة لتحقيق أهداف علمية وتعليمية؛ مثل المساجد، والكتاتيب، والمدارس، والمعاهد، والجامعات، والمكتبات، والكتب، ومؤسسات إيواء الطلبة...وكل ما له صلة بخدمة العلم وأهله".

ثانيا: مفهوم التعليم الشرعي: إن العلم هو أول أمر نزلت به أول آية من الوحي في قوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾ [سورة العلق، الآية 1]، ولذلك

---

[1]- أخرجه النسائي، رقم الحديث أو الصفحة: 3607، وصححه الألباني.

[2]- ظهير شريف رقم 1.09.236، صادر في 8 ربيع الأول 1431هـ/23 فبراير 2010م، المتعلق بمدونة الأوقاف، منشور بالجريدة الرسمية عدد 5847، بتاريخ فاتح رجب 1431هـ/14 يونيو 2010م. كما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.19.46 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1440هـ (فاتح مارس 2019)، منشور بالجريدة الر سمية عدد 6759 بتاريخ 4 رجب 1440 هـ (11 مارس 2019)، ص 1377، باب تمهيدي، المادة 1، ص 6

[3]- أخرجه مسلم في كتاب الوصية من صحيحه، كما رواه أبو داود والنسائي والترمذي في سننهم

كان طلب العلم فريضة في الإسلام، "ويراد بالعلم الشرعي في هذا البحث معنيان: المعنى الأول: العلوم الشرعية المتعلقة بالعلوم الإسلامية أصالة وتبعا؛ مثل: علوم القرآن، وعلوم الحديث، وعلم العقيدة، وعلم الفقه وأصوله، ومقاصد الشريعة، وعلوم اللغة العربية الخادمة للشريعة كالنحو والبلاغة وغيرهما من علوم الآلة...

أما المعنى الثاني: فهي العلوم الدنيوية المطلوبة شرعا، والمعينة على القيام بأمانة الاستخلاف في الأرض وإعمارها وإصلاحها بالخير والحق والعدل، مثل: علوم الطب، والرياضيات، والفلك، والهندسة...، وغيرها من العلوم التي فيها مصلحة ونفع للإنسان"؛ ذلك أن الذي خلق الكون المنظور، ونزل الكتاب المسطور: القرآن، وأمر الإنسان بالقراءة والنظر فيهما معا هو الله؛ فلابد أن تشكل العلوم المستمدة منهما وحدة متكاملة ومنسجمة، ويحتاج بعضها لبعض لتحقيق المعنى الكلي لاستخلاف الإنسان في الأرض، لذلك فالمطلوب هو إزالة الحواجز المصطنعة وردم الهوة بينهما وفق الرؤية التوحيدية، يقول ابن حزم: (العلوم كلها متعلق بعضها ببعض ومحتاج بعضها إلى بعض)[1]، وقد جسد ابن حزم مقولته هذه عمليا عند تصنيفه للعلوم، إذ جعل" العلوم الشرعية والعلوم النافعة" في صنف واحد وسماه: الصنف المحمود من العلوم، (...) ومن ثم يكون ابن حزم قد جعل معيار [المنفعة] الدنيوية أو الأخروية هي الحكم الأساس في تصنيفه للعلوم"[2].

ثالثا: مفهوم التعليم الشرعي العالي: يراد به في هذا السياق التعليم الشرعي الذي يتم في المؤسسات الجامعية الوقفية التي أسسها المحسنون في الأصل، مثل جامعة القرويين بفاس كما سيأتي، والتي يلجها الطلبة الحاصلون على شهادة البكالوريا، أي أن من شروط القبول بها في هذا الطور هو حصول الطلبة على شهادة البكالوريا، ثم يدرسون بها سنوات معدودة، ويتوجون منها بشهادة العالمية، والتي تخولهم مزاولة المهام المناسبة لهذه التخصص، وكذا مواصلة دراستهم بسلك الماستر، والدكتوراه بمختلف الجامعات المغربية بكليات الشريعة، وأصول الدين، واللغة العربية، وشعب الدراسات الإسلامية...

---

[1]- "رسائل ابن حزم الأندلسي"، ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي (ت 456هـ) تح: إحسان عباس، ط 2، 1987م، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ج 4، "رسالة مراتب العلوم"، ص 87.

[2]- "التجديد وفلسفة التكامل المعرفي والمفاهيمي دراسة تحليلية منهجية"، محمد علا، مجلة الموطأ، الصادرة عن مركز الموطأ، عدد2، رمضان 1439هـ. يونيو 2018م، مطبعة مسار للطباعة والنشر - دبي، الإمارات. ص 193 و194.

وهي تابعة الآن - بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.02.09 بتنفيذ القانون رقم 13.01، في شأن التعليم العتيق، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 4977 بتاريخ 11 فبراير 2002م - لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بتنسيق مع وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي؛ تدبيرا وتسييرا وتأطيرا ومراقبة وتمويلا، حسب الإمكانيات والظروف.

المبحث الثاني: أشهر نموذج لمؤسسة التعليم العالي الوقفي بالمغرب، وإشعاعها العلمي والحضاري

يعتبر الوقف من أفضل الصدقات الجارية التي حث عليها القرآن، وأكدتها سنة النبي العدنان محمد ﷺ، وجسدها وتنافس فيها الصحابة الكرام، واقتفى أثرهم المسلمون في مختلف الأزمنة والبلدان، وكان المسجد أول وقف في الإسلام؛ بدءا من مسجد قباء، ثم الأوقاف التي أوقفت للمسجدين الشريفين: المسجد الحرم والمسجد النبوي، وهكذا توالت الأوقاف على المساجد للعبادة والعلم في الإسلام، حيثما حل المسلمون وانتشر الإسلام؛ حتى صارت معظم المساجد أوقافا لله تعالى.

ولما دخل الإسلام إلى المغرب، كانت المساجد في طليعة المؤسسات الوقفية التي ظهرت وانتشرت، إذ تؤكد بعض البحوث التاريخية: "أن المساجد تأتي في مقدمة هذه المؤسسات، فقد تلازم الوقف مع المسجد، بل يعتبر المسجد أول وقف في الإسلام"[1]، كما ترجع بعض الروايات التاريخية بناء المساجد الأولى في المغرب إلى عهد عقبة بن نافع الفهري[2].

ولا يمكن فصل الأوقاف على المساجد عن المقاصد العلمية والتعليمية؛ لأن المسجد في الإسلام هو المؤسسة الأولى التي انطلق منها النبي ﷺ في بناء الإنسان المسلم وإعداده، وإقامة أركان المجتمع الإسلامي؛ إذ المسجد - بالإضافة إلى وظيفته التعبدية - له وظائف أخرى: تربوية واجتماعية وتوعوية... وتعليمية؛ ولذلك يمكن القول بأن: "حركة الوقف للأغراض العلمية والتعليمية، بدأت ضمن أوقاف المساجد ومرافقها، فكثير من المساجد كانت - ولا تزال - تشتمل على الكتاتيب

[1]- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، رقية بلمقدم، ط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1413هـ/1993م، ص 42

[2]- نفس المرجع السابق، ونفس الصفحة

للتعليم الأولي ولتحفيظ القرآن الكريم، ثم جاءت فكرة المكتبات الملحقة بالمساجد، وجاءت بعد ذلك فكرة التحبيس لفائدة الكراسي العلمية المقامة ببعض المساجد الجامعة، وهكذا ولدت الحركة العلمية عند المسلمين داخل المساجد، واستفادت من أحباس المساجد، ثم من أحباس خاصة بها، لكن ضمن المؤسسة المسجدية"[1].

ولعل أشهر وأعظم مسجد يجمع بين هذه المقاصد كلها بالمغرب هو جامع القرويين الذي يعد من أقدم الجامعات العلمية الوقفية في العالم، وكان له الفضل في نشر التعليم الشرعي وغيره بالمغرب والعالم الإسلامي، وله إرث ديني، وإسهام علمي كبير جدا، وإشعاع حضاري ممتد في الماضي والحاضر والمستقبل. "فهذا المسجد التاريخي العظيم الذي أنشأته السيدة فاطمة بنت الشيخ الفقيه أبي عبد الله محمد بن عبد الله الفهري القيرواني، المعروفة باسم فاطمة أم البنين. وكانت - رحمها الله - قد ورثت عن والدها ثروة مباركة لم تطب نفسها إلا بأن تهبها لله تعالى، فتبني بها مسجدا جامعا، واختارت له الأرض المناسبة بنفسها، ودفعت ثمنها (ستون أوقية من الذهب)، مع تكاليف البناء. وقد تم الشروع في بنائه في شهر رمضان الأبرك من عام 245هـ، وقد نذرت السيدة فاطمة الفهرية أن تصوم لله طيلة مدة بنائه. وخصوصية جامع القرويين لا تكمن فقط في هذه السيدة الصالحة التي بنته من حر مالها، ولا في أقدميته واستمرار وجوده إلى الآن، بل في مكانته التاريخية وأدواره الدينية والعلمية والسياسية والحضارية"[2]. بل يمكن القول بأن نشر التعليم الشرعي وغيره من العلوم النافعة، بشكل مؤسس ومنتظم في المغرب، كان ملازما لبناء هذه المعلمة المفخرة وهي جامع القرويين، يقول الدكتور عبد الهادي التازي: "يُخَيَل إلي أنه عند ما يُسأَل المرء عن الوقت الذي بدأت فيه دراسة العلم في القرويين، فكأنما يسأل عن الوقت الذي بدأت فيه الصلاة"[3]. لكن التأثير العلمي الحقيقي للقرويين برز بشكل واضح وجلي في القرن الخامس الهجري، بعد نكسة وأفول نجم جامع القيروان بتونس آنذاك، "وكان من شأن ذلك أن يبرز جامعة القرويين، فتألق نجمها وقوي ساعدها"[1].

---

[1]- الوقف في الإسلام: أطواره وأدواره، أحمد الريسوني، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1، 1435هـ/2014م، ص 34

[2]- المرجع السابق نفسه، ص 32

[3]- جامع القرويين: المسجد والجامعة، عبد الهادي التازي، ط، دار الكتاب اللبناني، 1972م، (111/1)

[1]- جامع القرويين: المسجد والجامعة، عبد الهادي التازي، مرجع سابق، (111/1)

لكن بغض النظر عن هذه المحطات التاريخية، فإن جامع القرويين شكل النواة الأساسية لنشر العلم الشرعي وغيره من العلوم النافعة بالمغرب وبالعالم؛ - ولا زال -، وتخرج منه مئات العلماء في مختلف التخصصات العلمية؛ "وذلك بفضل الثروات الحبسية التي خصصت لها ووضعت تحت تصرفها وفي خدمتها، وهكذا أمكنت تلك الأحباس المخصصة للقرويين في كل أنحاء المغرب، من تنمية مداخيلها وميزانيتها، فكثرت فيها الكراسي العلمية، وكثر فيها الطلبة المنتظمون الذين يتمتعون بالإقامة وبالمنح الدراسية. ونشأت ضمن القرويين وحواليها مدارس عديدة، تنافس في إقامتها وتجهيزها وتمويلها المحسنون المحبسون"[1]. وفي هذا الإطار ينبغي التنبيه إلى أن الإشعاع العلمي لجامع القرويين لم يقف عند حدود المغرب الأقصى، وإنما تعداه إلى مختلف الأقطار الإسلامية، بحيث كان قبلة لطلاب العلم والعلماء من مختلف الأمصار، بل "وفدت إليه شخصيات علمية ودينية حتى من أوروبا، وفي مقدمتهم: البابا سلفستر الثاني، الذي تلقى شوطا من تعليمه بالقرويين قبل أن يعتلي كرسي البابوية"[2]. ومنهم: "الأسقف أندري (ت 938هـ) الذي كانت له مناظرات أو مشاجرات مع علماء القرويين، والقسيس نيكولا كلينار (ت 949هـ)، الذي ورد على فاس من أجل تحسين معارفه في اللغة العربية من علماء جامعتها. ومنهم جاكوبيس كوليوس (ت1032هـ)، الذي اغتنم فرصة قيامه بمهمة رسمية بالمغرب ليزور القرويين ويستفيد من علمائها ومخطوطاتها"[3].

فهذه النماذج التي استفادت من جامعة القرويين تدل على أن العلوم المدرسة بها لم تكن مقتصرة على علوم الشريعة فقط، بل شملت مختلف العلوم النافعة؛ مثل علوم اللغة، والأدب وفنونه، والتاريخ والجغرافيا، والهندسة وعلم الكيمياء، والرياضيات، وعلم الطب والصيدلة، والفلسفة وعلم المنطق، والتوقيت وعلم الفلك...[4]. والتاريخ، والواقع، يؤكدان بأن جامعة القرويين - بمختلف تخصصاتها ومدارسها وفروعها - قد تخرج منها أفواج من الفقهاء والعلماء، والأساتذة، والقضاة، والأطباء، والفلكيين، ورجال الدولة والخبراء في القانون مع

---

[1]- الوقف في الإسلام: أطواره وأدواره، أحمد الريسوني، ص 35

[2]- جامع القرويين: المسجد والجامعة، عبد الهادي التازي، مرجع سابق، (3/115 . 116)

[3]- المرجع السابق نفسه، (3/418 . 419)

[4]- المرجع السابق نفسه، (3/422 . 424)

دراسة علوم الشريعة، والنماذج والأمثلة على ذلك كثيرة ومتنوعة. بل إن الإشعاع العلمي لجامع القرويين في المغرب وخارجه، شكل حافزا كبيرا للمحسنين من أجل تأسيس مدارس عتيقة على منواله، في مختلف مناطق المغرب؛ في الجنوب والشمال والشرق والوسط، وتنافسوا في تحبيس ما يخدم رسالتها ويحقق وظيفتها في نشر العلم وخدمة أهله؛ من توفير السكن والطعام للطلبة فيها، وأجور المدرسين والمؤطرين والمشرفين عليها، وإنشاء مكتبات خاصة بها...، وفي هذا السياق، يذكر المؤرخون ما كان الدولة المرينية من أثر كبير في التشجيع على إقامة المدارس وتكثيرها وتطويرها في مختلف مناطق المغرب؛ سواء في الحواضر الكبرى أو بالمدن الصغرى، بل وحتى ببعض القرى؛ ذلك أن: "المرينيين أنشأوا المدارس على نحو لم يعرفه المغرب من قبل، وخصصوا لها جميعا أوقاف لتمويلها، فهي إذن مؤسسات رسمية من جهة، ووقفية من جهة ثانية..."[1].

ومن أهم الأحباس التي يذكرها المؤرخون، وكانت مخصصة لنشر العلم، وخدمة الطلبة، وتشجيع البحث العلمي، تلك الأوقاف التي حبسها "المولى محمد بن عبد الله ابن السلطان المولى إسماعيل (أحد ملوك الدولة العلوية في المملكة المغربية في القرن 12)، وهي عبارة عن عدد من البساتين الكبيرة المثمرة، بحيث تباع غلتها وتقسم أثمانها على مائتي طالب، ونص في وثيقة التحبيس أن للطالب المتزوج حصة ونصف الحصة، وللأعزب حصة واحدة..."[2]. وكان ممن شملهم العطاء الحبسي الراتب، في: "وثيقة حبسية للسلطان محمد بن عبد الله، هم: الفقهاء الذين يقرؤون الإسطرلاب وعلم الحساب، فيأخذون حظهم من الأحباس..، وهكذا نستشف ما كان يقدمه المولى محمد بن عبد الله من مكافآت وتشجيعات لرجال العلم، سواء من أمواله الخاصة، أو مما يأمر به من أموال الأوقاف، حتى يتسنى لهم القيام برسالتهم العلمية خير قيام..."[3]. وباختصار: "فقد تنوعت الإسهامات الحبسية وامتدت إلى جميع الاحتياجات العلمية والتعليمية، وتحمل من ذلك المحبسون على مدى عصور وقرون، ما أصبح اليوم تتحمله عدة وزارات؛ كوزارة

---

[1]- أوقاف مكناس، مرجع سابق، ص 68

[2]- دور الوقف في الحياة الثقافية، السعيد بوركبة، ط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1417هـ/1996م، (1/315.319)

[3]- نفس المرجع السابق، (1/328)

التربية الوطنية، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ووزارة الثقافة، فاللهم ارحم المحسنين وتقبل منهم، فقد حفظوا على الأمة دينها ونمَوْا تعليمها وثقافتها، وبنوا حضارتها ومجدها"[1]. ولذلك يمكن القول بأن بداية تأسيس المدارس العلمية في المغرب وفي العالم الإسلامي، كانت بأموال الأوقاف؛ بحيث يذكر ابن بطوطة من خلال رحلته في بلاد العرب أن العشرات من المدارس من المستوى الأولي والابتدائي إلى الجامعي، كانت قائمة على أموال الوقف، وأن الأموال الموقوفة قد فاضت على الطلبة المنتسبين لها[2].

وإجمالا، فقد اعتنى السلاطين الذين تناوبوا على حكم المغرب، منذ المولى إدريس الأكبر مرورا بالدول المتعاقبة على الحكم في المغرب؛ من الدولة الإدريسية، فالدولة المرابطية، ثم الدولة الموحدية، والدولة المرينية، والدولة السعدية، إلى عهد الدولة العلوية، في العناية بهذا التعليم الإسلامي القائم في الغالب على أموال الوقف، عبر بناء المعاهد والمدارس والمراكز العلمية، والعناية بالعلماء، وبالطلبة المنتسبين لها، وإن اختلفت الأسباب، وتباينت الغايات والمقاصد بين كل عهد وآخر.

لكن لما ابتلي المغرب بالاستعمار الفرنسي والإسباني، الظالم للعباد والناهب لخيرات البلاد، عمل هذا الاستعمار، وبخاصة الفرنسي منه، على نسف هذا التعليم وضرب مقوماته وتشويه هويته بكل الوسائل والأساليب المعلنة والخفية، ومن ذلك العمل على الفصل بين العلوم التي تدرس في المدارس المغربية الحديثة كما سماها، وبين العلوم التي تدرس في هذه المدارس التقليدية أو الأصيلة أو العتيقة كما تسمى، بعد أن كانت العلوم والتخصصات كلها تدرس بشكل متوازن ومتكامل ومتناغم في مناهج هذه المدارس وكبريات الجامعات الإسلامية، في القيروان بفاس، والزيتونة بتونس، وجامعة الأزهر بالقاهرة؛ حيث يدرس فيها الطالب - إلى جانب علوم الشريعة واللغة العربية -الرياضيات وعلم الفلك، وعلوم الطب والصيدلة، والفيزياء والطبيعيات، والتاريخ والجغرافيا...، فكان يتخرج منها: الفقيه، والقانوني، والطبيب، والمؤرخ...، ولم تكن هناك حاجة لهذا الفصل والتمييز بين مناهج التعليم في بلد واحد وشعب موحد.

---

[1]- الوقف في الإسلام: أطواره وأدواره، أحمد الريسوني، ص 38

[2]- نفس المرجع السابق، ص 70

وكان قصد المستعمر من هذا الفصل واضحًا، وهو العمل على إقصاء هذا النموذج التعليمي القائم على المنهج الإسلامي من مختلف مرافق الدولة ونظام الحياة، من خلال تهميشه ونعته بالتعليم التقليدي/الأصيل/العتيق..؛ لإيهام عامة الناس بأنه لا يواكب العصر والحضارة والتقدم، في مقابل التمكين "للتعليم العصري"، كما سماه، والذي يتميز في مناهجه وتخصصاته وأساليبه وآفاقه، ويسهم في التقدم والحضارة، ويواكب العصر والحداثة كما زعم، وهكذا سيبتعد الناس تدريجيا عن التعليم الإسلامي الأول، لصالح التعليم العصري البديل، الذي يضمن لأبنائهم مستقبلا أفضل، وهو ما كان، فأصبح عندنا في المغرب نوعان من التعليم: تعليم أصيل وعتيق ممول من الوقف غالبا، والذي يسعى إلى الحفاظ على الهوية وإثبات الذات ومواكبة العصر، وتعليم عصري مسيطر ومهيمن ومنظم ومدعم وممول من ميزانية الدولة؛ ولكل وظائفه وأدواره في الحياة ومرافق الدولة المغربية الحديثة.

لكن ظل التعليم الديني الشرعي بالمغرب، القائم على أموال الوقف، في التزايد والتطور والتحديث والانتشار، رغم كل المعيقات والتحديات؛ وهكذا تأسست عدة معاهد ومدارس للتعليم العتيق في مختلف مناطق المغرب، وفي مختلف المستويات، من التعليم الابتدائي إلى التعليم العالي، في وسط المغرب وشرقه، وفي شماله وجنوبه، بل وفي حواضره ومدنه وحتى قراه، وأصبح مصدر تمويلها مزدوجا بين أموال الوقف، وميزانية الدولة. كما أولاه ملوك الدولة العلوية منذ الاستقلال وإلى الآن؛ بداية من المجاهدين الراحلين: محمد الخامس والحسن الثاني - طيب الله ثراهما -، واستمر ذلك مع وارث سرهما الملك محمد السادس نصره الله، العناية والاهتمام: ماليا، وإداريا، وتنظيما، وتطويرا وتحديثا...

أما الإشراف عليه فقد أصبح بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.02.09 بتنفيذ القانون رقم 13.01، في شأن التعليم العتيق، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 4977 بتاريخ 11 فبراير 2002، لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بتنسيق مع وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي؛ تدبيرا وتسييرا وتأطيرا ومراقبة وتمويلا، حسب الإمكانيات والظروف، مع خلق جسور منفتحة بين التعليم العتيق والتعليم الأصيل، والتعليم العمومي. وبموجبه تم إحداث مديرية خاصة بالتعليم العتيق بوزارة الأوقاف. وهكذا أصبح: "للتعليم العتيق في المغرب أهمية

كبرى في الحفاظ على هوية الأمة وتراثها العلمي والحضاري منذ الفتح الإسلامي إلى اليوم، إذ هو منظومة تربوية كاملة، عبرها ورَّث السلف الخلف الكتاب والحكمة، والعلوم والآداب؛ منه تخرج العلماء، والأدباء، ورجال الدولة على اختلاف مراتبهم ووظائفهم. وهو صمام الأمان والأمن لهذه الأمة، وهو المدافع عن ثوابتها الدينية والوطنية، وحامل لواء عزتها وأمجادها على امتداد الزمان والمكان. لذلك حظي، ولا يزال، بالعناية من ولاة الأمر الحريصين على المصلحة العليا للبلاد، ومن أهل الخير والإحسان الذين وقفوا كثيرا من ممتلكاتهم عليه لأداء رسالته العظمى وتحقيق أهدافه الكبرى.

كما يهدف هذا التعليم بجميع أطواره إلى سد الحاجات الكبرى للأمة فيما يتعلق بما يلي:

- المحافظة على الهوية الإسلامية، والخصوصية الثقافية، والأمن الروحي للبلاد؛

- تخريج حفظة متقنين للقرآن الكريم أداء وضبطا ورسما؛ - التمكن من اللسان العربي؛

- العناية بالتراث العلمي والحضاري للمغرب، وجعله فاعلا مؤثرا في الحاضر والمستقبل؛

- تخريج العلماء بالشريعة الذين بهم يقوم الشأن الديني كله في الأمة، وتحيا بهم حركة الاجتهاد الراشد والتربية الربانية؛

- تعزيز الدور الريادي للعلماء المغاربة في التأليف في العلوم الشرعية واللغوية، وفي التعليم والإفتاء والدعوة إلى الإسلام؛

- إمداد البلاد بالقيمين الدينيين المؤهلين؛

- المساهمة في تعميم التمدرس ومحاربة الأمية؛

- صيانة وحدة البلاد، عقيدة، وشريعة، وسلوكا، من كل أشكال الغلو والتطرف والتفسخ والتفرق، في الداخل والخارج؛

- إمداد البلاد بالمواطن القوي الإيمان، المتصف بالاستقامة والصلاح، الجامع بين الوفاء للأصالة والتطلع الدائم للمعاصرة"[1].

والمتأمل في هذه الأهداف يجد أنها جامعة بين التكوين العلمي الرصين، مع الانفتاح الإيجابي على مستجدات العصر؛ لتكوين المواطن الصالح النافع لنفسه ولغيره، والمسهم في تحقيق أمانة ومسؤولية الإعمار والإصلاح في هذه الأرض.

المبحث الثالث: الوقف التعليمي بين تحديات الواقع واقتراح حلول لتطويره استشرافا للمستقبل

بعد هذا التشخيص المختصر لمسار الوقف التعليمي بالمغرب، والتأمل في واقعه، يلاحظ بأن هناك تحديات كثيرة تواجهه، تقتضي من كل المتدخلين التفكير في اقتراح الحلول المناسبة لها من جهة، والعمل على تطويره من جهة ثانية، وهو ما يتطلع هذا المبحث إلى بيانه في الآتي:

أولا: أبرز التحديات: يمكن إجمالها في النقط الآتية:

- تراجع الوقف على التعليم بالمغرب بالمقارنة مع ما كان عليه الأمر سابقا، لعدة عوامل، أهمها: تدخل الدولة المباشر في الإشراف على هذا النوع من التعليم وتأطيره وتنظيمه وتسييره وتمويله...، في مقابل تراجع دور المحسنين فيه.

- كثرة المتدخلين في الإشراف على الوقف التعليمي وتسييره، بين المحسنين ووزارة الأوقاف والجمعيات المعنية...مما ينعكس سلبا على مردوديته...

- الكراء بثمن بخس للعقارات والأراضي الموقوفة لهذا الغرض، رغم تغير أسعار الكراء والإيجار، وارتفاع المستوى المعيشي...؛ مما يؤثر سلبا على مردوديته ومسايرته لتطور نمط الحياة...

- ضعف الرقابة المطلوبة على هذا النوع من الوقف؛ بسبب كثرة المتدخلين من جهة، وغياب الوضوح والشفافية في الإدارة والتسيير من طرف بعض المسؤولين من جهة ثانية.

---

[1]- ديباجة القانون رقم 13.01 في شأن التعليم العتيق، الجريدة الرسمية، عدد 4977، بتاريخ 2002/02/11م، والوثيقة التربوية الإطار للتعليم العتيق، الصادرة عن مديرية التعليم العتيق ومحو الأمية بالمساجد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، الرابط: https://www.habous.gov.ma

- سوء الحكامة في الإدارة وضعف التسيير والاستثمار للأموال الموقوفة على التعليم؛ سواء كانت عقارات أو غيرها؛ مما يجعلها غير مواكبة لتطور الحياة.

- الإهمال الذي طال بعض هذه الأوقاف وخاصة المتهالكة منها، وغياب استراتيجية واضحة في كيفية استثمارها، مما أدى إلى ضعف عائداتها وربما انعدام وظيفتها التي حُبِسَتْ لأجلها.

- ضعف أو غياب الوعي بأهمية هذا النوع من الوقف التعليمي ببلادنا لدى فئة عريضة من المجتمع المغربي، وخاصة لدى الأغنياء منهم، وضرورة الحفاظ على هذه السنة الحميدة التي خلفها لنا السلف الصالح بتوجيه من دين الإسلام، وكان لها الأثر البالغ في خدمة العلم وأهله، وإنقاذ عدد كبير من الطلبة، وتوفير أطر وكفاءات وطاقات في مختلف المجالات؛ خدمة لمصلحة البلد والأمة ككل.

فهذه هي أبرز المعيقات التي يعرفها الوقف التعليمي ببلادنا، وتحتم على الوزارة الوصية، وكل المتدخلين، والمحسنين، والباحثين، العمل على معالجتها واقتراح الحلول المناسبة لها، وسأقتصر على بيان أهمها في النقطة الثانية من هذا المبحث.

ثانيا: اقتراح حلول وآليات لتطوير الوقف التعليمي استشرافا للمستقبل

بعد هذا التشخيص لواقع الوقف التعليمي بالمغرب، وإبراز أهم تحدياته، يمكن اقتراح بعض الحلول والآليات لتطويره واستشراف مستقبل أفضل له في النقط الآتية:

- وضع خطة محكمة لكيفية استثمار الأوقاف التعليمية الموجودة ببلادنا والحفاظ عليها، والعمل على تنميتها وتطويرها من طرف وزارة الأوقاف الوصية، وكافة المتدخلين من المؤسسات الرسمية والمدينة والجمعيات المهنية ذات الصلة...، وهذا الأمر يتطلب إرادة صادقة وتعاونا مشتركا من طرف الجميع، يستهدف أولا إحصاء الأوقاف التعليمية الموجودة وتصنيفها من جهة، ثم كيفية الحفاظ على الموجود منها وتثمينه والعمل على تحقيق أهدافه ومقاصده وفق المصلحة الشرعية المتوخاة من وقفه من جهة ثانية.

- العمل على ترميم بعض الأوقاف المتهالكة وإصلاحها واستثمارها بما يتماشى مع نية الواقف في وقفها من جهة، ويحقق المصلحة الشرعية المعتبرة منها في خدمة العلم وأهله من جهة ثانية؛ وذلك وفق قاعدة: "تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة"[1]؛ وليس من المصلحة الشرعية المعتبرة ترك الأوقاف التعليمية المتهالكة أو في خطر، دون تدخل وإصلاح واستثمار؛ لأنها أمانة يجب الحفاظ عليها وعلى وظائفها، أما إهمالها وتركها على حالها فهي تفريط وخيانة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾، [سورة الأنفال، الآية 27]. وقال عز من قائل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [سورة النساء، الآية 57]، ولذلك يجب على الوزارة الوصية، ونظار الأوقاف فيها خاصة، العمل على رعاية هذه الأوقاف والحفاظ عليها وترميمها وإصلاحها وفق مبدأي: الأمانة والمصلحة الشرعية المعتبرة منها، وكذا مراعاة فقه الأوليات والراجح من المصالح للوقف وللجهة الموقوف عليها، فيتم التصرف فيها واستثمارها وفق الترتيب المعروف للمقاصد الشرعية: الضروريات، ثم الحاجيات، ثم التحسينيات[2]؛ أي مراعاة الأولى والأهم في احتياجات هذا الوقف وشروط الواقف، ثم مصلحة الجهة الموقوف عليها، وهكذا.

- ضرورة مراجعة سعر وسومة إيجار وكراء الأوقاف التعليمية المستأجرة من زمان؛ ذلك أن معظم الأوقاف المستأجرة لم تُحين أثمنتها منذ سنوات، بل ولا زال بعضها يُكترى بثمن بخس حتى في وقتنا هذا، مع العلم أن مثلها يُكترى بأضعاف مضاعفة وفي نفس المكان وبنفس المواصفات...، وهذا ضياع لوظيفتها، وخيانة لأمانة واقفيها، وللجهة الموقوف عليها؛ ذلك أن تصرفات الجهة الوصية ونظار الأوقاف في الوقف منوط بقواعد شرعية وأخلاقية، وبمراعاة مصلحة الوقف والجهة الموقوف عليها، وإلا اعتبرت خيانة للأمانة، يقول فقيه المصالح والمفاسد العز بن عبد السلام - في بيانه لقاعدة فقهية تتعلق ببيان مسؤولية التصرف في الأموال العامة: "تصرف الولاة ونوابهم بما هو الأصلح للمولى عليه، درءا للضرر

---

[1]- المنثور في القواعد للزركشي، 309/1 . 310، وكذا الأشباه والنظائر للسيوطي، ص 121 . 122. ولابن نجيم، 123 . 126

[2]- الموافقات للشاطبي، ج2، ص 8 وما بعدها، وكذا ص 331 . 337، مع تعليقات الشيخ عبد الله دراز

والفساد، وجلبا للنفع والرشاد، ولا يقتصر أحدهم على الصلاح مع القدرة على الأصلح، إلا أن يؤدي إلى مشقة شديدة، ولا يتخيرون في التصرف حسب تخيرهم في حقوق أنفسهم مثل أن يبيعوا درهما بدرهم، أو مكيلة زبيب بمثلها، لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، وإذا كان هذا في حقوق اليتامى فأولى أن يثبت في حقوق عامة المسلمين فيما يتصرف فيه الأئمة من الأموال العامة؛ لأن اعتناء الشرع بالمصالح العامة أوفر وأكثر من اعتنائه بالمصالح الخاصة. وكل تصرف جر فساد أو دفع صلاحا فهو منهي عنه، كإضاعة المال بغير فائدة، وإضرار الأمزجة لغير عائدة...، فإن الشرع يحصل الأصلح بتفويت المصالح، كما يدرأ الأفسد بارتكاب المفاسد، ومالا فساد فيه ولا صلاح فلا يتصرف فيه الولاة على المولى عليه إذا أمكن الانفكاك عنه"[1]. وما أحوج الأمة إلى التقيد بضوابط الشرع وأحكامه في التصرف في الممتلكات وإدارة المصالح العامة؛ سواء في أموال الوقف أو في غيرها.

- ضرورة تنويع مجالات استثمار الأوقاف التعليمية بما يواكب تطور الحياة من جهة، ويرفع من مردوديتها وقيمتها وفاعليتها من جهة ثانية، خدمة للوقف وللجهة الموقوف عليها. وقف الضوابط الشرعية في استثمار المال وتنميته طبعا.

- ضرورة المراقبة والتتبع والتقييم للجهات المسؤولة عن إدارة أموال الأوقاف عامة، والأوقاف التعليمية خاصة، وتطوير نظام التسيير والحكامة فيها، والرفع من فاعليتها وأدائها، لتكون في مستوى تحقيق التطلعات ومواجهة التحديات التي تعرفها الأوقاف التعليمية: واقعا ومستقبلا.

- العمل على نشر الوعي بثقافة التبرع للأوقاف التعليمية بمختلف الطرق والوسائل الممكنة بين الناس، والحث عليه، من خلال إبراز أهميته ودوره - تاريخيا وواقعيا - في نشر العلم وتوفير سبل التعليم لمختلف فئات المجتمع، وإنقاذ عدد كبير من الطلبة المنحدرين من طبقات اجتماعية مختلفة، وإمداد المجتمع ومرافق الدولة بالكفاءات العلمية في مختلف المجالات، وتحقيق التضامن بين الأغنياء والفقراء، والإسهام في التنمية العلمية والاجتماعية والاقتصادية والحضارية للمجتمع والدولة والأمة، وكل ما ينفقه المسلم بإخلاص النية فيه لله، فسيجد آثاره في دنياه وأخراه مصداقا لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ

[1]- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، 2/ 158 . 159

عِبَادِهِۦ وَيَقۡدِرُ لَهُۥۚ وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَهُوَ يُخۡلِفُهُۥۖ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾، [سورة سبأ، الآية 39]

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث المتعلق بأثر الوقف التعليمي في نشر التعليم الشرعي وتنميته بالمغرب، يمكن إجمال أهم خلاصاته ونتائجه ثم توصياته في الآتي:

1- الخلاصات والنتائج:

- إن الدافع الأساسي لنظام الوقف التعليمي في المجتمع الإسلامي هو شعلة العقيدة والإيمان المتقدة في نفس المسلم، والتي تدفه إلى الاستجابة لهذا الفعل التبرعي الإحساني؛ ابتغاء الأجر والثواب من الله أولا، والقيام بواجب الإعمار والإصلاح في الأرض وفق مقتضى أمانة ومسؤولية الاستخلاف ثانيا.

- إن الأوقاف التعليمية بدأت في الإسلام مع المساجد والكتاتيب القرآنية التابعة لها؛ لأن المسجد كان من وظائفه - وما زال - التربية والتعليم لأبناء المسلمين، ومنه تخرج الفقهاء والعلماء والأطر في مختلف التخصصات والمجالات في التاريخ الإسلامي.

- الوقف التعليمي بالمغرب بدأ مع دخول الإسلام إلى المغرب، وكانت المساجد في طليعة المؤسسات الوقفية التي ظهرت وانتشرت؛ إذ لا يمكن فصل الأوقاف على المساجد عن المقاصد العلمية والتعليمية؛ بالإضافة إلى وظيفته التعبدية. فكثير من المساجد كانت - وما تزال - تشتمل على الكتاتيب للتعليم الأولي ولتحفيظ القرآن الكريم، ثم جاءت فكرة المكتبات الملحقة بالمساجد، وجاءت بعد ذلك فكرة التحبيس لفائدة الكراسي العلمية المقامة ببعض المساجد الجامعة، وهكذا.

- إن أشهر وأعظم مسجد يجمع بين مقاصد الوقف على المساجد كلها بالمغرب هو جامع القرويين الذي يعد من أقدم الجامعات العلمية في العالم، وكان له الفضل في نشر التعليم الشرعي وغيره بالمغرب والعالم الإسلامي، بل يمكن القول بأن نشر التعليم الشرعي وغيره من العلوم النافعة، بشكل مؤسس ومنتظم في المغرب، كان ملازما لبناء هذه المعلمة المفخرة وهي جامع القرويين، ولها إرث ديني، وإسهام علمي كبير جدا، وإشعاع حضاري ممتد في الماضي والحاضر والمستقبل.

- ظل التعليم الديني الشرعي بالمغرب، القائم على أموال الوقف، في التزايد والتطور والتحديث والانتشار، رغم كل المعيقات والتحديات؛ وهكذا تأسست عدة معاهد ومدارس للتعليم العتيق في مختلف مناطق المغرب، وفي مختلف المستويات، من التعليم الابتدائي إلى التعليم العالي، في وسط المغرب وشرقه، وفي شماله وجنوبه، بل وفي حواضره ومدنه وحتى قراه، وأصبح مصدر تمويلها مزدوجا بين أموال الوقف، وميزانية الدولة عبر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

- يواجه الوقف التعليمي بالمغرب عدة تحديات، أهمها: سوء الحكامة في الإدارة، وضعف التسيير والاستثمار للأموال الموقوفة على التعليم؛ سواء كانت عقارات أو غيرها؛ وكذا لإهمال الذي طال بعض هذه الأوقاف وخاصة المتهالكة منها، وغياب استراتيجية واضحة في كيفية إصلاحها واستثمارها، مما أدى إلى ضعف عائداتها وربما انعدام وظيفتها التي حُبِسَتْ لأجلها...

- أولى ملوك الدولة العلوية منذ الاستقلال وإلى الآن؛ بداية من المجاهدين الراحلين: محمد الخامس والحسن الثاني - طيب الله ثراهما -، واستمر ذلك مع وارث سرهما الملك محمد السادس نصره الله، العناية والاهتمام: ماليا، وإداريا، وتنظيما، وتطويرا وتحديثا...للتعليم الشرعي القائم أساسا على أموال الوقف.

ثانيا: المقترحات والتوصيات:

- ضرورة تثمين الأوقاف التعليمية القائمة، والعمل على إحياء قيمة التبرع لها، بمختلف الطرق والوسائل الممكنة بين الناس، والحث على ذلك، من خلال إبراز قيميته في الإسلام، وأهميته ودوره - تاريخيا وواقعيا - في المجتمع والدولة والأمة.

- ضرورة وضع خطة محكمة من طرف وزارة الأوقاف الوصية، وكافة المتدخلين من المؤسسات الرسمية والمدينة والجمعيات المهنية ذات الصلة...، لكيفية استثمار الأوقاف التعليمية الموجودة ببلادنا والحفاظ عليها، والعمل على تنميتها وتطويرها، وهذا الأمر يتطلب إرادة صادقة وتعاونا مشتركا من طرف الجميع.

- العمل على مراجعة سومة كراء الأوقاف التعليمية المستأجرة، وتنويع مجالات استثمارها بما يواكب تطور الحياة. ثم المراقبة والتتبع والتقييم للجهات

المسؤولة عن إدارتها وتطوير نظام التسيير والحكامة فيها، لتكون في مستوى تحقيق التطلعات منها، ومواجهة التحديات التي تعرفها في الواقع، واستشراف المستقبل.

المصادر والمراجع المعتمدة:

- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، رقية بلمقدم، ط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1413هـ/1993م.
- التجديد وفلسفة التكامل المعرفي والمفاهيمي دراسة تحليلية منهجية، محمد علا، مجلة الموطأ، الصادرة عن مركز الموطأ، عدد2، رمضان 1439هـ - يونيو 2018م، مطبعة مسار للطباعة والنشر - دبي، الإمارات.
- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)
- جمهرة اللغة لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321هـ)
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الشيخ الدردير، تح: محمد عليش، د، ط. د، ت. دار الفكر، بيروت
- دور الوقف في الحياة الثقافية، السعيد بوركبة، ط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1417هـ/1996م
- ديباجة القانون رقم 13.01 في شأن التعليم العتيق، الجريدة الرسمية، عدد 4977، بتاريخ 2002/02/11م، والوثيقة التربوية الإطار للتعليم العتيق، الصادرة عن مديرية التعليم العتيق ومحو الأمية بالمساجد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، الرابط: https: //www.habous.gov.ma
- رسائل ابن حزم الأندلسي، ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي (ت 456هـ) تح: إحسان عباس، ط 2، 1987م، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ج 4، "رسالة مراتب العلوم".
- شرح الخرشي على مختصر خليل، أبو عبد الله محمد الخرشي، المطبعة الكبرى الأميرية بمصر، الطبعة الثالثة، 1317 هـ، تصوير: دار الفكر للطباعة - بيروت
- شرح حدود ابن عرفة، أبو عبد الله الأنصاري المشهور بالرصاع، ط، وزارة الأوقاف المغربية، 1412هـ/1992م.
- شرح منح الجليل على مختصر خليل، للخرشي، دار صادر، بيروت
- القاموس المحيط، للفيروزآبادي، ط1، المطابع الحسينية، القاهرة، 1911م

- جامع القرويين: المسجد والجامعة، عبد الهادي التازي، ط، دار الكتاب اللبناني، 1972م
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، تح: د. نزيه حماد، وعثمان ضميرية، دار القلم بدمشق، سنة 1422هـ.
- الكليات؛ معجم المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء الكفوي، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، ط2، 1419هـ/1998م، مؤسسة الرسالة، بيروت
- لسان العرب ابن منظور، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.
- مدونة الأوقاف المغربية، الظهير الشريف رقم 1.19.46 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1440هـ (فاتح مارس 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6759 بتاريخ 4 رجب 1440 هـ (11 مارس 2019).
- المصباح المنير للفيومي، تح: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف بمصر، سنة 1977م.
- المغني، ابن قدامة، ط، القاهرة، 1412هـ/1992م.
- مقاييس اللغة لابن فارس، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، سنة 1399هـ
- الموافقات للشاطبي، تح: الشيخ عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، 1398هـ
- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، للحطاب، ط، بيروت، 1398هـ
- الوقف في الإسلام: أطواره وأدواره، أحمد الريسوني، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1، 1435هـ/2014م،

أثر الوقف التعليمي في دعم الأسرة وتعزيز فرص أبنائها في التعليم
ـ الآليات والتحديات والحلول ـ

د. محمد ياسين لعبيد

دكتوراة في الشريعة، تخصص الفقه المقارن بالقانون
جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الشريعة - فاس سايس.
أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي، أكاديمية فاس - مكناس.
البريد الإلكتروني: yassinelaabid2021@gmail.com

* **ملخص البحث:** إن الوقف من المؤسسات التي كان لها دور مميز في تاريخ الحضارة الإسلامية، فقد كان هذا النظام هو المموِّل الرئيس لعدة مرافق ومجالات، منها مجال التعليم والثقافة؛ حيث أسهم في تعزيز فرص التعليم لأفراد الأسرة، خاصة الأسر الفقيرة والمحتاجة، مما مَكَّنَ من بناء جيل متعلم قادر على مواجهة تحديات المستقبل؛ إلا أن هذا الوقف التعليمي أصبح اليوم يواجه العديد من التحديات والإكراهات، مما يُحتِّمُ على الوزارة الوصية، وكل المتدخلين، والمحسنين، والباحثين، العمل على معالجتها واقتراح الحلول المناسبة لها.

* **الكلمات المفاتيح:** الوقف التعليمي - الأسرة - الأبناء - التعليم - الآليات - التحديات - الحلول.

مقدمة:

الحمد لله الذي علَّم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي المصطفى وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

اهتمَّت الشريعة الإسلامية بالأسرة ونظامها ومقاصدها، وحَدَّدت طريقة إنشائها وإنهائها، والحقوق والواجبات المترتبة على ذلك؛ لأنها وسيلة للتماسك الاجتماعي، فالأسرة المفككة مُقدِّمة لانحلال بقية المجتمع وما يؤول إليه من جريمة وعنف؛ لذلك كان لِزامًا تحصين الأسرة من هذا التفكك بتعليم أفرادها من

منظومة القيم الإسلامية الإنسانية، حتى تحفظ توازنهم، وتسهّل إدماجهم ضمن المنظومة الاجتماعية[1].

إن أول أمر نزلت به أول آية بدأ بها وحي القرآن هو العلم والتعلم في قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [سورة العلق، الآية 1]، كما يعد من أعظم مقاصد بعثة نبي الإسلام لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة الجمعة، الآية 2]؛ واستجابة لهذا الأمر، وتحقيقا لهذا المقصد، اجتهد المسلمون عبر التاريخ، بكل الوسائل الممكنة والمشروعة لتحقيق قيمة التعليم والتعلم؛ إيمانا منهم بأنه فريضة شرعية، وأن الله لا يعرف ويعبد حقيقة إلا بالعلم، وأن أمانة ومسؤولية تحقيق الاستخلاف في الأرض وإعمارها بالحق والخير والعدل، لا تتأتى إلا بالعلم.

ولقد ساهمت المؤسسة الوقفية الخيرية منذ فجر الإسلام في دعم الأسرة على تعليم أبنائها، فجاء وقف بني النجار لأرضهم لتأسيس المسجد النبوي الشريف[2]، وهو المؤسسة الدينية الموجهة لأفراد المجتمع في مناحي حياتهم المختلفة الدينية والدنيوية، والتي من أبرزها المحافظة على الأسرة ومقاصدها.

أهمية الموضوع:

إن حق التعليم من الحقوق الأساسية التي أقرَّها الدستور المغربي من خلال عدة مقتضيات، وإذا تصفحنا الفقرة الأخيرة من الفصل 32 من الدستور المغربي[3] نجده يؤكد صراحة على هذا الحق بقوله: "**التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الأسرة والدولة**"؛ لذلك فالدولة المغربية تحرص أشد الحرص على تمكين كل

---

[1]- عباس محمد مكي: "دينامية الأسرة في عصر العولمة"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت، الطبعة الأولى، 1428هـ - 2007م، ص: 70.

[2]- ينظر صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب: هل تُنبشُ قبور مشركي الجاهلية ويُتخذُ مكانها مساجد، رقم الحديث: 428، ص: 104؛ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ): "صحيح البخاري"، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، طبعة 1419هـ/1998م.

[3]- ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر بتاريخ 27 شعبان 1432هـ الموافق ل 29 يوليوز 2011م، والقاضي بتنفيذ نص الدستور؛ منشور بالجريدة الرسمية تحت عدد 5964 مكرر، بتاريخ 28 شعبان 1432هـ الموافق ل 30 يوليوز 2011م، ص: 3600.

طفل مغربي من هذا الحق الدستوري، من خلال جملة من التدابير والوسائل التي تعمل على توفيرها للأسُرِ ضمانا لحق أبنائهم في التعليم.

لكن عمليا وواقعيا، ومع كل هذه التدابير والوسائل، فلا يزال بعضُ أطفال الأسر المُعوزة محرومين من حقهم في التعليم لعدة أسباب معروفة ومعلومة؛ لذلك يبقى الوقف من المؤسسات التي كان لها دور مميز في تاريخ الحضارة الإسلامية، لِتمويل مرافق التعليم ومؤسسات الفكر والثقافة، وغير ذلك من المرافق والمنشآت التي نشأت تحت كنَفِ نظام الوقف.

وهكذا غطى الوقف التعليمي الإسلامي كل مراحل وأطوار وأشكال التعليم ومتطلباته في بلاد المسلمين، ومنها المغرب؛ بدءا من الكُتَّاب إلى الجامعة، حيث كان للوقف التعليمي، ولا يزال، أثر كبير وواضح في استمرار التعليم في مختلف الأطوار والمستويات والتخصصات، وفي تنميته وتطويره في الماضي والحاضر، وفي استشراف المستقبل أيضا؛ مما يُحقق دعما كبيرا للأسَرِ -وخاصة المعوزة منها - في تعزيز فُرَصِ أبنائها في التعلم.

إشكالية موضوع البحث وأهدافه

يُعَدُّ الوقف التعليمي أحد أدوات التكافل الاجتماعي في المجتمعات الإسلامية، فهو يعكس روح التضامن والمسؤولية الاجتماعية، حيث يسهم في تعزيز فرص التعليم لأفراد الأسرة، خاصة الأسر الفقيرة والمحتاجة، مما يُمَكِّنُ من بناء جيل متعلم قادر على مواجهة تحديات المستقبل.

لذلك فإن الإشكالية الرئيسة التي ستتم معالجتها في هذا البحث، تتمحور أساسا حول **مدى مساهمة الوقف التعليمي في دعم الأسرة وتعزيز فرص أبنائها في التعليم.**

وعن هذه الإشكالية الرئيسة تتولد أسئلة فرعية عدة أهمها:

- ما مفهوم الوقف التعليمي؟ وما هي أبرز مقاصده الاجتماعية؟

- ما هي أهم آليات دعم الأسرة من خلال الوقف التعليمي؟

- أين تتجلى أهم التحديات التي تعيق تحقيق الوقف التعليمي لدوره الاجتماعي المتمثل في دعم الأسرة لتعليم أبنائها؟

- إلى أي حد يمكن مواجهة هذه التحديات لتعزيز دور الوقف التعليمي في تمكين أبناء الأسر المعوزة من التعليم؟

هذه الإشكالية والأسئلة المتعلقة بها هي ما تتطلع هذه الورقة البحثية إلى دراستها؛ عن طريق بيان مفهوم الوقف التعليمي ودوره الاجتماعي وآليات دعمه للأسرة لتحقيق تعليم أبنائها، ثم مناقشة أهم التحديات التي تعيق الوقف التعليمي مع اقتراح أهم الحلول الممكنة لمواجهتها؛ وذلك بتوظيف جملة من المناهج البحثية؛ كالمنهج الوصفي، لتتبُّع الصور التاريخية لمساهمة الوقف في دعم تعليم أفراد الأسرة، وكذلك الاستعانة بالمنهج الاستقرائي للوقوف على النقول الفقهية في مسألة الوقف والأسرة، وأيضًا المنهج الاستنباطي التحليلي لرصد النتائج المتوصَّل إليها وتحليلها.

وهكذا جاء هذا البحث في مبحثين اثنين بعد المقدمة:

المبحث الأول: دور الوقف التعليمي في دعم الأسرة

المطلب الأول: مفهوم الوقف التعليمي ومقاصده الاجتماعية

المطلب الثاني: آليات دعم الأسرة من خلال الوقف التعليمي

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه الوقف التعليمي وأهم الحلول لمواجهتها

المطلب الأول: التحديات التي تواجه الوقف التعليمي

المطلب الثاني: اقتراح حلول لمواجهة التحديات

ثم خاتمة تتضمن خلاصات البحث ونتائجه ثم توصياته.

المبحث الأول: دور الوقف التعليمي في دعم الأسرة

وسأعالج في هذا المبحث أمرين اثنين:

الأمر الأول: المقصود بالوقف التعليمي ومقاصده الاجتماعية

الأمر الثاني: آليات دعم الأسرة في تعليم أبنائها من خلال الوقف التعليم كل ذلك في مطلبين اثنين

المطلب الأول: مفهوم الوقف التعليمي ومقاصده الاجتماعية

الفرع الأول: مفهوم الوقف التعليمي

إن هذا المفهوم مُرَكَّب من كلمتين هما، الوقف والتعليم، لذلك لا بُدَّ من التعريف بالمصطلحين مفردا (**أولا**)، ثم التعريف بالمفهوم باعتباره مركبا إضافيا (**ثانيا**).

أولا: التعريف بالمصطلحين مفردا

1- تعريف الوقف لغة واصطلاحا

أ- **الوقف لغة:** مصدر لفعل وقف، وله في اللغة معان منها: الحبس، فقد جاء في جمهرة اللغة: "**الوَقْف: مصدر وَقَفْتُ الدابّةَ أقِفه وَقْفاً، وَكَذَلِكَ كل شَيْء حبستَه، ووقفتُ الأرضَ والرجلَ أقِفه وَقْفاً**"[1]، وقال أحمد بن فارس في معجم مقاييس اللغة: " **الْوَاوُ وَالْقَافُ وَالْفَاءُ: أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى تَمَكُّثٍ فِي شَيْءٍ ثُمَّ يُقَاسُ عَلَيْهِ. مِنْهُ وَقَفْتُ أَقِفُ وُقُوفًا. وَوَقَفْتُ وَقْفِي**"[2]، وجاء في المصباح المنير: "**وقَفْتُ الدار وقفا: حَبَسْتُها في سبيل الله**"[3].

والفعل: "وقَفَ: متعدٍّ ولازم، فإذا كان بمعنى "حبس" و"منع" فهو متعد، ومصدره "الوقف"، ويجمع على "أوقاف" مثل ثوب وأثوابٍ، وأما اللازم فمصدره "الوُقوف"[4]، وَالْجَمْعُ وُقْف ووُقُوف، يُقَالُ: وَقَفَتِ الدابةُ تَقِفُ وُقُوفاً[5]؛ وأما أوقف فهي لغة رديئة، جاء في المغني لابن قدامة: "**وَلَا يُقَالُ: أَوْقَفْت. إلَّا فِي شَاذِّ اللُّغَةِ**"[6]؛

---

[1]- أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321هـ): "جمهرة اللغة"، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الأولى، 1987، مادة " وقف "، الجزء الثاني، ص: 967 وما بعدها.

[2]- أبو الحسين أحمد بن فارس (ت 395هـ): "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بدون ذكر الطبعة، 1399هـ - 1979م، مادة: (و ق ف)، الجزء السادس، ص: 135.

[3]- أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ: "المصباح المنير"، طبعة جديدة محققة ومشكولة اعتنى بها الأستاذ يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، 1418هـ/1997م، مادة: (و ق ف)، ص: 344.

[4]- أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي الحنفي (ت 1094هـ): "الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية"، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، بدون ذكر الطبعة والسنة، ص: 940.

[5]- أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور: "لسان العرب"، دار صادر- بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ/1994م، الجزء التاسع، ص: 359.

[6]- أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (541 - 620 هـ): "المغني - على مختصر: أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخرقي (المتوفى 334 هـ)"، مكتبة القاهرة، الطبعة الأولى، 1388هـ - 1968، الجزء السادس، ص: 3؛ وينظر أيضا "مختار الصحاح": محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، طبعة

يستفاد من هذه التعريفات اللغوية أن الوقف والحبس بمعنى واحد لغة، ولذلك يعبر الفقهاء عن الوقف بالحبس ويعتبرهما مترادفين، يقول الشيخ القاضي **أبو عبد الله الرصاع** في شرحه لكتاب الحدود لابن عرفة: " **الْفُقَهَاءُ بَعْضُهُمْ يُعَبِّرُ بِالْحَبْسِ وَبَعْضُهُمْ يُعَبِّرُ بِالْوَقْفِ وَالْوَقْفُ عِنْدَهُمْ أَقْوَى فِي التَّحْبِيسِ وَهُمَا فِي اللُّغَةِ لَفْظَانِ مُتَرَادِفَانِ يُقَالُ وَقَفْته وَأَوْقَفْته وَيُقَالُ حَبَسْته وَالْحَبْسُ يُطْلَقُ عَلَى مَا وُقِفَ وَيُطْلَقُ عَلَى الْمَصْدَرِ وَهُوَ الْإِعْطَاءُ وَكَذَلِكَ فِي الْعُرْفِ الشَّرْعِيِّ**"[1].

ب- **الوقف اصطلاحا:** اختلف الفقهاء في تعريف الوقف أو الحبس اصطلاحا، تبعا لاختلافهم حول طبيعة عقده من حيث لزومه وحقيقة الملك فيه، وما إلى ذلك من مسائل لا يختص هذا البحث بتفصيلها ومناقشتها، لذلك سأختار من هذه التعريفات أربعة نظرا لأهميتها:

فأما الأول، فهو لشيخ المعرفين في المذهب المالكي الإمام ابن عرفة رحمه الله، حيث يقول في حقيقته العرفية: "**إعْطَاءُ مَنْفَعَةِ شَيْءٍ مُدَّةَ وُجُودِهِ لَازِمًا بَقَاؤُهُ فِي مِلْكِ مُعْطِيهِ وَلَوْ تَقْدِيرًا**"، فخرج بهذا التعريف عطيةُ الذات والْعَارِيَّةُ وَالْعُمْرَى وَالْعَبْدُ الْمُخْدمُ حَيَاتَهُ يَمُوتُ قَبْلَ مَوْتِ رَبِّهِ؛ **وأما الثاني** فهو تعريف العلامة الحنبلي **ابن قدامة المقدسي** بقوله: "**وَالْوَقْفُ مُسْتَحَبٌّ. وَمَعْنَاهُ: تَحْبِيسُ الْأَصْلِ، وَتَسْبِيلُ الثَّمَرَةِ**"[2]، وَالْأَصْلُ فِي هذا التعريف مَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: «**أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْبَرَ أرْضًا، فَأَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: أَصَبْت أَرْضًا، لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ، فكيف تَأْمُرُنِي به؟ قَالَ: "إنْ شِئْت حَبَّسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْت بِهَا". فتصدَّقَ عمرُ: أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُوهَبُ، وَلَا يُورَثُ، فِي الْفُقَرَاءِ، وَالْقُرْبَى، وَالرِّقَابِ، وَفِي سبيل الله، وَالضَّيْفِ، وابن السبيل، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بالمعروف، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ**»[3].

جديدة مرتبة حسب الترتيب الألفبائي ومضبوطة بالشكل ضبطا كاملا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1410هـ/1990م، مادة (و ق ف)، ص: 305.

[1]- أبو عبد الله محمد بن قاسم الأنصاري الرصاع التونسي المالكي (ت894هـ): "شرح حدود ابن عرفة - الموسوم: الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية -"، المكتبة العلمية، الطبعة الأولى، 1350هـ، ص: 410.

[2]- ابن قدامة: "المغني"، مرجع سابق، الجزء السادس، ص: 3.

[3]- الحديث رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه؛ صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب الوقف: كيف يكتب؟، رقم الحديث: 2772، ص: 535.

وأما الثالث فهو تعريف الشيخ أبي زهرة رحمه الله حيث قال: "**الوقف هو حبس العين بحيث لا يُتصرف فيها بالبيع أو الهبة أو التوريث، وصرف الثمرةِ إلى جهة من جهات البر وفق شروط الواقف**"[1]؛ وقريب من تعريف أبي زهرة الجامع المانع عرَّف المشرع المغربي في مدونة الأوقاف المغربية الوقف في الفقرة الأولى من المادة الأولى بقوله: "**الوقف هو كل ما حُبس أصله بصفة مؤبدة أو مؤقتة، وخصصت منفعته لفائدة جهة بر وإحسان عامة أو خاصة. ويتم إنشاؤه بعقد، أو بوصية، أو بقوة القانون**"[2].

يستخلص من هذه التعريفات أن الوقف هو جعل الشيء الموقوف - عقارا كان أو منقولا - ممنوعا على صاحبه أو ورثته أو غيرهم التصرفُ فيه، مع جعلِ منفعته أو ثمرته لفائدة من حُبِس عليهم من جهات الخير والبر والإحسان كالفقراء واليتامى وطلاب؛ فهو بهذا المعنى نوع من الصدقة الجارية، وإحدى المؤسسات الخيرية الإسلامية.

2- تعريف التعليم لغة واصطلاحا

التعليم لغة: مصدر من الفعل عَلَّمَ، ومن يقوم بالفعل يدعى (مُعلِّم) والمفعول (مُعلَّم)، وعلمه الشيء تعليما فتعلم أي اكتسبه وأدركه وعرفه وأتقنه[3]، ومنه قوله تعالى: ﴿وعلَّم آدم الأسماء كلها﴾[4]، وقوله تعالى: ﴿وعلَّمك ما لم تكن تعلم﴾[5]؛ فالتعليم لغة يأتي بمعنى الاكتساب والإدراك والمعرفة والإتقان.

أما التعليم **اصطلاحا:** فقد عُرِّفَ بتعريفات متعددة تبعا لاختلاف الغاية والمقصود من التعليم ونوع التعلمات، لكنِ القاسم المشترك بينها هو أن التعليم

---

[1]- محمد أبو زهرة: "محاضرات في الوقف"، دار الفكر العربي - القاهرة، بدون ذكر الطبعة والتاريخ، ص: 44.

[2]- ظهير شريف رقم 1.09.236 صادر في 8 ربيع الأول 1431هـ (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف، منشور بالجريدة الرسمية عدد 5847 بتاريخ فاتح رجب 1431هـ (14 يونيو 2010)، ص: 3154؛ كما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.19.46 صادر في 23 جمادى الآخرة 1440هـ (فاتح مارس 2019)، منشور بالجريدة الرسمية عدد 6759 بتاريخ 4 رجب 1440 هـ (11 مارس 2019)، ص 1377، باب تمهيدي، المادة 1، ص 6.

[3]- ينظر "معجم اللغة العربية المعاصرة": أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1429هـ/ 2008م، الجزء الثاني، ص: 541.

[4]- سورة البقرة، الآية: 30.

[5]- سورة النساء، الآية: 112.

يقصد به "**عملية نقل المعرفة والخبرات عن طريق المعلم إلى المتعلم من خلال التدريس أو التدريب**"؛ وهذا يستخلص منه أن التعليم نظام متكامل يهدف إلى تطوير قدرات الفرد من جميع النواحي المعرفية والمهارية والاجتماعية والعاطفية، وتوجيهه لتحقيق أهداف محددة في حياته، كما يستخلص أنه يمكن أن يكون التعليم رسميا في المدارس والجامعات، أو غير رسمي مثل التدريب المهني والتعليم المستمر.

ثانيا: تعريف الوقف التعليمي باعتباره مركبا إضافيا

إن الوقف مصطلح إسلامي يطلق على نوع خاص من أنواع التبرعات في الفقه الإسلامي، وهو التصدق بكل ما يُنتفع به مع استمرار عينه مدة من الزمن، قد تطول وقد تقصر بحسب طبيعة الشيء الموقوف؛ كالأرض والشجر والبئر والمسجد والمدرسة...؛ ولذلك فالوقف يشمل مجالات عدة، ومنها: مجال العلم والتعلم، وهو المقصود بالوقف التعليمي، ويراد به في هذا السياق: "**الوقفُ المخصصُ لتحقيق غاياتٍ علمية وتعليمية وكلِّ ما له صلة بخدمة العلم وأهله**".

الفرع الثاني: المقاصد الاجتماعية للوقف التعليمي

إن الباحث في تاريخ الوقف وأسباب تشريعه ومقاصده ينتهي به بحثه إلى أن الوقف كان - ولا يزال - في خدمة شؤون المجتمع عمومًا، والأسرة خصوصًا؛ فجاءت مقاصد الواقفين لخدمة الإنسان عبر أطواره المختلفة وحالاته، قوة وضعفًا، وغنى وفقرًا، وصحة ومرضًا، فشملت مصارفه مصالح الإنسان الدينية والدنيوية[1]، وهذا ما سأبيِّنه في هذا المبحث من خلال العناصر الآتية:

أولا: مقاصد الوقف على الأسرة

يهدف الوقف على الأسرة إلى تحقيق جملة من المصالح الشرعية الدينية والدنيوية لأفرادها، وتتمثَّل أهم هذه المصالح في[2]: توفير الرعاية النفسية لأفراد الأسرة، وتهيئة الجو المناسب المساعد على تماسك الأسرة واستمرار مقاصدها،

---

[1]- عبد القادر بن عزوز: "دور الوقف في دعم الأسرة"، سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف، رقم:22، الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت، الطبعة الأولى، 1438هـ -2017م، ص: 43.

[2]- للتفصيل ينظر أحمد محمد السعد: "الوقف ودوره في رعاية الأسرة"، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت، عدد:8، السنة الخامسة، ربيع الأول 1426هـ - ماي 2005م، ص: 141.

وحماية الأسرة من المتغيرات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر سلبًا على استقرارها وتعطلها عن أداء وظيفتها، وتوفير الموارد المالية الوقفية التي تسهم في توفير العيش الكريم للأسر وخصوصًا الأسر المحتاجة، وتفتح لهم أبوابًا وفرصًا للعمل.

ثانيا: رعاية الوقف للمرأة الحامل وجنينها

راعتِ الشريعة الإسلامية حقوق الحامل؛ سواء في الحالات الطبيعية واستمرار العلاقة الزوجية، أو في العدة من الطلاق أو وفاة الزوج، وذلك بتوفير أسباب العيش الكريم لها؛ من خلال النفقة الواجبة على الزوج في حياته، أو من ماله بعد وفاته، حتى تضع حملها؛ وقد أسهم الوقف كذلك في حماية الحامل، بتوفير أسباب الصحة البدنية والنفسية لها ولحملها بطريقة غير مباشرة[1]؛ فقدِ اهتمَّ نظام الوقف برعاية الحمل ومصالحه، وتوفير أسباب عيشه ونموه بعد ولادته؛ من خلال تشريع جملة من الأحكام الفقهية العملية جِيز فيه الوقف على الجنين[2]؛ ليستفيد من الشيء الموقوف عليه بعد ولادته استقلالاً.

إن تشريع الوقف على الحمل والجنين وسيلة لجملة من المصالح، أجملها في أنه؛ وسيلة لتحقيق معنى التكريم الإنساني، ومساعدة الأسر عمومًا - والفقيرة منها خصوصًا- على حسن التكفُّل بالحمل بتوفير الموارد المالية اللازمة لذلك.

ثالثا: رعاية الوقف للرضيع

إن الباحث في هذه النقطة لا يكاد يجد النصَّ صراحة على الوقف على المرضع أو الرضيع، ولعل مردَّه لتضمُّن معنى الوقف على الأمِّ الوقفُ على رضيعها، وحصول المنفعة له بحصولها لها بالتَّبع؛ لأن ما تتقوَّى به من غذاء أو تقتنيه من دواء مما يُصرف لها من ريع العين الموقوفة، يستفيد منه رضيعها من جهة أن صحته مرتبطة بصحة أمه وسلامتها.

وقد وُجدت مؤسسات وقفية تخدم مصالح الأسر المرضعة، كما كان الحال في عهد الدولة الأيوبيةِ، حيث وُجد مصرفُ وقْف الإمداد بالحليب للرضَّع، للأسر

---

[1]- عبد القادر بن عزوز: "دور الوقف في دعم الأسرة"، مرجع سابق، ص:44.

[2]- مسألة الاستقلال وعدمه في الوقف على الحمل مرجعها إلى الخلاف في الشروط، فهل يشترط التعيين وإمكانية التمليك أم لا؛ ينظر: "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف"، المرداوي، 7/ 22.

المحتاجة إليه[1]؛ كما عُرف مصرفُ مرضعاتِ اللقطاء، والذين رتَّب الواقفون لهم جماعة من المرضعات مقابل أجرة من ريع الوقف تُدفع إليهنَّ[2]؛ ولعل مرجع ذلك كله إلى خصوصية هذه الفئة الاجتماعية، وحاجتها إلى العناية والرعاية، والتي قد لا يلتفت إليها كثير من أفراد المجتمع[3].

رابعا: رعاية الوقف للطفل

أجاز الفقهاء[4] الوقف على الأطفال بالاستقلال أو بالتَّبَع للأهل، بما يحقِّق لهم تجاوز هذه المرحلة المهمة والفارقة، بتوفير أسباب الطعام والشراب واللباس والرعاية الصحية؛ كما أسهم الوقف في خدمة الطفولة بتوفير المؤسسات التعليمية، وهو ما يسمى بالوقف التعليمي، كما سنبين ذلك بالتفصيل في المطلب الثاني.

خامسا: رعاية الوقف للشباب

عملت مؤسسة الوقف على تحقيق الاستقرار الأسري والاجتماعي للشباب؛ فجاءت اجتهادات الفقهاء بإجازة الوقف على تزويج الشباب[5]، وخصوصًا من الفقراء والأرامل واليتامى؛ كما أسهم الوقف في توفير مؤسسات وكَراسٍ وقفية تُدَرِّس شتى العلوم والفنون[6]، بما يعود بالخير على الشباب، من خلال العمل على تقريب هذه المؤسسات من المجتمع، فكانت لصيقة بالمساجد والجوامع[7]، كمدرسة الزيتونة والقرويين.. وغيرهما، مما عُرف في شتى أنحاء العالم العربي والإسلامي مشرقًا ومغربا؛ مع توفير أسباب استمرار المنتسبين لها من الشباب، بفرض منح

---

[1]- أحمد عوف: "موسوعة الوقف الميسرة للأطفال"، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت، عدد: 10، السنة السادسة، ربيع الآخر 1427هـ -2006م، ص: 106.

[2]- أبو الفلاح: "شذرات الذهب في أخبار من ذهب"، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، 1406هـ/ 1986م، 7/ 244.

[3]- عبد القادر بن عزوز: "دور الوقف في دعم الأسرة"، مرجع سابق، ص:46.

[4]- ينظر: الذخيرة، القرافي، 6/ 358؛ والتاج والإكليل لمختصر خليل، المواق، 7/ 666- 667؛ وشرح مختصر خليل، الخرشي، 7/ 98؛ والحاوي الكبير، الماوردي، 7/ 531.

[5]- ينظر: الشرح الكبير، الدردي، 4/ 94؛ ومنح الجليل، عليش، 8/ 165.

[6]- عبد القادر بن عزوز: "مؤسسة الوقف في الغرب الإسلامي"، مجلة الصراط، كلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر1، س12، ع23، شعبان 1432هـ، يوليوز 2011م، ص20.

[7]- بوسعيد عبد الرحمن: "الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر"، مذكرة ماجستير، جامعة السانية - وهران، 2012م، ص26 وما بعدها.

دراسية لهم، وإقامات سكنية، ومكتبات، ومرتبات الأساتذة المعيَّنين لتدريسهم، كما كان الحال في عهد السلطان يعقوب المريني (609هـ -685هـ)[1].

سادسا: رعاية الوقف للأشخاص المسنين

تعدُّ مرحلة الشيخوخة آخر المراحل العمرية للإنسان، والتي تحتاج إلى مزيد من العناية والرعاية النفسية والصحية؛ للضعف الغالب على صاحبها عمومًا، وغيره من عوارض الشيخوخة[2]؛ ولأجل ذلك جاء الاهتمام الاجتماعي بها وبالوقف عليها، ورافقه الاجتهاد الفقهي بالنظر في مسائلها وأحكامها[3].

وينقل لنا **ابن بطوطة** في رحلته أخبار مؤسسة وقفية[4] في عهد **السلطان محمد أوزبك خان** بإسطنبول للمسنين الشيوخ؛ «**الذين لا يستطيعون الخدمة ممَّن بلغ الستين أو نحوها، ولكل واحد منهم كسوته ونفقته من أوقاف معيَّنة لذلك**»[5].

وذكر صاحب تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب أن أبا الحسن المريني اهتمَّ بالوقف على من بلغ الشيخوخة، وأجرى لهم رواتب، وبنى لهم مساكن، ووفَّر لهم ما يحتجون من كسوة، وغيرها من متطلبات العيش الإنساني الكريم[6].

سابعا: رعاية الوقف للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

شمل الوقف توفير الرعاية الصحية لذوي الاحتياجات الخاصة؛ الحركية والحسية والعقلية؛ فجاءت رعاية الوقف بدعم الأسر للتكفل الصحي بالإعاقة الحسية (السمع- البصر- النطق) لدى أفراد الأسرة، فتكفَّلت برعاية العميان وتعليمهم ومعالجتهم، وجعلت لهم مرتبات شهرية منتظمة تُدفع لهم[1]؛ مما

---

[1]- عبد القادر بن عزوز: "مؤسسة الوقف في الغرب الإسلامي"، مرجع سابق، ص23.

[2]- عباس محمد مكي: مرجع سابق، ص: 171.

[3]- ينظر: شرح مختصر خليل الخرشي، 7/ 98؛ والتاج والإكليل لمختصر خليل، المواق، 7/ 667؛ والحاوي الكبير، الماوردي، 7/ 531؛ والأسرة المسلمة في العالم المعاصر، د. وهبة الزحيلي، ص143.

[4]- ظاهر سياق رواية صاحب الرحلة أنها لم تكن من تأسيس المسلمين.

[5]- ابن بطوطة: "تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار"، أكاديمية المملكة المغربية - الرباط، 1417هـ، ص256.

[6]- عبد القادر بن عزوز: "دور الوقف في دعم الأسرة"، مرجع سابق، ص: 52.

[7]- ينظر: جواهر العقود، المنهاجي، 1/ 282؛ وعيون الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، أبو شامة، 1/ 32؛ وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، 39/ 373؛ والنتف في الفتاوى، السغدي، 528؛ وآثار البلاد وأخبار العباد، القزويني، ص318؛ ومنادمة الأطلال ومسامرة الخيال، عبد القادر بدران، ص216.

يساعدهم على إعالة أسرهم إن كانوا متزوجين، ويساعد أسرهم على التكفل بهم والقيام بمصالحهم إن لم يكونوا كذلك.

كما ساعدت مؤسسة الوقف الأسر برعاية أصحاب الإعاقة الحركية (المشي- الوقوف- استخدام الأصابع.. إلخ)، وكذا من بهم إعاقة (نفسية- عقلية- توحُّد- سفه.. إلخ)؛ بالوقف على مصالح السفيه، أو من به ضرب من الاضطرابات النفسية القريبة من الجنون، أو به جنون[1].

المطلب الثاني: آليات دعم الأسرة من خلال الوقف التعليمي

يُعدُّ الوقف التعليمي أحد الأدوات الفعالة في تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية، حيث يُساهم في توفير التعليم لأفراد الأسر المحتاجة، خاصة في ظل التحديات الاقتصادية التي تواجهها بعض الأسر، مما يساعد في تقليل الأعباء المالية وتحقيق العدالة الاجتماعية؛ ويمكن حصر آليات دعم الأسر من خلال الوقف التعليمي في بناء المساجد، وإقامة المدارس التعليمية والمؤسسات الجامعية، وتوفير المنح الدراسية للطلاب المحتاجين، وتقديم دعم مالي مباشر للأسر، وإنشاء صناديق وقفية لدعم المعلمين، وذلك في فروع خمسة:

الفرع الأول: الوقف على بناء المساجد

إنَّ المسجد أول وقف في الإسلام؛ بدءا من مسجد قباء، ثم الأوقاف التي أوقفت للمسجدين الشريفين، المسجد الحرم والمسجد النبوي، وهكذا توالت الأوقاف على المساجد للعبادة والعلم في الإسلام، حيثما حل المسلمون وانتشر الإسلام؛ حتى صارت معظم المساجد أوقافا لله تعالى.

ولما دخل الإسلام إلى المغرب، كانت المساجد في طليعة المؤسسات الوقفية التي ظهرت وانتشرت، إذ تؤكد بعض البحوث التاريخية[1]: "**أن المساجد تأتي في مقدمة هذه المؤسسات، فقد تلازم الوقف مع المسجد، بل يعتبر المسجد أول**

[1]- ينظر: البيان والتحصيل، ابن رشد، 12/ 268؛ وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الدسوقي، 80/4؛ وحاشية الصاوي على الشرح الصغير، 4/ 106.

[2]- رقية بلمقدم: "أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل"، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1413هـ/1993م، ص: 42.

وقف في الإسلام"، كما ترجع بعض الروايات التاريخية بناء المساجد الأولى في المغرب إلى عهد عقبة بن نافع الفهري[1].

ولا يمكن فصل الأوقاف على المساجد عن المقاصد العلمية والتعليمية؛ لأن المسجد في الإسلام هو المؤسسة الأولى التي انطلق منها النبي ﷺ في بناء الإنسان المسلم وإعداده، وإقامة أركان المجتمع الإسلامي؛ إذ المسجد - بالإضافة إلى وظيفته التعبدية - له وظائف أخرى، تربوية واجتماعية وتوعوية... وتعليمية؛ ولذلك يمكن القول بأن: "**حركة الوقف للأغراض العلمية والتعليمية، بدأت ضمن أوقاف المساجد ومرافقها، فكثير من المساجد كانت - ولا تزال - تشتمل على الكتاتيب للتعليم الأولي ولتحفيظ القرآن الكريم، ثم جاءت فكرة المكتبات الملحقة بالمساجد، وجاءت بعد ذلك فكرة التحبيس لفائدة الكراسي العلمية المقامة ببعض المساجد الجامعة، وهكذا ولدت الحركة العلمية عند المسلمين داخل المساجد، واستفادت من أحباس المساجد، ثم من أحباس خاصة بها، لكن ضمن المؤسسة المسجدية**"[2].

ولعل أشهر وأعظم مسجد يجمع بين هذه المقاصد كلها بالمغرب هو جامع القرويين الذي يعد من أقدم الجامعات العلمية في العالم، وكان له الفضل في نشر التعليم الشرعي وغيره بالمغرب والعالم الإسلامي، وله إرث ديني، وإسهام علمي كبير جدا، وإشعاع حضاري ممتد في الماضي والحاضر والمستقبل؛ "**فهذا المسجد التاريخي العظيم الذي أنشأته السيدة فاطمة بنت الشيخ الفقيه أبي عبد الله محمد بن عبد الله الفهري القيرواني، المعروفة باسم فاطمة أم البنين. وكانت - رحمها الله - قد ورثت عن والدها ثروة مباركة لم تطب نفسها إلا بأن تهبها لله تعالى، فتبني بها مسجدا جامعا، واختارت له الأرض المناسبة بنفسها، ودفعت ثمنها (ستون أوقية من الذهب)، مع تكاليف البناء. وقد تم الشروع في بنائه في شهر رمضان الأبرك من عام 245هـ، وقد نذرت السيدة فاطمة الفهرية أن تصوم لله طيلة مدة بنائه. وخصوصية جامع القرويين لا تكمن فقط في هذه السيدة**

---

[1]- مرجع سابق.

[2]- أحمد الريسوني: "الوقف في الإسلام: أطواره وأدواره"، دار الكلمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1435هـ/2014م، ص: 34.

الصالحة التي بنته من حر مالها، ولا في أقدميته واستمرار وجوده إلى الآن، بل في مكانته التاريخية وأدواره الدينية والعلمية والسياسية والحضارية"[1].

الفرع الثاني: الوقف على إقامة المدارس التعليمية والمؤسسات والجامعية

يؤدي إنشاء المدارس والجامعات الوقفية إلى توفير بيئة تعليمية مجانية أو منخفضة التكاليف، مما يسهم في تحسين فرص التعليم للأطفال والشباب من الأسر الفقيرة والمحتاجة على وجه الخصوص.

وفي هذا السياق، يذكر ابن بطوطة من خلال رحلته في بلاد العرب أن العشرات من المدارس من المستوى الأولي والابتدائي إلى الجامعي، كانت قائمة على أموال الوقف، وأن الأموال الموقوفة قد فاضت على الطلبة المنتسبين لها[2]؛ ولذلك يمكن القول بأن بداية تأسيس المدارس العلمية في المغرب وفي العالم الإسلامي، كانت بأموال الأوقاف.

وقد اعتنى السلاطين الذين تناوبوا على حكم المغرب، منذ المولى إدريس الأكبر مرورا بالدول المتعاقبة على الحكم في المغرب؛ من الدولة الإدريسية، فالدولة المرابطية، ثم الدولة الموحدية، والدولة المرينية، والدولة السعدية، إلى عهد الدولة العلوية، في العناية بالتعليم القائم في الغالب على أموال الوقف، عبر بناء المعاهد والمدارس والمراكز العلمية، والعناية بالعلماء، وبالطلبة المنتسبين لها.

ويذكر المؤرخون ما كان للدولة المرينية من أثر كبير في التشجيع على إقامة المدارس وتكثيرها وتطويرها في مختلف مناطق المغرب؛ سواء في الحواضر الكبرى أو بالمدن الصغرى، بل وحتى ببعض القرى؛ ذلك أن: "**المرينيين أنشأوا المدارس على نحو لم يعرفه المغرب من قبل، وخصصوا لها جميعا أوقاف لتمويلها، فهي إذن مؤسسات رسمية من جهة، ووقفية من جهة ثانية...**" [1]؛ كما اعتنى بذلك ملوك الدولة العلوية منذ الاستقلال وإلى الآن؛ بداية من المجاهدين الراحلين، محمد الخامس والحسن الثاني - طيب الله ثراهما -، واستمر ذلك مع وارث سرهما الملك محمد السادس نصره الله.

---

[1]- أحمد الريسوني: مرجع سابق، ص: 32.

[2]- نفس المرجع السابق، ص: 70.

[3]- رقية بلمقدم: "أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل"، مرجع سابق، ص: 68.

الفرع الثالث: الوقف على المنح الدراسية للطلاب المحتاجين

تساعد المنح الدراسية الممولة من الأوقاف التعليمية في تخفيف العبء المالي عن الأسر، مما يتيح للطلاب فرصة متابعة تعليمهم دون القلق بشأن التكاليف الدراسية؛ جاء عن الدكتور أحمد الريسوني: "**وهكذا أمكنت تلك الأحباس المخصصة للقرويين في كل أنحاء المغرب، من تنمية مداخيلها وميزانيتها، فكثرت فيها الكراسي العلمية، وكثر فيها الطلبة المنتظمون الذين يتمتعون بالإقامة وبالمنح الدراسية**"[1].

ومن أهم الأحباس التي يذكرها المؤرخون، وكانت مخصصة لخدمة الطلبة؛ تلك الأوقاف التي حبسها **المولى محمد بن عبد الله ابن السلطان المولى إسماعيل** (أحد ملوك الدولة العلوية في المملكة المغربية في القرن 12)، وهي عبارة عن عدد من البساتين الكبيرة المثمرة، بحيث تباع غلتها وتقسم أثمانها على مائتي طالب، ونص في وثيقة التحبيس أنَّ للطالب المتزوج حصة ونصف الحصة، وللأعزب حصة واحدة[2].

الفرع الرابع: الوقف على تقديم الدعم المباشر للأسر المحتاجة

يمكن أن تقدم الأوقاف التعليمية مساعدات مالية مباشرة للأسر الفقيرة، تشمل تغطية تكاليف الكتب والمستلزمات الدراسية، أو توفير بدلٍ نقدي للأسر التي تعاني من صعوبة تغطية نفقات التعليم.

ومن أمثلة المؤسسات والصناديق في المغرب الحديث، والتي نقترح الوقف عليها لتحقيق هذا المقصد؛ مؤسسة محمد الخامس للتضامن والتي تدعم الأسر ذات الدخل المحدود عبر توفير الكتب والدفاتر والمستلزمات الدراسية لأبنائها المتعلمين، وصندوق دعم التمدرس "تيسير" والذي يعد أحد المبادرات الحديثة من أجل تقليل الهدر المدرسي، عبر تقديم مساعدات مالية مباشرة للأسر الفقيرة، مما يضمن استمرارية تعليم الأطفال.

---

[1]- أحمد الريسوني: مرجع سابق، ص: 35.

[2]- السعيد بوركبة: "دور الوقف في الحياة الثقافية"، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1417هـ/1996م، الجزء الأول، ينظر صفحات: 315 - 319.

فعلى مر العصور ظل الوقف التعليمي في المغرب والعالم الإسلامي رافدا أساسيا لدعم الأسر المحتاجة لتعليم أبنائها، ولايزال هذا النهج مستمرا حتى اليوم عبر مبادرات حكومية وخيرية، تعزز من فرص التعلم لأبناء الأسر المعوزة.

الفرع الخامس: الوقف على إنشاء صناديق وقفية لدعم المعلمين

لعب الوقف دورًا أساسيًا في دعم المعلمين وتمكينهم من أداء رسالتهم دون القلق بشأن الأجور، وهذا دعما للأسر وضمانا لتعليم أبنائها؛ ومن أبرز الأمثلة على ذلك، **أوقاف جامعة القرويين بفاس**، فمنذ تأسيسها في القرن التاسع الميلادي، اعتمدت الجامعة على أوقاف مخصصة لتمويل أجور العلماء والمدرسين، حيث كانوا يحصلون على رواتبهم من مداخيل الأملاك الوقفية؛ وكذلك **المدارس المرينية**، خلال حكم الدولة المرينية، حيث تم إنشاء مدارس مثل المدرسة المصباحية بفاس والمدرسة البوعنانية، وتم تخصيص أوقاف لضمان رواتب الأساتذة وتوفير سكن لهم؛ وأيضا نجد **الأحباس السلطانية** لدعم المعلمين، حيث خصصت الدولة العلوية أوقافًا لدعم العلماء والقضاة والمدرسين، وكانت تدرج في سجل الأحباس لضمان استدامة رواتبهم.

إنَّ دعم المعلمين من خلال الأوقاف التعليمية يؤدي إلى تحسين جودة التعليم، حيث يمكن استخدام الوقف لتوفير رواتب المعلمين، مما ينعكس إيجابا على مستوى التعليم المقدم للطلاب.

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه الوقف التعليمي وأهم الحلول لمواجهتها

بعد الحديث عن آليات دعم الأسرة في تعليم أبنائها من خلال الوقف التعليمي، أنتقل في هذا المبحث للحديث عن التحديات التي تواجه الوقف التعليمي وأهم الحلول لمواجهتها، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول أخصصه للحديث عن التحديات والإكراهات، والمطلب الثاني أقترح فيه أهم الحلول لتجاوز هذه التحديات.

المطلب الأول: التحديات التي تواجه الوقف التعليمي

بعد التشخيص المختصر لمسار الوقف التعليمي بالمغرب على الخصوص، والتأمل في واقعه؛ يلاحظ بأن هناك تحديات كثيرة تواجهه، وهو ما يتطلع هذا المطلب إلى بيانها في الآتي:

الفرع الأول: الإكراهات النفسية والمجتمعية؛ ويتمثل ذلك في ضعف الوعي المجتمعي بأهمية الوقف عموما، والوقف التعليمي على وجه الخصوص، حيث يبدو أنه في السنوات الأخيرة انقبضت الأيدي عن البذل والإنفاق الخيري؛ هذه الظاهرة التي أثارت انتباه الملك الراحل الحسن الثاني عندما لاحظ بدوره هذا الضعف، في خطاب له في عيد الشباب بتاريخ 9 يوليوز 1985: " **أنه في السنين الأخيرة تناقص عدد المحبسين وأن الأحباس لم تصبح متضررة من جراء ذلك فحسب، بل تقلصت مداخلها.. هل معنى ذلك أن فاعلي الخير لم يبق لهم وجود؟ وهل معنى هذا أن الناس لم يعودوا يرغبون في أن يحبسوا**"؛ ومع أنه لا يمكن إنكار الجهود المبذولة من أجل تنمية الوقف بالمغرب، فالحقيقة المرة أن تلك القدسية التي ارتبطت بالأوقاف قد ضاعت، فتراجعت عمليات التحبيس، نتيجة فقدان الثقة لدى فئة من المواطنين.

الفرع الثاني: التحديات التشريعية والقانونية؛ فتعقيد القوانين التي تنظم الأوقاف، يحدُّ من تطورها واستثمار أصولها بفعالية؛ ولذلك إذا رجعنا إلى مدونة الأوقاف المغربية - على سبيل المثال - فإنه نجد أن المدونة تنص في المادة الثانية والتي بعدها، على أن الوقف بالمغرب يخضع لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية؛ مما يجعل القرارات الاستثمارية والإدارية تحتاج إلى موافقات رسمية؛ وهذا يؤدي إلى بطءٍ في الإجراءات، كما يجعل من الصعب على الجامعات والمدراس إدارة الأوقاف المتعلقة بها بحُرّية وفقا لأولوياتها.

الفرع الثالث: العوائق الإدارية والتنظيمية؛ لا يمكن للمهتم بالشأن الوقفي بالمغرب إلا أن يسجل ضعف مداخيل الأوقاف مقارنة برصيدها العقاري الهام، هذا التفاوت يمكن إرجاعه بالأساس إلى ضعف آليات التدبير والتخطيط والرقابة وقلة الموارد البشرية المؤهلة؛ كما لا يخفى على أحد أن الولاية على الأوقاف[1]، تكفل للدولة الحق في إصلاح الوقف وترشيد مساره حتى يؤدي ما هو مرجو منه على أحسن الوجوه؛ لكن ما يلاحظ أن ولاية الدولة على الوقف، ساهمت إلى حد ما في اختلال التوازن في التعامل معه، حين تم تفريغ الأوقاف الإسلامية من محتواها

[1]- تنص مدونة الاوقاف في المادة الثانية: "يعتبر النظر في شؤون الأوقاف العامة من صلاحيات جلالتنا الشريفة بصفتنا أميرا للمؤمنين. ويقوم بهذه المهمة تحت سلطتنا المباشرة وزيرنا في الأوقاف والشؤون الإسلامية، في إطار التقيد بأحكام هذه المدونة والنصوص المتخذة لتطبيقها".

الاجتماعي الدنيوي، وحصر فكرتها داخل دور العبادة، مما أدى إلى تحجيم دور الوقف، والتقليل من أهميته التنموية الاجتماعية، والتي ما شرع الوقف إلا لمواجهة مشاكلها[1] كما بينَّا سلفا.

كما يعرف قطاع الوقف مشكلة الغموض وعدم الضبط، خاصة أنه بدون معرفة دقيقة بالبيانات المفصلة والإحصاءات الدقيقة لن يتيسر إدراك حقيقة الوقف، فنادرا ما توجد مثل هذه الإحصاءات والبيانات، وفي الحالات التي تتوفر فيها بشكل رسمي، فإنها تظل بعيدة عن أيدي الباحثين، الشيء الذي يزيد من صعوبة إنجاز دراسات واقعية وموضوعية حول المادة الوقفية، ويؤخر النهوض بهذا القطاع على مستوى تعميم ثقافة وقفية علمية بديلة في الفترة المعاصرة.

وبالإضافة إلى ذلك، يمكن استحضار التلازم الموجود بين تراجع وتيرة التحبيس وضعف الثقة في الجهات المشرفة على الوقف، والمرتبط أساسا باعتماد وسائل تقليدية في التدبير، خاصة على مستوى آليات الرقابة، في ظل الضبابية وعدم الوضوح في تدبير أموال الأوقاف العامة، مما ساهم في تعميق الهوة بين المحسنين، والعمل الخيري المتمثل في الوقف، بسبب غياب الضمانات الكافية للاطمئنان على نزاهة وحسن تدبير المال الوقفي[2].

ومن العوائق الإدارية والتنظيمية - أيضا - ضعف تنسيق الأوقاف مع المؤسسات الأكاديمية، من المؤسسات التعليمية والجامعات، مما يؤدي إلى صعوبة تحقيق التأثير المطلوب؛ فبعض الأوقاف تعمل بشكل مستقل عن الجامعات والمدارس، مما قد يؤدي إلى عدم توافق الأولويات، وصعوبة توجيه الدعم إلى المجالات الأكثر احتياجا؛ فمثلا وقف تعليمي تخصص ميزانيته لبناء المكتبات، بينما الحاجة الفعلية في الجامعة هي لتمويل البحث العلمي أو المنح الجامعية للطلبة غير الممنوحين لأسباب مختلفة.

الفرع الرابع: التحديات الاقتصادية والتضخم، والمتمثلة في تراجع قيمة العوائد المالية، وعدم وجود خطط استثمارية مرنة لحماية رأس المال الوقفي؛ فإذا

---

[1]- عبد الله النجار: "ولاية الدولة على الوقف: المشكلات والحلول"، مقال منشور بمجلة القضاء المدني، سلسلة دراسات وأبحاث "النظام القانوني للأملاك الوقفية"، الجزء الأول، ص 130.

[2]- مجيدة الزياني: "مدونة الأوقاف المغربية، دراسة منهجية في الأسس والأبعاد"، منشورات دار الأمان، الرباط، الطبعة الأولى، 2014، ص 215.

كان الوقف يعتمد على عوائد ثابتة من عقار معين، في مقابل أن تكلفة التعليم في ارتفاع مستمر، فإن هذا الدخل لن يكون كافيا لدعم نفس عدد الطلاب بمرور الوقت.

أضف إلى ذلك؛ نقص التمويل والاستثمارات، لصعوبة جذب التبرعات والاستثمارات، وتسويق جيد لفكرة الوقف التعليمي؛ ومن ذلك الكراء بثمن بخس للعقارات والأراضي الموقوفة لهذا الغرض، رغم تغير أسعار الكراء والإيجار، وارتفاع المستوى المعيشي...؛ مما يؤثر سلبا على مردوديته ومسايرته لتطور نمط الحياة.

الفرع الخامس: التغيرات الاجتماعية والتكنولوجية؛ والتي تتطلب تحديث وسائل الوقف التعليمي، لتواكب التطورات التكنولوجية، والاحتياجات المتغيرة في قطاع التعليم؛ فالتغيرات السريعة في التكنولوجيا والتعليم الرقمي، قد تجعل بعض أشكال الوقف التقليدية غير فعالة أو غير كافية لمواكبة الاحتياجات الحديثة؛ فمثلا وقف تعليمي يركز فقط على طباعة الكتب والمراجع، في حين أن التعليم يتحول إلى التدريس عن طريق المنصات الرقمية والدورات الإلكترونية.

فهذه هي أبرز التحديات والإكراهات التي يعرفها الوقف التعليمي ببلادنا، والتي قد تعيق تطوره واستدامته وتحقيق أهدافه، مما يُحتِّمُ على الوزارة الوصية، وكل المتدخلين، والمحسنين، والباحثين، العمل على معالجتها واقتراح الحلول المناسبة لها، وسأقتصر على بيان أهمها في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الثاني: اقتراح حلول لمواجهة تحديات الوقف التعليمي

بعد إبراز أهم التحديات التي تواجه الوقف التعليمي، يمكن اقتراح بعض الحلول والآليات لتطويره واستشراف مستقبل أفضل له في الفروع الآتية:

الفرع الأول: العمل على نشر الوعي بأهمية الوقف عموما وللأوقاف التعليمية خصوصا؛ من خلال إعداد برامج إعلامية وتدريبية لترسيخ ثقافة الوقف أولا، ثم استثمار وسائل الإعلام السمعية البصرية[1]، ومنظمات المجتمع المدني، لإبراز دور الوقف التعليمي على الخصوص في المجتمع، حيث إنه في أحسن الأحوال نجد كثيراً ممن يعرفون أهمية الوقف ومكانته في الإسلام، لكنهم يظنون

[1]- ويمكن الاستفادة في ذلك من إذاعة وقناة محمد السادس للقرآن الكريم، فهي أكثر الإذاعات والقنوات استماعا.

أنه مقصور على مجالات بعينها، ولا يمتد لغيره من مجالات التعليم والتثقيف، والتي تعد من المجالات الضرورية والهامة لأفراد المجتمع؛ وكذلك بإدخال مادة الوقف في المناهج الدراسية في المدارس والمعاهد والجامعات، وغرس ثقافته وعلومه في عقول الطلبة والأبناء، تنظيراً وتطبيقاً من خلال بحوث ومسابقات ومعارض ومشاريع يشارك فيها الطالب ويشعر بحاجتها ويتمتع بنتائجها، وأن يوجه طلبة الماستر والدكتوراه لتخصيص بعض دراساتهم ورسائلهم لعلوم العمل الوقفي وما يتعلق به.

الفرع الثاني: ضرورة المراقبة والتتبع والتقييم للجهات المسؤولة عن إدارة أموال الأوقاف عامة، والأوقاف التعليمية خاصة، وتطوير نظام التسيير والحكامة فيها، والرفع من فاعليتها وأدائها، لتكون في مستوى تحقيق التطلعات ومواجهة التحديات التي تعرفها الأوقاف التعليمية، واقعا ومستقبلا؛ ومن ذلك ضرورة التزام نظار الأوقاف بأعلى درجات الإفصاح، وأن يتم الإبلاغ عن الأنشطة والبرامج والعمليات والأداء الاجتماعي والمالي بإصدار تقارير سنوية تشتمل على الحسابات الختامية المدققة للسنة المالية، حيث تكتسب الشفافية والمكاشفة أهميتها في تحقيق الحكامة الفعّالة في مؤسسة الوقف في كونها أداة لتقييم أداء المؤسسة ومتولي شؤون الوقف[1].

الفرع الثالث: ضرورة تنويع طرق وأساليب استثمار الوقف التعليمي، فلا توجد طريقة أو صيغة استثمار واحدة تصلح لكل أنواع الأموال الموقوفة، لأن لكل مال طبيعته؛ فتاريخ الوقف يسجل أنه نهض بمهمة نشر العلم وتركيز المعرفة في المجتمعات الإسلامية، بما خصصه من أموال ضخمة لإحداث المكتبات العامة التي لا زالت محتوياتها نفائس تفاخر بها الأمة وتشهد على المستوى العلمي للعالم المسلم، كما أن الوقف تكفل بنفقات طلاب العلم وبأجور الشيوخ المدرسين، فكانت بعض الأوقاف ترصد على تدريس علم خاص أو كتاب معين أو توجه للإنفاق على طلبة مدارس معينة أو على أساتذتها؛ وهذا كله يعني اهتمام الوقف بنشر المعرفة وتأسيس الحضارة وبإعلاء المستوى الفكري والثقافي لأفراد الأمة.

---

[2]- لا بد من الإشارة إلى مذكرة وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية بتاريخ 10 يونيو 2003 الموجهة الى كافة نظار المملكة من أجل إعداد تقارير دورية سنوية عن أنشطة النظارات -هذه المذكرة لم تفعل إلا مدة قصيرة وتوقف العمل بها.

الفرع الرابع: وضع خطة محكمة لكيفية استثمار الأوقاف التعليمية الموجودة ببلادنا والحفاظ عليها، والعمل على تنميتها وتطويرها من طرف وزارة الأوقاف الوصية، وكافة المتدخلين من المؤسسات الرسمية والمدينة والجمعيات المهنية ذات الصلة...، وهذا الأمر يتطلب إرادة صادقة وتعاونا مشتركا من طرف الجميع.

الفرع الخامس: العمل على ترميم بعض الأوقاف المتهالكة وإصلاحها واستثمارها بما يتماشى مع نية الواقف في وقفها من جهة، ويحقق المصلحة الشرعية المعتبرة منها في خدمة العلم وأهله من جهة ثانية؛ وذلك وفق قاعدة: "**تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة**"[1]؛ وليس من المصلحة الشرعية المعتبرة ترك الأوقاف التعليمية المتهالكة أو في خطر، دون تدخل وإصلاح واستثمار؛ لأنها أمانة يجب الحفاظ عليها وعلى وظائفها، أما إهمالها وتركها على حالها فهي تفريط وخيانة؛ ولذلك يجب على الوزارة الوصية، ونظار الأوقاف فيها خاصة، العمل على رعاية هذه الأوقاف والحفاظ عليها وترميمها وإصلاحها وفق مبدأي الأمانة والمصلحة الشرعية المعتبرة منها، وكذا مراعاة فقه الأوليات والراجح من المصالح للوقف وللجهة الموقوف عليها، فيتم التصرف فيها واستثمارها وفق الترتيب المعروف للمقاصد الشرعية: الضروريات، ثم الحاجيات، ثم التحسينيات[2].

الفرع السادس: ضرورة مراجعة سعر وسومة إيجار وكراء الأوقاف التعليمية المستأجرة؛ ذلك أن معظم الأوقاف المستأجرة لم تُحيَّن أثمنتها منذ سنوات، بل ولا زال بعضها يُكترى بثمن بخس حتى في وقتنا هذا، مع العلم أن مثلها يُكترى بأضعاف مضاعفة وفي نفس المكان وبنفس المواصفات...، وهذا ضياع لوظيفتها، وخيانة لأمانة واقفيها، وللجهة الموقوف عليها؛ ذلك أن تصرفات الجهة الوصية ونظار الأوقاف في الوقف منوط بقواعد شرعية وأخلاقية، وبمراعاة مصلحة الوقف والجهة الموقوف عليها، وإلا اعتبرت خيانة للأمانة.

---

[1]- المنثور في القواعد للزركشي، 309/1 . 310؛ وكذا الأشباه والنظائر للسيوطي، ص 121 . 122.

[2]- الموافقات للشاطبي، ج2، ص 8 وما بعدها، وكذا ص 331 . 337، مع تعليقات الشيخ عبد الله دراز.

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث المتعلق بأثر الوقف التعليمي في دعم الأسرة وتعزيز فرص أبنائها في التعليم - الواقع والتحديات -، يمكن إجمال أهم خلاصاته ونتائجه ثم توصياته في الآتي:

أولا: الخلاصات والنتائج

- بدأ الوقف التعليمي بالمغرب مع دخول الإسلام إلى المغرب، وكانت المساجد في طليعة المؤسسات الوقفية التي ظهرت وانتشرت؛ إذ لا يمكن فصل الأوقاف على المساجد عن المقاصد العلمية والتعليمية؛ بالإضافة إلى وظيفته التعبدية.

- إن أشهر وأعظم مسجد يجمع بين مقاصد الوقف على المساجد كلها بالمغرب هو جامع القرويين الذي يعد من أقدم الجامعات العلمية في العالم، وكان له الفضل في نشر التعليم بالمغرب والعالم الإسلامي.

- ظل التعليم بالمغرب، القائم على أموال الوقف، في التزايد والتطور والتحديث والانتشار، رغم كل المعيقات والتحديات؛ وهكذا تأسست عدة معاهد ومدارس للتعليم - وخاصة التعليم العتيق - في مختلف مناطق المغرب، وفي مختلف المستويات.

- أولى ملوك الدولة العلوية منذ الاستقلال وإلى الآن، بداية من المجاهدين الراحلين محمد الخامس والحسن الثاني - طيب الله ثراهما -، واستمر ذلك مع وارث سرهما الملك محمد السادس نصره الله، العناية والاهتمام ماليا، وإداريا، وتنظيما، وتطويرا وتحديثا؛ بالوقف التعليمي.

- يواجه الوقف التعليمي بالمغرب عدة تحديات وإكراهات، أهمها: إكراهات نفسية واجتماعية، وتحديات تشريعية وتنظيمية، وعوائق إدارية وتنظيمية، وتحديات اقتصادية، وتغيرات اجتماعية، وتكنولوجية.

- إن ما سبق الإشارة إليه من مشاكل وإكراهات تتعلق بالوقف التعليمي، لا يعدو أن يكون مدخلا لأفكار يمكن أن تكون أدوات لتطوير نظام الوقف وتحديثه وتنميته والمحافظة عليه، حتى يستمر ويظل قائما، وبالتالي لا بد من بذل مزيد من الجهد والعناية لتجاوز الثغرات التي تعتري تدبير الأملاك الوقفية بالمغرب، ومحاولة

التغلب على الصعوبات والمعوقات الذاتية والموضوعية لتحقيق أكبر حماية للرصيد الحبسي.

ثانيا: المقترحات والتوصيات

- إحياء سنة الوقف الحميدة بين الناس، وجعلها مسؤولية مجتمعية، يشارك فيها أفراد المجتمع كل حسب إمكاناته وطاقاته من دعاة وقضاة ومؤسسات خيرية ووقفية، والواقفين والموقوف عليهم؛ للمساهمة في خدمة الوقف التعليمي.

- إعداد برامج إعلامية وتدريبية لترسيخ ثقافة الوقف، واستثمار وسائل الإعلام السمعية والبصرية ومنظمات المجتمع المدني لإبراز دور الوقف التعليمي.

- إدخال مادة الوقف في المناهج الدراسية في المدارس والمعاهد لغرس ثقافة الوقف في عقول الناشئة من التلاميذ والطلبة.

- توجيه طلبة الماستر والدكتوارة لتخصيص بعض دراساتهم ورسائلهم وأطروحاتهم لعلوم العمل الوقفي وما يتعلق به.

- ضرورة وضع خطة محكمة من طرف وزارة الأوقاف الوصية، وكافة المتدخلين من المؤسسات الرسمية والمدينة والجمعيات المهنية ذات الصلة...، لكيفية استثمار الأوقاف التعليمية الموجودة ببلادنا والحفاظ عليها، والعمل على تنميتها وتطويرها؛ وهذا الأمر يتطلب إرادة صادقة وتعاونا مشتركا من طرف الجميع.

- تقييم أداء النظار والعاملين بالأوقاف في كل عام، وإخضاع هذا التقييم لاعتبارات مختلفة تتعلق بخدمة مؤسسة الوقف عموما، والوقف التعليمي على وجه الخصوص؛ من أجل ضمان الجودة وتصحيح المسار لتحقيق الرسالة وأهدافها.

قائمة المصادر والمراجع المعتمدة في البحث

❖ **القرآن الكريم برواية الإمام ورش عن نافع.**

❖ أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت 790 هـ): "**الموافقات**"، تحقيق: الشيخ عبد الله دراز، دار المعرفة - بيروت، 1398هـ.

❖ أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321هـ): "**جمهرة اللغة**"، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الأولى، 1987.

❖ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ): "**صحيح البخاري**"، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، طبعة 1419هـ/1998م.

❖ أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي الحنفي (ت 1094هـ): "**الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**"، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، بدون ذكر الطبعة والسنة.

❖ أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور: "**لسان العرب**"، دار صادر- بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ/1994م.

❖ أبو الفلاح: " **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** "، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، 1406هـ/ 1986م.

❖ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (541 - 620 هـ): "**المغني - على مختصر: أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخرقي (المتوفى 334 هـ)**"، مكتبة القاهرة، الطبعة الأولى، 1388هـ - 1968.

❖ أبو عبد الله محمد بن قاسم الأنصاري الرصاع التونسي المالكي (ت894هـ): "**شرح حدود ابن عرفة - الموسوم: الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية -**"، المكتبة العلمية، الطبعة الأولى، 1350هـ.

❖ ابن بطوطة: "**تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار**"، أكاديمية المملكة المغربية - الرباط، 1417هـ.

❖ أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ: "**المصباح المنير**"، طبعة جديدة محققة ومشكولة اعتنى بها الأستاذ يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، 1418هـ/1997م.

❖ أحمد محمد السعد: "**الوقف ودوره في رعاية الأسرة**"، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت، عدد: 8، السنة الخامسة، ربيع الأول 1426هـ - ماي 2005.

❖ أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت 1424هـ) بمساعدة فريق عمل: "**معجم اللغة العربية المعاصرة**"، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1429هـ/ 2008م.

❖ أحمد عوف: " **موسوعة الوقف الميسرة للأطفال** "، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت، عدد: 10، السنة السادسة، ربيع الآخر 1427هـ -2006م.

❖ أحمد الريسوني: "**الوقف في الإسلام: أطواره وأدواره**"، دار الكلمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1435هـ/2014م.

❖ السعيد بوركبة: "**دور الوقف في الحياة الثقافية**"، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1417هـ/1996م.

❖ بوسعيد عبد الرحمن: "**الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر**"، مذكرة ماجستير، جامعة السانية - وهران، 2012م.

❖ مجيدة الزياني: "**مدونة الأوقاف المغربية، دراسة منهجية في الأسس والأبعاد**"، منشورات دار الأمان، الرباط، الطبعة الأولى، 2014.

❖ محمد أبو زهرة: "**محاضرات في الوقف**"، دار الفكر العربي - القاهرة، بدون ذكر الطبعة والتاريخ.

❖ محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: "**مختار الصحاح**"، طبعة جديدة مرتبة حسب الترتيب الألفبائي ومضبوطة بالشكل ضبطا كاملا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1410هـ/1990م.

❖عباس محمد مكي: "**دينامية الأسرة في عصر العولمة**"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت، الطبعة الأولى، 1428هـ - 2007م.

❖ عبد الله النجار: "**ولاية الدولة على الوقف: المشكلات والحلول**"، مقال منشور بمجلة القضاء المدني، سلسلة دراسات وأبحاث "النظام القانوني للأملاك الوقفية".

❖عبد القادر بن عزوز: "**دور الوقف في دعم الأسرة**"، سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف، رقم: 22، الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت، الطبعة الأولى، 1438هـ - 2017.

❖ عبد القادر بن عزوز: "**مؤسسة الوقف في الغرب الإسلامي**"، مجلة الصراط، كلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر1، س12، ع23، شعبان 1432هـ، يوليوز 2011م.

❖ رقية بلمقدم: "**أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل**"، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1413هـ/1993م.

المحور الرابع:

الوقف التعليمي: دراسات قانونية وتجارب دولية

مسطرة تحفيظ الأملاك الوقفية التعليمية في ضوء مدونة الأوقاف وقانون التحفيظ العقاري

د. أحمد الأمراني

أستاذ بكلية الشريعة-فاس
منسق ماستر المساعدة الاجتماعية والقانون
إطار سابق بمديرية الشؤون المدنية بوزارة العدل

يعتبر التحبيس على المؤسسات التعليمية بمختلف أنواعها أمرا بالغ الأهمية، إذ يفضله تشترى العقارات المحتضنة ويتم تجهيزها، وتسد المصاريف الضرورية لإدارتها، فمن خلالها يساهم الواقف بالدفع بالمجتمع نحو التحضر والرقي، حيث قام المحبسون بإقامة المدارس بمختلف المدن المغربية، وحبسوا لأجلها ما يؤدى منه أجور المدرسين وإقامة الطلبة وجهزوها بالمكتبات الورقية والرقمية بما يخدم والهدف المرسوم لها في تناغم بين الأصالة المغربية المتشبثة بأحكام الشريعة الإسلامية والانفتاح على مستجدات العصر.

ولأهمية الوقف في النسيج الاقتصادي والتعليمي، فقد عمل المشرع على حمايته والمحافظة عليه باعتباره ثروة وطنية، وذلك من خلال سلوك مسطرة التحفيظ العقارية المنصوص عليها في ظهير التحفيظ العقاري المعدل والمتمم بالقانون رقم 14.07 [1].

وإن الأملاك الوقفية التعليمية تتعدد وتنوع حيث نجد:

أولا: الوقف العام الذي خصصت منفعته لتحقيق منفعة عامة تتمثل في المساهمة في محاربة الأمية، أو الحد من الهدر المدرسي بإعادة إدماج فئة خاصة من التلاميذ في الوسط التعليمي أو المهني، أو لتغطية الخصاص الذي تعرفه بعض المناطق في المؤسسات التعليمية العمومية أو لمساعدة مدارس أو مساجد أو زوايا تحتضن طلابا للعلم الشرعي.

---

[1]- القانون رقم 14.07 المغير والمتمم بمقتضاه الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.177 في 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5998 بتاريخ 27 ذو الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011)، ص 5575.

ثانيا: الوقف الخاص أو المعقب الذي يخصص لتعليم أولاد المحبس وأولادهم ما تناسلوا، او على شخص أو أشخاص معينين ما تناسلوا.

ثالثا: الوقف المشترك الذي توزع منفعته بين جهة معينة عامة وأخرى خاصة.

ومن المعلوم أن مسطرة تحفيظ هذه الأملاك ذات الطابع التبرعي لا تختلف عن مسطرة تحفيظ غيرها من الأملاك العقارية الأخرى، إلا أن المشرع خصها ببعض الامتيازات نظرا لخصوصيتها كالإعفاء من صوائر إيداع مطلب التحفيظ- المادة 151م.أ-، وإجبارية التحفيظ حالة معاوضة العقارات الحبسية - المادة 72م.أ- ، فما هي خصوصيات مسطرة تحفيظ الأملاك الوقفية التعليمية؟ وكيف تساهم مسطرة التعرض في حمايتها من اعتداء الغير عليها؟

أولا: الخصوصية المرتبطة بإيداع مطلب التحفيظ

يعتبر نظام التحفيظ العقاري بالمغرب أمرا اختياريا طبقا لمقتضيات الفصل6 من ظ.ت.ع، وإن تحفيظ العقار يطهره من جميع ما يمكن أن يمس الحقوق المقيدة، ويعطي الرسم العقاري قوة قانونية لا تقبل النزاع مما يوفر الطمأنينة لمالك العقار، وهذه المناعة تترتب عن الدقة التي تجتاز بها مسطرة التحفيظ من جهة، ولمشاركة جهات متعددة إدارية وقضائية ومهنية فيها[1].

فلمالك العقار أو كل من له حق عيني عقاري الحق في تقديم طلب التحفيظ، حيث حصرت الفصول 10 و11 و12 ظ. ت.ع هؤلاء الأشخاص في:

1-المالك؛ 2- الشريك؛ 3- المتمتع بأحد الحقوق العينية الآتية: حق الانتفاع، حق السطحية، الكراء الطويل الأمد، الزينة، الهواء والتعلية، الحبس؛ 4 - المتمتع بارتفاقات عقارية بعد موافقة صاحب الملك؛ 5 - الدائن الذي لم يقبض دينه عند حلول أجله بناء على قرار قضائي صادر لفائدته بالحجز العقاري ضد مدينه؛ 6 - النائب الشرعي شريطة تقديم الطلب في اسم المحجور أو القاصر.

[1]- المختار بن أحمد عطار، التحفيظ العقاري في ضوء التشريع المغربي وفق أحدث التعديلات، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، سنة: 2013/1435، ص:69.

فمن خلال ما سبق يتضح أن المشرع سمح للمتمتع بحق الحبس تقديم مطلب التحفيظ بخصوصه، ولم يحدد صفة الطالب هل هو الواقف أو الموقوف عليه أو الناظر؟

وبالرجوع إلى الأملاك الوقفية التعليمية العامة أو المشتركة، فإن ناظر الأوقاف التابع لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية هو الذي يتولى تقديم مطلب التحفيظ طبقا لمقتضيات المادة 50 من مدونة الأوقاف[1] التي تنص على أنه: "يتمتع الوقف العام بالشخصية الاعتبارية منذ إنشائه، وتتولى إدارة الأوقاف تدبير شؤونه وفقا لأحكام هذه المدونة، وتعتبر ممثله القانوني"، وكذا المادة 129 التي تنص على أنه: "يخضع الوقف المشترك لنفس الأحكام المطبقة على الأموال الموقوفة وقفا عاما، وتقوم إدارة الأوقاف بتدبيره".

وأما الجبس المعقب فإن المادة 188 م. أ. ولئن جعلته تحت مراقبة إدارة الأوقاف، فإنها أعطت الأولوية للناظر الخاص المعين من طرف الواقف في تدبير شؤونه ومنها التقدم بمطلب التحفيظ، وعند عدمه إما لسكوت الواقف عن تحديده، أو انتهاء مهمته طبقا للمادة 121 م.أ إما بموته أو فقدان أهليته، أو عزله أو قبول طلب إعفائه، أو انقراض المستفيدين من الوقف المعقب، فإن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية هي التي تتولى تدبيره، بعد استشارة الموقوف عليهم، ومن تم فإن ناظرها هو الذي يتولى تقديم مطلب التحفيظ.

فمن خلال ما سبق يتضح أن الأملاك الوقفية التعليمية تخضع في تدبير شؤونها لرقابة نظار الأوقاف وبتفويض من السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف، وبذلك فهم وحدهم الذين يملكون حق تقديم مطالب تحفيظ العقارات الحبسية العامة، خصوصا إذا علمنا أن مسطرة التحفيظ التي يباشرها هؤلاء النظار تكون معفاة من الرسوم العقارية طبقا لأحكام المادة 151.م. أ التي تنص على أنه: "تعفى الأوقاف العامة فيما يخص جميع تصرفاتها أو أعمالها أو عملياتها وكذا الدخول المرتبطة بها من كل ضريبة أو رسم أو أي اقتطاع ضريبي آخر يكون له طابع وطني أو محلي"؛ وكذا الفصل الفريد من الظهير الشريف رقم 1.62.102 الصادر سنة

[1]- ظهير شريف رقم 1.09.236 صادر في 8 ربيع الأول 1431 23(فبراير 2010) يتعلق بمدونة الأوقاف؛ كما تم تعديله بـ: الظهير الشريف رقم 1.19.47 بتاريخ 23 من جمادى الآخرة 1440 (فاتح مارس 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6759 بتاريخ 4 رجب 1440، (11مارس 2019)، ص.1381.

1963[1] الذي نص على أن: "مسطرات تحفيظ الأملاك الحبسية، باستثناء الحبس العائلي، التي يطلب النظار إجراءها بعد موافقة وزير الأحباس تعفى من صوائر إيداع مطلب التحفيظ "، وتأكيدا على مجانية مسطرة تحفيظ هذا النوع في الأملاك الوقفية، فإن المحافظ العام أصدر بتاريخ 24 مارس 2003 مذكرة تحت عدد 1054 يوضح فيها كيفية تنزيل مقتضيات الظهير السالف الذكر، حيث جاء فيها: "ما دام ظهير 1963 هو الذي يقرر الإعفاء من الرسوم لفائدة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ويحصر هذا الإعفاء في عمليات إدراج مطالب التحفيظ، دون باقي الرسوم الناتجة عن سير إجراءات التحفيظ أو العمليات الأخرى التي تطلبها وزارة الأوقاف من المحافظات العقارية".

وأما الأوقاف التعليمية الخاصة أو المعقبة التي حدد لها ناظر خاص من طرف الواقف فإن الذي يقدم فيها مطلب التحفيظ هو الناظر الخاص ويؤدي جميع الرسوم المتعلقة بذلك.

وفي العموم الغالب تكون الأوقاف التعليمية عامة، لذلك يقدم ناظر الوقف مطلب التحفيظ أو مطلب متابعة التحفيظ إن كان العقار في طور التحفيظ في اسم نظارة الأوقاف التي يمثلها قانونا، ويتضمن وجوبا ما يلي:

1- اسم نظارة الأوقاف المعنية ممهورا بخاتم ناظر الأوقاف.

2 - أصل التملك: وهو سند التحبيس سواء كان عقدا رسميا أو ثابت التاريخ طبقا لأحكام المادة4 من مدونة الحقوق العينية التي تنص على أنه: "يجب أن تحرر - تحت طائلة البطلان - جميع التصرفات المتعلقة بنقل الملكية أو بإنشاء الحقوق العينية الأخرى أونقلها أو تعديلها أو إسقاطها... بموجب محرر رسمي، أو بمحرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض ما لم ينص قانون خاص على خلاف ذلك"، غير أن الوقف التعليمي يمكن إثباته بشهادة السماع الفاشي وغيرها من وسائل الإثبات طبقا لمقتضيات المادة 48 م.أ التي تنص على أنه: "يمكن إثبات الوقف بجميع وسائل الإثبات، وتعتبر الحوالات الحبسية حجة على أن الأملاك المضمنة بها موقوفة إلى أن يثبت العكس"، وتنزيلا عمليا لهذا الفصل أصدر المحافظ العام بتاريخ 13 أكتوبر 2008 مذكرة تحت عدد 377،

[1]- الجريدة الرسمية عدد 2656 بتاريخ 20 شتنبر 1963، ص 2190.

تتعلق بجواز الاستناد إلى شهادة السماع الفاشي لتعزيز مطلب تحفيظ الأملاك العقارية الوقفية، حيث جاء فيها: "لقد ورد علي تساؤل حول إمكانية إيداع مطلب التحفيظ بناء على لفيف عدلي يستند شهوده في إثبات الصفة الحبسية للعقار المطلوب تحفيظه على شهادة السماع الفاشي؛

وردا على التساؤل المطروح وتوحيدا للعمل بينكم، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أن شهادة السماع الفاشي هي ما يصرح فيه الشاهد بإسناد شهادته لسماع من الغير، وهي جائزة عند الإمام مالك وأصحابه لإثبات أمور عديدة كالنسب والولاء والحبس والصدقات التي تقادم أمدها وطال زمانها، وقد قال ابن عاصم في التحفة:

وأعلمـــــت شـــــهادة الســـــماع فـــي الحمـــل والنكـــاح والرضـــاع

وحـــبس مـــن جـــاز مـــن الســـنينا عليـــه مـــا ينـــاهز العشـــرينا

فإذا شهدت بينة السماع على حبس شيء، بأن تقول ما زلنا نسمع من الثقات منذ عشرين سنة بأن الشيء الفلاني قد حبس على الفقراء مثلا، ونعلم أنه يحترم بحرمة الأحباس فقد تمت حبسيته بشهادة البينة المذكورة.

وعليه، فإنه لا مانع من الاستجابة لمثل هذه الطلبات متى توفرت باقي الشروط المتطلبة قانونا."

-3 -أصول أو نسخ رسمية والعقود والوثائق التي من شأنها أن تعرف بحق الملكية وبالحقوق العينية المترتبة على الملك.

-4 -حيازة العقار حيازة واقعية أو قانونية، أي أن العقار الحبسي التعليمي تتصرف فيه الأوقاف العامة تصرف المالك في ملكه وحيازتها له حيازة هادئة ومستمرة.

ويتعين على المحافظ على الأملاك العقارية أن يتأكد من الطلب وصفة الطالب والوثائق المدلى بها لتحفيظ عقار حبسي تعليمي، وذلك تحت طائلة المسؤولية الشخصية طبقا لمقتضيات الفصل 72.ظ.ت.ع، الذي جاء فيه: "يتحقق المحافظ على الأملاك العقارية تحت مسؤوليته، من هوية المفوت، وأهليته، وكذا صحة الوثائق المدلى بها تأييدا للطلب شكلا وجوهرا"؛ وبصفة خاصة صدور

التحبيس عن مسلم مالك للعقار عند انشاء عقد التحبيس، محددا ومعينا له تحديدا دقيقا ونافيا للجهالة؛

وبعد وضع الناظر للمطلب لدى الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية الذي يوجد بدائرتها العقار المراد تحفيظه، يقوم بفتح ملف خاص بالعقار محل التحفيظ، يضمن فيه كافة الوثائق الخاصة به بما في ذلك الوصل المسلم له من الوكالة.

ويقوم المحافظ على الأملاك العقارية داخل أجل عشرة أيام من إيداع مطلب التحفيظ بتحرير ملخص له يعمل على نشره في الجريدة الرسمية، ويبلغ مضمونه إلى علم العموم بالوسائل المتاحة، وبعد نشر الملخص المذكور يحرر داخل أجل شهرين من تاريخ هذا النشر، إعلانا يضمنه تاريخ وقت إجراء التحديد-الفصل 17 ظ ت ع-، وبالرجوع إلى الواقع العملي بمختلف المحافظات على الأملاك العقارية نجد أن هناك تأخرا ملحوظا في نشر الملخصات بالجريدة الرسمية نظرا لارتباطها بجهة إدارية لا سلطة للمحافظ عليها، مما يجعل هذا الأجل المنصوص عليه لا يمكن احترامه، بل أن النشر أحيانا قد يأتي بعد فوات تاريخ التحديد المعلن عنه فتذهب كل الجهود المبذولة أدراج الرياح[1].

ومن خلال عملية إشهار التحفيظ رام المشرع إتاحة فرصة الاطلاع لكل من يعنيه أمر تحفيظ العقار المعني بالمطلب، وتساهم في عملية الإشهار كل من السلطة القضائية والسلطة الإدارية، بحيث يتم تعليق ملخص مطلب التحفيظ بالمحكمة الابتدائية والمقاطعة أو الجماعة والأسواق التي يقع العقار المعني بدائرة نفوذهم، وذلك قبل التاريخ المعين للتحديد بعشرين يوما[2].

وتعتبر عملية التحديد عملية تقنية ذات أهمية بالغة في تأسيس أو تأكيد حدود العقار المحبس، تتم تحت مراقبة المحافظ الذي ينتدب لهذا العمل مهندسا مساحا طبوغرافيا محلفا من جهاز المسح العقاري، مقيدا في جدول الهيئة الوطنية للمهندسين المساحين الطبوغرافيين.

---

[1]- عبد الحليم عد، الآجال في ظهير التحفيظ العقاري دراسة في ضوء النص القانوني والعمل القضائي، منشورات مجلة الحقوق سلسلة "المعارف القانونية والقضائية"، الإصدار العشرون، دار نشر المعرفة، الرباط؛ ص: 69.

[2]- الفصل: 18 ظ.ت.ع.

ونظرا إلى أن عملية التحديد تثير صعوبات جمة على مستوى الواقع العملي، خصوصاً قيام بعض التقنيين نيابة عن المهندس الطبوغرافي المعين في الملف بعملية التحديد في مخالفة صريحة للقانون، وهو ما سمح بتقديم تعرضات كثيرة، الأمر الذي حذا بالمدير العام المحافظة العقارية بإصدار مذكرة في هذا الصدد تحت رقم 122 بتاريخ 5 دجنبر 2011، سمح بمقتضاها لرئيس مصلحة المسح العقاري بإمكانية تفويض هذه العملية إلى التقنيين الطبوغرافيين.

كما يستدعي المحافظ على الأملاك العقارية لحضور عملية التحديد بواسطة البريد المضمون أو عن طريق عون من المحافظة العقارية أو عن طريق السلطة المحلية أو بأي وسيلة أخرى للتبليغ:

1- طالب التحفيظ؛

2- المجاورين المبينين في مطلب التحفيظ؛

3- المتدخلين وأصحاب الحقوق العينية والتحملات العقارية المصرح بهم بصفة قانونية[1].

وينجز المهندس محضرا للتحديد يبين فيه:

1- تاريخ ووقت العلمية سواء أنجزت مرة واحدة أو عدة مرات؛

2- الأسماء الشخصية والعائلية للحاضرين وصفاتهم ومراجع الوثائق المثبتة لهوياتهم وعناوينهم؛

3- مختلف الأحداث التي وقعت أثناء العملية وتصريحات الأطراف التي تدخلت فيها؛

4- معاينات البحث ومميزات العقار؛

5- وصف وموقع الأنصاب وعددها ووصف حدود العقار والأجزاء المشمولة به؛

6- الوثائق المدلى بها من لدن الأطراف؛

7- الاتفاقات التي تمت بين الأطراف أثناء إجراءات التحديد.

---

[1]- الفصل: 19 ظ.ت.ع

ويجب أن يكون هذا المحضر موقعا من طرف المهندس المنتدب ومن كل الأطراف الحاضرة، وإلا فينص على أنهم لا يستطيعون التوقيع أو امتنعوا، وكل إخلال في مضمون المحضر ومحتوياته، يتحمل المهندس المسؤولية الشخصية عن ذلك، كما يجب عليه إعداد تصميم موقت للعقار محل طلب التحفيظ، وبعد إنجاز المحضر والتصميم يوجه المهندس تقريرا بذلك إلى المحافظ على الأملاك العقارية، يرفقه بكل الوثائق والمستندات التي تسلمها من الأطراف.

لكن إذا علمنا أن المهندس الطبوغرافي لا يثير أي جدال من حيث قيامه بعمله الهندسي التقني، والذي يعتمد على التقنيات الطبوغرافية العملية والحسابية وهي عمليات جحد متطورة باعتماد التكنولوجيا الحديثة والآلات المتناهية في الدقة عند إجراء التحديد، فإن الإجراءات الأخرى المنصوص عليها في الفصلين 20و21 ظ. ت. ع، ذات الطابع القانوني تكليف يخرج عن كفاءة المهندس المساح لأنه يفتقر إلى التكوين القانوني، فهذه المهام تحتاج إلى دراية كافية بقواعد الفقه الإسلامي وبمجموعة من القوانين كقانون الالتزامات والعقود ومدونة الأسرة ومدونة الحقوق العينية، وقانون التحفيظ العقاري ومدونة الأوقاف وغيرها من القوانين تبعا لخصوصية العقار المراد تحفيظه وكذا تصريحات الأطراف وما يدلون به من وثائق متنوعة، وهو ما يتعذر عمليا على المهندس الطبوغرافي الإحاطة به تبعا لنوعية تكوينه[1].

وبعد انتهاء عملية التحديد الإداري، ينشر محضر التحديد في الجريدة الرسمية والمحكمة الابتدائية ومقر السلطة المحلية، طبقا لمقتضيات الفصل 24 ظ. ت. ع من أجل فتح المجال لتقديم التعرضات في حالة وجودها، وذلك داخل أجل شهرين تبتدئ من يوم نشر الإعلان؛

وبعد ضحض الناظر لكل التعرضات أو بعضها، وما دامت أن مسطرة التحفيظ من الناحية المبدئية مسطرة إدارية تنتهي بقرار المحافظ على الأملاك العقارية بشأن مطلب التحفيظ، فإن المشرع ألزمه بالبت في مطلب التحفيظ

[1]- إدريس الفاخوري، نظام التحفيظ العقاري وفق مستجدات القانون 14.07، منشورات مجلة الحقوق سلسلة "المعارف القانونية والقضائية"، الإصدار الثالث عشر، دار نشر المعرفة، الرباط؛ ص: 39.

داخل أجل ثلاثة أشهر الموالية لانتهاء أجل التعرض، بالموافقة عليه وتأسيس رسم عقاري له أو في الجزء الذي لا يشمله النزاع بعد إجراء تحديد تكميلي[1].

ثانيا الخصوصية المرتبطة بمسطرة التعرض

يعتبر التعرض آلية قانونية للمطالبة ببعض الحقوق الواردة على العقار في طور التحفيظ، فهو يسمح لكل شخص متضرر من مسطرة التحفيظ العقاري أن ينازع إما في حق ملكية طالب التحفيظ أو في مدى هذا الحق وإما في حدود العقار، وقد عرفه بعض الفقه بأنه" تلك المنازعة في مطلب التحفيظ من طرف الغير سواء فيما يتعلق بوجود حق ملكية طالب التحفيظ أو حدود العقار المعني بالأمر أو فيما يتعلق بممارسة حق عيني يمكن تضمينه بالرسم العقاري المزمع تأسيسه"[2].

فهو وسيلة قانونية يمارسها الغير داخل أجل محدد، للحيلولة دون إتمام إجراءات التحفيظ العقاري الجارية أمام مصالح المحافظة العقارية وعدم الاستمرار فيها، وذلك إلى حين البت في التعرض محل النزاع، إما قضائيا أو بعقد صلح بين الأطراف[3].

وبصفة عامة يعتبر التعرض وسيلة قانونية لمنازعة طالب التحفيظ في العقار الذي طلب تحفيظه، درء لآثار مبدأ التطهير الذي يرتكز عليه نظام التحفيظ العقاري، في انتظار استحقاق الحق المطالب به من طرف المتعرض أو تكريس أحقية طالب التحفيظ على العقار المراد تحفيظه[4].

ومن تم يمكن القول بأن التعرض يعد من التجسيدات الواقعية التي توحي على العدالة التي حاول المشرع المغربي أن يجعلها بين المتعرض وطالب التحفيظ كأطراف متنازعة من جهة، وجعله كآلية موازية للقوة التطهيرية والثبوتية للرسم العقاري[1].

---

[1]- الفصلان: 30و31 ظ.ت.ع.

[2]- سعاد رايب، حماية الغير في نظام التحفيظ العقاري، ط 1 سنة 1414 هـ/2022، مطبعة الأمنية، الرباط، ص:33.

[3]- محمد العبودي، نظام التحفيظ في المغرب، المركز الثقافي المغربي، الدار البيضاء، ط 1، سنة 2003، ص:46.

[4]- ايت احمد الغازي، التعرضات في المسطرة العادية والمساطر الخاصة للتحفيظ العقاري، الندوة الوطنية في موضوع الأمن العقاري، مقال منشور في دفاتر محكمة النقض عدد: 26، مركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض، مطبعة الأمنية- الرباط، ص:398.

[1]- يونس بن المداني وفاطمة أجرود، إشكالية التعرض على مسطرة التحفيظ العقاري في ضوء القانون 14.07، مقال منشور في قراءات في المادة العقارية، مطبعة المعارف الجديدة الدار البيضاء ص:75.

وبالرجوع إلى الأملاك الوقفية التعليمية فإن لناظر الأوقاف الحق في التعرض على مطالب التحفيظ التي تمس هذا النوع من الأوقاف داخل أجل شهرين يبتدئ من يوم نشر الإعلان عن انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية- الفصل 24 ظ ت ع -، وذلك إما عن طريق تصريح كتابي مرفق بالوثائق والمستندات المعضدة، أو عن طريق تصريح شفوي وبدون وثائق، على اعتبار أن المهلة المشار إليها كافية لإحضارها، وذلك إما للمحافظ على الأملاك العقارية، وإما للمهندس المساح الطبوغرافي المنتدب أثناء إجراء التحديد، على أن تضمن التصريحات الشفوية للناظر بحضوره في محضر يحرر في نسختين تسلم إحداهما إليه.

وتجدر الإشارة إلى أن نظار الأوقاف معفيون من أداء الواجبات لدى المحافظة العقارية على غرار الأغيار، كما أنهم معنيون من أداء الرسوم القضائية لفائدة صندوق المحكمة الابتدائية المختصة - الفصل 25 ظ ت ع -.

غير أنه يمكن للمحافظ على الأملاك العقارية باعتباره الجهة الوحيدة لقبول التعرضات خارج الأجل، وبصفة استثنائية قبول تعرضات الناظر المقدمة خارج الأجل، ولو لم يرد على مطلب التحفيظ أي تعرض سابق، شريطة أن لا يكون الملف قد وجه إلى المحكمة الابتدائية، وأن تكون معضدة بالوثائق المبينة للأسباب التي منعته من تقديم تعرضه داخل الأجل، وبالعقود والوثائق المدعمة لتعرضه، ويكون في هذه الحالة قرار المحافظ على الأملاك العقارية برفض التعرض غير قابل لاي طعن -الفصل 29 ظ ت ع-، وهذا يتعارض مع مقتضيات الفصل 118 من الدستور الذي نص على ما يلي: "حق التقاضي مضمون لكل شخص للدفاع عن حقوقه وعن مصالحه التي يحميها القانون.

كل قرار اتخذ في المجال الإداري، سواء كان تنظيميا أو فرديا. يمكن الطعن فيه أمام الهيئة القضائية الإدارية المختصة".

وفي هذا الصدد يثار التساؤل حول الجهة المختصة بالبت في قرار المحافظ العقاري برفض التعرض الاستثنائي؟

وهو ما أجاب عنه حكم المحكمة الإدارية بوجدة جاء فيه:

"...وحيث أنه من جانب آخر، فإنه لئن كان الفصل السالف الذكر -الفصل 29 - ينص على عدم قابلية قرار المحافظ للطعن القضائي، إلا أن هذا الفصل يتعارض مع مقتضيات قانونية أخرى تعتبر أولى في التطبيق على الفصل المحتج به.

وحيث إنه وحيادا على المناقشة المستمدة من دستورية الفصل المحتج به؛ لأن ذلك يخرج عن دائرة اختصاص القضاء الإداري لفائدة القضاء الدستوري، إلا أنه من حيث التطبيق السليم للقانون فإن مؤسسات الدولة التي من بينها المحاكم ملزمة في تطبيقها للقانون من التدرج بالتقيد بالقانون الأعلى درجة الذي هو الدستور، الذي ينص في الفصل 118 على أن" حق التقاضي مضمون لكل شخص للدفاع عن حقوقه وعن مصالحه التي يحميها القانون، كل قرار اتخذ في المجال الإداري سواء كان تنظيميا أو فرديا، يمكن الطعن فيه أمام الهيئة القضائية المختصة".

ومن حيث تدرج القوانين، فإن القانون المحدث للمحاكم الإدارية الذي يعتبر من مشتملات التنظيم القضائي للمملكة الذي تعتبر أحكامه من النظام العام، فإنه ينص على قابلية القرارات الإدارية كيفما كان نوعها للطعن القضائي.

وحيث إنه ما دام هناك تعارض بين هذه المقتضيات والفصل 29 المحتج به، فإن العبرة بالنسبة للمحكمة بالمقتضيات الدستورية ومقتضيات التنظيم القضائي، مما يستتبع التصريح بقابلية المقرر المطعون فيه للطعن القضائي واستبعاد الدفع المستمد من هذا الجانب"[1].

وجدير بالذكر إلى أن ناظر الأوقاف وبصفة استثنائية يمكنه بمقتضى المادة 54 من مدونة الأوقاف التعرض داخل الأجل أو خارجه، ولو بعد رجوع ملف التحفيظ من المحكمة وأسست رسوم عقارية لفائدة الغير وبقرار للمحافظ له صفة نهائية غير قابل لأي طعن كيفما كان نوعه -الفصل 62 ظ.ت.ع-؛ إذ أن الأملاك المحبسة تحبيسا عموميا تتميز بأنها كالأملاك العامة لا يجوز التصرف فيها ولا يمكن ملكيتها عن طريق التقادم، وعليه لا يمكن أن ينال منها التحفيظ...فإن قاعدة

[1]- محمد احكوش، حماية العقارات الحبسية في الفقه المالكي ومدونة الأوقاف، دكتوراه في الشريعة، السنة الجامعية 2021/2020 كلية الشريعة فاس، حكم تحت عدد 230 الصادر في الملف رقم 13/5/93 بتاريخ 10 ابريل 2014 (غير منشور) أورده ب ص: 309-310.

التطهير واكتساب رسم الملكية الصفة النهائية- الفصل 1 ظ. ت.ع-، لا تحول دون تمكين إدارة الأوقاف من المطالبة بالأرض الموقوفة، ولا يمكن لصاحب رسم التمليك الحيلولة دون إعادة هذه الأرض لصاحبها الشرعي بحجة أنها قد حفظت على اسمه[1].

وبذلك نجد القضاء المغربي يستثني العقارات الوقفية من قاعدة التطهير العقاري، حيث نجد محكمة الاستئناف بطنجة قد أكدت على أن: " أملاك الأحباس لا تسري عليها الحيازة ولا تملك بطول المدة ولا يجري عليها التفويت بين الخواص، سواء حول رقبتها أو حول مدة كرائها والانتفاع بها أو رهنها حسبما تقتضيه الضوابط المنتظمة لأملاك الأحباس، إذ أن قاعدة التطهير الناجمة عن التحفيظ لا تسري على الأملاك الحبسية"[2].

وختاما، فإن المشرع قد عمل على حماية الوقف التعليمي لأهميته الاجتماعية والثقافية والاقتصادية أثناء إجراء عملية التحفيظ بسنه لمجموعة من المقتضيات القانونية بمدونة الأوقاف وبظهير التحفيظ العقاري، كما أهاب بنظار الأوقاف والمحافظين العقاريين اتخاذ الإجراءات الإدارية والقضائية اللازمة للمحافظة عليه من ترامي وتعدي الغير، خصوصا وأن جميعا هذه الإجراءات معفية بقوة القانون من الرسوم والمصاريف بمناسبة تقديم مطالب التحفيظ أو التعرضات.

---

[1]- مأمون الكزبري، التحفيظ العقاري والحقوق العينية الأصلية والتبعية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، سنة 1978، ص: 90.

[2]- رضوان الحيان، مظاهر حماية القضاء المغربي للوقف العام من خلال المنازعات العقارية، المجلة المغربية للدراسات العقارية والطبوغرافية، عدد:7، سنة 2022، أورد القرار عدد 237 المؤرخ في 2012/2/23، في ملف عقاري عدد 79و204-07/8، الصادر عن محكمة الاستئناف بطنجة، منشور بسلسلة دليل العمل القضائي، العدد:2، المنازعات الوقفية، ج:2؛ منشورات مجلة القضاء المدني، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، ط:2014، ص: 153.

شروط إجراء المعاوضات للمؤسسات التعليمية الوقفية

د.نبيل البكوري

أستاذ باحث بكلية الشريعة، فاس

يعد الوقف أحد المنجزات التشريعية لتحقيق التكافل الاجتماعي وتأمين المصادر المالية لأعمال الخير، فهو يمثل أحد معالم الحضارة الاسلامية، لأنه يجمع بين التنظيم الدنيوي والحرص على الثواب الأخروي، ويعتبر من أجل صور الصدقات لاستمرار أجره بعد وفاة صاحبه، ومن ثم كان الاقبال على هذا العمل الخيري في بلاد المسلمين، فتنوعت أغراضه وشمل جميع أنواع الحياة العلمية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية[1].

وكان للوقف التعليمي دور كبير في نشر العلم في الدول الاسلامية، وأن يسهم في إيجاد الانسان الذي يصلح للتنمية ويدفع بها إلى الأمام، فالدول اليوم بقدر ما تتقدم في التنمية الاقتصادية تتقدم في تعليم أبنائها وحسن تثقيفهم[2]، وقد اتخذ المسلمون في بداية أمرهم وعهودهم الأولى المساجد معاهد للتعليم، فكانت الجماعة تتكفل بأرزاق ومعاش المعلمين عن طريق الوقف سواء كانوا معلمين صغارا يعلمون الصبيان القراءة والكتابة ومبادئ الدين ويحفظونهم القرآن، أو شيوخا يلقون محاضرات على طلابهم في المسجد في علوم القرآن والحديث والفقه واللغة والأدب، وذلك عن طريق الوقف، ومع التطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية تم بناء وتشييد صروح العلم والثقافة، وتأمين الظروف المناسبة للفقهاء والعلماء والأدباء في محراب التأليف والنشر والتحقيق العلمي والفقهي والأدبي من خلال المؤسسات التعليمية، كالكتاتيب والمدارس والمكتبات العامة[3].

---

[1]- عباس بالمنقع، استبدال الوقف في الفقه الاسلامي دراسة فقهية مقاصدية، سامي للنشر والطباعة والتوزيع، الطبعة الأولى 2019، الصفحة: 11

[2]- حمد الريسوني، الوقف الاسلامي مجالاته وأبعاده، دار الكلمة للنشر والتوزيع القاهرة، الطبعة 2014، الصفحة: 68

[3]- محمد الصالح، الوقف في الشريعة وأثره في تنمية المجتمع، مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الاولى 2001، الصفحة: 179

ومع توالي الزمن تعرضت بعض المؤسسات والمنشآت الوقفية التعليمية للانهيار والخراب، و تعطل الغرض الذي أنشأ من أجله، مما جعل الفقهاء يبحثون عن السبل لإعادة إحيائها والمحافظة عليها، ومن ذلك معاوضة الوقف بآخر أو بيعه مراعاة لتحقيق مقصد الشريعة الاسلامية من الوقف بعد تحقق مجموعة من الشروط، وهو ما حذا المشرع المغربي بتخصيص فرع للمعاوضة بنوعيها النقدية والعينية من خلال المواد 63 إلى 75 من مدونة الأوقاف التي دخلت حيز التنفيذ ابتداء من 25 أكتوبر 2010 [1].

وفي هذا الصدد يمكن أن نتساءل عن مدى فعالية معاوضة المؤسسات التعليمية الوقفية في المحافظة على أصل الملك الوقفي وتنميته، وما هي الحالات الممكنة لإجراء معاوضة المؤسسات التعليمية الوقفية، وماهي الشروط التي يجب توافرها؟.

وعليه، سوف نحاول الإجابة عن هذه التساؤلات من خلال ما يا يلي:

المطلب الاول: حالات إجراء معاوضة الؤسسات التعليمية الوقفية

المطلب الثاني: الشروط العامة للمعاوضة النقدية والعينية.

المطلب الثالث: الشروط الخاصة بالمعاوضة العينية.

المطلب الاول: حالات إجراء المعاوضة للمؤسسات التعليمية الوقفية.

جاءت مدونة الأوقاف بمقتضياتها في باب المعاوضات، فتصت على معايير واضحة ومقبولة تضبط الحالات التي يمكن السماح فيها بالمعاوضة كاستثناء على الأصل في الحبس، وهذه المعايير تترجم اتجاه المرونة والسعة الذي تبناه المشرع المغربي في معاوضة الأوقاف بشقيها النقدي والعيني عن طريق الجمع بين سد الذرائع وإعمال المصلحة[2].

وأمام عجز القطاع التعليمي عن خدمة الاحتياجات الراهنة للتقدم العلمي، والعجز عن الاستمرار في الانفاق على التعليم، والحصول على مراتب متأخرة في

---

[1]- ظهير شريف رقم 1.09.236 صادر في 8 ربيع الأول1431 (23فبراير2010) يتعلق بمدونة الأوقاف، منشور بالجريدة الرسمية عدد 5847 بتاريخ فاتح رجب 1431 (14 يوليوز 2010) الصفحة: 3154

[2]- عبد الرزاق اصبيحي، الأوقاف والاستثمار، قاعدة سد الذرائع في معاوضة الأوقاف، مجلة الحقوق، العدد52، السنة: 2017، الصفحة: 220.

التصنيفات العالمية، فإنه أضحى لزاما الإهتمام بالوقف التعليمي خاصة أمام وجود العديد من المنشآت الوقفية التي لم تعد لها منفعة أو كونها خربة، مما يستوجب على إدارة الأوقاف القيام بمعاوضتها نقدا أو عينا واستثمارها في الجانب العلمي، والاستفادة بذلك من عدة امتيازات والتي منها:

– الامتيازات القانونية المخولة للوقف العام من خلال مدونة الأوقاف، والتي تهم الاعفاء من كل ضريبة أو رسم أو اقتطاع ضريبي آخر يكون له صبغة وطنية أو محلية فيما يخص جميع تصرفاتها أو أعمالها أو عملياتها، وكذا الدخول المرتبطة به[1]، وأيضا لما يترتب عن اكتساب المال لصفة الوقف العام بعدم جواز حجزه أو كسبه بالحيازة، أو بالتقادم وعدم جواز التصرف فيه إلا وفق المقتضيات المنصوص عليها.

-الاستفادة من التنظيم القانوني لمالية ومحاسبة الوقف المتسم بالدقة والصرامة الشديدتين، ودخول ميزانية هذا النوع من الوقف ضمن نطاق الميزانية الخاصة بالاوقاف العامة أو الحسابات الخصوصية المرتبطة بها، وبالتالي الخضوع للقواعد القانونية المنظمة لها والتي وردت في مدونة الأوقاف والنصوص التنظيمية المتعلقة بها.

- الاستفادة من إمكانيات جديدة للتمويل تتسم بالمرونة والتنظيم، وهو ما يسهم من جهة أولى في تجاوز المشاكل التدبير المرتبطة أساسا بعقبة قلة التمويل في كثير من الأحيان أو انعدامه في أحيان أخرى، ومن جهة أخرى فهو يشكل مناسبة لتخفيف الضغط على ميزانية قطاع التعليم ومن خلالها الميزانية العامة للدولة، ومن ثالثه يعطى المكنة للوزارة الوصية لإعادة توظيف الاعتمادات المرصودة في الميزانية القطاعية لأجل إقامة مشاريع تعليمية أخرى[2].

وبهذا يمكن للوقف التعليمي المساهمة في البحث العلمي وتمويل الجامعات ومراكز البحث، وكذا الباحثين بما يحقق للأمة اكتفاءها الذاتي، ويعمل على تعزيز استقلاليتها، وذلك عن طريق تشجيع المبادرات لتمويل التعليم في الجامعات

[1]- المادة 151 من مدونة الأوقاف.

[2]- سعيد بلغريب، الوقف التعليمي كآلية لحل مشاكل التمويل بمؤسسات التربية والتكوين بالمغرب، مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والادارية، العدد 24، السنة: 2023، الصفحة: 213

العمومية والتوسع في الاستثمارات الوقفية - في مقدمتها الجامعات- لتحقيق جودة التعليم الذي يؤدي إلى جودة الحياة في شتى جوانبها، والمساهمة في علاج بعض مشكلات التعليم الجامعي مثل ضعف التمويل للأنشطة العلمية، اكتظاظ الطلاب في الفصول، تدني مستوى التعلم)، والعمل على ربط التعليم بسوق الشغل، واحتياجات المجتمع، نتيجة تعدد أشكال الوقف، وتنوع مجالاته، إضافة إلى إسهامه في مجال النشر العلمي وطبع الأبحاث العلمية، وتصنيف الكثير من الجامعات الوقفية ضمن الجامعات العالمية المتقدمة[1].

ومن هذا المطلق أكدت المادة 63 من مدونة الأوقاف على أنه يمكن معاوضة الأموال الموقوفة وقفا عاما، إما بمبادرة إدارة الأوقاف أو بناء على طلب مكتوب ممن يهمه الأمر.

وبالرجوع إلى المادة 4 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية رقم 4139.12[2] والمادة 5 من قراره رقم 4140.12[3]، نلاحظ أنه يمكن تقسيم الحالات التي يجوز فيها المعاوضة الملك الوقفي إلى حالتين: حالات ترتبط بريع المال الوقفي (أولا)، وحالة ترتبط بالبنية القانونية والمادية للوقف (ثانيا).

أولا: حالات المعاوضة التي ترتبط بريع المال الوقفي.

أ - إذا انقطع نفع المال الموقوف أو قل بشكل كبير:

نقل الحطاب عن اللخمي في ترجمة بيع الحبس قوله أنه: "إذا انقطت منفعة الحبس وعاد بقاؤه ضررا جاز بيعه، وإن لم يكن ضررا أو رجي أن تعود منفعته لم يجز بيعه"[4]، ومثال ذلك كأن لم يعد يتوافد على المؤسسة التعليمية الموقوفة إلا

---

[1]- محمد الحبيب، أثر الوقف في البحث العلمي والنهوض الحضاري، نمودج الوقف على الجامعات، مجلة مقامات للدراسات اللسانية والنقدية، والأدبية، العدد 4، السنة 2018، الصفحة: 96

[2]- قرار وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية رقم 4139.12 صادر فس 5 صفر 1434 (19ديسمبر2012)في شأن تحديد إجراءات السمسرة وطلب العروض ومسطرة الاتفاق المباشر وكيفية تنظيمها الخاصة بالمعاوضات النقدية للأموال الموقوفة، الجريدة الرسمية عدد 6161 بتاريخ 8 شعبان 1434 (17 يونيو2013)، الصفحة: 4635.

[3]- قرار وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية رقم 4140.12 صادر في 5 صفر 1434 (19 ديسمبر2012) في شأن تحديد إجراء المعاوضات العينية للأموال الموقوفة، الجريدة الرسمية عدد6161 بتاريخ 8 شعبان 1434 (17 يونيو2013)، الصفحة: 4639.

[4]- أبو زكرياء يحي الحطاب، رسالة في حكم بيع الأحباس، دراسة وتحقيق إقبال عبد العزيز المطوع، سلسلة إصدرات الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة رقم2، الكويت، الطبعة 2006، الصفحة: 38

عددا قليلا من المتعلمين بسبب بعدها عن المدار الحضري أو كونها أصبحت خربة لا ينتفع منها، فيجوز بيعها ومعاوضتها بعقار آخر أكثر نفعا للغاية التي أنشأ من أجله، لأنه لو منعت المعاوضة لأدى إلى بقاء كثير من الأوقاف خربة لا ينتفع بها أحد، ولأذى إلى بقاء بعض الأراضي جدباء لا يستفاد منها، ونظرا لما فيها من تحقيق المصلحة للموقوف عليهم، لأنه مع خراب الوقف تنعدم عوائده عليهم[1].

وعليه إذا ظهرت لإدارة الأوقاف أن الوقف لا يحقق نفعا لمستحقيه بسبب كثرة عددهم، أو لتغير فيه، بحيث أصبح غير قابل للاستفادة منه وجب تصفيته إعمالا لقاعدة رفع الضرر وإزالته، ضمانا لمصلحة المستفيدين، وهذا ما أشارت إليه المادة 122 من مدونة الأوقاف[2].

وتحدث ابن رشد الجد في إحدى فتاويه عن هذه المسألة حين أفتى بالمعاوضة في الحبس عند انقطاع منفعته وعدم القدرة على اعتماره، ولحوق الضرر به، إذ سئل عن قطعة محبسة توقف الانتفاع بها، وهي قطعة محبسة على رجل، وهي متصلة بباب بدار ضيعة لرجل آخر، وهي لا تنفك في الغالب من أذى أهل الدار، ولا يخلو عنه، ولا حيلة في كف الأذى عنها من الحومة فضلا عن الجيران، ويذهب المحبس عليه هذه القطعة لأجل الضرر الداخل عليه من الضيعة المجاورة لها، إذ لا يستطاع رفع هذا الضرر إلا أن يعاوضه صاحب الضيعة بمكان غبره، يجور أرضه، هو أغبط للحبس وأكثر نفعا له، فأجاب على ذلك بما نصه: "وإن كانت هذه القطعة المحبسة انقطعت المنفعة منها جملة بما غلبت عليه مما وصفت فلم يقدر من أجل ذلك على اعتمارها ولا على كرائها، وبقيت معطلة لا فائدة فيها لعدم القدرة على رفع هذا الضرر عنها، فلا بأس بالمعاوضة فيها بمكان غيرها، يكون حبسا مكانها على ما قاله جماعة من العلماء في الربع المحبس إذا قرب، ويكون ذلك بحكم من القاضي، بعد أن يثبت عنده السبب المبيح للمعاوضة فيها والغبطة للحبس فيما وقعت به المعاوضة، ويسجل بذلك ويشهد عليه[3].

---

[1]- عباس بالمنقع، استبدال الوقف في الفقه الاسلامي -دراسة فقهية مقاصدية، سامي للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر، الطبعة الاولى 2019، الصفحة: 84

[2]- تنص المادة 122 من مدونة الأوقاف على أنه: "تصفى الأوقاف المعقبة في الحالات الآتية: - إذا انقطع نفع المال الموقوف أو قل نفعه إلى حد كبير.- إذا أصبح المال الموقوف في حالة يتعذر معها الانتفاع به.- إذا صار عائده لا يغطي نفقاته والواجبات المفروضة عليه.

- إذا كثر المستفيدون وقل نصيب كل واحد منهم".

[3]- أبو الوليد محمد بن ارشد، مسائل أبي الوليد ابن رشد، تحقيق محمد الحبيب التجكاني، دار الافاق الجديدة المغرب، الطعة الثانية 1993، الجزء 2، الصفحة: 949

ب - إذا صارت العين الموقوفة لا تغطي مصاريف صيانتها والمحافظة عليها:

إذا انعدم ريع الوقف وأصبحت بلا إنتاج أو قل الناتج منه، ولم يتوقف الأمر على هذا فحسب، وإنما قد يحتاج إلى أموال تؤهله وتصلحه، فإنه من أجل تحقيق هدف إنشاء الوقف أمكن معاوضة العين لتحقيق مصلحة الوقف أو المنتفعين منه حتى لا تتعرض للسقوط والضياع والاندثار، كأن يكون للأوقاف في مدينة واحدة عقارت صغيرة وقفت لغرض تعليمي كالكتاتيب ودور لحفظ القرآن وإقامة طلبة العلم أو لأغراض متعددة، وليس في وسع الأوقاف إعالة كل واحد منها بمفرده لصغره أو لعدم جدوى إعادة تأهيله من جديد، ومن مصلحة هذه الأوقاف المتفرقة أن تباع وتؤخذ حصيلة بيعها، فيشترى بها أرض ويقام عليها بناء يستثمر بإجاراته، أو يشترى بها عقار جديد ذو فائدة عالية، فيكون العقار الجديد عوضا عنها من أجل بناء مؤسسة تعليمية لحفظ القرآن الكريم وتعلم علومه، أو سكن لطلبة العلم، أو بناء مكتبات، أو بناء مستشفيات جامعية...

ثانيا: الحالات المرتبطة بالبنية المادية والقانونية للمال الوقفي.

يمكن إجراء المعاوضة في الحالات المرتبطة بالبنية المادية للعين الموقوفة (أ) أو في الحالات التي تعود لأسباب قانونية (ب)

أ: الحالات المرتبطة بالبنية المادية فتتجلى في ما يلي:

1 - إذا أصبح المال الوقفي في حالة يتعذر معها الانتفاع به:

كأن يحبس شخص عقارا ليكون مسجدا أو مدرسة أو ليستعمل ريعه في الصدقة على الفقراء واليتامى وإيواء طلبة العلم، فإن هذا التخصيص يلازمه ما بقي الشيء الموقوف صالحا للاستعمال فيما خصص له، أما إذا لم يعد صالحا لما هو مخصص له، فيمكن لوزارة الاوقاف أن تجري بشأنه التصرفات التي تسمح بها مدونة الاوقاف كالمعاوضة النقدية مثلا، مع تخصيص ما سيتم تحصيله من العملية لتحقيق نفس الاهداف التي قصدها المحبس[1]، ففي قرار لمحكمة النقض الصادر بتاريخ 22 مارس 2011 نص على أنه: "لئن كان العمل القضائي جرى بجواز

[1]- أحمد العطاري، المساطر الخاصة للتحفيظ العقاري- دراسة في ضوء الاجتهاد الفقهي والقضائي والممارسة العملية-، دار نشر المعرفة الرباط، الطبعة 2018، الصفحة: 29.

المعاوضة في العين المحبسة متى توفرت شروطها، ومنها أن تصبح خرابا لا تغل ولا يرجى عودتها إلى حالتها..."[1]، وقد صادقت وزارة الاوقاف على 161 معاوضة نقدية (143 تتعلق بنتيجة السمسرة و18 تتعلق بالاتفاق المباشر)، وهمت هذه المعاوضات قطع التجزئات الحبسية وقطعا عارية وأشجارا ودورا وخربا وناهز مبلغ المعاوضة النقدية 81.468.180.00درهما[2].

2 - إذا كان المال الوقفي مهدد بالانهيار أو آيلا للسقوط:

توجد العديد من الأملاك الوقفية خاصة بالمدن العتيقة والبوادي، مساجد ومدارس علمية ومكتبات ومساكن لطلبة العلم تعاني من تصدعات وشقوق جراء تسرب المياه وتقادم قنوات تصريف مياه التطهير، وكذا تلاشي البنيات بسبب الاهمال مما يشكل خطرا على حياة الناس.

ففي حكم صادر عن المحكمة الادارية بفاس جاء فيه: وحيث إن نظارة الأوقاف بفاس الممثلة لوزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية لا تنفي كون المسجد المنهار فوق المصلين، وكذا المنزل المجاور له الذي سقط عليه، وهو تابع لها وتشرف عليه، باعتبارها الوصية على جميع المؤسسات الدينية وأماكن العبادة، وكذا المرافق التابعة، كما لا تنفي أن هذا المنزل قد كان مهددا بالانهيار بسبب حالته المتردية الناتجة عن قدم بنائه، مما كان ينذر بوقوع كارثة بسبب ذلك دون أن تعمل على تثبيت جدرانه بأعمدة خشبية، أي دون أن تتخذ كافة الاحتياطات الضرورية لتفادي انهيار هذا المنزل..."[3].

وفي نشرة منجزات وزارة الأوقاف لسنة 2020 أعلنت عن معاوضة البنايات الآيلة للسقوط بفندق ورزازات بالمدينة العتيقة بمراكش المبنية على مساحة 671م²، والتي سيتم إفراغها من قاطنيها (36 أسرة) وهدمها، وذلك في إطار اتفاقية خاصة بهدف ضمان السلامة العامة للساكنة وللبنايات المجاورة، وستحصل

---

[1]- قرار صادر عن المجلس الاعلى (محكمة النقض) بتاريخ 11/03/22 تحت عدد 1276 في الملف عدد 09/1/1/4349، أورده محمد بفقير، مدونة الحقوق العينية والعمل القضائي، منشورات دراسات قضائية، العدد 10، الطبعة الثانية 2017، الصفحة: 142

[2]- يرجع إلى نشرة منجزات الأوقاف سنة 2021، موقع وزارة الأوقاف: www.habous.gov.ma

[3]- حكم صادر عن المحكمة الإدارية بفاس بتاريخ 2008/12/31، تحت عدد 781، ملف إلغاء رقم 2008/12/131، منشور بمجلة القضاء المدني، سلسلة دليل العمل القضائي، عدد 2، الجزء 2، الصفحة: 234.

الأوقاف على عقار (أرض عارية) يمكن استغلالها في إنجاز مشروع استثماري حبسي يعود بالنفع على الأوقاف العامة عن طريق الكراء [1].

ثانيا: الحالات المرتبطة بالبنية القانونية:

- أن يكون المال الوقفي مملوكا مع الغير على الشياع:

توجد إلى جانب الصورة العادية للملكية الخالصة التي يسيطر فيها المالك الواحد على شيء معين صورا خاصة للملكية تكون فيها مشتركة بين عدد من الملاك، تسمى بالملكية المشتركة، وهي تنقسم إلى نوعين: ملكية شائعة، ونظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية[2].

فالملكية الشائعة[3]، هي ملكية مشتركة بين عدة أشخاص على شيء يكون فيها لكل من الشركاء حصة معلومة القدر في كل جزء من أجزاء الشيء المشترك دون أن تكون هذه الحصة مفرزة عن سواها من الحصص[4]، وعلى هذا ورد في الفصل 960 من قانون الالتزامات والعقود المغربي أنه: إذا كان الشيء أو الحق لأشخاص متعددين بالاشتراك فيما بينهم وعلى سبيل الشيوع، فإنه يوجد في حالة قانونية تسمى الشيوع أو شبه الشركة"، في حين أن نظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية[5]، تجمع في ثناياها بين الملكية الخالصة لبعض أجزاء الشيء المشترك والملكية الشائعة لباقي الأجزاء.

---

[1]- يرجع إلى نشرة المنجزات وزارة الاوقاف عبر موقع: habous.gov.ma

[2]- إدريس الفاخوري، الوسيط في نظام الملكية العقارية على ضوء مدونة الحقوق العينية والتشريعات العقارية الخاصة، المطبعة الجديدة الدار البضاء، الطبعة الثالثة 2019، الصفحة: 308

[3]- نظم المشرع المغربي الملكية الشائعة في الباب الأول من القسم السابع من الكتاب الثاني من قانون الالتزامات والعقود، وبين أحكامها في الفصول من 960 إلى 981، كما تطرق إليها في مدونة الحقوق العينية رقم 39.08، ونص في المادة 24 على خضوع الملكية الشائعة لأحكام مدونة الحقوق العينية مع مراعاة الأحكام الواردة في قانون الالتزامات والعقود.

[4]- مامون الكزبري، التحفيظ العقاري والحقوق العينية الاصلية والتبعية في ضوء التشريع المغربي، مطبعة النجاح الجديدة الدارالبيضاء، الطبعة الثانية 1987، الجزء الثاني، الصفحة: 115.

[5]- ظهير رقم 1.16.49 الصادر في 19 من رجب 1437 الموافق 27 أبريل 2016، بتنفيذه القانون رقم 106.12 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، الجريدة الرسمية عدد6465 بتاريخ 9 شعبان 1437، الموافق16 ماي2016، الصفحة: 3481.

وطبقا لقاعدة الضرر يزال، فإنه لايمكن أن يستمر الحبس على الشياع، نظرا لما قد تشكله الأملاك المشتركة مع الغير عبئا إضافيا لصيانة ورعاية الملك الوقفي، مما يفتح المجال أمام إدارة الأوقاف لمعاوضتها إما نقديا أو عينيا.

- الحالة التي ترتبط بمبدأ المصلحة:

قد تكون المصلحة في معاوضة الوقف مصلحة عامة حسب المادتين 4و5 من القرارين الوزاريين المشار إليهما سابقا، ومصلحة عامة الواردة في الفصل 59[1] والفقرة الثالثة من الفصل 61 من مدونة الأوقاف[2].

ففي قرار للمجلس الاعلى سابقا (محمكة النقض) نص على أن: "المصلحة العامة التي تبرر تصفية الحبس المعقب من طرف وزارة الأحباس يجب أن تكون قائمة وواضحة ومحددة حتى يمكن للمجلس الاعلى (الغرفة الادارية) بسط رقابة المشروعية"[3].

وفي حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بالرباط[4]: "إن الحبس المعقب أو المشترك يمكن تصفيته بمبادرة من السلطة المكلفة لشؤون الاوقاف إذا تبين لها أن مصلحة العامة أو مصلحة المستفيد تستوجب ذلك...".

وتتمثل المصلحة الخاصة للموقوف مثلا، باستبدال مؤسسات تعليمية أو دور للقرآن الموقوفة في موقع خارج المدار الحضري أو كونها لم تعد لها منفعة بمراكز أخرى قريبة من المتعلمين وأكثر استقطابا وإيواء لهم.

---

[1]- نصت المادة 59 من مدونة الاوقاف على أنه:" لا يجوز نزع ملكية العقارات الموقوفة وقفا عاما من أجل المنفعة العامة إلا بموافقة صريحة من قبل السلطة الحكومية المكلفة بالاوقاف تحت طائلة البطلان".

[2]- تنص الفقرة الثالثة من المادة 61 من مدونة الأوقاف على أنه:"وفي كل الأحوال، فإن المعاوضات أو الأكرية المتعلقة بالعقارات الوقفية المخصصة لاحتضان منشآت أو تجهيزات عمومية والمعاوضات المتعلقة بالقيم المنقولة المحددة القيمة، وكذا بيوعات الغلل المعرضة للتلف يمكن إجراؤها عن طريق مسطرة الاتفاق المباشر".

[3]- قرار المجلس الاعلى (محكمة النقض) بتاريخ 21/12/95 تحت عدد 561 في الملف الاداري عدد 10068/94، أورده محمد بفقير، المرجع السابق، الصفحة: 135

[4]- حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بالرباط بتاريخ 94/03/30 تحت عدد 105 في الملف عدد 93/153، أورده محمد بفقير، المرجع السابق، الصفحة: 148

وأما المصلحة العامة والتي تدخل في إطار نزع الملكية لفتح طريق أو بناء مستشفى أو إدارات عمومية وما إلى ذلك، لما لها من مساهمة في تحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية...

ومن ثم جاءت مدونة الأوقاف بمقتضى يهم نزع ملكية العقارات الموقوفة وقفا عاما من أجل المنفعة العامة من خلال المادة 59 والتي تنص على أنه لا يجوز نزع ملكية العقارات الموقوفة وقفا عاما من أجل المنفعة العامة إلا بموافقة صريحة من قبل السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف.

ولا شك أن هذا المقتضى من الناحية النظرية له تأثير إيجابي على المركز القانوني للأوقاف لأنه يفترض على جميع الجهات التي تتدخل أو لها دور في مسطرة نزع الملكية من أجل المنفعة العامة احترامه والتقيد به، وبالتالي فإن القضاء مثلا يفترض فيه أنه لن يقبل طلبات نزع الملكية من أجل المنفعة العامة، ولن يحكم بنقل الملكية أو الإذن بالحيازة إذا كان العقار المراد نزع ملكيته وقفا عاما إلا بوجود موافقة وزارة الأوقاف الصريحة حتى في حالة عدم احترام الإدرات لهذا المقتضى، أي في حالة الاعتداء المادي، ونفس الأمر بالنسبة للمحافظات العقارية أو المحافظين العقاريين إذا كان العقار الحبسي محفظا، فيجب عليهم الامتناع عن تقييد أي حق في إسم الجهة النازعة للملكية من أجل المنفعة العامة في الرسم العقاري ما لم توجد الموافقة الصريحة طبقا للمادة 59 من مدونة الأوقاف[1].

ومما ورد في كتاب الذخيرة أنه: "يجوز بيع الدور المحبسة حول المسجد يحتاج لتوسيعه بها وكذلك الطريق، لأن السلف عملوا على ذلك في مسجده عليه السلام، ولأن منفعتهما أهم من نفع الدور، قاله مالك وقال عبد الملك ذلك في مثل الجوامع والأمصار ومساجد القبائل[2]، وفي الطرر عن أبي زيد: قال عبد الملك: "لابأس ببيع الدار المحبسة وغيرها، ويكره السلطان أهلها على بيعها إذا احتاج إليها

[1]- آيت لمهاوض احماد، تأثير بعض المستجدات التشريعية الوقفية على المراكز القانونية للأوقاف في القانون المغربي، ضمن الندوة التي نظمتها شعبة القانون الخاص ومختبر الدراسات القانونية المدنية والعقارية وجموعة الأبحاث والدراسات الجنائية، والمرصد الدولي للأبحاث الجنائية والحكامة الأمنية بكلية الحقوق بمراكش يومي 21 و22 فبراير 2017، منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة القاضي عياض، سلسلة الندوات والايام الدراسية، العدد 54-2017، الجزء 1، الصفحة: 511

[2]- شهاب الدين أحمد القرافي، الذخيرة، تحقيق محمد حجي، دار الغرب بيروت، الطبعة 1994، الجزء 6، الصفحة: 331

الناس لجامعهم الذي فيه الخطبة والمنبر ليوسع بهما، وكذلك الطريق إلى المسجد التي تجتمع فيها الجمعة والخطبة[1].

وفي هذا الصدد جاء في نشرة منجزات وزارة الأوقاف لسنة 2010 أنه تم تسوية وضعية القطعة المحبسة مربع لصالح أملاك الدولة بتعويض قدره 240.750 درهم.

والملاحظ أن المشرع لم يضع حدا للمصلحة الموجبة للمعاوضة- بيع الملك الوقفي-، وبالتالي تبقى السلطة التقديرية للإدارة المكلفة بالأوقاف، مما يجعله سببا سهلا للإدارة في تعليلها للمقرر القاضي بإجراء المعاوضة النقدية[2].

وعموما إذا تأملنا هذه الحالات فسنجدها متعذرة عمليا، لأنه لا يتصور أن يقبل أحد على طلب المعاوضة مع الأوقاف نقدا ولا عينا إذا كانت هذه الأوقاف قد انقطع نفعها أو قل بشكل كبير، أو إذا أصبحت في حالة يتعذر معها الانتفاع بها، أو إذا صارت مداخيلها لا تغطي مصاريف صيانتها والمحافظة عليها، أو إذا كانت مهددة بالانهيار أو آيلة للسقوط، وبذلك تبقى حالتان فقط هما، حالة إذا كانت الأوقاف المراد معاوضتها مملوكة للغير على الشياع بحثا منه على الخروج من الشياع، والحالة الثانية هي إذا اقتضت مصلحة الأوقاف المعاوضة، وهذه الحالة يمكن أن ندرج فيها جميع الحالات السابقة، وهي متحققة بالشروط التي اشترطتها المدونة لإجراء المعاوضة [(3)].

الفقرة الثانية: الشروط المشتركة بين المعاوضات النقدية والعينية

لإجراء المعاوضة الوقفية لابد من توافر مجموعة من الشروط سواء كانت المعاوضة نقدية أو عينية، والمتمثلة في ما يلي:

---

[1]- أبو زكرياء يحي الحطاب، رسالة في حكم بيع الأحباس، دراسة وتحقيق إقبال عبد العزيز المطوع، سلسلة إصدارات الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة رقم2، الكويت، طبعة 2006، الصفحة: 34

[2]- صابرينا البجدايني، القواعد الموضوعية في مدونة الأوقاف، مطبعة المعارف الجديدة الرباط، طبعة 2015، الصفحة: 20

[3]- عبد الرزاق اصبيحي، التجربة المغربية في الأوقاف صرفا، وتقنينا، واستثمارا، مطبعة الأمنية الرباط، الطبعة الثانية 2022، الصفحة: 205

أولا: - شرط موافقة لجنة المعاملات العقارية:

نصت المادة 4 من القرار الوزيري رقم 4140.12 أنه لا يمكن عرض عقار موقوف على مسطرة المعاوضة العينية عن طريق طلب العروض إلا بإذن كتابي من وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية، وبناء على اقتراح من ناظر الأوقاف الذي يوجد العقار المحبس بدائرة نفوذه الترابي أو بطلب كتابي ممن يعنيه الأمر وبعد موافقة لجنة المعاملات العقارية للأوقاف.

تقوم لجنة المعاملات العقارية بالادارة المركزية بالتحقق من الحالات التي تجيز المعاوضة سواء تعلق الأمر بمعاوضة عينية أو نقدية، مما يعني تغييب أي طرف خارجي عن الحكومة المكلفة بالأوقاف لمراقبة مدى توفر الشروط القانونية للتفويت المراد إجراؤه[1]، وتقوم هذه اللجنة بتهيء الملفات وجمع الوثائق والمستدات اللازمة التي ترفع من طرف نظارات الأوقاف الواقع العقار موضوع المعاوضة في دائرة نفوذها بشكل ملخص ومختصر وهي كالآتي:

- بطاقة معلومات تتضمن مجموعة من المعلومات حول العقار موضوع المعاوضة، وأهممها مداخيل العقار خلال الخمس السنوات الأخيرة.
- وثيقة تثبت حبسية العقار، كشهادة الملكية مسلمة من المحافظة العقارية إذا كان العقار محفظا أو في طور التحفيظ أو الحوالة الحبسية..)
- مذكرة مسلمة من الوكالة الحضرية التابع لها العقار من الناحية الترابية تبين تخصيصه في تصميم التهيئة.
- تصميم طبوغرافي منجز من طرف مساح للعقار موضوع المعاوضة.
- إذا كان سبب المعاوضة هو كون العقار مهددا أو آيلا للسقوط، فإنه من ضروري توفر اللجنة على تقرير من مكتب للدراسات التقنية مختص يصرح بحقيقة ذلك من عدمه.
- كل وثيقة قد تراها اللجنة مساعدة لها في دراسة الملف.

[1]- رقية بلكوس، مركز الفقه المالكي في مدونة الأوقاف، مجلة الاقتصاد الاسلامي العالمية، العدد 126، السنة: 2022، الصفحة: 39.

ولا يمكن للجنة الموافقة على عرض المال الوقفي بمجرد تحقق حالة من الحالات التي تجيز المعاوضة، بل لابد من الموافقة على مقترح عرض المال الوقفي على المعاوضة بأغلبية أصوات الحاضرين من أعضاء اللجنة، وفي حالة تعادل الأصوات يرجح الجانب الذي يكون مع الرئيس - مدير الأوقاف-، وهنا نكون أمام حالتين:

- الحالة الأولى: عدم قبول مقترح أو طلب عرض المال الوقفي على المعاوضة، ويتم هنا إجابة النظارة بذلك، وبالتالي هي الأخرى تجيب طالب المعاوضة بالرفض إذا لم تكن هي من اقترحت المعاوضة.
- الحالة الثانية: الموافقة على قبول طلب عرض المال الوقفي على المعاوضة طبقا للمادتين 3و4 من القرارين 4139.12 و4140.12.

كما أن هاجس المحافظة على استمرارية الوقف لم يتوقف لدى المشرع عند إسناد مهمة حالات المعاوضة إلى لجنة المعاملات العقارية للأوقاف، بل امتد إلى ربط عرض المال الوقفي بإذن من الجهة المختصة لعرض المال الوقفي على المعاوضة.

وهذه الجهة تختلف باختلاف القيمة المالية للعقار موضوع طلب المعاوضة، والتي أسند المشرع تقدير قيمته طبقا للفقرة الأخيرة من المادة 64 من مدونة الأوقاف إلى خبير مسجل في لائحة الخبراء المعتمدين في مجال الوقف، والمعينون بمقرر مشترك بين السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف ورئيس المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف طبقا للمادة 64 مكرر من مدونة الأوقاف.

وبالاطلاع على كناش شروط الخاص بتعيين الخبراء نجده ينص على أنه ينبغي أن يكون الخبراء من المحلفين والمقبولين لدى محاكم الاستئناف، وأن تكون لهم دراية بميدان العقار، وأن يتمتعوا بخبرات واسعة في مجال التقييم العقاري، كما حاول وضع شروط تبين كيفية عمل لجنة الخبراء انطلاقا من التحري ومعاينة العقار، وأسلوب تحديد قيمته إلى غاية وضع تقرير الخبرة، والمعلومات التي يجب أن يتضمنها التقرير، مع تبيانه لعلاقة الخبراء بالنظارة من خلال تحديده أجل إيداع تقرير الخبرة مع مراعاة طابعه السري، وكذلك القيمة المالية لقاء إجراء كل

خبرة حسب نوع المعاوضة نقدية أو عينية، وكذلك حسب محل المعاوضة عقارا أو أشجارا، والمنطقة الجغرافية لعمل الخبراء حضرية أو قروية.

ثانيا: الموافقة أو الإذن بالمعاوضة من الجهة المختصة

بعد تحقق لجنة المعاملات العقارية من توفر حالات المعاوضة يتم إحالة الملف على الجهة المختصة لإعطاء الموافقة المسبقة، والتي تختلف حسب القيمة المالية للمعاوضة طبقا للمادة 64 من مدونة الأوقاف، حيث نصت على أن كل معاوضة تقل قيمتها التقديرية عن 5.000.000 درهم تخضع للموافقة المسبقة للسلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف، بينما تخضع المعاوضات التي تتراوح ما بين 5.000.000 و10.000.000 درهما للموافقة المسبقة للمجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف، أما إذا كانت قيمة المعاوضات تفوق 10.000.000 درهم فإنه لابد من الموافقة المسبقة لجلالة الملك، وتعتبر المداخيل الناجمة عن المعاوضات النقدية جزءا من مصادر تمويل المشاريع الاستثمارية الوقفية والمساهمة في تجديد الأصول الوقفية.

المطلب الثالث: الشروط الخاصة بالمعاوضات العينية:

تساهم المعاوضات العينية في إدخال رصيد عقاري جديد يتميز بمردودية جيدة ووضعية عقارية محفظة، بالاضافة إلى مساهمة المؤسسة الوقفية في الميدان الاجتماعي والديني والثقافي بوضع قطع حبسية رهن إشارة جهات مختلفة لبناء مساجد ومراكز اجتماعية ووحدات تعليمية وثقافية وغيرها[1].

والمعاوضات العينية معاوضات بالمثل، أي عقار بعقار آخر[2]، ويسميها المشرع المغربي بالمناقلات، وتم تحديد كيفيات إجراء هذه المعاوضات بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالاوقاف، ويشترط لإجراء أي معاوضة ما يلي:

---

[1]- تم وضع جزء من قطعة مسجد التوبة بوجدة والتي تبلغ مساحتها120م^2 لفائدة والي جهة الشرق لإحداث وحدة التعليم الاولي، يرجع إلى نشرة منجزات وزارة الاوقاف لسنة2021 عبر موقع الوزارة: www.habous.gov.ma

[2]- عبد الغني عماري، العقار الحبسي بين متطلبات الحماية وآفاق الاستثمار، ضمن عدد خاص: النظام العقاري المغربي الجوانب القانونية والمنازعات القضائية، المجلة المغربية للأنظمة القانونية والسياسية، العدد 17، السنة 2019 ص: 169

أولا: أن يكون العقار المعاوض به محفظا

رغم أن المشرع المغربي أخذ بنظام العقارات المحفظة[1]، فإنه بالمقابل ظل محافظا على نظام العقارات العادية أو غير المحفظة والتي تعتبر هي الاصل مادام أن الدخول إلى نظام التحفيظ العقاري يتم بشكل اختياري إلا في بعض الحالات[2].

ويرمي التحفيط إلى جعل العقار المحفظ خاضعا للنظام المقرر في هذا القانون من غير أن يكون في الامكان إخراجه منه، ويقصد منه: تحفيظ العقار بعد إجراء مسطرة للتطهير يترتب عنها تأسيس رسم عقاري وبطلان ما عداه من الرسوم، وتطهير الملك من جميع الحقوق السالفة غير المضمنه به، وتقييد كل التصرفات والوقائع الرامية إلى تأسيس أو نقل أو تغيير أو إقرار أو إسقاط الحقوق العينية أو التحملات المتعلقة بالملك في الرسم العقاري المؤسس له[3].

وطبقا للفصل 72 من مدونة الأوقاف فإنه يشترط لإجراء أي معاوضة عينية للأوقاف العامة، أن تكون العين المعاوض بها محفظة، لأن العقار المحفظ يسهل معرفة وضعه القانوني والمادي بشكل دقيق ومضبوط.

وهذا الامتياز بشمول التحفيظ الاجباري لمعاوضة الأوقاف العامة دون سواها أمر غير مبرر وغير مستساغ بالنظر إلى حجم الاشكاليات التي يمكن أن تثيرها الأحباس المعقبة أو المشتركة، وهو ما لم يتم تداركه حتى بالنسبة لمدونة الأوقاف، بحيث حصرت إجبارية التحفيط العقاري فقط بالنسبة للأوقاف العامة وفق المادة 72 من مدونة الأوقاف، ومن هنا فإن إقرار إجبارية التحفيظ العقاري بالنسبة لجميع أنواع العقارات المحبسة عامة، أو كانت خاصة أو مشتركة فيه حماية لهذه المنظومة العقارية، مما تعرفه حاليا من ترام وسطو، وفيه أيضا تشجيع التحفيظ

---

[1]- الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12أغسطس1913) المتعلق بالتحفيظ العقاري كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 14.07 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.177في 25 من ذي الحجة 1432 (22نوفمبر 2011)، المنشور بالجريدة الرسمية عدد5998 بتاريخ 27 من ذي الحجة 1432 (24نوفمبر2011)، الصفحة: 5575

[2]- نص الفصل 7 من القانون 14.07 على أنه: ي"كون التحفيظ إجباريا في الحالات المنصوص عليها في قوانين خاصة، وفي المناطق التي سيتم فتحها لهذه الغاية بقرار يتخذه الوزير الوصي على الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية بناء على اقتراح من مديرها."

[3]- الفصل الاول من قانون التحفيظ العقاري 14.07

العقاري لجميع العقارات المحبسة خصوصا إذا علمنا بأن إجراءات تحفيظ الأملاك الوقفية، ومنها المعاوضة تعفى من تأدية الرسم العقاري[1].

وعليه، فتحصين الرصيد الوقفي عن طريق إجبارية التحفيظ العقاري عند إجراء المعاوضة يعد آلية لصيانة الرصيد العقاري وحمايته من ترامي الأغيار عليه، وذلك من خلال تصفيته والتعرف عليه وجعله وسيلة ناجعة للتنمية[2]،

كما من شأن هذا شرط أن يجعل الأوقاف في منأى عن المنازعات والمشاكل التي يتخبط فيها العقار غير المحفظ، باعتبار أن التحفيظ يعتبر وسيلة لتطهير الملكية العقارية من كل المنازعات التي يمكن أن تثار بشأن العقار، والتطهير يواجه بها الخلف الخاص والعام والغير على حد سواء[3].

ثانيا: أن تساوي أو تفوق قيمة العين المعاوض بها قيمة العين الموقوفة

حث المشرع المغربي في المادة 72 من مدونة الأوقاف على أن تكون القيمة التقديرية للعين المعاوض بها تساوي أو تفوق القيمة التقديرية للعين الموقوفة، وعلى أن تحقق هذه المعاوضة مصلحة ظاهرة للوقف، وهذا راجع إلى أن تحديد القيمة تدخل فيه مجموعة من المعايير من بينها، الموقع الجغرافي وقرب العقار من المجال الحضري، ومواصفاته والتجهيزات التي يتوفر عليها من شبكة الماء والكهرباء والمساحة...، وعليه يمكن القول بأن هذا الشرط يساير التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي قد يعرفها المجتمع المغربي بما من شأنه أن يساهم في الحفاظ على الملك الوقفي وتنميته[4].

---

[1]- نبيل لبيب، انعكاس إجبارية التحفيظ العقاري على السياسة العقارية بالمغرب-دراسة تقييمية-، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس، السنة الجامعية: 2018-2019، الصفحة: 66

[2]- نبيل لبيب، المرجع السابق، الصفحة: 74

[3] -Paul decoux,Droit foncier marocain,imprimerie el maarif al jadida, Rabat,litec 2002,page:106

[4]- كريم وضاح، التصرفات الواردة على الملك الوقفي في ضوء مدونة الأوقاف، أطوحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس، السنة الجامعية:2020-2021، الصفحة: 56

ثالثا: ألا يكون العقار المعاوض به مشاعا

بالرجوع إلى المادة 24 من القرار الوزيري رقم 4140.12 بشأن تحديد كيفيات المعاوضة العينية للأموال الموقوفة نجده ينص على أنه: "لا تقبل معاوضة العقارات الموقوفة بعقارات شائعة".

وغاية المشرع من هذا الشرط تتجلى في الابتعاد عن المشاكل التي يطرحها هذا النوع من الملكية، والتي تتمثل في عدم اتفاق الشركاء على طريقة معينة لإدارة المال المشاع، وكذا لتقييد حرية كل شريك في استغلال ما يملكه كما يشاء، مما يؤدي إلى إهمال المال المشاع وتقصير الشركاء في المحافظة عليه، مما، ينعكس سلبيا على مردوديته.

ولهذا عمل المشرع على استبعاد العقارات المشاعة من إجراء المعاوضة الوقفية لتحقيق التنمية للمال الوقفي الذي يتنافى وطبيعة المال المشاع الذي يتصف بالجمود وعدم التداول.[1]

رابعا: ألا يكون العقار المعاوض به غير متوفر على منفذ على الطريق العمومي:

والمراد بهذا الشرط ألا يكون في حالة عزلة ومحاصر من الجهات الأربع، وليس له مخرج إلى الطريق العمومية، لأن ذلك من شأنه أن يخفض قيمة العقار، وأيضا تفادي مطالبة اللجوء إلى القضاء للمطالبة بممر، كما جاء في قرار

لمحكمة النقض الصادر في 5 ماي 2010 بأنه يجوز للمالك الذي تكون أملاكه محاطة، وليس لها مخرج إلى الطريق العمومية أن يطلب ممرا في أملاك جيرانه، لا ينحصر طلب حق المرور على العقارات المستغلة فلاحيا أو صناعيا."

خامسا: ألا يكون العقار المعاوض به مخصصا لإقامة منشآت عامة أو محل احتلال مؤقت أو نزع ملكية للمنفعة العامة

- يقصد بالمنشآت العامة: الطرق والمساحات الخضراءالعامة، وميادين الالعاب...، أو أن يكون في حالة نزع للملكية العامة أو الاحتلال المؤق مما لا يسمح معه أن يكون العقار المعاوض أكثر استقرارا وتحقيقا لتنمية المال الوقفي.

[1]- كريم وضاح، المرجع السابق، الصفحة: 57

سادسا: ألا يكون العقار مثقل بحقوق عينية لفائدة الغير:

وذلك لأن صاحب الحق العيني لما له من سلطة قانونية مباشرة على العقار المثقل طبقا للمادة الثامنة من مدونة الحقوق العينية، والتي جاء فيها أن: الحق العيني هو سلطة مباشرة يخولها القانون لشخص معين على عقار معين.."، فإن الحق العيني يولي صاحبه ميزة التتبع وميزة التقدم والأفضلية، كما أنه حق مطلق يعطي لصاحبه حق الاحتجاج به في مواجهة الغير، كما أنه يخول له حق التخلي عنه لفائدة الغير.

وختاما يمكن القول إن المشرع المغربي في مدونة الأوقاف حاول معاوضة الملك الوقفي في حدود معينة بعد استيفاء مجموعة من الشروط للمصلحة الراجحة ولحاجة الموقوق عليهم، وحتى يكون عاملا من عوامل نمو الأوقاف واستمرار نفعها وريعها، لأنه مع خراب الوقف تنعدم عوائده، لكن مع بقائه بمعاوضته بآخر استمرار لعوائده وأرباحه، ومن ثم ينبغي أن يصرف ثمن العوض إلى مثل ما حبس له في الاول أوفي أقرب محل مماثل، كمعاوضة كتاتيب متفرقة بأرض تقام عليها مؤسسة تعليمية بمواصفات حديثة، وذلك تحقيقا لإرادة الواقف أو بما يخدم مصلحة الموقوف لهم، وبما يبعث نفسا جديدا في الوقف لمواجهة تحديات العصر.

حكامة الأوقاف المخصصة للتعليم:
إشكالات الرقابة والتدبير القانوني[1]

د. عبدي عبد العاطي[2]

د. حماني عبد الخالق[3]

يعد الوقف في الشريعة الإسلامية من أعظم مظاهر التكافل الاجتماعي وأرقى أساليب البر والإحسان المستدام، حيث يجسد مفهوم الصدقة الجارية التي يمتد نفعها عبر الأزمان. وقد أولى الإسلام الوقف مكانة عظيمة لما له من أثر في دعم مجالات الخير، لا سيما في ميدان العلم والتعليم، إدراكا لأهمية العلم في بناء الإنسان وتحقيق النهضة المجتمعية.

وتتبدى مرامي وغايات الوقف من خلال التبرع بمنفعة الشيء الموقوف وحبس أصله عن التداول، فيكون الموقوف عليه مستفيدا من المنفعة دون أن يتملك الأصل الموقوف أو يتصرف فيه، بيعا أو شراء أو توريثا أو بأي صورة من صور التفويت[4]. وقد احتل الوقف مكانة خاصة لدى الشعوب الإسلامية[5]، وذلك ما يتبدى على مستوى سعة وتعدد المصارف الوقفية، على غرار المؤسسات التعليمية والمكتبات الوقفية والرعاية الصحية، ورعاية كبار السن، وكفالة اليتامى، والعديد من المصارف التي تجسد البعدين الإنساني والتكافلي[6].

---

[1]- مداخلة مشتركة في ندوة دولية منظمة برحاب كلية الشريعة بفاس، بعنوان: الوقف وتمويل التعليم، استدعاء الماضي لمواجهة تحديات الواقع واستشراف المستقبل، يومي الثلاثاء والأربعاء 29-30 أبريل.

[2]- أستاذ بكلية الشريعة بفاس، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس.

[3]- أستاذ باحث بالكلية متعددة التخصصات بالناظور، جامعة محمد الأول وجدة وإطار سابق بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

[4]- كريم وضاح، التصرفات الواردة على الملك الوقفي في ضوء مدونة الأوقاف، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، فاس، ص 1.

[5]- فقد سار المسلمون عبر تاريخهم على هذا النهج القويم، فأنشأوا الأوقاف المخصصة لدعم المدارس والمعاهد والمكتبات ودور العلم، مما جعل الوقف أحد الدعائم الأساسية لازدهار الحضارة الإسلامية وانتشارها.

[6]- راجع للتفصيل: عبد الرزاق اصبيحي، التجربة المغربية في الأوقاف، صرفا وتقنينا واستثمارا، منشورات مجلة الحقوق، سلسلة المعارف القانونية والقضائية، الإصدار 52، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، طبعة 2017، ص 26 وما بعدها.

وعليه، يعتبر مجال التعليم من بين المجالات التي يعنى بها التصرف الوقفي في مختلف الدول الإسلامية بما فيها المغرب، وحسب بعض الاحصائيات الصادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، فإن عدد المدراس العتيقة يبلغ 137 مدرسة، وعدد الكتاتيب القرآنية يبلغ 6311، والخزانات بلغ عددها 9 و5 مكتبات ومارستان واحد[1].

ويقتضي الحفاظ على هذا الرصيد الوقفي التعليمي الهام ومن ثم تنميته، اتباع قواعد وضوابط دقيقة في التسيير والتدبير والرقابة، في إطار من الحكامة، هذه الأخيرة تعتبر مبدأ دستوريا كرسته معظم الدساتير بما فيها الدستور المغربي الصادر في فاتح يوليوز 2011[2] حيث اعتبر الحكامة الجيدة مبدأ أساسيا في مسلسل تعزيز وتدعيم مؤسسات الدولة الحديثة.

وباعتبار الوقف عامة، والوقف التعليمي خاصة في معرض مداخلتنا، ثروة وطنية وعنصرا فاعلا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإن الحكامة تعتبر قضية استراتيجية في سياق تطوير أداء الفاعلين والمسؤولين عن مؤسسة الوقف بالمغرب، سواء في بعدها العمودي من خلال تفعيل آليات الرقابة والمسؤولية والشفافية في إدارة وتدبير هذا القطاع، أو في بعدها الأفقي عبر المحافظة على الأصول الوقفية وتنمية عائداتها[3].

إن راهنية المواضيع المتعلقة بالوقف، يمكن أن تستنبط من الممارسة العملية، حيث نشهد العديد من المتهافتين على ما تقدمه الأوقاف من مشاريع اقتصادية واجتماعية وثقافية وعلمية في مختلف ربوع المملكة، على أن هذا التهافت أفرز لنا انعكاسين متباينين؛ الأول إيجابي من خلال إبراز المظهر التنموي والتطوعي للوقف، والثاني سلبي يتمظهر على مستوى كثرة الترامي على الأملاك الوقفية.

---

[1]- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، استراتيجية النهوض بالوقف (2021-2032)، مطبعة عكاظ، الطبعة الأولى، 2021، ص 19.

[2]- ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011) بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، ص 3600.

[3]- عبد الغني عماري، مدونة الأوقاف بين الفعالية وإكراهات التطبيق، مقال منشور على الموقع الإلكتروني: www.droit-articles.blogspot.com

وبناء عليه، سنحاول في مداخلتنا هذه الإجابة عن إشكالية رئيسية مبناها كالآتي: إلى أي حد تسهم آليات الحكامة الجيدة في تدبير الوقف التعليمي في التوفيق بين هاجس التدبير الفعال وضمانات الرقابة الرشيدة تحقيقا للاستدامة والمردودية. وسيتم الإجابة عن هذه الإشكالية في المحورين أدناه.

المحور الأول: حكامة تدبير الرصيد الوقفي التعليمي

يعد الوقف التعليمي، بما يتمتع به من مقومات قانونية ومزايا تدبيرية، رافعة حقيقية لدعم قطاع التربية والتكوين بالمغرب. فبفضل مرونته وتنوع صيغ الاستثمار فيه، لا سيما عبر الابتكارات الحديثة التي تواكب تحولات العصر وتستجيب لمختلف الحاجيات المتزايدة، يوفر الوقف إمكانيات متميزة لتعزيز تمويل هذا القطاع الحيوي. ومن خلال تفعيل آليات استثمارية مبتكرة ومستدامة، يمكن للوقف التعليمي أن يسهم بفعالية في تجاوز الإكراهات المالية والمادية التي تعيق تطوير منظومة التعليم، ويعزز قدرتها على تحقيق الجودة والإنصاف وتكافؤ الفرص.

وقبل الحديث عن مظاهر حكامة تدبير الوقف التعليمي، لابد من الحديث عن أوجه استثماره، التي يمكن من خلال ريعها تدعيم ميزانية المؤسسات التعليمية، لكن شريطة تخصيص تلك المداخيل للأغراض التعليمية والثقافية فقط. هي أوجه متعددة نذكر من بينها:

-إيجار فضاءات المؤسسات الوقفية لإقامة الندوات العلمية والتظاهرات الثقافية والرياضية؛

-إعداد أجزاء من المؤسسة كملاحق لها وتخصيصها لأجل الكراء المهني أو التجاري لأصحاب المهن ذات الصلة.

-إقامة مقاصف بالمؤسسات التعليمية الوقفية، خاصة بالأطر الإدارية والتربوية وأخرى خاصة بالتلاميذ توظف في إطار عقود التسيير الحر.[1]

[1]- بلغريب سعيد، الوقف التعليمي كآلية لحل مشاكل التمويل بمؤسسات التربية والتكوين بالمغرب، مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، عدد 66، 2024، ص ص 45-46.

ولا شك أن إنجاح هذه العمليات الاستثمارية المشار إليها أعلاه رهين بمدى توفرالأوقاف على آليات تدبيرية ورقابية محكمة. على أن حكامة تدبير الرصيد الوقفي تتجلى في العديد من الإجراءات لن يسعنا المقام في هذه المداخلة للحديث عنها كلها، لذلك سنقتصر على البعض منها، لاسيما تدبير الموارد البشرية أي البناء المؤسساتي لإدارة وتسيير الوقف، ومظاهر الحكامة على مستوى تدبير التصرفات الجارية على الأملاك الوقفية وكذا التوثيق ودوره في تيسير مختلف التصرفات الجارية على الوقف، وتدبير المنازعات الوقفية باعتباره مدخلا مهما من مداخل حكامة تدبير الوقف في عصرنا الحالي.

أولا: البناء المؤسساتي لإدارة وتدبير الوقف

إن اعتماد المشرع المغربي للنظام المركزي الإداري في تدبير الملك الوقفي كان دافعا له لإنشاء مديرية الأوقاف، من أجل التسيير الإداري المركزي وهي تتألف من عدة أقسام وأسندت لها مهام محددة قانونا، إلا أنه نظرا لاتساع وامتداد الأملاك الوقفية في كافة التراب الوطني ورغبة من المشرع المغربي في تخفيف العبء على الإدارة المركزية، تم الاعتماد على التدبير الإداري اللامركزي من خلال إنشاء نظارات الأوقاف كمصالح خارجية للوزارة الوصية على القطاع[1]. ونظرا لأهمية شخصية متولي النظر في شؤون الوقف، سنركز على دور ناظر الأوقاف في حكامة تدبير الوقف.

ناظر الوقف هو موظف ينوب عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ويمثلها في جهة من جهات المملكة حسب التقسيم المعتمد، وبالتالي فهو حارس أوقافها، وهو عنصر تنفيذ وتنظيم ومخاصمة[2]، وهذا الوصف هو ما جاء على لسان المغفور له محمد الخامس بمناسبة تسليم الظهائر إلى النظار الجدد يوم 29 مارس 1956، حيث قال: **"وليس الناظر إلا الحارس الأمين على الشيء المحبس**، فإذا كانت الشريعة تطالبه بصيانة متمولاته الخاصة، فإنها بالأحرى تطالبه بصيانة

[1]- حكيم بلحرش، تدبير الأملاك الوقفية بين الحماية القانونية ومتطلبات التنمية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة محمد الأول، الكلية المتعددة التخصصات بالناظور، س.ج: 2020/2019، ص 93.

[2]- محمد بن صالح الصوفي، الحقوق العرفية العينية الإسلامية، دراسة مقارنة بين الفقه المالكي والقانون المغربي، دار القلم، الرباط، الطبعة الأولى، 2002، ص 327 هـ 1.

متمولات المحبسين الذين جعلوها وقفا على مصلحة العباد من طلبة العلم والقائمين بشعائر الدين والمعوزين والفقراء وعابري السبيل."[1]

الأصل أن المحبس هو من يحدد الناظر على الوقف، لكن المحبسين يعمدون إلى تكليف الوزارة الوصية بتحديد ناظر الأوقاف، وهو الأمر الذي ترتب عنه بشكل تدريجي مشكل انعدام الثقة في النظارة ودورها في تدبير الوقف، وهنا يطرح التساؤل عن الآليات التي يمكن بمقتضاها إرجاع الدفء إلى علاقة المحبسين بنظارة الأوقاف؟ هذا رهان يتعين إنجاحه من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ومختلف المصالح الخارجية التابعة لها.

وبالنظر لتعدد اختصاصات ناظر الأوقاف سنذكر بعض أدواره المهمة في حكامة تدبير الوقف، فعلى مستوى عقود الأكرية المنصبة على الوقف نجد بأن الناظر يمارس مهاما محورية باعتباره الشخص الذي يقترح ثمن افتتاح السمسرة، وهو يعتبر عضوا رئيسا في لجنة السمسرة؛ وعلى مستوى المعاوضات فناظر الأوقاف يعتبر الجهة المشرفة على المعاوضات، فهو الذي يقترح عرض العقار المحبس على مسطرة المعاوضة، وإن كان اقتراحاته غير ملزمة للوزارة الوصية على الوقف، إلا أن لها تأثيرا كبيرا في اتخاذ قرار الموافقة على المعاوضة، وعليه، يتعين عليه التأكد من المصلحة الظاهرة للوقف قبل الإقدام على التصرف الناقل لملكية العقار الحبسي، وهنا ثار تساؤل في الأوساط الفقهية حول مفهوم المصلحة الظاهرة، هذا المفهوم الغامض الذي يتعين توضيح معناه من قبل المشرع.

والأكيد أن حساسية هذه المهام المنوطة بالناظر، تقتضي اعتماد معايير خاصة في اختيار النظار، تكفل استمرار تحقيق غرض المحبس، والابتعاد عن التصرفات الصورية، التي تحيد عن مبادئ الحكامة في تدبير الأملاك الوقفية، كما يتعين تنمية الموارد البشرية لنظارات الأوقاف بتزويدها بموظفين تتوفر فيهم شروط الكفاية والعقل والعلم والأمانة، وإشراك هؤلاء الموظفين في اتخاذ القرارات باعتبارهم عقلا مفكرا يمكنه المساهمة في حل مشاكل النظارة وتطوير عملها.

[1]- راجع: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، استراتيجية النهوض بالوقف (2021-2032)، مرجع سابق، ص 5.

ثانيا: مظاهر الحكامة على مستوى تدبير التصرفات الجارية على الأملاك الوقفية.

جاء في المادة 61 من مدونة الأوقاف ما يلي: "تخضع جميع المعاوضات والأكرية المتعلقة بالأموال الموقوفة وقفا عاما، وكذا البيوعات المتعلقة بمنتوجات الأشجار والغلل ومواد المقالع العائدة للوقف العام، لإجراءات السمسرة أو طلب العروض شريطة التقيد بمبادئ المنافسة والمساواة بين المتنافسين والالتزام بقواعد الشفافية والإشهار المسبق."، كما نصت المادة 147 من المدونة على ما يلي: " تخضع صفقات الأشغال والتوريدات والخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة لنظام خاص يحدد بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف بناء على اقتراح للمجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة. ويجب أن تراعى في القواعد التي يتضمنها النظام الخاص المذكور مبادئ الشفافية والمنافسة والمساواة بين المتنافسين والإشهار المسبق".

وعليه يلاحظ أن المشرع المغربي ألزم إدارة الأوقاف بضرورة التقيد بمبادئ المنافسة وبقواعد الشفافية والإشهار المسبق باعتبارهما إحدى مبادئ الحكامة الجيدة عند تدبير مختلف التصرفات الجارية على الوقف وكذا الصفقات العمومية.

ولابد من الإشارة إلى أن محاضر السمسرة أو فتح العروض المتعلقة بالتصرفات الجارية على الوقف تعتبر حجة قاطعة على الوقائع المضمنة بها، وقد أقر المشرع عدم جواز الطعن فيها إلا بالزور، وهو ما سيفتح الباب على مصراعيه للكشف عن الخروقات التي تشوب هذه الإجراءات، ناهيك عن الحد من صورية السمسرات وفتح العروض، وكذا الامتثال لقواعد المنافسة والشفافية والمساواة بين المتنافسين، لكن الإشكال المطروح يتجلى في كيفية إثبات زورية المحضر المتعلق بالتصرف الجاري على المال الموقوف، لا سيما وأن الجهة التي تقوم بإعداده هي جهة إدارية لها مؤهلات بشرية ولوجيستيكية.

ثالثا: التوثيق مدخل رئيس للحفاظ على الرصيد الوقفي التعليمي

يمثل ضبط الرصيد الحبسي لبنة أساسية في حسن تدبيره، وهذا لن يتحقق إلا من خلال عملية إحصاء الأملاك الوقفية وتحديد مكوناتها ومشتملاتها، وتكوين

قاعدة معطيات يتم اعتمادها في عملية توثيق الوقف، وبالنظر لمنجزات الأوقاف سنجد بأن الوزارة ومصالحها الخارجية قد بذلت جهود كبيرة من أجل إثبات ملكية العقارات الحبسية بما فيها الأوقاف التعليمية، وكذا توثيق مختلف التصرفات الواردة عليها، بما يكفل للإدارة الوصية إمكانية الدفاع عنها وحمايتها من أي تطاول أو اعتداء.

وتحظى وسائل الإثبات في مختلف التشريعات عبر تراب المعمور بأهمية بالغة في حياة البشرية، وهي تعتبر من الوسائل التي تمكن القضاء من القيام بمهمته في تحقيق العدالة وصيانة المجتمع، عن طريق إيصال الحقوق لأربابها وإيقاع العقوبات على مستحقيها. ولأهميتها البالغة اعتنى بها الإسلام، واشتمل القرآن والسنة على عدد كبير من الأحكام التي تتعلق بالبينات قبل أن تتعرض لها مختلف التشريعات والقوانين الوضعية بتفصيل، ومن أهم هذه الوسائل الدليل الكتابي[1].

فالإشهاد في المجتمع الإسلامي يكتسي أهمية كبيرة، ذلك أن الله تعالى أمر به عباده في عدة مواضع من القرآن الكريم، مثل قوله سبحانه وتعالى في محكم كتابه: "﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا﴾[2].

وتحتل قواعد الإثبات أهمية خاصة في المجال القانوني، إذ إن الحق موضوع التقاضي، يتجرد من كل قيمة إذا لم يقم الدليل على الواقعة التي يستند عليها، فالدليل هو قوام الحياة، ومعقد النفع منه، حتى صدق القول بأن الحق مجردا من دليله يصبح عند المنازعة هو والعدم سواء[3].

من الخصوصيات التي انفردت بها إدارة الأوقاف والتي كان لها الأثر الكبير على بقاء الأصول الوقفية، وكذا الحفاظ عليها وضبطها كما ونوعا، نجد عملية التوثيق في ميدان الوقف وقد خلف هذا التوثيق، ثروة فكرية وحمولة علمية،

---

[1]- عبد الله الجعفري، القيمة القانونية للوثيقة الرسمية ضمن قواعد الإثبات، سلسلة دفاتر محكمة النقض، العدد 20، منشورات مركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض، ص 60.

[2]- سورة البقرة، الآية 282.

[3]- أحمد عبد السلام فيغو، التصرفات الصادرة عن المريض مرض الموت، مطبعة الأمنية، الرباط، الطبعة الثانية، 2010، ص 121.

مازالت لها شواهد في جميع الوثائق الوقفية كحوالات الأحباس وسجلاته التي ضمن من خلالها العدول جميع الإحصاءات المتعلقة بالحبس أرضا كان أو رباعا، كما حددوا الاسم الذي يعرف به العقار لدى الجوار، وموقع الملك وحدوده ومحتوياته، من قبل نوع التربة والأشجار المغروسة، ثم حرروا العقود المترتبة عن كراء أو معاوضة أو مناقلة أو إصلاح الحبس... بل ضمنوا سجلات الحبس جميع رسوم التحبيس ووصفوا كل حبس وصفا مستفيضا.

والجدير بالذكر أنه بالرغم من إقرار المشرع المغربي لقاعدة التيسير في إثبات الحبس، في متن المادة 48 من مدونة الأوقاف[1]، إلا أن الإشكال أثير بخصوص القيمة القانونية للحوالات الحبسية وسجلات الأحباس، فرغم أن المشرع أتاح إمكانية الإثبات بها، إلا أن القضاء في العديد من الحالات يستبعد تطبيقها أو يقضي بعدم انطباقها، رغم أنها حررت منذ عقود عديدة، ووفق ضوابط مختلفة، عما هو معمول به حاليا، ففي بعض الحوالات الحبسية نجد حدود مختلفة عما هو متعارف عليه، على غرار تحديد العقار بالجهات الأربع التالية: القبلة والجوف والشرق والغرب، هنا تضاربت آراء الخبراء والقضاة في تحديد كنه هذه الحدود وما إذا كانت القبلة هي نفسها الشرق؟ وإن كان الأمر كذلك فهل هذا معناه أن العقار حدد من 3 جهات فقط، أم أن القبلة هي الجنوب والجوف هو الشمال حسب ما هو وارد بعض المصادر التاريخية.

إن توثيق المعاملات والتصرفات يمنحها الشرعية القانونية، ويسهل حل النزاعات عند وقوعها، حيث يمكن للأطراف الرجوع إلى الوثائق الرسمية كدليل قاطع عند الحاجة. وعندما توثق المعاملات، يزداد شعور الأمان والثقة بين الأطراف، مما يشجع على إتمام المزيد من الصفقات والمعاملات، وهو ما يكفل بالتبعية استقرار الأسواق وتعزيز الاستثمارات، حيث يشعر المستثمرون بالأمان بشأن حقوقهم ومصالحهم.

ويضمن التوثيق الامتثال للقوانين واللوائح المحلية والدولية، مما يحمي الأطراف من المساءلة القانونية أو المخاطر الناتجة عن مخالفة القوانين، فوجود وثائق رسمية يسهل على الأطراف إثبات حقوقهم، مثل تحويل ملكية العقارات أو

[1]- تنص المادة 48 من مدونة الأوقاف على ما يلي: "يمكن إثبات الوقف بجميع وسائل الإثبات. وتعتبر الحوالات الحبسية حجة علي أن الأملاك المضمنة بها موقوفة إلى أن يثبت العكس..."

المطالبة بالديون أو تنفيذ الاتفاقات. ولما كانت فلسفة التوثيق عامة تنصرف لاستقرار المعاملات، فإن مطلب الاحتياط في الحبس، يقتضي السهر على توثيقه، وتلافي فقدان أو إتلاف أو ضياع أي حجة أو دليل مهما كانت طبيعته، يتعلق بعملية تحبيس، أو بتصرف جاري على الوقف.

إن توثيق جميع التصرفات، كيفما كان نوعها أو شكلها أمر محمود ومأمور به شرعا لاحتياج الناس إليه في معاملاتهم خشية جحد الحقوق أو ضياعها من ذويها[1]، وفي مقام بحثنا يكتسي توثيق التصرفات الواردة على الأوقاف التعليمية أهمية كبيرة يمكن تجسيدها في مظهرين: أولهما تيسير تدبير الأملاك الوقفية وثانيهما توفير الحجج في حال المنازعة[2].

رابعا: تدبير المنازعات الوقفية

تتعدد المنازعات الوقفية، بتعدد مظاهر الاعتداء على الرصيد العقاري الوقفي، فإلى جانب المنازعات العقارية، نجد المنازعات المتعلقة بالأكرية ومنازعات الشغل، وكذا المنازعات الجنائية، وهناك أيضا المنازعات الإدارية، لاسيما ما يتعلق منها بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة. والأكيد أن تدبير هذا الكم الهائل من المنازعات يقتضي توفير الحجج والبينات المثبتة، التي من شأنها أن تحفظ الوقف، وتكفل له الاستمرار في أداء وظيفته التنموية، وتتيح له كذلك الانخراط في مختلف جوانب الاستثمار، بما أن عقارات الأوقاف تعتبر من بين أهم الأرصدة العقارية، التي عرفت مشاريع استثمارية كبرى[3]، وشراكات عديدة[4].

---

[1]- إدريس اجويلل، الضوابط الشرعية والقانونية لتوثيق الملك الحبسي، منشورات مركز الدراسات القانونية المدنية والعقارية بكلية الحقوق بمراكش، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش، الطبعة الأولى، 2006، ص 297.

[2]- من شأن توفر إدارة الأوقاف على الحجج المثبتة لملكية العقارات العائدة لها، أن ييسر ويسرع استثمار المال الوقفي، من خلال مختلف صور التصرفات على غرار المعاوضات العينية والنقدية، والأكرية وبيع الغلل، هذا دون أن ننسى الصيغ الاستثمارية الحديثة من قبيل وقف النقود والاستثمار فيها، وكذا وقف الأسهم والصكوك والسندات والاستثمار فيها.

[3]- نأخذ على سبيل المثال استثمار الأراضي العارية الموجودة بالمجال الحضري، فبعد دراسة الجدوى والمردودية، عمدت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إلى تثمين هذه الأراضي والرفع من قيمتها، وذلك عن طريق بناء وحدات ذات عائد أو تشييد تجزئات عقارية مخصصة للسكن أو للأنشطة التجارية والصناعية والمهنية.

[4]- سعت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إلى الاستثمار عن طريق الشراكة، وذلك رغبة منها في تنويع مواردها المالية ومصادر تمويل مشاريعها الاستثمارية، ونذكر على سبيل المثال برج الأوقاف التجاري والمهني المشيد بوسط مدينة الدار البيضاء، عن طريق قرض حسن من صندوق أبو ظبي للتنمية بضمان من الدولة المغربية. راجع للتفصيل: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، استراتيجية النهوض بالوقف (2021-2032)، مرجع سابق، ص 44.

ويساهم تدبير المنازعات الوقفية في ضمان الحفاظ على الوقف وتثبيت وضعيته وتوفير الحماية اللازمة له من خلال تتبع ملفات المنازعات المعروضة على المحاكم بمختلف أنواعها وتتبع أطوارها ومراحلها، بالاعتماد على منهجية تروم تجويد الدفاع عن الوقف، بعد رصد توجهات محاكم الموضوع ومحكمة النقض لاسيما في الجانب المتعلق بالتعامل مع مقتضيات مدونة الأوقاف.

في ختام هذا المحور لابد من استحضار ما ورد في ديباجة مدونة الأوقاف: "وتأكيدا من جلالتنا على استقلالية الوقف المستمدة من طابعه الإسلامي الخالص، فقد أثرنا من خلال هذه المدونة المحافظة على خصوصيته، وتزويده بوسائل قانونية حديثة تضمن له الحماية الناجعة، وبنظم تدبيرية تيسر حسن استغلاله والاستفادة منه، وبطرق استثمارية تمكنه من المساهمة في مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعيد له دوره الريادي الذي نهض به عبر تاريخ بلادنا المجيد".

انطلاقا مما ورد في الديباجة، تتبدى أهمية الرصيد العقاري الوقفي، باعتباره ثروة مادية أصبح الحفاظ عليه وحمايته من أولويات الوزارة الوصية، وذلك يتبدى على مستوى المنهجية المعتمدة من قبلها، إذ أولت عناية خاصة لعملية توثيق الوقف وتحفيظ الأملاك الوقفية وكذا متابعة مختلف الملفات الرائجة أمام القضاء، وتعزيز التركيبة البشرية للإدارة المركزية والمصالح الخارجية لتمكينها من أداء مهامها على أكمل وجه.

المحور الثاني: آليات الرقابة الخاصة بالأملاك الوقفية.

تعد آليات الرقابة الخاصة بالأملاك الوقفية من الدعائم الأساسية لضمان حسن تدبير هذا الرصيد الحيوي. ويتناول هذا المحور جانبين رئيسيين، أولهما متابعة وضعية العقارات التابعة للأحباس، وثانيهما المراقبة المالية لمداخيل ومصاريف الأملاك الوقفية، وذلك بهدف تعزيز الشفافية وصون المال الوقفي.

أولا: متابعة وضعية العقارات التابعة للأوقاف

من بين الإشكاليات الهامة التي تواجه الوقف نجد ضعف الحماية الجنائية للأملاك الوقفية، ويتجلى ذلك على مستوى قلة النصوص القانونية ذات الطابع الزجري في مجال الوقف، وكذا الإكراهات المرتبطة بتفعيل هذه الحماية الجنائية،

إذ إن الممارسة العملية قد أبرزت تخوف السلطة الحكومية المكلفة بتدبير شؤون الوقف من اللجوء إلى الدعاوى الجنائية خوفا من قاعدة الجنائي يعقل المدني، وما يترتب عنها من شبهة التصرف في العقار الحبسي خلال المدة التي توقف فيها الدعوى المدنية، بل والأدهى من ذلك إمكانية الاستيلاء عليه، لذلك نادى بعض الفقهاء بإدخال التعديلات القانونية اللازمة في هذا الإطار، التي تكفل زجر وردع المعتدين على الأملاك الوقفية.

ولا شك أن تجويد تدبير المنازعات الوقفية يقتضي حرص إدارة الأوقاف على تفعيل الآليات القانونية والقضائية المخولة لها بمقتضى مدونة الأوقاف، ونذكر في هذا المقام على سبيل المثال استثناء الأوقاف من الأثر التطهيري للرسم العقاري، حيث إن الأملاك المحبسة لا يمكن أن تكون موضوع تصرف ولا يمكن أن يطالها التقادم، ولا يمكن أن يحتج على الأوقاف بصدور قرار لتحفيظ أراضيها من الغير، ويبقى حقها قائما في التمسك بإبطال تحفيظ عقار يدخل ضمن أملاكها، وإن طال الزمن، وذلك قياسا على امتيازات الملك العام. وهذا ما نصت عليه المادة 54 من مدونة الأوقاف حيث ورد فيها ما يلي: "لا تمنع الرسوم العقارية المؤسسة لفائدة الغير المحكمة من النظر في كل دعوى ترمي إلى إثبات صفة الوقف العام لعقار محفظ، شريطة أن ترفع الدعوى في مواجهة جميع ذوي الحقوق المقيدين. وإذا ثبت أن العقار المذكور موقوف، بناء على الحكم القضائي الصادر بذلك والحائز لقوة الشيء المقضي به، فإن المحافظ يشطب على كل تسجيل سابق، ويقيد العقار بالرسم العقاري المتعلق به في اسم الوقف المعني."

ومن وجهة نظرنا فإن مصطلح الوقف العام هو مصطلح جامع ويشمل كذلك الوقف العام بالمآل، كما لو انقطع نسل المحبس حيث تطبق مقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 109 من مدونة الأوقاف التي تنص على ما يلي: "...يرجع الوقف المعقب بعد انقراض الموقوف عليهم إرثا إلى ورثة الواقف إن وجدوا، وإلا إلى الأوقاف العامة ما لم يعين الواقف مرجعا آخر يؤول إليه..."، والمثال الآخر لحالة الوقف العام بالمآل يتعلق بتصفية الحبس المعقب[1] حيث يستحق الوقف العام

[1]- عرفت المادة 108 من مدونة الأوقاف الوقف المعقب بكون: "يعتبر وقفا معقبا ما وقف على ولد أو عقب أو نسل أو ذرية المحبس أو غيره. ويعتبر وقفا مشتركا ما وقف ابتداء على جهة عامة وعلى شخص بذاته، أو عليه وعلى عقبه.

نسبة الثلث تطبيقا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادة 128 من مدونة الأوقاف، التي ورد فيها ما يلي: "تستحق الأوقاف العامة نسبة الثلث من كل وقف معقب تقررت تصفيته، ما لم يتعلق الأمر بمحل لازم لسكنى المستفيدين...". ولكل هذه الأسباب نرى بأن استثناء الوقف المعقب من نطاق تطبيق المادة 54، يعتبر فهما مغلوطا للنص المذكور.

وما يعضد رأينا هو متن المادة 169 من مدونة الأوقاف التي نصت على ما يلي: "كل ما لم يرد فيه نص في هذه المدونة يرجع فيه إلى أحكام المذهب المالكي فقها واجتهادا بما يراعى فيه تحقيق مصلحة الوقف"، حيث إن القراءة المتأنية لمضمون هذه المادة ستودي بنا للقول بعدم وجود نص صريح يخص حالة الوقف المعقب ومدى استفادته من الاستثناء من قاعدة التطهير، وحيث إن مصلحة الوقف تقتضي استفادة الوقف المعقب كذلك من هذا الاستثناء، بما أن فلسفة استثناء الوقف العام من قاعدة التطهير متحققة كذلك فيما يتعلق بالوقف المعقب.

وهذا ما كرسه الإجتهاد القضائي، حيث ذهبت محكمة الاستئناف بطنجة في قرارها عدد 363[1] بتاريخ 1983/10/13 في الملف العقاري عدد 2/82/358 إلى القول بأنه: "لا يمكن الاحتجاج بالتطهير الناتج عن تحفيظ العقار اتجاه حقوق محبسة، لأن العقارات المحبسة المعقبة مثلها في ذلك مثل العقارات الحبسية العامة، لا يمكن التصرف فيها إلا بإذن جلالة الملك، عملا بمقتضيات الفصل الثاني من ظهير 13 يناير 1918 حول مراقبة الأحباس المعقبة، وبالتالي فإن تحفيظ العقار موضوع النزاع باطل.

ثانيا: المراقبة المالية

صارت مهمة رقابة الأوقاف العامة ضرورة حتمية تدفع إلى مواكبة التطورات التنظيمية والإدارية والتقنية، والكشف الاستباقي عن الأخطاء واقتراح الحلول أو البدائل الممكن اعتمادها في معالجتها وتفادي تكرارها، والحرص على صحة ودقة وسلامة البيانات المحاسبية والتقارير والمعطيات المالية. فقبل صدور مدونة

[1]- منشور بمجلة الندوة، عدد 3، ص 108 وما بعدها.

الأوقاف، كانت الرقابة المباشرة على أموال الوقف تمارس من طرف مختلف الوحدات الإدارية التابعة للأوقاف والمفتشية العامة[1].

وبعد صدور مدونة الأوقاف أصبح تدبير مالية الأوقاف العامة خاضعا لمراقبة خاصة تهدف إلى التأكد من سلامة العمليات المتعلقة بتنفيذ الميزانية السنوية والحسابات المتعلقة بها وتتبعها ومسك محاسبتها ومراقبة مطابقتها للنصوص الجارية عليها. فبالإضافة إلى الرقابة التي تمارسها المفتشية العامة بالوزارة، فقد نصت المدونة على اعتماد نظام مزدوج:

1- رقابة داخلية:

ويضطلع بها مراقب مالي مركزي ومساعده ومراقبون محليون على مستوى كل نظارة من نظارات الأوقاف، وذلك في حدود الاختصاصات الموكول لهم القيام بها المحددة في مدونة الأوقاف.

مع ضرورة إعداد كل من المراقب المالي المركزي وكذا المراقبين الماليين العامين تقريرا سنويا حول حصيلة نشاط كل واحد منهم، يرفع إلى المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة وتوجه نسخة منه إلى إدارة الأوقاف قصد الإخبار.

وما يعاب على آلية الرقابة الداخلية أنها لم تضبط بما يكفي علاقة ناظر الأوقاف بالمراقب المحلي، وهو ما أفرز لنا واقعا عمليا يعج بالصدامات والاختلافات بين هذين الجهازين، وهو ما يؤثر سلبا على جودة العمل داخل النظارة. كما أن مطالبة المراقب المحلي بمراقبة عمليات لم يحضر في إجراءاتها ولم يطلع على تفاصيل إجرائها أمر يجافي المنطق في بعض الحالات، وهو ما يفرز لنا قرارات غير مقبولة في العديد من الحالات.

2- رقابة خارجية:

تم انشاء المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة كهيئة مستقلة، والذي سيتولى مراقبة مالية الأوقاف وإبداء الرأي بشأنها واقتراح جميع الإجراءات الهادفة إلى ضمان حسن تدبيرها وفق مبادئ الشفافية والحكامة الرشيدة، بما يكفل حماية الأموال الموقوفة وقفا عاما وتنمية مداخيلها، وبالتالي فإن هذا المجلس يقوم

[1]- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، استراتيجية النهوض بالوقف (2021-2032)، مرجع سابق، ص 60.

بأمر من جلالة الملك بجميع أعمال البحث والتحري في أي قضية من قضايا تدبير مالية الأوقاف العامة وتقديم تقرير بنتائجها لجلالته. كما يضطلع بمهمة المصادقة على مشاريع الميزانية السنوية الخاصة بالأوقاف العامة والمصادقة على التقرير والقيام بافتحاص سنوي لوضعية التدبير المالي لها.

يحتل افتحاص مالية الأوقاف العامة وتدقيقها موقعا مركزيا ضمن المهام الأساسية التي يضطلع بها المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة، باعتباره آلية لضمان الشفافية المالية وحسن تدبير أموال الوقف. ويندرج هذا الدور ضمن مسعى أوسع لحماية أموال الأوقاف وتنمية مداخيلها واستدامة مواردها، بما يشبه في طبيعته الوظيفة الرقابية التي يمارسها المجلس الأعلى للحسابات على المال العام.

وقد جاء هذا التحول استجابة لمطلب ملح ظل يرفعه عدد من الفاعلين في الحقلين الديني والسياسي، والذين دعوا إلى ضرورة إخضاع مالية الأوقاف العامة لرقابة صارمة وشفافة، معتبرين أن أملاك الوقف لا تقتصر على بعدها المادي المرتبط بالعقارات والأراضي، بل تحمل كذلك بعدا دينيا يهم وجدان المغاربة ويستوجب أعلى درجات التدقيق والحكامة في تدبيره.

وفي ظل الدينامية الجديدة التي أطلقها المغرب تحت قيادة جلالة الملك محمد السادس، والتي تقوم على إرساء مبادئ الحكامة الجيدة، والتخليق، وترشيد الموارد، تعززت أهمية تدقيق تدبير الأوقاف العامة، خاصة بعد سنة 2004 التي شكلت انطلاقة استراتيجية متجددة لإصلاح الحقل الديني وعقلنة تدبيره. وأصبح مطلب الافتحاص والتدقيق الشامل ضرورة استعجالية لضمان نزاهة وفعالية منظومة الوقف.

ويشمل اختصاص المجلس الأعلى، وفق نظامه الداخلي، القيام بمهمة دراسة حسابات التسيير المرتبطة بتنفيذ الميزانية السنوية للأوقاف، وتحليل تقارير المراقبين الماليين، إضافة إلى الاضطلاع بعملية افتحاص سنوي شامل لوضعية التدبير المالي للأوقاف العامة. ولا يقتصر دور المجلس على المراقبة المالية فقط، بل يتعداه إلى إبداء الرأي وتقديم المشورة في القضايا التي تحيلها عليه السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف، فضلا عن تقديم مقترحات وتوصيات تهدف إلى تطوير أساليب التدبير، والحفاظ على أصول الوقف وتنمية عائداته بما يخدم أهدافه الدينية والاجتماعية.

وهكذا، يشكل الافتحاص والتدقيق الدوري مدخلا أساسيا لإرساء قواعد الحكامة الجيدة في إدارة الوقف التعليمي والخيري، وضمان مساهمته الفعالة في تحقيق التنمية المستدامة، وترسيخ ثقافة الشفافية والمسؤولية في تدبير الموارد الوقفية، إلا أن المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف يصطدم بمجموعة من العراقيل التي تحول بينه وبين القيام بمهامه على أكمل وجه لا سيما العوامل البشرية منها من قبيل مقاومة بعض الفاعلين للتدقيق، وتداخل الاختصاصات بين الأجهزة الإدارية، وضعف الموارد البشرية...إلخ. وهناك عوامل أخرى متعددة من قبل ضعف التكوين المعلومياتي للموظفين، وكذا نقص المعطيات الرقمية الدقيقة، وتعدد الأصول الوقفية.

وفي الختام، يمكن القول بأن الاهتمام والاعتناء بالأحباس المخصصة للتعليم تدبيرا وتسييرا ومنازعة، ورقابة من شأنه أن يحافظ على الرصيد الحبسي المخصص للتعليم، وسيفتح بالتالي أبواب الاستثمار فيه، ويعدد مردوديته، بما يكفل تحقيق قصد المحبس.

ولا شك أن التأثير الإيجابي للوقف اقتصاديا واجتماعيا، يقتضي التوفر على ترسانة قانونية ناجعة وقضاء ديناميكي مجتهد، وبناء عليه نقترح إعادة النظر في أحكام توثيق وإثبات الوقف، والتأكيد صراحة على وجوب التيسير في إثباته، كما أن القضاء المغربي مطالب بتكريس قاعدة عدم التعجيز في الحبس. ونرى أيضا أنه يتعين وضع إطار قانوني ناجع، يكفل تظافر جهود مختلف الفاعلين في مجال التوثيق والأرشفة للقيام بجرد شامل لمختلف العقارات المحبسة تفاديا للاستيلاء عليها والانتفاع بها دون وجه حق.

إن الأوقاف بما فيها الوقف التعليمي تواجه تحديات تدبيرية تقوض مسعاها التنموي والطلائعي، وهي تحديات ترتبط بمجموعة من العوامل يمكن أن نذكر من بينها عزوف الناس عن التحبيس وجهلهم بأهمية الاوقاف ودورها الريادي، وفي كثير من الحالات نجد أن المتبرعين يحاولون الابتعاد ما أمكن عن إدارة الأوقاف، رغم أن قصدهم وغرضهم يندرج ضمن مجال اختصاصها.

دور الوقف في نهضة التعليم بإندونيسيا:
نظرة شاملة على الماضي والحاضر واستشراف المستقبل
- تحليل تجربة الجمعية المحمدية -

د. محمد إلياس مروال

الجامعة الإسلامية العالمية الإندونيسية

مقدمة البحث

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وبعد:

يُعد الوقف مؤسسة إسلامية ذات طابع اجتماعي واقتصادي عميق، لعبت دورًا محوريًا في بناء حضارة المسلمين، خاصة في دعم قطاع التعليم. فقد أدرك العلماء منذ فجر الإسلام أن استمرارية التعليم واستقلاليته لا يمكن تحقيقها إلا من خلال موارد ثابتة ومستدامة، وكان الوقف أحد أعمدتها الأساس. وقد ظهرت أهميته جليًّا في تمويل المدارس والمكتبات والمعاهد العلمية في مختلف العصور الإسلامية.

وفي السياق الإندونيسي، مثّل الوقف أداة رئيسة في نشر التعليم منذ دخول الإسلام إلى الأرخبيل، حيث اعتمد العلماء على الأوقاف لتأسيس المدارس، مما أسهم في نشر العلم وترسيخ الهوية الإسلامية. وعلى الرغم من تعاقب التحولات السياسية والاجتماعية، فإن وظيفة الوقف ظلت حاضرة، وإن تفاوتت درجة فاعليتها.

تُعد الجمعية المحمدية - منظمة غير حكومية إسلامية كبرى في إندونيسيا -، التي أُسست عام 1912م، نموذجًا رائدًا في توظيف الوقف لدعم التعليم، من خلال شبكة واسعة من المدارس والمعاهد والجامعات التي تموّل جزئيًا أو كليًا من أوقاف تعليمية. وقد برعت الجمعية في الدمج بين أصالة الوقف ومبادئ الإدارة الحديثة لضمان استدامته وجودته، كما وفّرت تعليمًا عصريًا منسجمًا مع القيم الإسلامية.[1]

[1]- أحمد دحلان وآخرون، تاريخ المحمدية وتطور نظام الوقف فيها، منشورات جامعة المحمدية، يوجياكرتا، 2018، ص- 22-25.

مشكلة البحث:

رغم الجذور العريقة للوقف في خدمة التعليم، إلا أن تحديات العصر، كضعف الاستدامة المالية والتغير في نماذج التمويل، تهدد استمراريته. في هذا الإطار، تبرز تجربة الجمعية المحمدية نموذجا متقدما يستحق الدراسة والتحليل.

الإشكالية المحورية

كيف ساهم الوقف في دعم التعليم بإندونيسيا عبر تجربة الجمعية المحمدية؟ وما مدى قدرته على التكيف مع متطلبات العصر واستشراف المستقبل؟

أسئلة البحث:

1. ما هو المفهوم الفلسفي للوقف التعليمي في الفكر الإسلامي؟
2. كيف تطورت تجربة الوقف التعليمي في إندونيسيا؟
3. ما أبرز ملامح نجاح جمعية محمدية في توظيف الوقف؟
4. ما أبرز التحديات التي تواجه هذه التجربة؟
5. كيف يمكن تعزيز فاعلية الوقف التعليمي مستقبلًا؟

أهداف البحث:

- تقديم تأصيل نظري لمفهوم الوقف التعليمي.
- تحليل تاريخ تطور الوقف في إندونيسيا.
- دراسة تجربة الجمعية المحمدية نموذجا معاصرا.
- تشخيص التحديات المعاصرة وتقديم مقترحات عملية.

أهمية البحث:

- **علمية:** تسدّ فراغًا بحثيًا باللغة العربية حول تجربة وقفية متميزة في جنوب شرق آسيا.
- **عملية:** تقدم رؤى قابلة للتطبيق في إصلاح وتفعيل الوقف التعليمي.
- **مقارنة:** توفر نموذجًا يمكن موازنته مع تجارب وقفية في بلدان أخرى.

حدود البحث:

- **الموضوع:** الوقف في مجال التعليم فقط.
- **المكان:** إندونيسيا، مع تركيز خاص على الجمعية المحمدية.
- **الزمن:** من تأسيس الجمعية عام 1912م إلى الوقت الراهن.
- **المنهج:** التاريخي التحليلي، مع استخدام نسبي للمنهج المقارن.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للوقف التعليمي

يمثل هذا المبحث مدخلا نظريا رئيسيا لفهم ظاهرة الوقف التعليمي، من خلال الوقوف على أبعاده اللغوية والاصطلاحية والفكرية والاجتماعية، وتحليل تطوره التاريخي في التجربة الإسلامية، مع استحضار النماذج الكبرى التي صنعت مجد الحضارة العلمية الإسلامية عبر العصور. ويندرج هذا التأسيس ضمن الأطر التي تساعد على تفكيك وتحليل الممارسات التطبيقية للوقف في دعم التعليم المعاصر.

المطلب الأول: المفاهيم الأساسية.

يُعرف الوقف في اللغة بأنه الحبس والمنع. قال ابن منظور: "وقَف الشيءَ يَقِفُه وقْفًا: حبَسَه"[1]. أما في الاصطلاح الفقهي، فقد أجمع العلماء على أنه تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة، كما عرفه ابن قدامة: "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة".[2]

أما التعليم، فهو في الاصطلاح: عملية تفاعلية هادفة إلى إكساب المعرفة والمهارات والقيم، باستخدام وسائل منهجية. وقد جعله الإسلام فريضة على كل مسلم ومسلمة، لما له من أهمية في بناء الفرد والأمة، كما جاء في الحديث: "طلب العلم فريضة على كل مسلم".[1]

---

[1]- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مادة (وقف).

[2]- ابن قدامة، المغني، دار الفكر، ج5، ص306.

[1]- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، حديث رقم 224.

أما الوقف التعليمي هو كل وقف يُخصَّص ريعه لدعم الأنشطة التعليمية، سواء من خلال بناء المؤسسات التربوية (كالمدارس والمعاهد والجامعات)، أو توفير رواتب المعلمين، أو تقديم المنح الدراسية، أو توفير الكتب والمستلزمات التعليمية.[1]

ويُعد هذا النوع من الوقف من أبرز أشكال الأوقاف من حيث الاستدامة والأثر الحضاري، لما له من دورٍ في بناء رأس المال البشري وتمكين المجتمع معرفيًّا وتنمويًّا.[2]

ومن خلال الوقف التعليمي، خُصّصت الأصول العقارية والمالية لدعم التعليم، وبُنيت المدارس والمكتبات ومراكز البحث، مما مكن المسلمين من بناء رأس مال بشري متعلم.

المطلب الثاني: الأبعاد الاجتماعية للوقف التعليمي.

ولقد لعب الوقف دورًا مهمًا في العدالة الاجتماعية، وذلك فيما يلي:

- الوقف كآلية لتحقيق العدالة الاجتماعية.

الوقف التعليمي يُعد وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية، إذ مكّن الطبقات الفقيرة من الوصول إلى التعليم، دون مقابل. وقد اعتنت الشريعة بهذا المفهوم، كما يظهر في الحديث: "إنما تُنصرون وتُرزقون بضعفائكم".[3]

- أثر الوقف في استقلال المؤسسات التعليمية.

الوقف يوفر استقلالًا ماليًا يحفظ المؤسسات من التدخلات السياسية. ومثال ذلك استقلال الأزهر الشريف عن الدولة، مما ساعده على الاستمرار كمركز علمي حر.[1]

- بناء رأس المال البشري

---

[1]- محمد نور يوسف ، إحياء وظيفة الوقف في دعم التعليم في العالم الإسلامي*، ضمن أعمال ندوة الأوقاف، الأمانة العامة للأوقاف - الكويت، 2010م، ص. 112.

[2]- الدكتور عبد الكريم زيدان ، الوقف الإسلامي: أحكامه وآثاره في تنمية المجتمع*، دار القلم، دمشق، الطبعة الثانية، 2005م، ص. 98-99. حيث يذكر فيه أن من أهم صور الوقف النافع للأمة هو ما يُصرف في مجالات التعليم ونشر العلم، لما لذلك من أثر باقٍ ومثمر.

[3]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الإعانة في سبيل الله، حديث رقم 2896.

[1]-

ساهم الوقف في توفير الكتب والبعثات، مما أدى إلى ظهور علماء موسوعيين مثل ابن سينا والرازي. فقد مثل الوقف البنية التحتية للتعليم المجاني والتخصصي.

كما منح الوقف الاستقلال المالي للمؤسسات العلمية، مثل الأزهر، الذي بقي حرًا من التأثير السياسي بفضل أوقافه.وقد ساهم الوقف في تمويل المراكز العلمية الكبرى، مثل القرويين، والنظامية، ومكتبات بغداد ودمشق.

وأجمع العلماء على فضل الوقف التعليمي، واعتبره النووي من أفضل الصدقات: "وأفضل الصدقات ما كان مستمرًا نفعه".[1]

وفي العصر الحديث، دعا علماء معاصرون، كالشيخ يوسف القرضاوي، إلى توجيه الوقف لدعم التعليم الحديث والتنمية، فقال: "الوقف اليوم يجب أن يتجه إلى دعم التعليم الحديث، والبحث العلمي".[2]

المبحث الثاني: الوقف والتعليم في التجربة الإندونيسية -استدعاء الماضي-

يتناول هذا المبحث تطور الوقف التعليمي في السياق الإندونيسي منذ دخول الإسلام إلى الأرخبيل حتى العصر الحديث، متتبعًا المراحل الثلاث الأساسية: ما قبل الاستعمار، وأثناء الاحتلال، وفترة الاستقلال، ولا سيما في ظل التحولات السياسية والاجتماعية الكبرى التي عرفها الأرخبيل، وصولًا إلى التحديات والفرص المعاصرة.

ويسعى هذا المبحث إلى الكشف عن السياق المحلي الذي شكل خصوصية التجربة الوقفية في إندونيسيا، وأثره في بناء مؤسسات التعليم الإسلامي التقليدية والحديثة.

بعد وضع الإطار النظري لمفهوم الوقف التعليمي وأبعاده الحضارية، ينتقل البحث إلى تناول التجربة الإندونيسية بوصفها ميدانًا تطبيقيًا لهذا المفهوم.

ويهدف هذا المبحث إلى استكشاف جذور الوقف في إندونيسيا منذ دخول الإسلام إلى الأرخبيل، وتحليل تطور مساهمة الوقف في دعم التعليم عبر الحقب المختلفة، مع تسليط الضوء على العوامل التي ساهمت في تميز هذه التجربة، وأبرز التحديات التي اعترضتها.

---

[1]- النووي، شرح صحيح مسلم، دار الفكر، ج7، ص90.

[2]- يوسف القرضاوي، دور الزكاة في علاج المشكلات الاجتماعية، مكتبة وهبة، ط2، 1995م، ص211.

المطلب الأول: جذور الوقف في إندونيسيا

أولًا: دخول الإسلام إلى الأرخبيل وأثره الاجتماعي.

دخل الإسلام إندونيسيا عبر طرق سلمية في القرن السابع الميلادي، عبر التجار العرب والفرس والهنود الذين حملوا الدين الحنيف إلى السواحل الإندونيسية، لا سيما إلى مناطق آتشيه وسومطرة وجاوة، كان لهذا الدخول طابع سلمي قائم على التجارة والدعوة بالقدوة الحسنة، مما جعل الإسلام ينتشر تدريجيًا ويؤثر بعمق في البنية الاجتماعية والثقافية للسكان المحليين. ورافقه تأسيس أولى اللبنات للوقف التعليمي، خاصة من خلال إنشاء المساجد والمدارس (البيسانترين)، حيث كانت تُموَّل عبر أوقاف أراضٍ ومزارع، ما مكّنها من تقديم التعليم المجاني ودعم العلماء.[1]

وقد أدى هذا الانتشار إلى نشوء منظومات اجتماعية جديدة، تمحورت حول المساجد، والمدارس الدينية، والمراكز العلمية، والتي سرعان ما أصبحت تعتمد على الوقف كمصدر رئيسي لتمويل أنشطتها.

ثانيًا: نشوء مؤسسات التعليم الإسلامي التقليدية المدعومة بالوقف.

مع تزايد أعداد المسلمين، برزت الحاجة إلى إنشاء مؤسسات تعليمية متخصصة لتعليم القرآن الكريم والعلوم الإسلامية.

أنشئت في هذه المرحلة المبكرة العديد من المدارس التقليدية، المعروفة باسم "البيسانترين[1]"، التي كانت تعتمد في تمويلها على أوقاف محلية، عبارة عن أراضٍ زراعية أو أصول عقارية تدرّ دخلاً ثابتًا للمؤسسة.

---

[1]- محمد ناصر، تطور الوقف الإسلامي في إندونيسيا، مجلة الدراسات الآسيوية، المجلد 8، العدد 2، 2018، ص 44.

[1]- البيسانترين هو نموذج تعليمي إسلامي تقليدي في إندونيسيا، يجمع بين الإقامة الداخلية والتعليم الديني المتعمق في علوم الشريعة، تحت إشراف مباشر من المعلم الديني (الكيائي). ويعتمد على دراسة كتب التراث الإسلامي من خلال نظام التلقين الشفهي والحلقات العلمية، مع اهتمام خاص بتكوين الأخلاق والسلوك والقيم الروحية لدى الطلاب (السانتري).

Azra, Azyumardi. The Origins of Islamic Reformism in Southeast Asia: Networks of Malay-Indonesian and Middle Eastern 'Ulama' in the Seventeenth and Eighteenth Centuries ،University of Hawaii Press, 2004.

وقد شكلت هذه الأوقاف النواة الأولى للمنظومة التعليمية الإسلامية في إندونيسيا، وأسهمت في:

- توفير تعليم مجاني أو شبه مجاني للطلبة.
- دعم المعلمين والعلماء.
- بناء المساجد والمرافق المرتبطة بالمدارس.

كان المشايخ وأهل الخير ينظرون إلى وقفهم على التعليم باعتباره قربة عظيمة وأحد سبل نشر الدين وترسيخ الهوية الإسلامية في مجتمع متعدد الثقافات والأديان.

المطلب الثاني: مراحل تطور الوقف التعليمي عبر العصور.

-في الحقبة التقليدية: أدار العلماء المحليون الأوقاف لتغطية احتياجات التعليم، دون تدخل سلطوي.

-في العهد الاستعماري: واجه الوقف تضييقًا من الهولنديين واليابانيين، لكن ظهرت حركات إصلاحية حاولت حمايته، مثل "ساريكات إسلام[1] ، ونهضة العلماء[1] ومحمدية "

[1]- ساريكات إسلام هي أول حركة جماهيرية إسلامية كبرى في إندونيسيا الحديثة، تأسست عام 1912م في سوراكارتا على يد حاجي سامن هديكوسومو، امتدادًا لرابطة التجارة الإسلامية (1905م). بدأت كحركة لحماية مصالح التجار المسلمين ضد هيمنة الصينيين والاستعمار الهولندي، ثم تطورت إلى حركة سياسية إسلامية تطالب بالاستقلال والعدالة. أسهمت في رفع الوعي السياسي والديني، ومهّدت لنشوء الحركات والأحزاب الإسلامية المعاصرة.

Noer, Deliar. The Modernist Muslim Movement in Indonesia 1900-1942. Singapore: Oxford University Press, 1973.

[1]- جمعية نهضة العلماء هي أكبر منظمة اجتماعية إسلامية في إندونيسيا، تأسست سنة 1926م على يد الشيخ محمد هاشم أشعري ، تتبنّى الجمعية منهج أهل السنة والجماعة في العقيدة (أشعرية - ماتريدية)، والمذهب الفقهي الشافعي، والطريق الصوفي التربوي (القادري، النقشبندي، وغيرهما)، وتركّز على صيانة التراث الفقهي الإسلامي التقليدي من خلال التعليم في البيسانترين، إلى جانب الانخراط في العمل الاجتماعي والسياسي وفق مبدأ "الحفاظ على الموروث وتفعيل المعاصرة".

Martin van Bruinessen, NU: Tradisi, Relasi-relasi Kuasa, Pencarian Wacana Baru, LKiS, Yogyakarta, 1994, pp. 45-85.

-بعد الاستقلال: أُنشئت وزارة الشؤون الدينية وأُصدرت قوانين تُنظم الوقف، وظهرت مؤسسات كبرى كالمحمدية ونهضة العلماء التي تبنت الوقف كوسيلة لدعم المدارس والجامعات.[1]

وشهدت العقود الأخيرة توسعًا في استخدام الوقف لتأسيس مدارس وجامعات، وتمويل المنح، وتحسين البنية التحتية، إلى جانب دعم البحث العلمي، وهو ما عزز من جودة التعليم الإسلامي والمدني على السواء.[2]

المطلب الثالث: ملامح عامة للوقف التعليمي في العصر الحديث

أولا: أبرز التحديات المعاصرة التي تواجه الوقف التعليمي.

رغم الإنجازات الكبيرة التي حققها الوقف التعليمي، إلا أنه يواجه في العصر الحديث مجموعة من التحديات، من أبرزها:

- ضعف الحوكمة والإدارة الاحترافية:

تعاني العديد من المؤسسات الوقفية من ضعف في الإدارة والشفافية والرقابة المالية، مما يؤثر سلبًا على استدامة مشاريعها التعليمية.

- تشتت الجهود وعدم التنسيق المؤسسي:

تفتقر الكثير من المبادرات الوقفية إلى التنسيق بينها، مما يؤدي إلى تكرار الجهود وضياع بعض الموارد.

- قصور التشريعات الوقفية:

رغم وجود قوانين منظمة، إلا أن هناك حاجة ماسة إلى تحديث التشريعات لجعلها أكثر ملاءمة لمتطلبات الوقف الإنتاجي والتعليم العصري.

- تغير أنماط التمويل والمنافسة المؤسسية:

تواجه المؤسسات الوقفية منافسة شرسة من مؤسسات التعليم الخاصة الربحية، إضافة إلى تغير ثقافة التبرع لدى الأجيال الجديدة، مما يتطلب تجديد آليات تسويق الوقف التعليمي.

---

[1]- نفس المرجع، المجلد 8، العدد 2، 2018، ص 44.

[2]- عبد الرحمن فؤاد، الوقف ودوره في التعليم المعاصر، دار الإحسان، جاكرتا، 2020، ص 123.

- نقص التوعية المجتمعية بأهمية الوقف:

يحتاج المجتمع إلى حملات توعوية لتعزيز ثقافة الوقف التعليمي كمساهمة دينية وتنموية مستدامة.

ويستدعي ذلك إصلاحات إدارية وتشريعية لتعزيز الاستدامة.[1]

ثانيا: فرص تطوير الوقف التعليمي في العصر الرقمي.

رغم التحديات، يفتح العصر الرقمي آفاقًا واسعة لتطوير الوقف التعليمي، منها:

- التحول الرقمي في إدارة الأوقاف:

من خلال بناء قواعد بيانات رقمية، واستخدام التطبيقات الذكية لإدارة الأصول الوقفية ومتابعة أدائها.

- التسويق الوقفي الإلكتروني:

باستخدام المنصات الإلكترونية لجذب المتبرعين وتعريفهم بالمشاريع التعليمية الوقفية.

- الابتكار في منتجات الوقف:

من خلال إنشاء أوقاف إنتاجية مرتبطة بالتعليم، مثل تمويل مراكز الأبحاث، وحاضنات الأعمال الجامعية، وبرامج التدريب المهني المدعومة بالوقف.

وهكذا، تبدو الفرصة سانحة لتجديد منظومة الوقف التعليمي بما ينسجم مع معطيات العصر الحديث ومتطلباته، بما في ذلك تمويل مراكز الأبحاث والتعليم المهني والتقني.[1]

والخلاصة، أن التجربة الإندونيسية تشكل نموذجًا مهمًا في تكييف الوقف مع تحديات العصر، ويؤكد ذلك ضرورة تجديد المنظومة الوقفية بالاعتماد على تقنيات الإدارة الحديثة والحوكمة الرقمية لضمان استدامة التعليم ودعمه.

---

[1]- يوسف هداية، تحديات إصلاح الوقف في إندونيسيا، ندوة الوقف والتعليم، جامعة شريف هداية الله، 2019، ص 88.

[1]- المركز الوطني للوقف، تقرير آفاق الوقف الرقمي في جنوب شرق آسيا، 2021، ص 65.

المبحث الثالث: تجربة الجمعية المحمدية في توظيف الوقف لدعم التعليم.

يتناول هذا المبحث محورًا مركزيًا في البحث تجربة جمعية محمدية في توظيف الوقف لدعم التعليم، وهي تجربة تُعد من أبرز النماذج المؤسسية الناجحة في العالم الإسلامي الحديث. فقد قامت الجمعية، منذ تأسيسها في عام 1912م، ببناء نظام تعليمي متكامل تدعمه أوقاف تعليمية ذات رؤية استراتيجية، تجمع بين المبادئ الشرعية والآليات الإدارية الحديثة.

وفي هذا المبحث، نسلط الضوء على هذه التجربة الرائدة من خلال التعريف برؤية الجمعية الوقفية، واستعراض آليات تفعيل الوقف في مشاريعها التعليمية، ثم تقديم قراءة نقدية لمواطن القوة والتحديات التي تواجهها، بغية استخلاص الدروس والإمكانات القابلة للتعميم أو التحسين.

المطلب الأول: نشأة الجمعية المحمدية ورؤيتها الوقفية.

أولًا: الملامح العامة للجمعية المحمدية وتركيزها في ميدان التعليم

تُعَدُّ الجمعية المحمدية (Muhammadiyah) من أقدم وأكبر الحركات الإسلامية الإصلاحية في إندونيسيا، تأسست سنة **١٩١٢م** على يد العالم والمصلح الشيخ **أحمد دَحْلان** أحد خريجي الحرمين الشريفين في مدينة **يوجياكرتا**. الذي تأثر بأفكار إصلاحية تجديدية، جمع بين النقاء العقائدي والنهج المؤسسي المدني المنظم. وقد جاءت هذه الجمعية استجابةً للحاجة الملحّة لتجديد الخطاب الديني ومواجهة المظاهر البدعية والانحرافات العقدية، وذلك من خلال العودة إلى **القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة**، ومنهج **السلف الصالح**، مع الأخذ بأسباب التقدم العلمي والحضاري المعاصر.[1]

تتبنى المحمدية منهجًا **وسطيًا معتدلًا**، يجمع بين الأصالة والمعاصرة، وتهدف إلى تحقيق نهضة شاملة للأمة الإندونيسية في الجوانب **الدينية والاجتماعية والتعليمية والصحية والاقتصادية**، مع التزام تام بمبدأ **العمل المؤسسي والتطوعي**.[2] وكان الوقف الدائمي أحد أركان تمويلها الأساسية.[3]

---

[1]- عبد الحفيظ منصور، تاريخ الحركة الإسلامية في إندونيسيا، دار السلام، القاهرة، 2005م، ص 122.

[2]- محمد ناصر، المحمدية ودورها في إصلاح التعليم الإسلامي في إندونيسيا، مجلة الفكر الإسلامي المعاصر، مجلد 13، عدد 2، 2017م، ص. 88.

[3]- أبو شهاب، عبد الله. تطور الفكر المؤسسي في جمعية محمدية، جاكرتا: دار المحمدية، 2015، ص 45.

ومن أبرز ما يُميّز جمعية المحمدية عن غيرها من الحركات الإسلامية في إندونيسيا هو تركيزها العميق على ميدان التربية والتعليم، حيث تعتبر أن التعليم هو السبيل الأنجع لبناء جيل مسلم واعٍ، مثقف، وقادر على المساهمة في نهضة الأمة.

ثانيًا: رؤية الجمعية في تفعيل الوقف التعليمي.

اعتبرت الجمعية المحمدية أن الوقف ليس مجرد تقليد ديني تراثي، بل أداة تنموية استراتيجية لتحقيق **التمكين المجتمعي**، خصوصًا في ميدان التعليم.

تقوم رؤيتها الوقفية على المبادئ التالية:

- **الاحترافية في إدارة الوقف:** عبر لجان إدارية متخصصة، ومحاسبة شفافة.
- **الترابط المؤسسي بين الوقف والتعليم:** كل منشأة تعليمية لها دعم وقفي دائم.
- **شمولية أهداف الوقف:** يشمل البنية التحتية، رواتب المعلمين، منح الطلاب، تطوير المناهج.
- **التنمية الذاتية للأوقاف:** عبر الاستثمار في المشاريع الإنتاجية لدعم الاستقلال المالي للمؤسسات التعليمية.

وقد رسخت الجمعية فلسفة أن **"كل مدرسة تبنيها، يجب أن يكون لها وقف يسندها"**، ما جعل الوقف عنصرًا مدمجًا في هندسة التعليم لديها.[1]

اعتمدت الجمعية على شبكة من المدارس والجامعات والمراكز المهنية، تموَّل من خلال أوقاف عقارية، ونقدية، وتجارية. وتُدار هذه الأوقاف عبر لجان إدارية متخصصة، تُقدِّم تقارير شفافة، وتخضع للمراجعة المالية.[2] كما تبنت الجمعية

---

[1]- نفس المرجع.

[2]- سليم، أحمد. الإدارة الوقفية في إندونيسيا، دراسة مقارنة، جامعة شريف هداية الله، 2019، ص 122.

الوقف الرقمي والوقف الإنتاجي، وخصّصت عائداته لدعم الطلاب والمعلمين والبنية التحتية.[1]

المطلب الثاني: آليات تفعيل الوقف في دعم التعليم لدى الجمعية المحمدية

أولًا: إنشاء مؤسسات تعليمية وقفية متعددة المستويات.

من أبرز ملامح النجاح في تجربة جمعية محمدية هو قدرتها على **إنشاء شبكة تعليمية ضخمة** تموَّل جزئيًا أو كليًا من خلال الأوقاف، من المؤسسات التعليمية التي تغطي مختلف المراحل الدراسية، من مرحلة الطفولة المبكرة إلى التعليم العالي، تشمل:

- **المدارس الابتدائية والثانوية** التي تُدرّس مناهج وطنية مدعومة بالقيم الإسلامية.
- **الجامعات والمعاهد العليا** التي تجمع بين العلوم الشرعية والعلوم الحديثة، وأشهرها:
  - **الجامعة المحمدية يوجياكرتا.**
  - **الجامعة المحمدية جاكرتا.**
  - **الجامعة المحمدية سوراكارتا**، وغيرها.[2]

كما أنشأت الجمعية عددًا كبيرًا من **رياض الأطفال، مدارس تحفيظ القرآن، ومراكز التدريب المهني**، لتلبية احتياجات المجتمع في شتى مجالات التعليم.

ومن الملاحظ أن المؤسسات المحمدية لا تقتصر على تقديم التعليم للأبناء المسلمين فحسب، بل تستقبل كذلك أبناء الطوائف والأديان الأخرى، مما يعكس روح التسامح والانفتاح التي تتحلى بها الجمعية [1]

---

[1]- عبد الرحمن، يوسف. الوقف الرقمي والتعليم، بحث منشور، ندوة الوقف العالمي، كوالالمبور، 2021، ص 87.

[2]-Ahmad Najib Burhani, Muhammadiyah Jawa, Yogyakarta: Suara Muhammadiyah, 2016, p. 45.

[1]-Jajat Burhanudin and Kees van Dijk (Eds.), Islam in Indonesia: Contrasting Images and Interpretations, Amsterdam University Press, 2013, pp. 129-130.

وفيما يلي إحصاءات تفصيلية لهذه المؤسسات كما نُشرت في أحد التقارير الرسمية لعام 2022:

رقم	مراحل تعليمية	عدد المدرسة
1	رياض الأطفال	4.623
2	المدارس الإبتدائية	2.604
3	المدارس المتوسطة	1.772
4	المدارس الثانوية العامة والمهنية	1,143
5	الجامعات والمعاهد	172
6	المدارس الخاصة لذوي الاحتياجات	71
7	المعاهد الدينية	67

ويُقدَّر مجموع هذه المؤسسات التعليمية بأكثر من 10,400 مؤسسة منتشرة في أنحاء البلاد، مما يجعل جمعية المحمدية إحدى أكبر الجهات الفاعلة في مجال التعليم الأهلي في إندونيسيا.[1]

ثانيًا: تنوع مصادر الوقف التعليمي وتوظيفها

اعتمدت الجمعية المحمدية على تنوع ذكي لمصادر الوقف التي تدعم قطاع التعليم لديها،[2] ومن أهم هذه المصادر:

- **الأراضي الزراعية المنتجة.**
- **المباني والمجمعات التجارية المؤجرة.**
- **أوقاف نقدية واستثمارية** ,توظف في مشاريع مدرة للربح يُعاد استثماره في التعليم.

[1]- انظر في: موقع صحيفة ريبوبليكا، 18 أكتوبر 2022م، على الرابط:
[https://news.republika.co.id/berita/nsgkgj361/jumlah-lembaga-pendidikan-muhammadiyah-lebih-dari-10 ribu] (https://news.republika.co.id/berita/nsgkgj361/jumlah-lembaga-pendidikan-muhammadiyah-lebih-dari-10-ribu)

[2]- عبد الله أبو شهاب، تطور الفكر المؤسسي في جمعية محمدية، جاكرتا: دار المحمدية، 2015، ص 71-74.

- **الوقف الجماعي الرقمي**، وهو توجه حديث تبنته الجمعية لجمع التبرعات عبر المنصات الإلكترونية.[1]

هذا التنوع سمح للجمعية بامتلاك قدرة مالية مرنة لتغطية الاحتياجات التعليمية في مختلف فروعها، وتقليل الاعتماد على تمويلات خارجية أو رسوم دراسية مرتفعة.[2]

ثالثًا: الإدارة المؤسسية للوقف التعليمي

تتبنى الجمعية نموذجًا إداريًا **مؤسسيًا احترافيًا** لإدارة الأوقاف التعليمية [3]، يعتمد على المبادئ الآتية:

- **إنشاء هيئات وقفية محلية ومركزية:** لكل مدرسة أو جامعة لجنة خاصة لإدارة الوقف، تتبع السياسات العامة التي تضعها القيادة المركزية للجمعية.

- **المراجعة والتقارير المالية المنتظمة:** كل جهة وقفية ملزمة بتقديم تقارير دورية، ويتم التدقيق من قِبل جهات رقابية مستقلة.

- **الشفافية في صرف العائدات الوقفية:** تُعلن الجمعية بشكل سنوي عن نسب العائدات الوقفية ومجالات صرفها، خاصة في المجال التعليمي، لبناء ثقة المانحين وضمان استدامة التبرعات.

- **تدريب الكوادر الوقفية:** تولي الجمعية اهتمامًا كبيرًا بتكوين الكوادر الإدارية المتخصصة في إدارة الوقف، بما في ذلك التدريب على التشريعات، والتخطيط المالي، والتسويق الوقفي.[1]

---

[1]- أحمد سليم، الإدارة الوقفية في إندونيسيا: دراسة مقارنة بين جمعية محمدية ونهضة العلماء، رسالة ماجستير، جامعة شريف هداية الله، جاكرتا، 2019، ص 122-128.

[2]- يوسف عبد الرحمن، الوقف الإنتاجي والرقمي في إندونيسيا: قراءة في تجربة المحمدية، ورقة بحثية منشورة في ندوة الوقف والتعليم، جامعة أحمد دحلان، يوغياكرتا، 2021، ص 89-93.

[3]- المركز الإندونيسي للوقف والتنمية، تقرير أداء الأوقاف التعليمية في جمعية محمدية، يوغياكرتا، 2020، ص 33-38.

[1]- فتاح حمزة، الحوكمة والموارد البشرية في إدارة الوقف التعليمي بجمعية محمدية، مجلة النهوض الإسلامي، العدد 10، 2022، ص 54-56.

رابعًا: أمثلة ميدانية على نجاح الوقف التعليمي

• **الجامعة المحمدية يوغياكارتا:** تمتلك أراضٍ وقفية، وأسهمًا في مشروعات إنتاجية، يتم توظيف عوائدها لدعم البحوث وتوفير منح دراسية، إضافة إلى تغطية نفقات التشغيل الأساسية.[1]

• **المدرسة المحمدية البنغالية[2] في جاكرتا:** تُدار من خلال وقف تجاري يشمل عمارة مؤجرة بالكامل، مما يوفر المدرسة استقلالًا ماليًا كاملاً.[3]

• **مبادرة وقف الطلاب المتفوقين:** تمنح الجمعية منحًا دراسية لطلبة الجامعات المتفوقين المنتمين للأسر المحدودة الدخل، بتمويل من محفظة وقف فردية ورقمية باسم "وقف التفوق[4]."

المطلب الثالث: النجاحات والتحديات في تجربة الجمعية المحمدية

يتناول هذا المطلب أبرز النجاحات التي حققتها الجمعية المحمدية في توظيف الوقف لدعم التعليم، إلى جانب التحديات التي لا تزال تواجه هذه التجربة.

أولًا: النجاحات البارزة في توظيف الوقف لدعم التعليم

استطاعت الجمعية المحمدية تحقيق عدد من النجاحات النوعية في مجال توظيف الوقف لخدمة التعليم، ما جعلها نموذجًا يحتذى في العالم الإسلامي. من أبرز هذه النجاحات:

• **التوسع المؤسسي الأفقي والعمودي**: حيث تمتلك الجمعية آلاف المؤسسات التعليمية من الطفولة المبكرة إلى التعليم العالي، مما عزز حضورها المجتمعي والتربوي.[1]

---

[1]- عبد العزيز، أنيس. إدارة الأوقاف في مؤسسات التعليم العالي الإسلامية: دراسة حالة في جامعة محمدية يوغياكارتا. يوغياكارتا: دار النشر لجامعة محمدية، 2019، ص 59-62.

[2]- مؤسسة تعليمية نموذجية ممولة بالكامل من وقف عقاري تجاري يتكون من عمارة مؤجرة.

[3]- مؤسسة المحمدية للإعلام، التقرير السنوي لأداء المؤسسات الوقفية التابعة لجمعية محمدية، جاكرتا، 2021، ص 41-43.

[4]- عبد الله، أندري. الوقف الرقمي ودعم التعليم العالي في المحمدية: تجربة وقف التفوق. بحث مقدم إلى ندوة الوقف الوطني، جامعة المحمدية سوراكرتا، 2022، ص 25-27.

[1]- عبد الله أبو شهاب، تطور الفكر المؤسسي في جمعية محمدية، جاكرتا: دار المحمدية، 2015، ص 51-52.

- **الاستقلال المالي التدريجي**: تمكنت مؤسسات عديدة من تحقيق اكتفاء مالي ذاتي بفضل عوائد الوقف، مما خفف الأعباء على الأسر.[1]

- **تعزيز الثقة المجتمعية:** نظراً للشفافية الإدارية والانضباط المالي، ازدادت ثقة المجتمع في التبرع للوقف، بما في ذلك الوقف الرقمي.[2]

- **الابتكار في مفهوم الوقف:** استحدثت الجمعية نماذج مثل وقف المهارات، والوقف البحثي، ووقف الرقمنة، ما يعكس مرونة فكرية.[3]

- **التأثير الإقليمي والعالمي**: استلهمت مؤسسات في ماليزيا، بروناي، وأفريقيا نموذج الجمعية في الإدارة التربوية والوقفية.[4]

ثانيًا: التحديات التي تواجه جمعية محمدية في تفعيل الوقف التعليمي.

رغم هذه النجاحات، لا تخلو تجربة الجمعية من تحديات بنيوية وإدارية تتطلب مراجعة مستمرة، من أبرزها:

- **ضعف الكفاءات الوقفية**: بعض الأوقاف تُدار من قبل متطوعين غير مؤهلين، ما يعيق الأداء المثالي.

- **فجوة التنسيق بين الوقف والتعليم**: في بعض الحالات، يحدث تضارب بين إدارة الوقف وإدارة المدارس أو الجامعات.[1]

- **محدودية التغطية الوقفية للمؤسسات الجديدة**: لا سيما في المناطق التي يصعب فيها إيجاد متبرعين أو أراضٍ للوقف.[2]

- **التحديات التشريعية**: القوانين الوقفية تعاني من الجمود والبيروقراطية، ما يعيق إدخال أدوات تمويلية معاصرة.[3]

---

[1]- سليم أحمد، الإدارة الوقفية في إندونيسيا، جامعة شريف هداية الله، 2019، ص 136.

[2]- المركز الإندونيسي للوقف والتنمية، تقرير أداء الأوقاف التعليمية، يوغياكرتا، 2020، ص 35-36.

[3]- يوسف عبد الرحمن، الوقف الرقمي في التجربة المحمدية، ندوة الوقف الوطني، 2021، ص 90.

[4]- عبد الفتاح إدريس، الوقف واستراتيجيات التنمية المعاصرة، دار الفرقان، 2018، ص 122-124.

[1]- فتاح حمزة، الحوكمة والموارد البشرية في إدارة الوقف التعليمي، مجلة النهوض الإسلامي، العدد 10، 2022، ص 54-56.

[2]- التقرير السنوي لجمعية محمدية، قسم التعليم والوقف، 2021، ص 29.

[3]- سليم أحمد، المرجع السابق، ص 139.

- **التنافسية التعليمية العالمية**: يتطلب الحفاظ على الجودة موارد وقفية إضافية لمواكبة التعليم الخاص والدولي.[1]

المبحث الرابع: آفاق تطوير الوقف التعليمي - استشراف المستقبل-

بعد تتبع الإطار النظري، واستعراض التجربة التاريخية، وتحليل نموذج جمعية محمدية، تأتي ضرورة النظر إلى المستقبل، واستشراف السبل الكفيلة بتطوير منظومة الوقف التعليمي في إندونيسيا خاصة، وفي العالم الإسلامي عمومًا. إن التحولات المتسارعة في التكنولوجيا، وتغير أنماط التمويل، وتحديات الاستدامة، كلها عوامل تدفعنا إلى إعادة التفكير في أدوات وآليات الوقف التعليمي.

يسعى هذا المبحث إلى طرح رؤى عملية ومقاربات معاصرة لتفعيل الأوقاف التعليمية، من خلال استعراض نماذج الابتكار، وتعزيز الشراكات المؤسسية، وتقديم مقترحات قابلة للتطبيق لضمان فاعلية الوقف واستدامته في المستقبل.

المطلب الأول: الابتكار في إدارة الوقف التعليمي

أولًا: الرقمنة كمدخل لتحديث الإدارة الوقفية

في عصر الثورة الرقمية، بات من الضروري أن تعتمد إدارة الوقف على **النظم الرقمية المتقدمة** التي تتيح: توثيق الأوقاف وتسجيلها إلكترونيًا، ومتابعة الأداء المالي والاستثماري بشكل لحظي، وتسهيل التبرع عبر تطبيقات إلكترونية، وتعزيز الشفافية عبر النشر الدوري للتقارير والعائدات.

وقد بدأت مؤسسات وقفية كبرى في إندونيسيا ومناطق أخرى اعتماد منصات مثل: Wakaf Online و Wakaf Link, لجمع التبرعات وتوسيع قاعدة الوقف التعليمي الرقمي.[1]

ثانيًا: الوقف الإنتاجي والتعليم المهني

من أهم الابتكارات المعاصرة في الوقف ما يُعرف بـ **الوقف الإنتاجي**، أي توظيف الأوقاف في مشاريع مدرة للربح، وتخصيص عائداتها لدعم مؤسسات التعليم. وقد يشمل ذلك: استثمار الأراضي الوقفية في الزراعة أو الصناعة ، وبناء

[1]- مؤسسة محمدية للتطوير، تقرير تقييم الجودة التعليمية، 2022، ص 17-18.

[1]- المركز الوطني للوقف (BWI)، تقرير التحول الرقمي في الأوقاف، جاكرتا، 2021، ص 18-21.

مراكز تدريب مهني وقفية تُديرها الكوادر الطلابية، وتأسيس شركات وقفية تعليمية (مثل دار نشر أو مطبعة تعليمية).

هذا النموذج لا يحقق فقط تمويلًا دائمًا، بل يعزز أيضًا من مهارات الطلبة من خلال ربطهم بالواقع العملي والإنتاجي.[1]

ثالثًا: التمويل الجماعي والوقف المصغر

تُعد أدوات التمويل الجماعي (*Crowdfunding Waqf*) من الوسائل المبتكرة التي تسمح بجمع مساهمات صغيرة من عدد كبير من المتبرعين، لتمويل مشاريع تعليمية محددة. كما يمكن اعتماد فكرة **الوقف المصغر**، الذي يتيح للناس التبرع بمبالغ صغيرة بطريقة مستمرة، عبر اقتطاع شهري آلي من حساباتهم البنكية أو محافظهم الرقمية.[2]

وقد أثبتت هذه الأساليب فعاليتها في إشراك فئات الشباب والطبقة المتوسطة في مشروع الوقف، وإحياء الحس الجماعي والتكافلي في دعم التعليم.

المطلب الثاني: تعزيز الشراكات بين المؤسسات الوقفية

أولًا: أهمية الشراكة المؤسسية في تعزيز فاعلية الوقف التعليمي

إن من أبرز الاتجاهات الحديثة في إدارة الأوقاف التعليمية هو **تبني نموذج الشراكة متعددة الأطراف**، حيث يتعاون القطاع الوقفي مع:

- **القطاع الحكومي:** من خلال توفير الأرض أو الاعتراف الرسمي بالمؤسسات.[1]
- **القطاع الخاص:** من خلال التمويل أو تقديم الخبرات الإدارية.[2]
- **المجتمع المدني:** من خلال إشراك المجتمع المحلي في الرعاية والدعم والتوجيه.[3]

---

[1]- عبد الفتاح إدريس، الوقف واستراتيجيات التنمية المعاصرة، دار الفرقان، 2018، ص 132-135.

[2]- يوسف عبد الرحمن، الوقف الرقمي في التجربة المحمدية، ندوة الوقف الوطني، 2021، ص 95-97.

[1]- سليم أحمد، الإدارة الوقفية في إندونيسيا، جامعة شريف هداية الله، 2019، ص 145-147.

[2]- التقرير السنوي لجمعية محمدية، قسم التعليم، 2022، ص 33-36.

[3]- المنتدى الإندونيسي للحوكمة الوقفية، وثيقة السياسات الوقفية الوطنية، 2020، ص 42-45.

هذا النمط من الشراكات يُعزز من قدرة الوقف على التوسع والابتكار، ويقلل من أعباء الاعتماد على مصدر تمويل واحد، كما يسهم في بناء نظام تعليم مستدام ومتكامل الأبعاد.

ثانيًا: نماذج عملية للشراكة في البيئة الإندونيسية

برزت في السنوات الأخيرة عدة نماذج تعاون ناجحة بين المؤسسات الوقفية التعليمية وجهات أخرى، من أبرزها:

- **الشراكة بين الجمعية المحمدية ووزارة الشؤون الدينية:** في تطوير مناهج التعليم الإسلامي، والاعتراف بمؤسساتها كجزء من النظام التعليمي الرسمي.
- **مشروع الوقف المهني المشترك بين الجامعات وشركات القطاع الخاص:** مثل تمويل شركة الاتصالات الإندونيسية لمراكز تدريب مهني تابعة للجامعات المحمدية، مقابل الاستفادة من خريجي هذه المراكز في سوق العمل.
- **اتفاقيات بين المؤسسات الوقفية وبنوك إسلامية:** لتمويل مشاريع بناء المدارس من خلال صيغ تمويل إسلامية مثل المضاربة والاستصناع، بضمان العائد الوقفي.[1]

المطلب الثالث: مقترحات عملية للنهوض بمنظومة الوقف التعليمي في إندونيسيا

أولًا: تطوير البيئة التشريعية والتنظيمية للوقف

أحد أهم العوامل الكفيلة بتعزيز فاعلية الوقف التعليمي هو إصلاح الإطار القانوني الذي ينظم عمل الأوقاف، بما يسمح بمرونة أكبر في التأسيس والإدارة والاستثمار.

ومن أبرز المقترحات في هذا السياق:

- **الإصلاح التشريعي:** تحديث قانون الوقف رقم 2004/41، وتبسيط الإجراءات القانونية لتسجيل وإدارة الوقف التعليمي.[1]

---

[1]- وزارة الشؤون الدينية الإندونيسية، مراجعة تشريعية لقانون الوقف، 2022، ص 17-20.

[1]- وزارة الشؤون الدينية الإندونيسية، مراجعة تشريعية لقانون الوقف، 2022، ص 17-20.

- **الحوكمة والشفافية:** إصدار تقارير مالية، رقابة خارجية مستقلة، وتدريب إداري احترافي.[1]

- **تعزيز الثقافة المجتمعية:** دمج مفاهيم الوقف في المناهج، حملات توعوية، وتحفيز رموز المجتمع.[2]

- **تنويع أدوات التمويل:** دمج الوقف مع الزكاة، إصدار صكوك وقفية، إنشاء صناديق استثمار تعليمية مشتركة.[3]

- **المجلس الوطني للوقف التعليمي:** هيئة مستقلة لوضع السياسات، وتنسيق الجهود، وتقييم الأداء على المستوى الوطني والدولي.[4]

ثانيًا: تعزيز الحوكمة والشفافية في إدارة الوقف

إن بناء ثقة الجمهور والمانحين في المؤسسات الوقفية التعليمية يتطلب **نموذجًا إداريًا قائمًا على الحوكمة الرشيدة والشفافية**. ولذلك تُقترح الإجراءات التالية:

- **إلزام المؤسسات الوقفية التعليمية بإعداد تقارير مالية دورية منشورة للعامة.**

- **تفعيل نظم الرقابة الخارجية المستقلة**، من قبل لجان تدقيق شرعية ومالية.

- **تدريب الكوادر الإدارية على إدارة الوقف باحتراف**، من خلال برامج مهنية معترف بها في إدارة الأوقاف والاستثمار الاجتماعي.[1]

---

[1]- فتاح حمزة، الحوكمة الوقفية التعليمية، مجلة النهوض الإسلامي، العدد 11، 2022، ص 60-62.

[2]- مركز الأبحاث التربوية والوقف، الوقف كأداة لبناء الوعي المجتمعي، 2020، ص 28-31.

[3]- هيئة الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، إرشادات التمويل الوقفي المبتكر، كوالالمبور، 2019، ص 14-16.

[4]- المقترح الاستراتيجي للمجلس الوقفي التعليمي، مبادرة Muhammadiyah-UNIDA، 2023، ص 7-9.

[1]- يوسف عبد الرحمن، تنمية الكفاءات الوقفية، بحث منشور في ندوة الأوقاف الجامعية، جامعة أحمد دحلان، 2021، ص 43-45.

ثالثًا: الاستثمار في بناء ثقافة الوقف التعليمي

لا يكفي العمل المؤسسي والتشريعي وحده، بل لا بد من **تأصيل ثقافة الوقف لدى الأفراد والمجتمع**، واعتبار المساهمة فيه شرفًا ومسؤولية. ومن أبرز المقترحات التربوية والدعوية:

- **دمج مفاهيم الوقف في المناهج الدراسية**، خاصة في التعليم الإسلامي، لتعزيز وعي الطلبة بأهميته.
- **إطلاق حملات إعلامية وطنية** تسلط الضوء على قصص نجاح الوقف التعليمي وأثره في تغيير حياة الطلبة والمجتمعات.
- **الاستفادة من الرموز الدينية والاجتماعية** في تحفيز الناس على الوقف لصالح التعليم، وخاصة الوقف النقدي والرقمي الشهري.[1]

رابعًا: توسيع الشراكات والابتكار في مصادر التمويل

- تشجيع **القطاع الخاص** على تخصيص جزء من مسؤوليته الاجتماعية لإنشاء أوقاف تعليمية مشتركة.
- **إدماج الوقف مع أدوات تمويل إسلامية حديثة** مثل الصكوك الوقفية، أو التمويل المختلط بين الوقف والزكاة.
- **إنشاء صناديق استثمارية وقفية مشتركة** بين الجامعات والمؤسسات الوقفية لتمويل البحوث والابتكار.[1]

خاتمة البحث

مثّلت الأوقاف التعليمية عبر التاريخ الإسلامي آلية استراتيجية فعالة لدعم واستدامة مؤسسات العلم والمعرفة، حيث ساهمت في بناء المدارس والمعاهد والجامعات، وضمان استقلالها، وإتاحة الفرص المتساوية للتعليم بين مختلف فئات المجتمع. وفي السياق الإندونيسي، برز الوقف كأداة محورية في تعزيز النهضة التعليمية، خاصة من خلال تجربة الجمعية المحمدية، التي شكّلت نموذجًا معاصرًا يجمع بين الأصالة والاجتهاد المؤسسي في توظيف الأوقاف لدعم التعليم بجميع

[1]- مؤسسة المحمدية للإعلام، التقرير السنوي للتوعية الوقفية، جاكرتا، 2022، ص 19-21.

[1]- المقترح الاستراتيجي للمجلس الوقفي التعليمي، مبادرة Muhammadiyah-UNIDA، 2023، ص 9.

مستوياته. ومن هنا، فإن استدعاء الماضي في مجال الوقف، وتحليله نقديًا، هو مفتاح لمواجهة تحديات الحاضر واستشراف آفاق تعليمية أرحب في المستقبل.

وقد خلص هذا البحث إلى مجموعة من النتائج الأساسية، أبرزها:

1. أن الوقف التعليمي ليس مجرد أداة تمويل، بل هو رؤية حضارية تسعى إلى تمكين الأمة من إنتاج المعرفة، وتحقيق العدالة التعليمية، وبناء رأس مال بشري مستقل ومؤهل.

2. أن التجربة الإندونيسية، بما فيها من تعقيدات اجتماعية وتعددية دينية وثقافية، قدّمت نموذجًا واقعيًا لإمكان تكيف الوقف مع السياقات الحديثة، من خلال مرونة الإدارة، وتنوع مصادر التمويل، ودمج الأوقاف في البنية الوطنية للتعليم.

3. أن الجمعية المحمدية استطاعت أن تؤسس بنية تعليمية متينة تستند إلى الوقف، مما وفر لها استقلالية نسبية، واستمرارية في الأداء، وجاذبية لدى المجتمع المدني، مع استمرار الحاجة إلى تطوير الحوكمة ورفع كفاءة الكوادر.

4. أن التحديات المعاصرة، مثل التحول الرقمي، وتغير أنماط التبرع، والمنافسة المؤسسية، تفرض ضرورة إعادة هيكلة المنظومة الوقفية التعليمية وفق مبادئ الشفافية، الابتكار، والشراكة المؤسسية.

وانطلاقًا من هذه النتائج، **يوصي البحث** بما يلي:

- ضرورة تحديث التشريعات الوقفية التعليمية في إندونيسيا، لتواكب متطلبات الاستثمار، وتسمح بأشكال جديدة من الوقف الإنتاجي والرقمي.
- تأسيس مجلس وطني مستقل للوقف التعليمي يشرف على التخطيط الاستراتيجي والتنسيق بين الجهات المختلفة.
- تعزيز ثقافة الوقف بين فئات المجتمع، خاصة الشباب، من خلال المناهج الدراسية، والمنصات الرقمية، والإعلام التربوي.
- توسيع نطاق الشراكة بين المؤسسات الوقفية والقطاعين العام والخاص، بما يضمن التمويل المستدام والتكامل في الأهداف.

المصادر والمراجع

أحمد دحلان وآخرون. *تاريخ المحمدية وتطور نظام الوقف فيها*. منشورات جامعة المحمدية، يوجياكرتا، 2018م.

أحمد سليم. *الإدارة الوقفية في إندونيسيا: دراسة مقارنة بين جمعية محمدية ونهضة العلماء*. رسالة ماجستير، جامعة شريف هداية الله، جاكرتا، 2019م.

أبو شهاب، عبد الله. *تطور الفكر المؤسسي في جمعية محمدية*. جاكرتا: دار المحمدية، 2015م.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد. *المغني*. دار الفكر.

ابن ماجه، محمد بن يزيد. *سنن ابن ماجه*. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، حديث رقم 224.

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر، مادة (وقف).

البخاري، محمد بن إسماعيل. *صحيح البخاري*، كتاب الجهاد، باب الإعانة في سبيل الله، حديث رقم 2896.

التقرير السنوي لجمعية محمدية، قسم التعليم والوقف. جاكرتا، 2021م.

التقرير السنوي لجمعية محمدية، قسم التعليم. جاكرتا، 2022م.

المنتدى الإندونيسي للحوكمة الوقفية. *وثيقة السياسات الوقفية الوطنية*. جاكرتا، 2020م.

المركز الإندونيسي للوقف والتنمية. *تقرير أداء الأوقاف التعليمية في جمعية محمدية*. يوغياكرتا، 2020م.

المركز الوطني للوقف. *تقرير آفاق الوقف الرقمي في جنوب شرق آسيا*. جاكرتا، 2021م.

المقترح الاستراتيجي للمجلس الوقفي التعليمي. *مبادرةMuhammadiyah-UNIDA* ، 2023م.

Ajat Burhanudin and Kees van Dijk (Eds.). *Islam in Indonesia: Contrasting Images and Interpretations*. Amsterdam University Press, 2013.

Azra, Azyumardi, *The Origins of Islamic Reformism in Southeast Asia*, University of Hawaii Press, 2004.

عبد العزيز، أنيس. *إدارة الأوقاف في مؤسسات التعليم العالي الإسلامية: دراسة حالة في جامعة محمدية يوغياكرتا*. يوغياكرتا: دار النشر لجامعة محمدية، 2019م.

عبد الفتاح إدريس. *الوقف واستراتيجيات التنمية المعاصرة*. عمان: دار الفرقان، 2018م.

عبد الحفيظ منصور. *تاريخ الحركة الإسلامية في إندونيسيا*. القاهرة: دار السلام، 2005م.

عبد الرحمن، يوسف. *الوقف الإنتاجي والرقمي في إندونيسيا: قراءة في تجربة المحمدية*. ندوة الوقف والتعليم، جامعة أحمد دحلان، 2021م.

عبد الرحمن، يوسف. *الوقف الرقمي في التجربة المحمدية*. ندوة الوقف الوطني، 2021م.

عبد الرحمن، يوسف. "الوقف الرقمي والتعليم". بحث منشور في ندوة الوقف العالمي، كوالالمبور، 2021م.

عبد الله، أندري. *الوقف الرقمي ودعم التعليم العالي في المحمدية: تجربة وقف التفوق*. ندوة الوقف الوطني، جامعة محمدية سوراكرتا، 2022م.

عبد الله، فتاح حمزة. *الحوكمة الوقفية التعليمية*. *مجلة النهوض الإسلامي*، العدد 11، 2022م.

عبد الله، فتاح حمزة. *الحوكمة والموارد البشرية في إدارة الوقف التعليمي بجمعية محمدية*. *مجلة النهوض الإسلامي*، العدد 10، 2022م.

عز الدين، محمد ناصر. *المحمدية ودورها في إصلاح التعليم الإسلامي في إندونيسيا*. *مجلة الفكر الإسلامي المعاصر*، مجلد 13، عدد 2، 2017م.

عز الدين، محمد ناصر. *تطور الوقف الإسلامي في إندونيسيا*. *مجلة الدراسات الآسيوية*، المجلد 8، العدد 2، 2018م.

فتاح حمزة، عبد الله. *الحوكمة الوقفية التعليمية*. *مجلة النهوض الإسلامي*، العدد 11، 2022م.

فؤاد، عبد الرحمن. *الوقف ودوره في التعليم المعاصر*. جاكرتا: دار الإحسان، 2020م.

مؤسسة المحمدية للإعلام. *التقرير السنوي لأداء المؤسسات الوقفية التابعة لجمعية محمدية*. جاكرتا، 2021م.

مؤسسة المحمدية للإعلام. *التقرير السنوي للتوعية الوقفية*. جاكرتا، 2022م.

مؤسسة محمدية للتطوير. *تقرير تقييم الجودة التعليمية*.2022 م.

مركز الأبحاث التربوية والوقف. *الوقف كأداة لبناء الوعي المجتمعي*.2020 م.

مركز يوسف عبد الرحمن لتنمية الكفاءات الوقفية. *بحث منشور في ندوة الأوقاف الجامعية، جامعة أحمد دحلان*، 2021م.

موقع صحيفة ريبوبليكا الإلكترونية:

https: //news.republika.co.id/berita/nsgkgj361/jumlah-lembaga-pendidikan-muhammadiyah-lebih-dari-10-ribu

. (تم الدخول في أكتوبر 2022م)

وزارة الشؤون الدينية الإندونيسية. *مراجعة تشريعية لقانون الوقف*.2022 م.

هيئة الخدمات المالية الإسلامية (.(IFSB*إرشادات التمويل الوقفي المبتكر*. كوالالمبور، 2019م.

يوسف القرضاوي. "الوقف اليوم يجب أن يتجه إلى دعم التعليم الحديث". ضمن: *مجلة الوقف والتنمية*، العدد 9،

يوسف القرضاوي: دور الزكاة في علاج المشكلات الاجتماعية. القاهرة: مكتبة وهبة، ط2، 1995م.

دور أوقاف الأسر العربية في النهوض بالتربية والتعليم وتنميتهما في مجتمعاتها
(جنوب شرق آسيا أنموذجا)

إعداد الباحثين:

د. رشدي طاهر

rusdee.t@psdju.ac.th

+66853525025

أستاذ مساعد بكلية العلوم الإسلامية

جامعة الأمير سونكلا الحكومية - فرع فطاني/تايلاند

د. عبدالغفار سامي

a.ghaffar@usas.edu.my

+60172577872

أستاذ مساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعلوم الاجتماعية

جامعة السلطان أزلن شاه، كوالاكنسر، فيرق/ماليزيا

المستخلص:

هدفت الدراسة إلى الكشف عن دور أوقاف الأسر العربية في النهوض بالتربية والتعليم وتنميتها في مجتمعاتها، بوصفها تجربة فريدة ورائدة في منطقتها، واختارت الدراسة منطقة جنوب شرق آسيا كدراسة حالة فريدة وتجربة رائدة ورائعة في هذا المجال، كما اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت إلى نتائج أهمها:

1. تفرد الإسلام بنظام الوقف الأهلي والذري، وتميزه عن الأنظمة العالمية؛ يدل على عناية الإسلام بالأسرة والأمور التي تتعلق بها.

2. الأسر العربية الحضرمية استوطنت جنوب شرق آسيا، وتكيفت مع بيئتها، حتى أصبحت جزء لايتجزأ من مكونات سكانها العرقية، ونسيجها الاجتماعي.

3. تقوم أوقاف الأسر العربية بدور فاعل ومؤثر من أجل النهوض بالتربية والتعليم وتنميتها في مجتمع جنوب شرق آسيا، مثل: إنشاء المدارس والمعاهد والمساجد والزوايا والجامعات ومرافق التعليم، والمرافق المساندة للتعليم كالمهاجع

والروابط والمساكن والمستشفيات، وكفالة طلاب العلم وتقديم المنح الدراسية لكافة المراحل التعليمية.

ومن أهم التوصيات والمقترحات

1. الحث على إنشاء الأوقاف الأهلية والذرية لما لها من مصلحة أسرية واجتماعية وحفظ الأسر من الحاجة والفاقة وسؤال الناس.

2. يجب على الأسرة العربية المهاجرة أن تتخذ من الإجراءات الاجتماعية مايضمن لها الاستقرار والاستمرار في بلاد الغربة والتسهيل في أمور الحياة وتأمين مصادر الرزق لذريته من بعده، ومن أهمها الأوقاف الأهلية والذرية والخيرية.

الكلمات المفتاحية: أوقاف الأسر العربية، التربية والتعليم، التنمية، جنوب شرق آسيا

مقدمة:

الحمد لله علم بالقلم علم الإنسان مالم يعلم، والحمدلله القائل ﴿**وَٱلۡبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخۡرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦۖ وَٱلَّذِي خَبُثَ لَا يَخۡرُجُ إِلَّا نَكِدٗاۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَشۡكُرُونَ ٥٨**﴾ الأَعۡرَاف: **جمح تمجسحج**، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وسيد المرسلين نبينا محمد نبي الرحمة والهدى الذي علم الأمة الخير والأخلاق قولاً وعملاً، وأنار لهم طريق الحق والهدى صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فقد عرف العالم الإسلامي في القرن التاسع الهجري الموافق للخامس عشر الميلادي أنواعاً متعددة من المؤسسات العلمية والدينية شملت في معظمها المدارس والمساجد والزوايا والربط والبيمارستانات، وغيرها من المراكز والمرافق الأخرى، فالمدارس على سبيل المثال، التي كانت قائمة في مختلف البلدان الإسلامية، لم تكن بصورة عامة مؤسسات رسمية تابعة للدولة، بل إنها كانت تنشأ باسم أشخاص معينين سواء من أمراء أو وجهاء فلم يكن من واجب الدولة الإنفاق عليها، بل كانت المدارس تنشأ بموجب وقفيات شخصية تتضمن شروط الواقف للإنفاق عليها ضماناً لاستمرارها، وهذه الأوقاف إما أن تكون عقارات في المدن كدور للسكن، والحوانيت والطواحين أو أية عقارات أخرى تدر دخلا، وينفق منها على المدرسة، وريع الأوقاف هو

وحده مصدر التمويل لإنشاء المدرسة ونظامها، وتبين أهدافها وطرق إدارتها وتحدد عدد طلابها وتعيين أوقافاً توقف على المدرسة والإنفاق، ولذلك فإن المدرسة كانت تزدهر بمقدار ازدهار العقارات الموقوفة عليها.

والاهتمام بالوقف على طلاب العلم كان معروفاً في أغلب الأقطار الإسلامية عبر العصور المتوالية، ولم يقتصر على من هم في سدة الحكم من السلاطين والملوك والوزراء والأمراء فقط بل تعداه إلى أهل الخير وعامة الناس.

وبمطالعة تاريخ المدارس العلمية في العالم الإسلامي نرى، وبوضوح تام منقطع النظير كيف كان للوقف الدور البارز في ازدهار الحركة العلمية والثقافية بها.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

لقد كان للوقف دور في النهضة العلمية والفكرية للمجتمع العربي والإسلامي على مدار القرون، حيث أسهم الواقفون من حكام ووزراء وعلماء وأفراد في مساندة المسيرة العلمية، وبالتالي في إتاحة المعرفة لكافة طبقات المجتمع دون أي تمييز، ولعل من أهم ذلك تشييد المدارس، وتعيين المدرسين فيها، والانفاق على طلبة العلم، والإفادة من المساجد في التعليم بإيجاد زوايا العلم وحلقات الدروس، والعناية بتوفير مصادر للمعلومات في المدارس والمساجد والأربطة والبيمارستانات، والمساهمة في التقدم العلمي والتقني، وتوفير الخدمات الصحية بكافة أشكالها للمحتاجين لها بمختلف فئاتهم، وتوفير خدمة المأوى سواء للأسر المعوزة ولطلبة العلم، وتقديم الغذاء لشرائح متعددة من أفراد المجتمع ومنهم طلبة العلم ومن في حكمهم.

وفي أعقاب الثورة الصناعية برز الدور الحقيقي للوقف وبخاصة الأهلي والذري منها التي أوجدت بيئة خصبة لتكدس الأموال والثروات في يد فئات وشرائح محدودة في المجتمع، ففي نهايات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين أضحت بعض العائلات في المجتمع تزداد غنى نتيجة لأعمال التجارة والعمليات الانتاجية للمصانع التي تملكها وهو ما نتج عنها زيادة في الأموال التي كان يتم وقفها خيريا أو ذريا لصالح أفراد الأسرة والعائلة، وعليه يلاحظ أن هذه الفترة الزمنية زادت فيها أعمال الوقف لمعالجة الكثير من المشكلات التي تعاني منها المجتمعات ومن أهمها التربية والتعليم، لاسيما أفراد الطبقات الفقيرة والمعدمة في المجتمع،

علما بأن أحكام الوقف كان يعمل بها منذ القدم في المجتمعات الإسلامية على خلاف المجتمعات الأوروبية والأمريكية التي أخذت تهتم بنظام الوقف للتصدي لمفاهيم الشيوعية التي كانت تحظ على التكاتف والتعاون مع الطبقات الفقيرة في المجتمع، وهو مادفع العديد من حكومات هذه الدول التي فرضت سياسات وقفية تهدف إلى إعفاء المواطنين الذين يعانون الحاجة والفقر من الضرائب الجائرة، وكانت من بين العائلات التي كانت لها تأثير في المجتمعات التي تهاجر إليها هي العائلات العربية، وقد عُرف العرب قديما بأنهم شعب يهوون الهجرة والترحال لغرض التجارة فكانوا أصحاب ثروة وأموال، إضافة إلى ما يتمعون به من التكاتف والتعاون والتواصل مع بعضهم البعض، كان للمجتمع الذي ينزلون فيه نصيب من التنمية والتطوير، وقد جاء البحث الحالي استجابة للتساؤل الذي يثار من خلال استعراض تاريخ هجرة الأسر العربية إلى بلدان العالم المترامية الأطراف ودورها في النهوض بالتربية والتعليم من ومن تلك البلدان بلدان جنوب شرق آسيا؛ لذلك تحاول الدراسة الحالية الإجابة عن التساؤل الآتي:

مادور أوقاف الأسر العربية في النهوض بالتربية والتعليم وتنميتهما في مجتمعات جنوب شرق آسيا أنموذجا؟

ويندرج تحته تساؤلات فرعية كالآتي:

1. ما تاريخ الحالة الثقافية والعلمية في جنوب شرق آسيا؟

2. ما تاريخ هجرة العائلات العربية إلى بلدان جنوب شرق آسيا؟

3. ما أهم نماذج أوقاف الأسر العربية في جنوب شرق آسيا ودورها في النهوض بالتربية والتعليم؟

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة في الأمور الآتية:

1. أهمية دراسة موضوع الأسرة للاهتمام الشرعي والحقوقي بها وبمقاصدها.

2. أهمية دراسة موضوع الوقف بكونها مؤسسة وقفية خيرية أهلية تحقق المتطلبات الاجتماعية المتجددة والمتغيرة، والاستقرار الاجتماعي والعائلي.

3. مساهمة الوقف الأهلي والذري بفاعلية في تحقيق التنمية التربوية والتعليمية لمجتمعاتها.

4. ندرة الدراسات العلمية التي طرقت هذا الموضوع.

5. العناية بتوثيق النتاج الفكري الإسلامي بشتى الوسائل والأساليب، حفاظا على مكتساب الأمة الإسلامية.

6. يتوقع أن يستفيد من نتائج هذه الدراسة القائمين في مجال الأسرة وتنميتها والأوقاف وتطويرها، وجميع المهتمين في هذا المجال في بناء خططهم الإستراتيجية.

أهمية الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الهدف الرئيسي الآتي:

الكشف عن دور أوقاف الأسر العربية في النهوض بالتربية والتعليم وتنميتهما في مجتمعات جنوب شرق آسيا أنموذجا.

ويندرج تحته الأهداف الفرعية الآتية:

1. إظهار تاريخ الحالة الثقافية والعلمية في جنوب شرق آسيا

2. سرد تاريخ هجرة العائلات العربية إلى بلدان جنوب شرق آسيا

3. إبراز أهم نماذج أوقاف الأسر العربية في جنوب شرق آسيا ودورها في النهوض بالتربية والتعليم

خطة الدراسة:

تتكون الدراسة من (مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، والملاحق والمراجع) وتناقش بعد المقدمة القضايا الآتية:

المبحث الأول: تاريخ الحالة الثقافية والعلمية في جنوب شرق آسيا

المبحث الثاني: تاريخ هجرة العائلات العربية إلى بلدان جنوب شرق آسيا

المبحث الثالث: أهم نماذج أوقاف الأسر العربية في جنوب شرق آسيا ودورها في النهوض بالتربية والتعليم

منهج الدراسة:

الدراسة الحالية هي دراسة حالة لجنوب شرق آسيا تعتمد على المسح الميداني وإجراء المقابلات، وتستخدم الدراسة **المنهج الوصفي التحليلي**: وهو المنهج الذي يعنى بتحليل ما استقرأه الباحث من النصوص والأفكار وتفسيرها[1].

حدود الدراسة:

اقتصرت الدراسة في مجالها الموضوعي على الأدبيات التي تتعلق بأوقاف الأسر العربية في منطقة جنوب شرق آسيا، ودورها في النهوض بالتربية والتعليم في تلك المجتمعات.

مصطلحات الدراسة:

أوقاف الأسر العربية: هي ما حبس أصله وسبلت منفعته من قبل الأسر العربية التي هاجرت إلى هذه الدول سواء كانت خيرية أو أهلية ذرية.

دول جنوب شرق آسيا: إقليم جنوب شرق آسيا ذلك الجزء الواقع إلى الشرق من شبه القارة الهندية وإلى الجنوب من الصين الشعبية، مشتملا على الدول الآتية: إندونيسيا، ماليزيا، تايلاند، فيتنام، الفليبين، كمبوديا، لاوس، ميانمار (بورما سابقا)، وسنغافورة، وبروناي[2].

الدراسات السابقة:

من خلال مراجعة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الوقف وما يتعلق به يمكن حصر الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية في دراستين هما:

الدراسة الأولى: دراسة فدوى أرشيد على العلاوين 2011م، بعنوان: الوقف الذري وتطبيقاته المعاصرة (دراسة فقهية مقارنة)[3]، وهدفت الدراسة إلى تحلية مقاصد الشريعة السمحة في مشروعية الوقف الذري وإيجاد الآليات والأنماط المثلى لتحقيق المقاصد، وإبراز دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي والاقتصادي، وأثره في نواحي الحياة المختلفة، وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها:

---

[1]- قلعجي، محمد رواس، طرق البحث في الدراسات الإسلامية، دار النفائس ن الكويت، 1999، ص 19.

[2]- موسى، علي، والحمادي، محمد، جغرافيا القارات، دار الفكر، دمشق، سورية، 1422هـ/ 2001م، ص 297.

[3]- رسالة دكتوراة في قسم الفقه وأصوله، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن.

1. إن الوقف الذري لا يتعارض مع المبادئ المقررة في الشريعة الإسلامية كعدم جواز الوصية للوارث وغيرها.

2. إن حقيقة الوقف الذري موجود منذ زمن النبي ﷺ وزمن الصحابة الكرام، وأن المتأخر هو التسمية فقط.

كما أوصت بأمور منها:

1. دعوة الناس إلى الوقف الذري، وتشجيعهم عليه، من خلال إبراز مشروعيته وحكمه وفضله وآثاره ودفع الشبهات والافتراءات عنه.

2. استثمار الأملاك الوقفية لما له من دور في النمو الاجتماعي والاقتصادي للموقوف عليهم.

الدراسة الثانية: دراسة ماجد أحمد المراشدة 2013م، بعنوان: الأبعاد التنموية للوقف الذري[1]، وهدفت الدراسة الى بيان الابعاد التنموية للوقف الذري من خلال تكريس فكرة العملية الانتاجية للخدمات والمنافع التي تسعى الى بناء الثروات الانتاجية القادرة على خلق المنافع والعوائد، وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها:

إن نظام الوقف الذري له أهمية كبيرة في تحقيق النهضة الاجتماعية ودعم منظومة الأمن الاجتماعي.

إن الوقف الذري في جوهره يعتبر علمية اقتصادية، ادخارية واستثمارية ويلعب دوراً مهما في تحقيق التنمية المستدامة.

كما أوصت الدراسة بأمور أهمها:

ضرورة دعم الأهداف التنموية للأوقاف الذرية، من خلال رفع مستوى وعي الواقفين بأهمية الأوقاف الذرية ودورها في التنمية.

ضرورة الأخذ بالمستجدات الاقتصادية المعاصرة وتشجيع الواقفين على استثمار أموالهم الموقوفة في الاستثمارات التي تحقق التنمية الاقتصادية

[1]- بحث محكم منشور في مجلة الدراسات والبحث، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، العدد 5، السنة 2013م.

والاجتماعية وتساهم في تحقيق الرفاه الاقتصادي ودعم منظومة الأمن الاجتماعي للموقوف عليهم.

التعليق على الدراسات السابقة: يظهر من قراءة فاحصة للدراستين السابقتين وجود أوجه للشبه للدراسة الحالية حيث إنهما تناولتا موضوع الوقف الأهلي والذري وهو ما يتصل بأوقاف الأسر العربية، إلا أنهما تختلفان عن الدراسة الحالية في مجال البحث وميدانه، فالدراسة الأولى تناولت الموضوع من المنظور الفقهي، والدراسة الثانية تناولت الموضوع من المنظور الاقتصادي، أما الدراسة الحالية فسوف تتناولها من المنظور التربوي والتعليمي.

المبحث الأول: تاريخ الحالة الثقافية والعلمية في جنوب شرق آسيا

تشير المصادر التاريخية بأن منطقة جنوب شرق آسيا غنية بحضارتها الثقافية والعلمية التي كانت تتميز بها قبل وصول الإسلام إليها، وعند بزوغ فجر الإسلام على هذه المنطقة حظيت العلوم والفنون بالعناية والرعاية والاهتمام البالغين من قبل أهل هذه المنطقة، "إذ تشير المصادر التاريخية الموثوقة إلى أن دخول الإسلام إلى أرض الملايو كان في فجر الدعوة الإسلامية، إذ تُرجعه إلى القرن السابع الميلادي 675م"[1]، بينما ترجع مصادر أخرى إلى "القرن العاشر الميلادي، وأخرى إلى القرن الرابع عشر الميلادي"[2]، ومهما يكن من أمر فالأمر المتحقق أن الإسلام وصل إلى هذه المنطقة في وقت مبكر، وتضافرت عدة عوامل انتهت إلى قيام سلطنات ومدارس ومراكز علمية إسلامية على امتداد سواحل دول المنطقة، "في الفترة مابين القرن الثالث عشر والخامس عشر الميلاديين، مثل: سلطنة مالاقا {1377-1786م}، وسلطنة آتشيه {1497-1867م}، سلطنة فطاني {1355-1786م} وغيرها من السلطنات الملايوية التي قامت على امتداد سواحل المنطقة"[3]، "وقد انتظمت في هذه الممالك والسلطنات بناء على حالة الاستقرار السياسي، الذي تحقق لها مراكز علمية الكتاتيب التقليدية (PONDOK) التي انخرط فيها المريدون والعلماء في حلقات علمية وثقافية نشطة في مدارس ومعاهد منفصلة وملحقة

---

[1]- شلبي، أحمد، موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، مطبعة النهضة المصرية، 1977م، ص89.

[2]- أبو شوك، أحمد إبراهيم، العرب والإسلام في جنوب شرق آسيا، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، الكويت، العدد 81، 2003م، ص 8

[3]- الألوسي، عادل، العروبة والإسلام في جنوب شرقي آسيا دارالشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1988م، ص63

بالمساجد، كتلك التي قامت في المشرق والمغرب العربيين"[1]، ومن أهم العلوم التي تدرس فيها علوم الدين كالقرآن والسنة والفقه والعقيدة وعلوم اللغة العربية كالنحو والصرف والبيان والبلاغة وغيرها.

وقد أدت هجرة أجناس أخرى من العالم إلى هذه المنطقة إلى ازدهارها وعلوم مكانتها الثقافية والعلمية ففي مناطق مثل: فاسي (PASSI)، فيراك (PERAK)، آتشيه (ACHEH)، ديماك (DEMAK)، ملاقا (MALAKA)، متراناو (MARANAO)، سولو (SOLO)، بروناي دار السلام (BRUNEI)، فطاني (PATANI)، ساهم المهاجرون من أصول عربية وغيرها في نشر الدعوة الإسلامية، التي تعد نقطة البداية لهم، فظهرت المدارس العربية وأثروا الثقافة الملايوية بالعربية، فتركوا أثرا طيباً ورصيداً مقدراً في الحقل التربوي بعالم الملايو وتمثل ذلك في بناء المصليات (الزوايا) والمساجد وتعليم الملايوين أحكام العبادات، وتدريبهم على تلاوة القرآن الكريم والعمل على توسيع نطاق تعاليمه، فانخرط هؤلاء المهاجرون إلى العلم والتدريس وأصبحوا رعاة المؤسسات الإسلامية في المنطقة.

ولايزال عطاء المؤسسات التربوية والتعليمية يجود على أهل هذه المنطقة بكرمها وسخائها حتى الساعة؛ ففي تقرير اليونسكو للعلوم حتى عام 2030م أفصح عن نجاح دول جنوب شرق آسيا في تخطي الأزمة المالية العالمية لعام 2008م، حيث استطاعت العديد من الدول تجنب حالة الركود، ومن المتوقع أن يؤدي تشكيل التكتل الاقتصادي لاتحاد شعوب جنوب شرق آسيا الذي أشهر في أواخر عام 2015م إلى دعم النمو الاقتصادي في المنطقة وأن يحفز التنقل عبر الحدود للبحّاث وأن يكون هناك مزيدا من التخصص، كما أتمت منظمة التعاون الاقتصادي بين دول آسيا والمحيط الهادي دراسة في عام 2014م عن المهارات التي يوجد بها نقص وعجز في المنطقة، وذلك بهدف عمل نظام للمتابعة لمواجهة الاحتياجات التدريبية، ومن جانبها فإن منظمة آسيان (اتحاد شعوب جنوب شرق آسيا) في خطتها التنفيذية للعلوم والتكنولوجيا والابتكار لسنوات -2016-2020م تؤكد على الدمج الاجتماعي والتنمية المستدامة بما في ذلك موضوعات التكنولوجيا الخضراء، والطاقة، والموارد المائية، والابتكارات الحياتية (التي تسهل الحياة)، كما

[1]- مادرمان، حسن، فوندوق دان مدرسة دفتاني، (باللغة الملايوية)، 1999م، ص 20

أن هناك تزايدا في التعاون المشترك بين دول المنطقة والذي يظهر في الاتجاه إلى عمل بحوث علمية مشتركة وبالنسبة للدول الأقل تقدما فإن البحوث المشتركة تمثل حوالي 90 إلى 100% من المخرجات، وسيكون التحدي بالنسبة لهم في توجيه التعاون العلمي الدولي في الاتجاهات التي تحددها سياسات العلوم والتكنولوجيا القومية[1].

وتنتشر في جنوب شرق آسيا العديد من المؤسسات التربوية والتعليمية المختلفة التي صبغت المنطقة بصبغة خاصة اختلفت عن غيرها من مناطق العالم ومن أهمها:

1- فوندوق (PONDOK):

لقد كانت المساجد مقراً دائماً لتعليم الدين الإسلامي واللغة العربية في كل المجتمعات الإسلامية، ومنطقة جنوب شرق آسيا إحدى هذه المجتمعات، إذ كان التعليم الديني على شكل نظام الحلقات في المساجد وبيوت المشايخ تعرف بـ فوندوق (PONDOK) في عموم جنوب شرق آسيا وفي سومطرة من إندونيسيا خاصة تعرف بـ طوالب (TAWALB)[2]، "ونظام الحلقات أول نظام تعليمي عرفه المسلمون في منطقة جنوب شرق آسيا، وقد تم من خلاله تعليم المسلمين اللغة العربية وقراءة القرآن وأمور دينهم"[3]، وهذا فيما يظهر عند بلوغهم سن معينة يستطيعون فيها استيعاب الدروس التي تلقى من قبل أستاذ محترم من قبل أهالي القرية، والمجتمع، ويطلقون عليه لقب (بابا)، "ويفد إلى هذا الفوندوق طلاب من القرى القريبة والبعيدة وبعض الوفود الطلابية من عالم الملايو الواسع"[4]، إذا يتوفر بجانبه دائماً مأوى للطلبة، ويعتبر أحد المؤسسات التربوية العتيقة.

---

[1]- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، تقرير اليونسكو للعلوم حتى عام 2030م، منشورات اليونسكو لعام 2015م، ص 34.

[2]- الطنطاوي، على، صور من الشرق -في إندونيسيا -، دار المنار، جدة، السعودية، الطبعة 1، 1412هـ /1992م، ص 146.

[3]- شيك، عبدالرحمن، إسهامات اللغة والأدب في البناء الحضاري للأمة الإسلامية، ضمن أعمال ندوة معايير الجودة ودورها في تطوير برامج اللغة العربية في ماليزيا 2007 م، 22/3.

[4]- مادرمان، حسن، مرجع سابق، ص 21.

2- تاديكا (TADIKA):

وهي من المؤسسات التربوية العتيقة، "وهو اختصار للاسم الأصل باللغة الملايوية {تامن ديديقكن كانق كانق}، ومعناه {روضة تربية الأطفال}"[1]، وغالبا ما تكون تابعة لمسجد القرية حيث يتولاها إمام القرية والهيئة الإدارية للمسجد، ويلتحق بها الأطفال من سن خمس سنوات إلى "مدة انتهائهم من المرحلة الابتدائية"[2] في التعليم الأساسي الحكومي، ويتعلم فيها أبناء المسلمين مبادئ الدين الإسلامي، ومبادئ القراءة والكتابة باللغة العربية والملايوية الأصلية القديمة (الجاوية)، "وتفتح هذه المؤسسة أبوابها يومي السبت والأحد من كل أسبوع، وأيام العطل الرسميّة للمدارس الحكومية"[3].

3- المدارس الإسلامية الأهلية العصرية:

وتعتبر من المؤسسات التربوية والتعليمية الحديثة بالمنطقة من حيث الكيف، أما إذا نظرنا إليها من حيث النشأة والنواة فإنها موغلة في القدم؛ لأنها صورة مطوّرة من المؤسسة التعليمية العتيقة (فوندوق)، بل لازالت بعض المدارس الإسلامية إلى وقت إعداد هذه الدراسة تحتفظ بنظام التعليم في (فوندوق) العتيق جنبا إلى جنب إضافة إلى النظام الحديث.

وتشير الدراسات التاريخية للمنطقة إلى أن نشأة أول مؤسسة تعليمية تربوية فيها كانت في "حوالي سنة 1002هـ/1592م، ثم تطورت هذه المؤسسات شيئا فشيئا حتى ظهرت المؤسسات التعليمية النظامية التي تعرف حاليا بـ (المدارس الإسلامية الأهلية) وذلك حوالي سنة 1350هـ/1929م"[4].

وتتبنى هذه المدارس منهجا مزدوجا، يجمع بين المنهج الشرعي والأكاديمي لمواكبة متطلبات العصر الحديث، والحصول على الشهادات التي تمكنهم من

---

[1]- سماروه، محمد داود، مسلمو تايلاند، التاريخ..والمستقبل، كتاب الأمة، إدارة البحوث والدراسات الإسلامية، قطر، العدد 162، السنة 34، رجب، 1435هـ، ص 124.

[2]- سعد، عبد القادر أحمد، وعلي، بشير مهدي، اللغة العربية في فطاني، حضور ثقافي ودواع مرحلية، ضمن أبحاث المؤتمر الدولي جول دور الدراسات الإسلامية في المجتمع العولمي 12-23 ديسمبر 2010م، ص 9.

[3]- سماروه، محمد داود، مرجع سابق، ص 124

[4]- سعد، عبد القادر أحمد، وعلي، بشير مهدي، مرجع سابق، ص 11.

الالتحاق بالجامعات الحكومية، للمسابقة على الوظائف التي تستحدثها الدولة في مختلف قطاعاتها الحكومية.

وتتوفر فيها "مساقات دينية تدرس من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الثانوية، ومعظم المقررات الدراسية فيها مكتوب باللغة العربية، وتكون لغة التدريس فيها هي المحلية، ومساقات أخرى أكاديمية تدرس في المرحلتين المتوسطة الثانوية فقط، وللدارسين فيها فرصة اكتساب لغات متعددة إضافة إلى الملايوية"[1].

4- مؤسسات التعليم العالي:

ورغم الصعوبات التي واجهت موجة الحضارة العلمية في بلاد الملايو إلا أن حماسة الأمة الإسلامية الملايوية، وتأييد الحكام وأهل الخير كان أقوى فقد قاوموا تلك المعوقات التي كان يختلقها المحتلون (الإنكليز والهولنديين والإسبان والأمريكان والتايلنديين) فقد قاموا بإنشاء العديد من المدارس والمعاهد، وتطور التعليم العربي والإسلامي، وتوّج بقيام العديد من المراكز والكليات والمعاهد منها: الكلية الإسلامية ملايا في كوالالمبور ثم أنشأت الجامعة الوطنية ملايا، والتي ضمت كلية الدراسات الإسلامية ثم أنشأت كليات إسلامية أخرى في كل من سلانجور عام (1983م) والتي كانت نواة للجامعة الإسلامية العالمية[2].

5- مؤسسات تعليم القرآن الكريم الأهلية:

وهي امتداد لما يعرف بـ (تاديكا) وشكل من أشكالها إلا أنها تدثرت بلباس جديد، اكسبتها ثوب الحداثة، يتعلم فيها الطلاب مبادئ القراءة والكتابة باللغة العربية ليتوصل بها إلى قراءة القرآن الكريم بالطريقة الصحيحة ثم حفظه، بالإضافة إلى بعض أحكام الدين الإسلامي ومبادئه، وتختلف عن (تاديكا) بأنها ليست مقتصرة على الأطفال بل تستقبل جميع الأعمار، وهي على سبيل المثال لا

---

[1]- المرجع السابق، ص10

[2]- فطاني، عبدالغني يعقوب، علماء الحضارمة في جنوب شرق آسيا، ورقة عمل قدمت في مؤتمر: العرب الحضارم في جنوب شرق آسيا بين صيانة الهوية أوالانصهار، نظمه شعبة التاريخ والحضارة بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا خلال الفترة 26-28 أغسطس 2005م، ص 540.

الحصر: "حلقات تحفيظ القرآن {قراءتي}، والمكتب، وهي كثيرة ومنتشرة في الولايات الجنوبية وتنشأ بجهود القراء وحفظة كتاب الله من أهالي تلك المنطقة"[1].

المبحث الثاني: تاريخ هجرة العائلات العربية إلى بلدان جنوب شرق آسيا

لم يكن عهد سكان جنوب شرق آسيا بالعرب بعد ظهور الإسلام فقط، "بل تؤكد الدراسات أنها كانت ذات صلة وثيقة بالعرب عن طريق الرحلات التجارية البحرية بين الصين والهند قبل ظهور الإسلام"[2]، وهذه الرحلات التجارية تؤكد أن العرب لم يكونوا مستقلين عن غيرهم من الأمم، بل كانوا على اتصال بها.

ومعظم الشواهد تؤكد أن العرب الحضارمة أول من اتصل من العرب في التاريخ بأرض الملايو وذلك قبل وبعد الإسلام، وكانت الهجرات طبعا من أجل التجارة ثم تعززت بظهور الإسلام، فساهموا بدور كبير ومؤثر في تنوير عقول الشعب الملايوي بنور الإسلام وعلومه وثقافته.

أما ما يتعلق بالهجرات الحضرمية واستقرارها في جنوب شرق آسيا، فلا توجد دلائل مادية قاطعة تحدد بالدقة تاريخا معينا لبداية العلاقة والتواجد الحضرمي في بلدان جنوب شرق آسيا؛ إلا أنه من الثابت تاريخيا وماديا أنها بدأت قبل ظهور الدعوة الإسلامية في مكة المكرمة بمئات السنين، ثم تعمقت هذه العلاقات وتطورت إلى هجرات ظلت متواصلة عبر العصور حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، متأثرة بالأحداث والمتغيرات المحلية ن والعالمية المختلفة[3].

وظل الدافع الاقتصادي محركا لهذه الهجرات بشقيه: الطارد والجاذب، وكانت أنماطا متعددة، منها ماهي استيطانية (دائمة) ومؤقتة، ومنها ماهي فردية ومنها ماهي أسرية أوقروية، ومنها الطبقية أو الفئوية أحيانا، والسمة الغالبة للهجرات أنها تميزت بسلميتها، وخلوها من العنف، وتجنبها إذكاء العداوة

---

[1]- طاهر، رشدي، دور الحلقات القرآنية "قراءتي" في الحفاظ على الهوية الإسلامية في جنوب تايلاند، ضمن أعمال مؤتمر "القراءات القرآنية في العصر الحديث بين الواقع والطموح " السليمانية، العراق 2015م، ص 14.

[2]- أبو شوك، أحمد إبراهيم، مرجع سابق.

[3]- داؤد، محمد سعيد، السمات العامة لهجرة العرب الحضارمة إلى جنوب شرق آسيا، ورقة علمية قدمت في المؤتمر الدولي: بعنوان العرب الحضارم في جنوب شرق آسيا بين صيانة الهوية أوالانصهار، تنظيم قسم التاريخ والحضارة بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بالتعاون مع سفارة اليمن بماليزيا خلال القترة 26-28 أغسطس 2005م، ص 498.

والصراعات الدينية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، مع السكان الأصليين وبقية الجاليات[1].

وقد توافرت عدة عوامل ودوافع طبيعية وجغرافية واجتماعية واقتصادية ساعدت في انطلاق ونجاح الهجرات الحضرمية إلى جنوب شرق آسيا خلال القرن الثامن عشر الميلادي (الثاني عشر الهجري) والتاسع عشر الميلادي (الثالث عشر الهجري) فمنها عوامل ودوافع طاردة، والتي تمثلت في ظروف الجفاف وانتشار المجاعات، واشتداد الصراعات القبلية، في وادي حضرموت بعد أن كانت المنطقة زاخرة بالنشاط السكاني، والحركة التجارية، تباعا من وادي حضرموت، ومن ثم إلى الساحل ثم إلى الخارج[2].

ويقسم بعض المؤرخين والرحالة هجرة الحضارمة إلى هذه المنطقة إلى ثلاثة أدوار:

الدور الأول: دور آل عظمت خان وهجرتهم قائمة على الدعوة إلى الإسلام، وقد لقي من النجاح الشي العظيم، إذ نشأ عنها ضم ستين مليونا من البشر إلى حظيرة هذا الدين القويم، وهذه الهجرة لم يكن مبدؤها من أوطانهم وإنما كانت من مهاجرهم الأول وهو الهند.

الثاني: هو الذي تلا ذلك وهو دور هجرة آل باشيبان وآل بافقيه في (شداهو) وآل باعبود في متارم (صولو جوكجا) وآل الحداد وآل العيدروس وهاتان العائلتان قد انقرضتا وكانتا في متارم أيضا، ولهذه الهجرة يد في زيادة انتشار الإسلام وترسيخ قواعده في تلك الأصقاع، وهذه الهجرة بواسطة الهند أيضا.

الثالث: وهو الذي استمر إلى اليوم وهو هجرتهم من حضرموت وطنهم إلى جزائر الهند الشرقية رأسا للملاحة إلى عهد مضى، والتجارة إلى الآن، ويمكن جعل الهجرة للتجارة دون الملاحة دورا مستقلا، وجعل الثلاثة الأول خاصة بالعلويين من

---

[1]- محمود، أبو هريرة عبدالله، وفطاني، عبدالغني يعقوب، ملامح من تاريخ أرخبيل الملايو دولة ماليزيا نموذجا، دار التجديد للطباعة والنشر والترجمة، كوالالمبور، ماليزيا، الطبعة الأولى 1427هـ/2006م، ص 59

[2]- تعلب، محمد عبدالله، هجرة الحضارمة إلى جنوب شرق آسيا في إطار المهاجر الحضرمية في العالم، ورقة علمية قدمت في المؤتمر الدولي: بعنوان العرب الحضارم في جنوب شرق آسيا بين صيانة الهوية أوالانصهار، تنظيم قسم التاريخ والحضارة بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بالتعاون مع سفارة اليمن بماليزيا خلال الفترة 26-28 أغسطس 2005م، ص ص 416-417

الحضارم، أما دور التجارة فهذا لم يختص بالعلويين بل شاركهم فيه فيما بعد جميع الطبقات الحضرمية النازحين بدافع ضيق معيشة بلادهم وسعيا وراء التكسب والارتزاق إلى هذه الجزائر حتى نالوا بها الأموال، وأعقبوا بها السلالات، وصارت لهم وطنا ثانيا[1].

وشهدت الفترة الممتدة من منتصف القرن التاسع عشر الميلادي (الثالث عشر الهجري) وحتى منتصف القرن العشرين (الرابع عشر الهجري) نزوح أكبر وأعظم هجرة حضرمية إلى جنوب شرق آسيا في التاريخ، بل تكاد تكون أعظم هجرة على الإطلاق؛ كماً ونوعاً وسكاناً، وتعد هذه الهجرات امتدادا للهجرات السابقة، في أهدافها ومقاصدها إذ تتعلق بطلب المعيشة والتجارة ونشر الإسلام والبحث عن الموطن والاستقرار التي امتازت بها تلك المناطق[2]، والثابت تاريخيا أن هجرة الحضارم إلى أرخبيل الملايو كانت سابقة لقدوم الأوربيين (البرتغال، الأسبان، الهولنديين، البريطانيين، الأمريكان)[3].

وتذكر المصادر التاريخية أن أبرز هذه الهجرات هجرة شباب آل باعلوي الحضارم المضغوط عليهم وغيرهم من طلبة العلم الناقمين على الأوضاع المتردية في المنطقة[4]، والوضع الاجتماعي الذي كان شاذا، فالجاه والسيادة كانا محتكرين في طوائف معينة اعتمدت على الخرافات والأكاذيب، فالعالم والأديب كانا مبعدين ومحتقرين لكونهما غير منتسبين إلى تلك العائلات الأرستقراطية، بينما أنصارهم يجدون كل الاحترام والتبجيل ويتولون الزعامة والقيادة متقدمين على أهل العلم والفضل، ولوكان جاهلا فاسقا ضعيف العقل، فقد ظلمت الكفاءات؛ فقاد هؤلاء المستنيرين الهروب إلى تلك المناطق حيث وجدوا الحال أحسن وأوفق للعمل، لوجود الحرية[5] والمكانة الاجتماعية والتقدير.

---

[1]- الحامد، صالح بن علي، رحلة جاوا الجميلة وقصة دخول الاسلام إلى الشرق، تريم للدراسات والنشر، تريم، اليمن، الطبعة 1423هـ/2002م، ص ص 38-39.

[2]- داؤد، محمد سعيد، مرجع سابق، ص 519.

[3]- فطاني، عبدالغني يعقوب، مرجع سابق، ص 532.

[4]- أبوشوك، أحمد إبراهيم، تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد بين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، مركز البحوث العلمية، الجامعة الإسلامية العالمية، كوالالمبور، ماليزيا، ص 209.

[5]- المرجع السابق، ص ص 210-216

واستمرت الهجرات تتوالى إلى منطقة الأرخبيل، وكانت آخرها الهجرة التي ضمت أعدادا كبيرة من الميسورين المنتمين إلى الأسر والبيوتات والعائلات العريقة من السادة والمشايخ الأكثر علما وإلماما بالشؤون الدينية وكانت غايتهم من الهجرة الوجاهة الاجتماعية في المجتمع الملايوي التي وجدوها ماثلة أمامهم، فقد سبقهم إخوتهم الذين حفظوا لهم الأمنية المقرونة بجمع الثروات.

مارس هؤلاء أنشطة متعددة ومتنوعة ومؤثرة، وحافظوا على الترابط العاطفي والمادي؛ مع وطنهم الأم حضرموت، رغم أنهم ارتدوا الزي الملايوي الشعبي، وحملوا الأسماء والألقاب الملايوية، متخلين تدريجيا عن هويتهم العربية لأسباب موضوعية وذاتية[1].

وقد حظي الحضارم بقبول أهالي الأرخبيل؛ لأنهم لم يستخدموا في هجراتهم المتعاقبة أساليب الغزو والتدمير والسلب، والنهب والاحتلال والإذلال للسكان المحليين بل جاؤوا بطرق سلمية وودية وجلبوا معهم الفوائد والمنافع الكثيرة، فنالوا مقاما ومكانة رفيعة، مكنتهم من التمتع بالأمن والاستقرار والحماية والاحترام وحرية الحركة والتنقل[2].

بل إن كثيرا من الحضارم استقروا في مناطق متفرقة مثل: الصنف (CHAMPA)، ملاقا (MALAKA)، آتشية (ACHIH)[3]، ونجحوا في اكتساب مكانة رفيعة ومنزلة سامية، ساهمت في توسيع نطاق وجودهم، فأصبحت كلمتهم مسموعة وأمرهم نافذا، فلهم الفضل في تسيير دفة الحكم والاحتفاظ بالسلطة لهم ولأبنائهم وأحفادهم، فكانوا حريصين على تطبيق الشريعة الإسلامية في الحكم والإدارة والحياة العامة، وإقامة العدل بين الناس، ورعاية المؤسسات الإسلامية في المناطق المختلفة، والاهتمام باختيار وتعيين علماء أكفاء في المناصب الدينية العليا سيما في وظائف القضاء الشرعي والإفتاء الديني لإقرار الأمور المتعلقة بالنواحي الدينية والسياسية والاجتماعية[4].

---

[1]- داؤد، محمد سعيد، مرجع سابق، ص 522.

[2]- المرجع السابق، ص 502.

[3]- فطاني، عبدالغني يعقوب، مرجع سابق، ص 533.

[4]- مخول، قيصر أديب، الإسلام ف الشرق الأقصى وصوله وانتشاره وواقعه، دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1966م، ص 82.

وتبوأت مجموعة من علماء الدين الحضارم مناصب دينية رفيعة، على سبيل المثال: كان علوي بن طاهر الحداد مفتيا شرعيا في سلطنة جهور بماليزيا، والشيخ داؤد بن محمد البحري الحضرمي مفتيا شرعيا لمقاطعة كلانتان وغيرهم، ومن مميزات هذا المنصب ومنصب القاضي الشرعي أن القوانين لاتتم ولاتسن إلا بمعرفة أو موافقة المفتي أو القاضي عليها، وكان من مهام المفتي تذكير الحكام بواجباتهم المقدسة ومسؤلياتهم تجاه إيمانهم بالإسلام والدفاع عن حدوده؛ وقد تمتع هؤلاء العلماء بمكانة سامية وشهرة جلبت لهم منافع كثيرة ساعدهم في نشر الإسلام في تلك المناطق[1].

المبحث الثالث: نماذج من أوقاف الأسر العربية في جنوب شرق آسيا ودورها في النهوض بالتربية والتعليم

يؤكد الباحثون في مجال الوقف وأحكامه أن الوقف الذري والأهلي يكاد يكون نظاما إسلاميا خالصا، فقد ذكر الباحثون الغربيون آراء في التأصيل الإسلامي لنظام الوقف وأشاروا إلى أن القرآن الكريم يحض على التصدق والاحسان فلا تخلوا سورة منه من آية أو آيات تحث المسلم على بذل المال في سبيل الله والناس وخاصة ذوي القربى وأنه وإن لم ينص القرآن على الوقف إلا أن السنة تكلفت ببيانه[2].

وفي هذا المبحث سيتناول الباحث نماذج من أوقاف الأسر العربية في جنوب شرق آسيا مبينا وموضحا دورها في النهوض بالتربية والتعليم في مجتمعاتها ومن هذه النماذج مايأتي:

– في **ماليزيا** ورغم الصعوبات التي واجهت موجة الحضارة العلمية في بلاد الملايو إلا أن حماسة الأمة الإسلامية الملايوية، وتأييد الحكام وأهل الخير كان أقوى وأشد فقد قاوموا تلك المعوقات التي كان يختلقها المحتلون (البريطانيون)، بإنشاء العديد من المدارس والمعاهد، منها على سبيل المثال لا الحصر: المدرسة المصرية في بينانج، ومدرسة حج طيب بجوهور، والمدرسة الإدريسية في فيراك، ومدرسة

---

[1]- داؤد، محمد سعيد، مرجع سابق، ص ص 522-523.

[2]- العباجي، بسام مجيد سليمان، ملكية الأسرة - دراسة مقارنة، دار الحامد، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2009م، ص 96

السلطان زين العابدين في ترنجانو، ومعهد إحياء الشريف، ومعهد المحمود في قدح[1]، ومعظم هذه المدارس والمعاهد كانت في الأصل أوقاف لأسر عربية بل إن بعض هذه المدارس والمعاهد لاتزال تحتفظ وتحمل أسماء مؤسسيها مثل: مدرسة السقاف الإسلامية، والمدرسة العطاسية بجوهور (دار التعظيم) التي تعد من أفضل المدارس بالمنطقة[2].

هذه المؤسسات ساهمت في نشر اللغة العربية والثقافة الإسلامية وتدريب الشباب وتوجيههم لتحرير المجلات الدينية، كان من ثمراتها مجلة (JASA)، ومجلة (SEMENAJON) للسيد إبراهيم السقاف، و(القلم) للسيد عبدالله حامد والعيدروسي وغيرها من الصحف والمجلات؛ بجانب ذلك ظهرت المؤلفات العلمية مثل: عقود الماس لمناقب أحمد بن حسن العطاس تأليف السيد علوي طاهر الحداد، ومن المؤلفات تاريخ الإسلام في الشرق الأقصى، وكذلك إعانة الناهض في أحكام الفرائض، وكتاب مستيك لمؤلفه الشيخ عبدالله بن محمد باسميح[3].

وتحرير المجلات والصحف والمؤلفات ساهمت في رفع ثقافة الإنسان الملايوي، وأسهمت في تعميق مفاهيم الإسلام وآدابه، والتعريف الصحيح بالدين الإسلامي والحضارة العربية الإسلامية، وكان لانتشار الإسلام في الأرخبيل واعتزاز الناس به إحداث نقلة نوعية في إسلامية المعرفة والعلوم الملايوية، وفي مقدمتها اللغة الملايوية التي سارعت إلى نقل مفردات اللغة العربية ومصطلحاتها وأساليبها إلى اللغة الملايوية خصوصا مايدل على المعنى الإسلامي الجديد والتي عرفت بالكتابة الجاوية (TULISAN JAWI)؛ فاستخدمت الدلالات اللغوية الإسلامية التي اعتمدت على المفردات العربية في شتى المجالات العلمية، والعلاقات التجارية والاحتفالات الدينية وشؤون الإدارة والقانون والتعليم[4].

ورفع الإسلام شأن اللغة الملايوية من نطاقها الضيق إلى لغة معروفة لدى شعوب الأرخبيل، واستمرت اللغة الملايوية حتى القرن الماضي تكتب بالحروف العربية إلى أن جاء الاحتلال الأجنبي؛ فنجح في تحويل الأبجدية العربية إلى الأبجدية

---

[1]- فطاني، عبدالغني يعقوب، مرجع سابق، ص 540.

[2]- المرجع السابق.

[3]- المرجع السابق.

[4]- شلبي، محمد عبدالرؤوف، الإسلام في أرخبيل الملايو، دار القلم، الكويت، الطبعة الثالثة، 1983م، ص 153.

اللاتينية في كتابة اللغة الملايوية[1]، وبرزت في العصر الحاضر دعوات وجهود مشكورة وواضحة لاستعادة كتابة اللغة الملايوية بالأحرف الجاوية كالحاصل في سلطنة بروناوي المعروف بأن سلالة سلاطينها ترجع إلى أصول عربية عريقة، ونكري فرليس في ماليزيا.

– في **إندونيسيا**، وهي أعظم دول جنوب شرق آسيا مساحة وسكانا؛ استوطنها العرب قديما في بداية رحلاتهم إلى هذه المنطقة حيث وجدوا فيها المقام والموطن والاستقرار، بل إن العرب أنشأوا لهم في هذه الدولة حواضر ومدن مثل: سورابايا[2] وأحياء سكنية مثل: حي تانه أباغ، وحي تانه تنقي، حي الميستير، حي جاتي، وكويتاغ التي جاء في وصفها أنها عبارة عن حي أو قرية داخل بتافيا (جاكرتا حاليا) يمتلكها السادة آل الكاف العلويون، وطرقاتها الرئيسية معبدة بواسطة البلدية والبعض معبد بفعل السادة آل الكاف أنفسهم وممن يسكنها من الأعيان فضيلة الداعية علي بن عبدالرحمن الحبشي العلوي، وبها مدرسته ومسجده، وفيها تعقد مجتمعاته التذكيرية الحافلة التي يحضرها الألوف[3]، كماعرفت بأسماء عوائل عربية حضرمية معروفة عريقة، لذلك أنشأوا فيها أوقاف لمدارس كانت ولاتزال لها الأثر الكبير في انتعاش الحركة العلمية والثقافية في هذه الجزر ومن تلك المدارس: مدرسة (المعارف الأزهرية) في منطقة سوكابومي، ومؤسسها السيد/ محمد الأهدل يشتهر بأبي علي، وكان من خريجي الأزهر الشريف، توفي سنة 1335هـ[4]، وكان صاحب تصانيف ومؤلفات، وكانت له دروس في العربية نحوا وصرفا ليلا لكبار السن من أهل تلك المنطقة بالإضافة إلى تدريسه الصباحي، وأيضا مدرسة (عنوان الفلاح) بحي كوتياغ بجاكرتا وقد أسسها فضيلة الداعية السيد علي بن عبدالرحمن الحبشي، وكانت لهذه المدرسة جهود مضنية في خدمة اللغة العربية حيث ضم في سلك تدريسها الأستاذ الأديب أحمد الجفري الذي كانت تلقبه (جريدة العرب) الغراء بالكاتب الفكه، والاستاذ الأديب طه عبدالله الحبشي، والأستاذ علي بن عبدالله السقاف، حتى أن الحضارم السادة أنشأوا لأنفسهم جميعة الرابطة

---

[1]- بن سامة، روسنة، القيم الإسلامية في الأدب الملايوي القديم، مجلة التجديد، السنة السابعة، العدد الثالث، 2003م، ص 158.

[2]- المصدر: موسوعة ويكبيديا على الرابط https://ar.wikipedia.org/wiki

[3]- الحامد، صالح بن علي، مرجع سابق، ص ص62-63

[4]- المرجع السابق، ص 53.

العلوية ونصبوا لها الأستاذ الأديب محمد بن أحمد بن سميط؛ وهو خطيب مرتجل، حسن الأسلوب في خطابته، وله معرفة باللغة الهولندية والإنجليزية إلى جانب معرفته بالملايوية اجتمع له مع ذكائه وفطنته وفضله وحسن أخلاقه ودماثتها وتواضعه، وقد جاء في تعريف الرابطة: أنها منظمة أسست في إندونيسيا عام 1928م اهتمت منذ تأسيسها بدعوة الناس إلى توحيد الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة والنقاش العلمي، كما اهتمت برفع مستوى معاش المسلمين عامة، والعلويين خاصة، وفي إطار المحاولات لتحقيق أهداف برامج الرابطة العلوية، شرعت في عمل إحصائي؛ وذلك عن طريق تسجيل أفراد العلويين المتواجدين في إندونيسيا، وقام بذلك القسم الخاص المسمى بالمكتب الدائمي، وهذا القسم أنشأته الرابطة بالغرض الأساسي لجمع المعلومات المتعلقة بأنساب العلويين وأفرادهم في إندونيسيا وما حولها من بلدان جنوب شرق آسيا من ماليزيا وسنغافورة وغيرهما، فقام المكتب بإحصائية العلويين في جميع أطراف إندونيسيا، وفي 28 يناير 1940م بلغت أعداد العلويين الذين سجل أسماءهم المكتب الدائم 17764 نسمة. وكان مشرفا المكتب آنذاك السيد علي بن جعفر السقاف والسيد شيخ بن أحمد بن شهاب الدين، وتماشياً بما قام المكتب الدائمي من تسجيل سلالة العلويين، جهدت الرابطة أن تحقق أهدافها الاجتماعية وذلك بالقيام بالأعمال الاجتماعية مثل تأسيس دار الأيتام في 12 أغسطس 1931 والعناية بهم في المجالات التعليمية والسكنية والحرفية، وتولى إشرافها السيد أبو بكر بن محمد بن عبدالرحمن الحبشي، وأما النشاطات الأخرى في المجال غير الاجتماعي، فإن مشاركات العلويين فيها جلية بينة، فكم برز منهم من اشتركوا في الساحة السياسية حتى وصلوا إلى مناصب الوزراء وزعماء المنظمات السياسية، بل كان لهم حزب سياسي يسمى حزب العرب الإندونيسي، وكان ذلك قبيل الاستقلال الإندونيسي. وأما بعد الاستقلال وعقب حل حزب العرب الإندونيسي، أخذ العرب ينضمون إلى أحزاب مختلفة تتلاءم مع اتجاهاتهم السياسية، ولكن ظلت مرتكزات الرابطة العلوية على الأمور الاجتماعية، وتطورت الرابطة وتوسعت شبكاتها وعلاقاتها بمجالس التعليم والحلقات والحوزات الدينية وأصبحت تراعي الكثير من نشاطات الدعاة العلويين في شتى أنحاء إندونيسيا، وأنشأت الرابطة معاهد تعليمية من مستوى تربية الأطفال إلى الدراسات العليا، وتشارك الرابطة في برنامج وجوب

التعليم بتقديم المنح الدراسية من مستوى الابتدائي إلى الدراسات العليا، ويبلغ عدد مستلمي تلك المنح أكثر من أربعة آلاف طالب، وأما في مجال الصحة فقد بنت الرابطة مستوصفاً وقدمت معونات صحية، ولم تزل تقدمها، إلى أكثر من ألفي شخص، وكانت رسالة الرابطة هي قديم الخدمات الأفضل فالأفضل إلى أبناء العلويين خاصة، والإخوان الإندونيسيين بشكل عام، وتحاول جهدها أن تربيهم وتزودهم بالأخلاق الكريمة المتصفة بأعلى الاهتمام بالمساهمة في مكافحة الفقر والحصول على الحلول للمشاكل الاجتماعية على المستوى الوطني[1]. وكانت من مهام الرابطة أيضا النظر في شؤون الأوقاف التي كانت تديرها ومن أهمها: مدرسة خير العربية التي تشرف عليها الرابطة العلوية إشرافا كاملا وهي من أقدم المدارس العربية في العاصمة الإندونيسية[2]، وتتميز بحسن نظامها وطريقة التعليم بها وبرامجها، ولاتزال تجود بعطائها حتى عصرنا الحاضر.

– في **سنغافورة**، وهي التي كانت جزءا من ماليزيا ثم استقلت عنها نجد أهم صور النجاح لأوقاف الأسر العربية المتمثلة في مدرسة الجنيد الإسلامية التي افتتحت في عام 1927م، وتمثل فخرا للمجتمع الإسلامي في سنغافورة، وقد تم بناء هذه المدرسة على يد السيد عبد الرحمن بن جنيد بن عمر بن علي الجنيد بالوقف النقدية من جده السيد عمر بن علي الجنيد مؤسِّس مؤسسة الجنيد الوقفية، حيث كانت مدرسة الجنيد في بدايتها قطعة أرض من المقبرة فتطورت إلى مؤسسة تربوية إسلامية، هذه هي خلاصة تاريخ تطور مدرسة الجنيد بشكل عام، وعلى مر السنين، اتخذت مدرسة الجنيد العديد من الفعاليات، بالإضافة إلى دور المعلمين المخلصين والمناهج المتطورة التي جعلت مدرسة الجنيد ضمن صفوف الريادة في مجال التعليم الإسلامي في سنغافورة، وفي سبيل تطوير المدرسة تم هدم المبنى المكون من طابقين في موقعها الأصلي في شارع فكتوريا لإفساح المجال للمبنى الجديد حيث بلغت التكلفة حوالي 12 مليون دولار سنغافوري، وبلغت التكلفة الاجمالية حوالي 15 مليون دولار سنغافوري، وكانت فكرة بناء المدرسة انبثقت من القانون البريطاني المستعمِر الذي أصدر قانونا بمنع استخدام الأراضي الوقفية كمقبرة، فتراءى للمؤسس على أساس ذلك فكرة بناء المدرسة فوق تلك الأراضي،

[1]- المصدر موقع الرابطة الإلكتروني على الرابط: http://www.rabithah-alawiyah.org/ar/?page_id

[2]- الحامد، صالح بن علي، مرجع سابق، ص 51.

وفي عام 1927م افتتحت المدرسة وقبلت المدرسة في بداية افتتاحها عشرة طلاب، وبعد مرور أكثر من 80 عاماً تزايد عدد الملتحقين بها إلى قرابة 1000 طالب، بل أكثر من ذلك، ومع المباني الجديدة أمكن استيعاب 1200 طالب وطالبة، وعلى مر السنين، جذبت المدرسة رغبة كثير من الطلاب السنغافوريين والطلاب من الدول المجاورة، مثل: ماليزيا وإندونيسيا وبروناي دار السلام، وقد انعقدت الدورة الخاصة للداعية المسلم باسم "قسم التخصص في الوعظ والإرشاد" حيث هدفت الدورة إعداد الطلاب في المرحلة ما بعد الدراسة، وهي تحت إشراف الشيخ عبد الرحيم إبراهيم السمنودي من جمهورية مصر، وانطلاقاً من هذه الدورة أنشأت الفترة المسائية للدراسة الإسلامية بعدها بسنتين، وقد خصصت للطلاب الذين يدرسون في المدارس الحكومية الصباحية، وفي عام 1941م، بدأ مشروع إعادة بناء المباني لإضافة المزيد من الفصول الدراسية وفي الوقت نفسه شهدت الحرب العالمية الثانية العديد من الطلاب والمعلمين التي تعود إلى مختلف أوطانهم، وتغيرت اسم المدرسة إلى دار العلوم الدينية الجنيدية، وأعيدت اسمها إلى الاسم الأصلي عند استئناف السلام في عام 1945م، وشهدت الستينات الميلادية إدخال المواضيع الجديدة في المناهج الدراسية، بما في ذلك اللغة الإنجليزية والرياضيات والعلوم والجغرافيا والتاريخ واللغة الملايوية، ولم تؤثر هذه الإضافات على تدريس العلوم الدينية واللغة العربية التي كانت السبب الرئيسي وراء ارسال الآباء أطفالهم إلى المدارس الدينية الجنيدية، وجدير بالذكر والإشادة فإن اللغة العربية هي اللغة الرسمية في مدرسة الجنيد ويحصل المتكلمين بغير اللغة العربية العقوبة من قبل مسؤولي المدرسة، ولذا تعتبر مدرسة الجنيد هي المؤسسة الدينية الرائدة من حيث تمكن الطلبة للتكلم باللغة العربية، وقد تخرج العديد من الطلاب من هذه المدرسة وواصلوا دراستهم في الجامعات الإسلامية بمختلف بلدان العالم[1]، ووضعت مدرسة الجنيد هدفها الرئيسي وهو: تطوير التفكير لعلماء المسلمين وخلق المرونة لديهم حتى يتمكنوا من التكيف ومواكبة التغيرات التي طرأت على العالم الحديث دون

[1]- Madrasah Aljunied Al-Islamiah A Tradition of Excellence Forging into the Future ، المصدر على الرابط: http://www.aljunied.edu.sg/about-us3/historical ،

المساس بالقيم الإسلامية له، إضافة إلى تنشئة العلماء والقيادات الإسلامية، أما رسالتها فكانت على النحو الآتي[1]:

1. تنشئة علماء المسلمين المتقي لله، لقيادة المجتمع الإسلامي وخدمة الوطن.
2. تمكين الطلبة مع الخبرات التربوية والتعليمية بشكل كلي وديناميكي.
3. لتصبح مؤسسة تربوية إسلامية رائدة قادرة على تطوير امكانية الطلبة.

– **في تايلاند**، وهي التي يقع جزؤها الجنوبي ضمن شبه الأرخبيل الملايو وتاريخياً تعتبر هذه المنطقة ضمن بقايا سلطنات إسلامية قامت في حقب تاريخية مضت وكانت لها صولات وجولات في المنطقة إلا أنها استعمرت في النهاية من قبل مملكة سيام البوذية وعرفت فيما بعد بمملكة تايلاند، وبطبيعة الحال قطن العرب تلك المنطقة وبنوا فيها مجدا زاهرا لأنهم كانوا بين إخوتهم الملايو المسلمين؛ إلا أن الأمر تغير بعد الاستعمار التايلندي حيث اعتبر هؤلاء العرب أجانب عن أهل المنطقة؛ لذلك كانت تحركاتهم منضبطة ومراقبة من قبل الحكومة التايلندية فتحددت أنشطتهم في المنطقة وكانت في أضيق الحدود، وكانت جهود بعض الأسر العربية الحضرمية في هذه المنطقة عبارة عن أوقاف وهبات نقدية لبعض المدارس والمعاهد التي تم تأسسيها من قبل أهل المنطقة الملايو، ولازالت بعض المرافق الذي تتخذ منها هذه الأسر أنشطتهم قائمة في المنطقة على شكل مطابع عليمة، تطبع الكتب والمراجع الإسلامية مثل: مطبعة النهدي في مدينة جالا، ومطبعة الإخوان التي تمتلكها عائلة الهلابي المري في مدينة فطاني[2].

---

[1]- المصدر موقع مدرسة الجنيد الإلكتروني على الرابط الآتي: http://www.aljunied.edu.sg/about-us3/vision-mission،

[2]- مقابلة أجراها الباحثان مع الشيخ: علي أحمد بن هلابي المري وهو من أعيان العائلات الحضرمية في مدينة فطاني بمنزله بتاريخ: 5 فبراير 2025م مساء.

الخاتمة

أولا: أهم النتائج المتوصل إليها

4. اهتمام الإسلام بالأسرة وعنايته بها دليل على عظم هذه المؤسسة التي عليها مدار صلاح المجتمع والعالم.

5. تفرد الإسلام بنظام الوقف الأهلي والذري، وتميزه عن الأنظمة العالمية؛ يدل على عناية الإسلام بالأسرة والأمور التي تتعلق بها.

6. تميز منطقة جنوب شرق آسيا بمميزات وخصائص جذبت البشرية للاستكشاف والهجرة والاستيطان.

7. إزدهار منطقة جنوب شرق آسيا بالثقافة والعلم، مع طيبة أهلها ودماثة أخلاقهم وسلامة صدورهم، إضافة إلى ما يتمتع بها من مكانة تجارية واقتصادية مؤثرة في العالم؛ كانت عوامل جذب للعرب أن يتخذوها موطنا بديلا.

8. علاقة العرب بمنطقة جنوب شرق آسيا ضاربة في القدم وغارقة في التاريخ.

9. الأسر العربية الحضرمية استوطنت جنوب شرق آسيا، وتكيفت مع بيئتها، حتى أصبحت جزء لايتجزأ من مكونات سكانها العرقية، ونسيجها الاجتماعي.

10. عملت الأسرة العربية الحضرمية جنبا إلى جنب مع أهل منطقة جنوب شرق آسيا في سبيل نهضتها الثقافية والعلمية.

11. تقوم أوقاف الأسر العربية بدور فاعل ومؤثر من أجل النهوض بالتربية والتعليم وتنميتها في مجتمع جنوب شرق آسيا، وقد كشفت الدراسة بشكل واضح وواسع عن هذا الدور؛ متناولا بعض النماذج والأمثلة الرائدة في هذا المجال.

12. من أبرز مظاهر الدور التربوي والتعليمي لهذه الأوقاف إنشاء المدارس والمعاهد والمساجد والزوايا والجامعات ومرافق التعليم، والمرافق المساندة للتعليم كالمهاجع والروابط والمساكن والمستشفيات، وكفالة طلاب العلم وتقديم المنح الدراسية لكافة المراحل التعليمية.

13. من أبرز المظاهر أيضا إنشاء المجلات التي تعنى بأمور المجتمع ومشكلاتها، ودعم المنظومة التربوية والتعليمية بإنشاء مطابع لطباعة الكتب والمجلات العلمية.

ثانياً: التوصيات والمقترحات

3. ضرورة العناية والرعاية بالأسرة ومايتصل بها؛ لأنها مظهر مؤثر في المجتمع ومكون فاعل في تنميته وتطويره.

4. إنشاء المؤسسات التي تعني بالأسرة وتقديم الاستشارات التربوية والتعليمية لها.

5. أهمية التلاحم والتكاتف بين الأسر العربية المهاجرة، وضرورة ضبط وتقيد السلالة والأنساب إيجاد القنوات التي تبين ذلك مثل: إيجاد الجمعيات والرابطات والنقابات لحفظ الأنساب من الضياع والاندثار.

6. عمل أبحاث مسحية ميدانية لإحصاء أنساب الأسر العربية المهاجرة في مناطق العالم.

7. تطبيق مثل هذه الأبحاث في مناطق شتى في العالم لمعرفة المؤثرات والنتائج.

8. إنشاء دواوين ورابط اجتماعية على الشبكة العالمية لحصر الأسر العربية المغتربة والمهاجرة ومستوطنها وموطنها الأصل.

9. إحياء مظهر الوقف ونشره بين الناس وبخاصة الميسورين حتى يكون ثقافة في المجتمع المسلم.

10. الحث على إنشاء الأوقاف الأهلية والذرية لما لها مصلحة أسرية واجتماعية وحفظ الأسر من الحاجة والفاقة وسؤال الناس.

11. تسجيل أوقاف الأسر العربية المهاجرة في مهاجرها بالطرق المدنية والرسمية كي تستطيع اثبات حقوقها وتستمر هذه الأوقاف على مدار الزمن.

12. يجب على الأسرة العربية المهاجرة أن تتخذ من الإجراءات الاجتماعية مايضمن لها الاستقرار والاستمرار في بلاد الغربة والتسهيل في أمور الحياة وتأمين مصادر الرزق لذريته من بعده، ومن أهمها الأوقاف الأهلية والذرية والخيرية.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

المطبوعات:

- أبو شوك، أحمد إبراهيم، **العرب والإسلام في جنوب شرق آسيا**، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، الكويت، العدد 81، 2003م
- أبوشوك، أحمد إبراهيم، **تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد بين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا**، مركز البحوث العلمية، الجامعة الإسلامية العالمية، كوالالمبور، ماليزيا
- الألوسي، عادل، **العروبة والإسلام في جنوب شرقي آسيا**، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1988م
- بحث محكم منشور في مجلة الدراسات والبحث، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، العدد 5، السنة 2013م.
- بن سامة، روسنة، **القيم الإسلامية في الأدب الملايوي القديم**، مجلة التجديد، السنة السابعة، العدد الثالث، 2003م
- تعلب، محمد عبدالله، **هجرة الحضارمة إلى جنوب شرق آسيا في إطار المهاجر الحضرمية في العالم**، ورقة علمية قدمت في المؤتمر الدولي: بعنوان العرب الحضارم في جنوب شرق آسيا بين صيانة الهوية أوالانصهار، تنظيم قسم التاريخ والحضارة بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بالتعاون مع سفارة اليمن بماليزيا خلال القترة 26-28 أغسطس 2005م
- الحامد، صالح بن علي، **رحلة جاوا الجميلة وقصة دخول الاسلام إلى الشرق**، تريم للدراسات والنشر، تريم، اليمن، الطبعة 1423هـ/2002م
- داؤد، محمد سعيد، **السمات العامة لهجرة العرب الحضارمة إلى جنوب شرق آسيا**، ورقة علمية قدمت في المؤتمر الدولي: بعنوان العرب الحضارم في جنوب شرق آسيا بين صيانة الهوية أوالانصهار، تنظيم قسم التاريخ والحضارة بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بالتعاون مع سفارة اليمن بماليزيا خلال القترة 26-28 أغسطس 2005م

- رسالة دكتوراة في قسم الفقه وأصوله، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن.

- سعد، عبد القادر أحمد، وعلي، بشير مهدي، **اللغة العربية في فطاني، حضور ثقافي ودواع مرحلية**، ضمن أبحاث المؤتمر الدولي جول دور الدراسات الإسلامية في المجتمع العولمي 12-23 ديسمبر 2010م،

- سماروه، محمد داود، **مسلمو تايلاند، التاريخ..والمستقبل**، كتاب الأمة، إدارة البحوث والدراسات الإسلامية، قطر، العدد 162، السنة 34، رجب، 1435هـ

- شلبي، أحمد، **موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية**، مطبعة النهضة المصرية، 1977م

- شلبي، محمد عبدالرؤوف، **الإسلام في أرخبيل الملايو**، دار القلم، الكويت، الطبعة الثالثة، 1983م،

- شيك، عبدالرحمن، **إسهامات اللغة والأدب في البناء الحضاري للأمة الإسلامية**، ضمن أعمال ندوة معايير الجودة ودورها في تطوير برامج اللغة العربية في ماليزيا 2007 م

- طاهر، رشدي، **دور الحلقات القرآنية "قراءتي" في الحفاظ على الهوية الإسلامية في جنوب تايلاند**، ضمن أعمال مؤتمر "القراءات القرآنية في العصر الحديث بين الواقع والطموح" السليمانية، العراق 2015م

- الطنطاوي، على، **صور من الشرق -في إندونيسيا -**، دار المنار، جدة، السعودية، الطبعة 1، 1412هـ /1992م

- العباجي، بسام مجيد سليمان، **ملكية الأسرة - دراسة مقارنة**، دار الحامد، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2009م

- فطاني، عبدالغني يعقوب، **علماء الحضارمة في جنوب شرق آسيا**، ورقة عمل قدمت في مؤتمر: العرب الحضارم في جنوب شرق آسيا بين صيانة الهوية أوالانصهار، نظمه شعبة التاريخ والحضارة بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا خلال الفترة 26-28 أغسطس 2005م

- قلعجي، محمد رواس، **طرق البحث في الدراسات الإسلامية**، دار النفائس ن الكويت، 1999م

- مادرمان، حسن، **فوندوق دان مدرسة دفتاني**، (باللغة الملايوية)، 1999م

- محمود، أبو هريرة عبدالله، وفطاني، **عبدالغني يعقوب، ملامح من تاريخ أرخبيل الملايو دولة ماليزيا نموذجا**، دار التجديد للطباعة والنشر والترجمة، كوالالمبور، ماليزيا، الطبعة الأولى 1427هـ/2006م

- مخول، قيصر أديب، **الإسلام ف الشرق الأقصى وصوله وانتشاره وواقعه**، دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1966م

- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، **تقرير اليونسكو للعلوم حتى عام 2030م**، منشورات اليونسكو لعام 2015م

- موسى، علي، والحمادي، محمد، **جغرافيا القارات**، دار الفكر، دمشق، سورية، 1422هـ/ 2001م

المواقع الإلكترونية والمقابلات:

- **Madrasah Aljunied Al-Islamiah A Tradition of Excellence Forging into the** Future، المصدر على الرابط: http: //www.aljunied.edu.sg/about-us3/historical ،

- موسوعة ويكبيديا على الرابط https: //ar.wikipedia.org/wiki

- موقع الرابطة العلوية الإلكتروني على الرابط: http: //www.rabithah-alawiyah.org/ar/?page_id

- موقع مدرسة الجنيد الإلكتروني على الرابط الآتي: http: //www.aljunied.edu.sg/about-us3/vision-mission،

- مقابلة أجراها الباحثان مع الشيخ: علي أحمد بن هلابي المري وهو من أعيان العائلات الحضرمية في مدينة فطاني بمنزله بتاريخ: 5 فبراير 2019م مساء.

الفهرس

كلمة عميد كلية الشريعة
د. عبد الملك عويش.....7
كلمة مدير مختبر العلوم الشرعية والقانونية وقضايا العصر: التأصيل والتنزيل
د. الحسين العمريش 9
كلمة اللجنة التنسيقية.....11
المحور الأول: الوقف التعليمي: تجارب تاريخية وآثار حضارية.....13
الوقف على الكتاتيب القرآنية بحث في الماضي واستشراف للمستقبل
ذ. امحمد العمراوي 15
جامعة القرويين: مقترح لتجديد أوقافها، واستعادة أمجادها
د. عبد الرزاق اصبيحي 25
الوقف التعليمية وأثره في النهضة الفكرية والعلمية للأمة الإسلامية جامعة القرويين بالمغرب نموذجا
د. أحمد الخاطب.....39
"الوقف التعليمي بحاضرة فاس - تاريخ زاهر ومستقبل واعد-"
د. عبد الحق الصبوني.....93
تحبيس الكتب على خزانة القرويين من خلال تقييد - مخطوط - للعلامة محمد بن الحسن الحجوي (ت 1376هـ)
د. رشيد قباظ.....117
الأحباس الإسلامية في المتن الإسباني (1912-1956)
د. محمد بلال أشمل.....133
وقف المدارس العتيقة في الغرب الإسلامي: المسار والمآل
د. سعيد بن أحمد الزكاف.....160

الوقف التعليمي في المغرب نماذج مشرقة وآثار محققة
د. يوسف الجملي..... 192
المحور الثاني: الوقف التعليمي من خلال النوازل الفقهية.....206
الآثار الاجتماعية والاقتصادية للوقف الخيري في مجال التعليم من خلال النوازل الفقهية في الغرب الإسلامي
د. بدر الدين الحميدي - د. محمد اليوبي 208
دور الوقف في تنمية التعليم العتيق من خلال النوازل الكبرى لسيدي المهدي الوزاني
عمر الدريسي..... 228
من قضايا نوازل الوقف التعليمي بالمغرب: التصرف في الكتب المحبَّسة غير المنصوص عليه في التحبيس وموقف الفقهاء منه
د. جمال القديم..... 244
نظام الوقف التعليمي في ظل النوازل الفقهية تجارب ناجحة ونماذج متجددة
الأستاذ رشيد الوراك 262
الوقف التعليمي دراسة نوازلية في الأنواع والجهات والوظائف "كتاب المعيار المعرب أنموذجا"
د. محمد الأطرش 282
المحور الثالث: الوقف التعليمي وقضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية....296
إسهام الوقف الجماعي في تمويل التعليم الإبداعي القرآني
د. عبد الكريم العيوني 298
الوقف التعليمي وأثره في النهضة العلمية والفكرية للأمة
د. عبد السلام العمراني 327
الوقف على التعليم الطبي في الحضارة الإسلامية: مقاربة مقاصدية في سبيل الاحياء والتطوير.
د. عبد الغني يحياوي..... 343

أثر الوقف في تنمية التعليم العالي الشرعي بالمغرب، وآليات تطويره في المستقبل
د. عبد الحق الحوتة..... 369
أثر الوقف التعليمي في دعم الأسرة وتعزيز فرص أبنائها في التعليم - الآليات والتحديات والحلول -
د. محمد ياسين لعبيد..... 391
المحور الرابع: الوقف التعليمي: دراسات قانونية وتجارب دولية 418
مسطرة تحفيظ الأملاك الوقفية التعليمية في ضوء مدونة الأوقاف وقانون التحفيظ العقاري
د. أحمد الأمراني 420
شروط إجراء المعاوضات للمؤسسات التعليمية الوقفية
د.نبيل البكوري 432
حكامة الأوقاف المخصصة للتعليم: إشكالات الرقابة والتدبير القانوني
د. عبدي عبد العاطي - د. حماني عبد الخالق..... 450
دور الوقف في نهضة التعليم بإندونيسيا: نظرة شاملة على الماضي والحاضر واستشراف المستقبل - تحليل تجربة الجمعية المحمدية-"
د. محمد إلياس مروال..... 467
دور أوقاف الأسر العربية في النهوض بالتربية والتعليم وتنميتهما في مجتمعاتها (جنوب شرق آسيا أنموذجا)
د. رشدي طاهر - د. عبدالغفار سامي..... 494
الفهرس 522

هذا العمل يهدف إلى تقديم قراءة متأنية في التجارب التاريخية لهذه الأمة المجيدة مع الوقف واستثماره في خدمة التعليم.

وقد وقفت العروض مع مفهوم الوقف وطبيعته وأنواعه وغايته وطرق إثباته، والتصرفات المقرونة به والتحديات التي تعرض له وآفاق تطويره وموضوعات أخرى سيجد القارئ تفاصيلها في ثنايا هذا الكتاب، من ذلك أوقاف الملوك والأمراء والوزراء والميسورين من رجال المال والأعمال والتجار ومن النساء وكل طبقات المجتمع وأطيافه.

وقد عكف العلماء والمشاركون في هذا المؤتمر العلمي طيلة يومين من المدارسة والمناقشة والمطارحة والمفاكرة، وتبين من ذلك أن الوقف ليس مجرد آلية خيرية اجتماعية، بل هو نظام تمويلي مستدام أسهم في بناء حضارة علمية ممتدة من شرق هذه الأمة إلى غربها تمثلت في: خريطة المدارس والمساجد والزوايا والرباطات وكل حصون المعرفة.

وخلص الجمع إلى توصيات وعلى رأسها المطالبة بإعادة تفعيل الوقف في واقع الناس، هذا لأنه يشكل حلا مهما لتحديات تمويل التعليم خاصة في ظل تزايد الطلب على المعرفة وانفتاح آفاقها على معطيات جديدة سواء تعلق الأمر بأدوات ووسائل المعرفة وبنيتها التحتية وسوق الشغل وطرق التحمل والأداء وغير ذلك مما استجد أو تعاقب في هذا المجال.

Dépôt Légal
2026M03698

مطبعة آنفو-برانت
Imp.Info-Print
Tél: 05.35.64.17.26 - Fès

ISBN
978-9920-8717-1-6